

# مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد السابع والستون

ربيع الآخر ١٤٤٤ هـ

الجزء الأول



رقم الإيداع: ١٤٢٩ / ٣٥٦٤ بتاريخ ١٩ / ٠٦ / ١٤٢٩ هـ  
الرقم الدولي المعياري (ردمد) ٤٢٠١ - ١٦٥٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



### المشرف العام

الأستاذ الدكتور / أحمد بن سالم العامري  
معالي رئيس الجامعة

### نائب المشرف العام

الأستاذ الدكتور / عبدالله بن عبدالعزيز التميم  
وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

### رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور / حمد بن عبد المحسن التويجري  
الأستاذ في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة – كلية أصول الدين

### مدير التحرير

الدكتور / سعد بن محمد الشريف  
وكيل عمادة البحث العلمي لكراسي البحث

## أعضاء هيئة التحرير

- أ.د. مسلم بن محمد الدوسري  
الأستاذ في قسم أصول الفقه – كلية الشريعة – جامعة المجمعة
- أ.د. عبد الله بن محمد العمراني  
الأستاذ في قسم الفقه – كلية الشريعة
- أ.د. علي بن عبد العزيز المطرودي  
الأستاذ في قسم أصول الفقه – كلية الشريعة
- أ.د. منصور بن عبد الرحمن الحيدري  
الأستاذ في قسم السياسة الشرعية – المعهد العالي للقضاء
- أ.د. أسماء بنت عبد العزيز الداود  
الأستاذة في قسم الدعوة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب
- أ.د. عادل مبارك المطيرات  
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت
- د. إبراهيم مصطفى آدي  
الأستاذ المشارك في الدراسات الإسلامية – جامعة عثمان بن فودي  
بنيجيريا
- أ.حسام بن محمد الرثيع  
أمين تحرير مجلة العلوم الشرعية



## قواعد النشر

مجلة العلوم الشرعية مجلة علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وتُعنى بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :  
أولاً : يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة :

- ١- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية والمنهجية، وسلامة الاتجاه .
- ٢- أن يلتزم بالمناهج والأدوات والوسائل العلمية المعتمدة في مجاله .
- ٣- أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتخريج .
- ٤- أن يتسم بالسلامة اللغوية .
- ٥- ألا يكون قد سبق نشره .
- ٦- ألا يكون مستقلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء أكان ذلك للباحث نفسه، أو لغيره .

### ثانياً : يشترط عند تقديم البحث :

- ١- أن يقدم الباحث طلباً بنشره، مشفوعاً بسيرته الذاتية(مختصرة) وإقراراً يتضمن امتلاك الباحث لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزاماً بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير .
- ٢- ألا تزيد صفحات البحث عن (٦٠) صفحة مقاس (A4) .
- ٣- أن يكون بنط المتن ( ١٧ ) Traditional Arabic، والهوامش بنط (١٣) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر ( مفرد) .
- ٤- يرسل الباحث بحثه إلى منصة المجلات الإلكترونية (<https://imamjournals.org>) مع ملخص باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة.

### ثالثاً: التوثيق :

- ١ - توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة .
  - ٢ - تثبت المصادر والمراجع في فهرس يلحق بآخر البحث .
  - ٣ - توضع نماذج من صور الكتاب المخطوط المحقق في مكانها المناسب .
  - ٤ - ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .
- رابعاً : عند ورود أسماء الأعلام في متن البحث أو الدراسة تذكر سنة الوفاة بالتاريخ الهجري إذا كان العَلَم متوفى .
- خامساً : عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .
- سادساً : تُحَكِّم البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل.
- سابعاً : لا تعاد البحوث إلى أصحابها، عند عدم قبولها للنشر .
- عنوان المجلة :

جميع المراسلات باسم رئيس تحرير مجلة العلوم الشرعية

الرياض ١١٤٣٢ - ص ب ٥٧٠١

هاتف: ٢٥٨٢٠٥١ - فاكس) ٢٥٩٠٢٦١


**www. imamu.edu.sa**

**E.mail: islamicjournal@imamu.edu.sa**

## المحتويات

١٣	علماء التجويد والقراءات في نجد وطبقات المقرئين والقراء من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري د. فاطمة بنت محمد بن عبد الرحمن المكاوي
١٢٩	رسالة في تفسير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ تأليف أحمد بن علي بن النقيب المقدسي الحنفي المتوفى سنة (٨١٦ هـ) -دراسة وتحقيقاً- د. أحمد بن سعد بن حامد المالكي
١٨٣	منهج العلامة عبد الرحمن المعلمي في توجيه القراءات من خلال (مجموع رسائل التفسير، ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله) -عرض ودراسة- د. وليد بن حزام الشيباني
٢٤١	الأحاديث الواردة في النرد رواية ودراية د. فهد بن سعد بن فهد الرزيحان
٢٩٥	ألفاظ الترجي في حق الله تعالى في القرآن دراسة عقديّة د. أيمن بن محمد الحمدان
٣٥١	مصطلحا الإعسار والإفلاس في الفقه والنظام دراسة مقارنة د. أحمد بن عبدالعزيز بن شبيب
٤٢٥	القيم الأخلاقية أصل من أصول التشريع في الفقه الإسلامي د. حمزة عبد الكريم حماد
٤٩٥	حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وجهوده في رسم المصحف ونقطه د. مها بنت عبد الله محمد الهدب





**علماء التجويد والقراءات في نجد وطبقات المقرنين والقُرّاء من  
القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري**

**د. فاطمة بنت محمد بن عبد الرحمن المكاوني**  
قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية  
جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز بالخرج





## علماء التجويد والقراءات في نجد وطبقات المقرئين والقراء من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري

د. فاطمة بنت محمد بن عبد الرحمن المكاوني

قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية  
جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز بالخرج

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤٣ / ٧ / ٤ هـ تاريخ قبول البحث: ١٤٤٣ / ٩ / ١٨ هـ

### ملخص الدراسة:

تناول الدراسة المقدّمة استقراء لمظاهر النشاط العلمي فيما يتعلق بعلمي التجويد والقراءات في نجد، وعرضًا للإشارات العلمية التي يُستدل منها على القراءة المعتمدة في الإقليم، ثم تعريفًا بأعلام من المقرئين والقراء في نجد من خلال عرضهم في طبقات، في الفترة ما بين القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري. وتعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي والوصفي في عرض المعلومات، ومن أبرز النتائج التي خرجت بها الدراسة:

- عدم ظهور نشاط علمي يتعلّق بعلمي التجويد والقراءات بعد القرن الثالث الهجري؛ لانعدام المصادر التي تدوّن التاريخ في تلك الفترة، ووجود نواته في القرن التاسع الهجري، واحتمالية وجوده بعد القرن التاسع الهجري، وظهور نشاط علمي محدود في القرن الثاني عشر الهجري.

- بروز نشاط علمي للتجديدين في علمي التجويد والقراءات من القرن الثالث عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري، بمظاهر متعددة، مثل: الحصول على الإجازات في علم القراءات، تملك المخطوطات ونسخها، التصنيف، الفهرسة في خزائن المكتبات النجدية.

- القراءة برواية حفص عن عاصم هي القراءة المعتمدة في نجد من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري، مع وجود مقرئين نالوا إجازات علمية في علم القراءات، ودّرّسوا القراءات في نجد في القرن الثالث عشر الهجري وما بعده.

- وجود مقرئين يدّرّسون القرآن الكريم على أصول التجويد والقراءات، وقراء وحفّاظ متقنين من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

الكلمات المفتاحية: التجويد، القراءات، نجد، المقرئين، القراء.

**Note the recitation and readings in Najd and the layers of the reciters and reciters from the twelfth century AH to the fourteenth century AH**

**Dr. Fatimah Bint Muhammad Bin Abd Al-Rahman Mikawni**

Department Islamic Studies – Faculty Education  
Prince Sattam Bin Abdulaziz university

**Abstract:**

The presented study deals with an extrapolation of the manifestations of scientific activity concerning the science of tajweed and readings in Najd. A presentation of the scientific signs infer from the reading adopted in the region, and then an introduction to the flags of the reciters and readers in Najd by presenting them in layers, in the period between the twelfth century to the twelfth century Fourteenth Hijri. The study relies on the descriptive and inductive approach in presenting information. The most prominent results of the study are:

The lack of scientific activity related to the science of tajweed and readings after the third century AH due to the lack of sources that record the history in that period. And the existence of its nucleus in the ninth century, and the possibility of its existence after the ninth century, and the emergence of a limited scientific activity in the twelfth century AH. The study relies on the descriptive and inductive approach in presenting the information. The most The emergence of scientific activity by Najdis in the science of recitation and readings from the thirteenth century to the fourteenth century AH, with various manifestations, such as: obtaining licenses in the science of readings, owning and copying manuscripts, classification, and indexing in Najd library coffers.

-The reading according to the narration of Hafs from Asim is the reading adopted in Najd from the twelfth century to the fourteenth century AH; with the presence of reciters who obtained scientific degrees in the science of readings, and studied readings in Najd in the thirteenth century AH and beyond.

-The presence of reciters who teach the Noble Qur'an on the principles of tajweed and recitations, and perfect reciters and memorizers from the twelfth to fourteenth centuries AH.

**key words:** tajweed, recitations, Najd, reciters, readers.



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليمًا عظيمًا إلى يوم الدين؛ وبعد:

فتعدُّ نجد من الأقاليم الرئيسة في جزيرة العرب، التي امتازت بجغرافيتها وتاريخها وثقافتها التي تميّزها عن غيرها، ولم تخلُ من نهضة علمية في فترات التاريخ المتقدمة، حيث نشأ على أرضها العلماء البارزون، والشيوخ البارعون، والعارفون بالقرآن الكريم، وكانت لهم عناية عظيمة به؛ نظرًا وحفظًا وأداء<sup>(١)</sup> وتصنيفًا، وضمت نجد على أرضها نشاطًا علميًا يتعلّق بعلمي التجويد والقراءات، ولم تكن بمعزل عن الحياة العلمية، وإن اختلفت مظاهره وتردّدت حسب المقومات وظروف المرحلة؛ وازداد وضوحه بعد نشأة الدولة السعودية الأولى (١١٣٩-١٢٣٣هـ)<sup>(٢)</sup> بقيادة الإمام محمد بن سعود (١١٠٠ بالتخمين

---

(١) الأداء بمعنى: تجويد القراءة، يُقال: "هو حسن الأداء إذا كان حسن إخراج الحروف من مخارجها"، وعلم الأداء هو "علم التجويد". معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات (ص ٢٣، ٣٢).

(٢) الدولة السعودية الأولى: نشأت على يد الإمام محمد بن سعود بن محمد بن مقرن بن مرخان من بني مانع، ولي إمارة الدرعية بعد وفاة والده بسنتين أو أربع سنة ١١٣٩هـ، عرض عليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي دعوته بعد قدومه إلى حريملاء فاقتنع بها، وتعاهدا على نشر هذه الدعوة المباركة سنة ١١٥٧هـ، وولي بعد الإمام محمد بن سعود ابنه عبد العزيز، ويعدّ الإمام عبد الله بن سعود بن عبد العزيز هو آخر أئمة الدولة السعودية الأولى، استسلم في سنة ١٢٣٣هـ أمام الحملة العثمانية المعادية حقنًا للدماء. ينظر: تاريخ البلاد العربية السعودية الدولة السعودية الأولى (٣٣/١-١٦٥)، (٢/٥-٢٥٧).

١١٧٩هـ)<sup>(١)</sup>، بمؤازرة الدعوة الإصلاحية للشيخ محمد بن عبد الوهاب (١١١٥-١٢٠٦هـ)<sup>(٢)</sup> في منتصف القرن الثاني عشر الهجري سنة (١١٥٧هـ)<sup>(٣)</sup>، ودوّنت في المصادر النجدية أسماءً لمقرئين وقُرّاء وُصفوا بالجودة والإتقان في الضبط، مما يجعل الحاجة ماسّة إلى وجود دراسة تجمع شتات هذا الموضوع المتفرّق في فترة زمنية سابقة؛ للوقوف على المظاهر التي تمثّل وجودًا لعلمي التجويد والقراءات في نجد، حتى الوصول إلى مرحلة الانفتاح على علوم الآلة بدراسة علم القراءات وروايتها بسند متّصل عن الرسول ﷺ عن طريق علماء القراءات المشهورين في القرن الثالث عشر الهجري وما بعده، وعرض الإشارات العلميّة للقراءة المعتمدة في هذا الإقليم، والكشف عن المقرئين والقُرّاء المجوّدين من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري، وتحصيل شيء من أخبارهم، والاستفادة من مسالكهم.

وتظنُّ المعلومات شحيحة عند جمع المادة العلميّة لبعض مباحث الدراسة، بسبب الظروف التي تعرّضت لها نجد، فسلبّتها في عزلة عن غيرها من القرن الثالث الهجري إلى قيام الدعوة الإصلاحية في منتصف القرن الثاني عشر الهجري، وبما يظهر من تركيز النجديّين في الفترة المتقدّمة على تلقّي علوم دون

(١) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ١٤٠)، الأعلام (٦/١٣٨)، تاريخ البلاد العربية السعودية الدولة السعودية الأولى (١/١٠٧، ١٦٥).

(٢) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ١١٤، ١١٩)، مشاهير علماء نجد (ص ٢٠)، علماء نجد (١/١٢٥)

(٣) ويُعرف تاريخيًّا بـ(اتفاق، أو ميثاق الدرعية). ينظر: دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأثرها في العالم الإسلامي (ص ٢٧). تاريخ البلاد العربية السعودية الدولة السعودية الأولى (١/٨٧).

أخرى كالفقه والحديث وغيرها من الأسباب<sup>(١)</sup>، ممّا يضطر الباحثة إلى جمع المادة العلميّة من كتب التاريخ التّجدي والأعلام التّجديّة والاعتماد على بعض القرائن التي تُرشد إلى المدلول، وتحدث تصوّراً لبعض المسائل. وتُعَدُّ موسوعة (علماء نجد خلال ثمانية قرون)، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام (١٣٤٦-١٤٢٣هـ)<sup>(٢)</sup>، من أكثر المصادر التي اعتمدت عليها الدراسة؛ لشموليتها، ولعنايتها بالتّاحية الوصفية في ترجمة العلماء. والله أسأله التوفيق والصواب.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. إثراء المكتبة القرآنية بدراسة تُبرز جهود النجديين في خدمة علمي التجويد والقراءات من القرن الثاني عشر إلى القرن الرابع عشر الهجري.
٢. بيان عناية النجديين بالقرآن الكريم، مما يدل على وجود بيئة علمية في نجد، يُدرّس من خلالها القرآن الكريم على قواعد التجويد وأصول القراءات، لا سيّما في القرنين الثالث عشر والرابع عشر من الهجرة.

### أهداف الدراسة:

١. التعرّف على النشاط العلمي ومظاهر العناية بعلمي التجويد والقراءات في نجد من القرن الأول الهجري إلى القرن الثاني عشر الهجري.
٢. تقديم إشارات علميّة حول القراءة المعتمدة في نجد.
٣. عرض طبقات المقرئين والقراء للقرآن الكريم في نجد من القرن الثاني عشر

(١) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ٣٠)، علماء نجد (١/١٤، ١٧).

(٢) ينظر: علماء نجد (١/٨١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٠٨/١٢).

الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

**أسئلة الدراسة:** تكمن أسئلة الدراسة البحثية فيما يأتي:

١. هل يظهر نشاط علمي يمثل علمي التجويد والقراءات في نجد من القرن الأول إلى ما قبل الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ) في القرن الثاني عشر الهجري؟ وما حدود العناية بهما؟

٢. ما مظاهر النشاط العلمي والعناية بعلمي التجويد والقراءات مع قيام الدعوة الإصلاحية في منتصف القرن الثاني عشر الهجري (١١٥٧) إلى القرن الرابع عشر الهجري؟

٣. ما القراءة التي يقرأ بها النجديون من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري؟

٤. هل يوجد مقرئون نجديون يُدرّسون الناس القرآن الكريم على مبادئ التجويد والقراءات من القرن الثاني عشر إلى القرن الرابع عشر الهجري؟

٥. هل يوجد قراء نجديون يتقنون القرآن الكريم تلاوة أو حفظاً من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري؟

**مجال الدراسة:** تستوعب الدراسة المجالات الآتية:

**الموضوعي:** التعريف بألغاف العنوان وحدوده، النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات من القرن الأول الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري، القراءة التي يقرأ بها أهل نجد القرآن الكريم، طبقات المقرئين والقراء في نجد.

**الموضعي:** حصر المقرئين والقراء المجوّدين في الطبقات وفق (إجراءات الدراسة) رقم (٨) (٩) في القرن الثاني والثالث عشر للهجرة من كتب التاريخ النجدي

والحنابلة كما هو موضّح أدناه<sup>(١)</sup>. وحصر عدّة من المقرّئين والقراء في القرن الرابع عشر - لكثرتهم وتوافر عددهم - كما هو موضّح أدناه<sup>(٢)</sup>.  
التاريخي: من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.  
الجغرافي: إقليم نجد.

الدراسات السابقة: يوجد العديد من الدراسات التاريخية حول حدود الموضوع، ومن أهمّها:

١. (عنوان المجد في تاريخ المجد)، للشيخ عثمان بن عبد الله بن بشر (١٢١٠ - ١٢٩٠هـ)<sup>(٣)</sup>، تحقيق: الشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ (١٣٣٢ - ١٤٠٦هـ)<sup>(٤)</sup>، مطبوعات دار الملك عبد العزيز، ط ٤،

---

(١) (تاريخ الفاخري)، (عنوان المجد في تاريخ نجد)، (السُّحب الوابلة على ضرائح الحنابلة)، (عقد الدرر فيما وقع في نجد من الحوادث)، (مشاهير علماء نجد)، (تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة)، (زهر الخمائل في تراجم علماء حائل)، (علماء نجد خلال ثمانية قرون)، (تذكرة أولى النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان)، (موسوعة تاريخ التعليم في المملكة العربية السعودية في مئة عام)، (الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً)، (روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد)، (إمتاع الفضلاء بتراجم القراء)، (تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض)، (مقال (أهل القرآن وصفهم في كتب التراجم)، (الإجازة العلميّة في نجد دراسة نظريّة استقرائيّة)، وكتب أخرى.

(٢) حصر عدّة من المقرّئين في القرن الرابع عشر الهجري من (علماء نجد خلال ثمانية قرون)، (موسوعة تاريخ التعليم في المملكة العربية السعودية في مئة عام)، (الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً)، (زهر الخمائل في القرن الرابع عشر الهجري من (علماء نجد خلال ثمانية قرون)، وحصر عدد منهم من المصادر الأخرى مثل: (زهر الخمائل في تراجم علماء حائل)، (موسوعة تاريخ التعليم في المملكة العربية السعودية في مئة عام)، (الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً).

(٣) ينظر: علماء نجد (١١٥/٥).

(٤) ينظر: المرجع السابق (٨٣/٣).

١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٢. (السُّحب الوابلة على ضرائح الحنابلة)، للشيخ محمد بن عبد الله ابن حميد (١٢٣٦هـ-١٢٩٥هـ)<sup>(١)</sup>، مكتبة الإمام أحمد، ١٩٨٩م.

٣. (مشاهير علماء نجد وغيرهم)، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ دار اليمامة-الرياض، ١٣٤٩هـ.

٤. (علماء نجد خلال ثمانية قرون)، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام (١٣٤٦-١٤٢٣هـ)، ط ٢، ١٤١٩هـ.

٥. (الحياة العلمية في نجد منذ قيام دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحتى نهاية الدولة السعودية الأولى)، د. مي بنت عبد العزيز العيسى، إصدارات دار الملك عبد العزيز-الرياض، ١٤١٧هـ.

٦. (صناعة المخطوطات في نجد ما بين منتصف القرن العاشر حتى الرابع عشر الهجريين)، ل د. عبد الله بن محمد بن منيف، أروقة-الأردن.

٧. (الآثار المخطوطة لعلماء نجد)، لخالد بن زيد بن سعود المانع، فهرسة الملك فهد الوطنية، ط ١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٦م.

٨. (قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم، ومقامها وأعلام القراء والمجودين وبواكير المنسوخات)، (مقال منشور من جزأين)، للكاتب: عبد الله بن سعد راشد آل دريس، جريدة الرياض، الجزء الأول (٢/١)، الجمعة ١٠ شوال / ١٤٢٩هـ- ١٠ أكتوبر، ٢٠٠٨م، العدد: ١٤٧١٨،

---

(١) ينظر: السُّحب الوابلة على ضرائح الحنابلة (ص ٥٢١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر عاما (٣١٣/٩).

الجزء الثاني (٢/٢)، الجمعة ١٧ شوال/١٤٢٩هـ-١٧ أكتوبر، ٢٠٠٨م،  
العدد: ١٤٧٢٥.

٩. (علم القراءات في المملكة العربيّة السعوديّة، عرض ودراسة)، رسالة دكتوراه،  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة في الرياض، كليّة أصول الدين،  
قسم القرآن وعلومه، ١٤٤٢هـ، الباحث: حمد بن ميثب الدوسري،  
المشرف: أ.د. عبد الله بن عبد الرحمن الشري.

ويُلاحظ أنّ سبعاً من الدراسات السابقة تاريخيّة أو تعريفية؛ لدراسة التاريخ  
التجدي أو التعريف بالأعلام التّجديين وغيرهم أو استقراء جانب من جوانب  
الحياة العلميّة أو العمليّة في فترات معينة مع تعرّضها لما يخدم الدراسة ويُسهّم  
في استقرائها، ويرتبط عنوان الدراسة الثامنة والتاسعة بالدراسة المقدّمة من  
الباحثة، بعرضهما لبعض بواكير المنسوخات النجدية في علم القراءات،  
ومصنّفات في علم التجويد، وأمثلة محدودة لأعلام من الرّوّاء والمجوّدين، كما  
تستقصي الدراسة التاسعة مسحاً علمياً لعلم القراءات في المملكة العربيّة  
السعوديّة من بداية عام ١٣١٩هـ إلى عام ١٤٣٦هـ، وبيان عناية الدولة في  
خدمة هذا العلم الشريف، والمرجو أن تقدّم هذه الدراسة إضافة علمية من  
حيث:

١. استقراء حدود النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات من القرن الأول  
إلى ما قبل الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ)، للتعرف على حظّ العناية  
بالعلمين في فترة الركود وقلّة المصادر العلميّة، وهو بمثابة التقديم للفترة التي  
تليها.

٢. استقراء عناية النجديين بعلمي التجويد والقراءات، من خلال تتبّع مظاهر النشاط العلمي ورصده لهذين العلمين منذ منتصف القرن الثاني عشر الهجري مع قيام الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ) وحتى القرن الرابع عشر الهجري.

٣. تلمّس إشارات علميّة حول القراءة التي يقرأ بها أهل نجد.

٤. تقديم تفسيرات وتحليلات علميّة لبعض المسائل في الدراسة.

٥. التعريف بأعلام المقرئين والقراء المجوّدين، من خلال حصرهم في طبقات من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

**خطة الدراسة:** تتكوّن الدراسة من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

**المقدمة:** تشتمل على أهمية موضوع الدراسة، وأسباب اختياره، وحدود الدراسة، وأهدافها، والدراسات السابقة، وخطة الدراسة ومنهجها والإجراءات المتبّعة في ذلك.

**التمهيد:** التعريف بألفاظ العنوان.

**المبحث الأول:** النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات في نجد، وقراءة أهلها، وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات في نجد من القرن الأول الهجري إلى ما قبل الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ).

**المطلب الثاني:** النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات في نجد من الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ) إلى القرن الرابع عشر الهجري.



**المطلب الثالث:** قراءة أهل نجد للقرآن الكريم من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

**المبحث الثاني:** طبقات المقرئين والقراء في نجد من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري، وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** طبقات المقرئين في نجد من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

**المطلب الثاني:** طبقات القراء في نجد من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

#### **منهج الدراسة:**

تعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي في بناء الدراسة وتحليلها، والمنهج الوصفي في عرضها.

#### **إجراءات الدراسة:**

١. إهمال الترجمة للأعلام مع حصر تاريخ الولادة والوفاة للعلم بين قوسين في الموضوع الأول من وروده، مع وضع ثلاث نقاط في موضع التاريخ المجهول، أو الذي يتعدّر الوقوف عليه ولادة أو وفاة.

٢. وضع شرطة مائلة عند تعدّد التاريخ لولادة العلم أو وفاته، أو مُقابله بالتاريخ الميلادي.

٣. ذكر تاريخ الولادة والوفاة عند ورود العلم في المبحث الثاني: طبقات المقرئين والقراء؛ لتمييز أعلام الطبقة وإن تكرر وروده في موضع متقدّم.

٤. إيراد العلم المجهول تاريخه في طبقات المقرئين حسب القرينة التي تدلّ على

- قرنه، أو إلى القرن الذي يُلحق به تلميذه.
٥. توثيق تاريخ الولادة من كتاب (الأعلام) للزركلي (١٣١٠هـ/١٨٩٣م-١٣٩٦هـ/١٩٧٦م)<sup>(١)</sup> عند تعذر الوقوف عليه من المصادر المتقدمة.
٦. ترتيب طبقات المقرئين والقراء حسب تاريخ الوفاة، مع ذكر ترجمة يسيرة حسب الموقف عليه.
٧. التعريف بالأماكن وإهمال المشهور منها، مثل: الرياض، والبصرة.
٨. كتابة صدر العناوين لبعض الكتب بعد ورودها في الموضع الأوّل.
٩. الاختصار في حصر المقرئين على الذين درّسوا القرآن الكريم في كُتّاب أو مدرسة، أو أخذ عنهم التجويد أو علم القراءات، أو نُصّ على كونهم مقرئين، أو تُلقّي القرآن الكريم على أيديهم حفظاً أو تلاوة.
١٠. الاختصار في حصر القراء على الموصوفين بالجودة من حيث الأداء في التلاوة أو الحفظ<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: معجم أعلام المورد (ص ٢٢٠).

(٢) ينظر: تفصيل الإجراء الثامن والتاسع في (توظيفة) المطلب الأوّل والمطلب الثاني من المبحث الثاني: طبقات المقرئين والقراء في نجد من القرن الثاني عشر إلى القرن الرابع عشر الهجري.

التمهيد: التعريف بألفاظ العنوان "علما التجويد والقراءات في نجد وطبقات القُرَّاء والمقرئين من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري" "علما": مثنى (عِلْم) نقيض الجهل، من عَلِمَ، والعلم اصطلاحًا هو "الاعتقاد الجازم المطابق للواقع" (١)، وقيل: "إدراك الشيء على ما هو به" (٢).

"التجويد": في اللغة ضدّ (الرداءة)، وهو: التحسين والإتقان من "جاد الشيء جودة وجودة أي: صار جيّدًا" (٣). وفي الاصطلاح: "عبارة عن الإتيان بالقراءة مجوّدة بالألفاظ، بريئة من الرداءة في النطق، ومعناه: انتهاء الغاية في التصحيح وبلوغ النّهاية في التحسين" (٤).

"والقراءات": جمع (قراءة)، مصدر للفعل الثلاثي (قرأ)، وتأتي في اللّغة بمعنى الجمع والضم؛ لضمّ الحروف والكلمات المنطوقة بعضها إلى بعض، ولهذا لا يُقال للحرف الواحد عند التفوّه به قراءة ما لم يجتمع مع غيره من الحروف (٥)، وعلم القراءات هو: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة" (٦)، يعني: القراءة على مذهب من مذاهب النطق لألفاظ القرآن، مثل: قراءة عاصم (...-١٢٨هـ)، وقراءة حمزة (٨٠-١٥٦هـ) (٧). ويُميّز بين علمي

(١) التعريفات (١٩٩/١)، مادة (العلم).

(٢) المرجع السابق.

(٣) لسان العرب (٣/١٣٥)، مادة (جود).

(٤) النشر في القراءات العشر (١/٢١٠).

(٥) ينظر: مقاييس اللغة (٥/٧٩)، مادة (قرى)، المفردات في غريب القرآن (١/٤٠٢)، مادة (قرأ).

(٦) منجد المقرئين (ص٣٩).

(٧) ينظر: معرفة القُرَّاء الكبار (١/٩٤، ١٢١).

التجويد والقراءات بأن علم التجويد يُعنى بقواعد نطق ألفاظ القرآن الكريم وكيفية نطقه، وعلم القراءات يُعنى باختلاف أوجه النطق المروية عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>. "نجد": الإقليم المعروف، وفي اللغة (نجد) ما علا وارتفع من الأرض<sup>(٢)</sup>، ويختلف تحديد النطاق الجغرافي لإقليم نجد؛ لاختلافهم في تعيينه، فقيل: يُطلق على إقليم في شبه الجزيرة العربيّة، تحدّه مشارف الشام من الشمال، والربع الخالي من الجنوب، والعراق ودول الخليج من الشرق، وجبال السروات من الغرب<sup>(٣)</sup>، وقيل: أعلاها تامة واليمن، وأسفلها العراق والشام<sup>(٤)</sup>، والشائع المتعارف عليه بأنّ نجدًا، هي: الرياض، والقصيم<sup>(٥)</sup>، وحائل<sup>(٦)</sup>، والمناطق التابعة لها من المملكة العربيّة السعوديّة<sup>(٧)</sup>.

"وطبقات": جمع (طبقة) من (طَبَّق)، وتُستعمل بمعنى جماعة من الناس في قرن لأنّهم طبق للأرض ثم يفنون، ويأتي طبق آخر<sup>(٨)</sup>، كما قال الأزهري (٢٨٢ -

(١) ينظر: جهد المقل (ص ١١٠).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة (٣٩٢/٥)، مادة (نجد).

(٣) ينظر: معجم البلدان (٢٦١/٥)، تاريخ نجد (ص ٤٥).

(٤) ينظر: معجم البلدان (٢٦١/٥).

(٥) القصيم: تقع في قلب المملكة العربيّة السعوديّة، في جنوب منطقة حائل، ويتبع لها (٣٥١) قرية، وعاصمة الإمارة بريدة. ينظر: المعجم الجغرافي للبلاد العربيّة السعوديّة (٧٣/١).

(٦) حائل: أو (حائل) بإبدال الهمزة المكسورة بياء، قاعدة بلاد شمر، تقع في الشمال الغربي من المملكة العربيّة السعوديّة، يتبع لها (٢٥) قرية، تشتهر بجبلي (أجا) و(سلمى)، ويبلغ عدد إمارات منطقة حائل (٢٧٣) إمارة. ينظر: معجم اليمامة (٢٨٩/١)، المعجم الجغرافي (١٠١/١، ٤٠٥).

(٧) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٢٥).

(٨) ينظر: تهذيب اللغة (٣١/٩)، مادة (طبق).

٣٧٠هـ<sup>(١)</sup>، وبمعنى المرتبة<sup>(٢)</sup>، كما قال ابن منظور (٦٣٠-٧١١هـ)<sup>(٣)</sup>، ويجمع المعنيان في التعريف الاصطلاحي للطبقة، حيث يُراد بها ذكر الأعلام في قرن بحسب ترتيب وفياتهم وجرى عليه عمل المؤلفين، قال الذهبي في مقدمة طبقاته: "فهذا كتاب فيه معرفة المشهورين من القراء الأعيان، أولي الإسناد والإتقان والتقدم في البلدان على الطبقات والأزمان"<sup>(٤)</sup>، وقال الأذنه وي: (... - ١٠٣٣هـ)<sup>(٥)</sup>: "فهذا المجموع فيه طبقات المفسرين من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم المفسرين من التابعين، ثم من سائر الأئمة المفسرين على ترتيبهم"<sup>(٦)</sup>.

"المقرئين": جمع مُقرئ، ويُستعمل في اللغة لمن يُقرئ غيره، ويدخل فيه الذي يعلم القرآن الكريم من (أقرأ)، قال ابن منظور: "وأقرأ غيره يقرئه إقراء، ومنه قيل: فلان المقرئ...، وأقرأه القرآن فهو مُقرئ"<sup>(٧)</sup>. وفي الاصطلاح: هو "العالم بالقراءات والراوي لها مشافهة"<sup>(٨)</sup>. ويجري الاستعمال اللغوي والمصطلحي على كلمة (مقرئ) قديماً في نجد، فتُطلق على من يُعلم القرآن الكريم أو القراءة في المسجد أو الكتّاب، أو يدرّس التجويد والقراءات، والعالم بالقراءة الذي نال

(١) ينظر: وفيات الأعيان (٤/٣٣٤)، سير أعلام النبلاء (١٦/٣١٥).

(٢) ينظر: لسان العرب (١٠/٢١٠)، مادة (طبق).

(٣) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة (٦/١٥).

(٤) طبقات القراء، الذهبي، تحقيق: د. أحمد خان، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م (١/٣).

(٥) ويسمى بـ(الأدروني) أو (الأذنه وي). ينظر: هدية العارفين (١/١٥٦).

(٦) طبقات المفسرين، الأذنه وي (١/١).

(٧) لسان العرب (١/١٢٩)، مادة (قرأ).

(٨) معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات (ص ١٠٣).

الإجازات، فهو استعمال عُرفي<sup>(١)</sup>.

"والقُرَّاء": جمع قارئ، وفي اللغة هو الذي يقرأ ويجمع الحروف بنطقه، ومنه الذي يقرأ القرآن من (قرأ)، قال صاحب ابن عباد (٣٢٦-٣٨٥هـ)<sup>(٢)</sup>: "قرأت القرآن قراءة فأنا قارئ"<sup>(٣)</sup>، وفي الاصطلاح: "هو الذي جمع القرآن حفظاً عن ظهر قلب"<sup>(٤)</sup>، ويتوافق المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة (قارئ) مع الاستعمال العربي في نجد، فيُطلق على الحافظ وعلى التالي بالنظر، وإن كانت الدراسة تخصّ المجوّد منهم<sup>(٥)</sup>.

"من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري": "القرن" في اللغة من (قرن)، وتدل مادّته على الجمع من القران، أو على شيء ناتئ بقوة<sup>(٦)</sup>، "والقرن الأمة من الناس"<sup>(٧)</sup>، وتُحدّ سنواته على القول المعروف بمائة سنة<sup>(٨)</sup>. وهذا القيد الزمني تعبير عن الفترة التي تشملها دراسة المبحث الثاني (طبقات المقرئين والقُرَّاء من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري)؛ لتعدّد الوقوف على أعلام يُذكر عنهم نشاط علمي في إقراء القرآن الكريم أو

- 
- (١) ينظر: من وُصف بـ "المقرئ" في المبحث الثاني، المطلب الأول: طبقات المقرئين من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري. ينظر: علماء نجد (٦/٤٦٩).
- (٢) ينظر: وفيات الأعيان (١/٢٣١)، سير أعلام النبلاء (١٦/٥١٣).
- (٣) المحيط في اللغة (٦/٩)، مادة (القاف والراء والواو).
- (٤) معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات (ص ٨١).
- (٥) ينظر: المبحث الثاني: المطلب الثاني: طبقات القُرَّاء من القرن الثاني عشر إلى القرن الرابع عشر الهجري.
- (٦) ينظر: مقاييس اللغة (٥/٧٦)، مادة (قرن).
- (٧) المرجع السابق (٥/٧٦)، مادة (قرن).
- (٨) ينظر: تهذيب اللغة (٩/٨٤)، مادة (قرن)، لسان العرب، (٣/٣٣٤)، مادة (قرن).

وصف لُقُرَّائهم قبل القرن الثاني عشر الهجري، كما يستوعب هذا القيد الزمني  
دراسةً لمظاهر النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات وقراءة أهل نجد للقرآن  
الكريم.

المبحث الأول: النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات في نجد، وقراءة أهلها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات في نجد من القرن الأول الهجري إلى ما قبل الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ).

لا يمكن الوقوف على مظاهر النشاط العلمي لعلم من العلوم وحظّ العناية به إلا بمعرفة الملابسات المؤثرة على الإقليم، والحالة السياسيّة التي يعيشها، وبعد استقراء تفصيلي لطبيعة الحياة العلميّة فيها، حيث يرتبط النشاط العلمي في صدر الإسلام بإقامة المساجد؛ لأنّها المركز العلمي الأول لتعلّم القرآن الكريم وتجويد قراءته وحفظ نصوصه وتلقّي قراءاته وتفسير آياته، وقد نشأت المساجد في نجد بعد أن استقرّ الرسول ﷺ في المدينة، ودخل النَّاس في دين الله أفواجًا. وكان أوّل مسجد أُسس في اليمامة<sup>(١)</sup> مسجد قرآن<sup>(٢)</sup> بأمر من الرسول ﷺ لبني

(١) اليمامة: تقع في قلب الجزيرة العربيّة، وقاعدتها ملتقى الدهناء بالربع الحالي جنوبًا تحت الأفلاج، وحدها الغربي (عرض باهلة)، وأقاليمها في الوقت الحالي: الرياض، سُدير، الزلفي، الوشم، الأفلاج، وادي الدواسر، وتتبعها أقاليم أخرى: كذا (العرض)، و(البيّتر)، وفي الخرج بلدة تسمّى (اليمامة). ينظر: معجم اليمامة، (١٦/١)، (٤٧١/٢).

(٢) مسجد قرآن: يقع في قرآن، وتُعرف اليوم ببلدة (القرينة)، في أسفل من حريملاء، وأعلى من ملهم، وقد أسلم أهل قرآن بعد التّصرّاتيّة وحسن إسلامهم، وذهب وفد منهم إلى الرسول ﷺ فأمرهم بهدم الكنيسة، وأعطاهم أداة فيها ماء فضل طهور، وأمر بإهراقه فيها لتطهيرها من الكفر، وأن يُتخذ مكانها مسجدًا كما في حديث ابن سعد وابن أبي شيبة، وقيل: أصل المسجد كنيسة قرآن، وتسمّى بالتصغير (كُنَيْسَة)، ثمّ حوّلت إلى مسجد، ويُعتقد وجود بعض آثارها على قمة الجبل المقابل ل(القرينة)، وقد تكون بقايا معبد من معابد التّصارى. ينظر: معجم اليمامة (٢٧١/٢)، تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٧).



حنيفة<sup>(١)</sup>، ثمّ مسجد خالد بن الوليد (...-٢١)<sup>(٢)</sup> في السنة الثانية عشرة من الهجرة<sup>(٣)</sup>.

وُثِّت مساجد كثيرة بعد دخول التّجديين في الإسلام والوفادة على الرسول ﷺ وإن لم ترد معلومات عن مواقعها، واحتضنت اليمامة في نجد جمعًا من الصحابة والتابعين الذين شاركوا في التدريس وإقامة الحلقات الدينيّة، ورواية الحديث عن رسول الله، وعقد ابن سعد (١٦٨-٢٣٠هـ)<sup>(٤)</sup> في طبقاته بابًا سمّاه "تسمية من نزل اليمامة من أصحاب رسول الله ﷺ"<sup>(٥)</sup>: مثل ثمامة بن أثال (...-١١هـ)<sup>(٦)</sup>، وطلق بن علي الحنفي (...)، وعلي بن شيبان الحنفي (...). وغيرهم<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الطبقات الكبرى، وفد حنيفة، (٣١٦/١) (٥٥٢/٥)، المصنف لابن أبي شيبة، كتاب: الصلوات، باب: الصلاة في الكنائس والبيع، (٥٥٠/٣)، رقم: ٤٩٠٥، قال المحقق: "إسناد المصنف حسن".

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤٣٠/٢)، أسد الغابة (١٣٨/٢).

(٣) مسجد خالد بن الوليد: مسجد منسوب إلى الصحابي خالد بن الوليد رضي الله عنه، حيث نزل في وادٍ من أودية اليمامة بعد صلحه مع بني حنيفة في نهاية السنة الحادية عشرة، وقيل الثانية عشرة من الهجرة، وبنى المسجد، ويقع في محلة جليجلة من محلات حجر اليمامة، ويقع حاليًا في شارع عسير (حلة ابن غنّام)، ونُقل بالاستفاضة أنّ الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ أزال أكثر أجزائه خوفًا من المغالاة فيه. ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص١٨٩).

(٤) ينظر: تقريب التهذيب (٤٨٠/١)، وفيات الأعيان (٣٥١/٤).

(٥) ينظر: الطبقات الكبرى (٥٤٩/٥).

(٦) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢١٣/١)، أسد الغابة (٣٦٥/١).

(٧) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (٣٦/١)، تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص٢٨).

ومنهم من نزح من الأمصار الإسلامية، واستقرّ في اليمامة، كالمحدّث يحيى بن أبي كثير اليمامي (...-١٢٩)<sup>(١)</sup>، والمحدّث محمد بن جابر بن سيّاف الحنفي (...-بضع وسبعين ومئة)<sup>(٢)</sup>، وقد يفوق عدد المحدّثين أكثر من ثلاثمائة من أهل اليمامة أكثرهم من بني حنيفة إلى القرن الثالث الهجري<sup>(٣)</sup>، وتبعهم عدد من التابعين ومن بعدهم من المحدّثين والفقهاء<sup>(٤)</sup>، ويُمكن معه التصدُّر على أضعف احتمال نقل عدد من المرويّات في علمي التجويد والقراءات، بالإضافة إلى التفسير عن طريق التّجديين؛ لتعلّقها بالرواية الحديثيّة.

وقد تراجع التّشاط العلمي في نجد بعد انتقال العواصم العربيّة الإسلاميّة إلى دمشق وبغداد والقاهرة والأندلس وحلب وغيرها، وبعد هجرة التّجديين إليها؛ لضعف العوامل التي تدعوهم إلى البقاء في نجد، في الوقت الذي تشهد فيه تلك العواصم الرّخاء الاقتصادي والنهضة العلميّة وكثرة العلماء<sup>(٥)</sup>، وكان من أحد أسبابه أبناء الجزيرة العربيّة من العلماء والأدباء والشعراء الذين هاجروا منها<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: تقريب التهذيب، (٥٩٦/١)، سير أعلام النبلاء (٢٨/٦).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٣٨/٨).

(٣) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (٣٦/١)، تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٩)، علماء اليمامة في العصر الإسلاميّ الأوّل (ص ٦).

(٤) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (٣٧/١).

(٥) ينظر: فهارس مكنتبات العلماء في نجد (ص ١٦، ١٧)، الألف سنة الغامضة من تاريخ نجد (١٦٥٦/٣).

(٦) ينظر: فهارس مكنتبات العلماء في نجد (ص ٦).

وانتقلت معهم العلوم إلى مواطنهم الجديدة، وبقي فيها من سُكَّانها التّازحين إلى الفتوحات وأحفاد المهاجرين ممن لا يقرؤون ولا يكتبون، فانقطع التدوين الذي يحفظ التاريخ، وأضحت المعلومات ضئيلة في هذه الفترة، وانحصرت العناية بها من الدول الإسلاميّة بقدر تأمين مسالك الطرق للحجيج أو خدمتهم<sup>(١)</sup>. وظهر التفكك السياسي في نجد بعد زوال الدولة الأخيضرية العلويّة<sup>(٢)</sup> التي حكمت نجدًا من منتصف القرن الثالث الهجري إلى منتصف القرن الخامس الهجري، وتفرّقت المنطقة إلى عدد من الكيانات السياسية البدوية والحضرية لم تبلغ درجة من القوة للتفرد بالسلطة في هذه المنطقة التي اكتنفها الغموض<sup>(٣)</sup>. وتمكّنت الدولة الجبريّة<sup>(٤)</sup> من بسط قوّتها على بعض الجهات في نجد من منتصف القرن التاسع الهجري إلى الربع الأول من القرن العاشر الهجري<sup>(٥)</sup>.

وعندما امتدّ نفوذ الدولة العثمانية إلى شبه الجزيرة العربية في القرن العاشر

(١) ينظر: علماء نجد (١١/١)، الألف سنة الغامضة من تاريخ نجد (١٦٥٦/٣-١٦٦٣).

(٢) أسسها محمد بن يوسف العلوي، من ولد الحسن بن علي بن أبي طالب. ينظر: مروج الذهب (١٩٠/١) (١١٦/٢).

(٣) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ٢١)، الحياة العلمية في نجد (ص ٩)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص ٨، ١٥، ١٨)، الألف سنة الغامضة من تاريخ نجد (٧٠٣/٢).

(٤) تُنسب إلى جدهم جبر العقيلي، من مؤسسها كما ذكر السخاوي: سيف بن زامل الذي قضى على آخر ولاة الجراونة بقايا القرامطة، وملك البلاد، ولما مات خلفه أخوه أجود بن زامل، ولد سنة (٨٢١هـ)، واتسعت مملكته، فملك البحرين وعمان ومملكة هرموز، وملك نجدًا، وكانت له عناية بالمذهب المالكي. ينظر: الضوء اللامع (١٩٠/١).

(٥) ينظر: تاريخ الفاخري (٢٢)، الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره (ص ١٠).

الهجري أصبحت أكثر جهات نجد محاطة بمناطق خاضعة للعثمانيين في الحجاز والأحساء واليمن<sup>(١)</sup>، وقام أشراف الحجاز بغزوها منذ أواخر القرن العاشر والقرن الحادي عشر من الهجرة، إلا أنّ ذلك لم يُوجد لهم نفوذًا واضحًا في نجد<sup>(٢)</sup>، وشهد القرن الحادي عشر نموّ قوة من الكيانات السياسية في نجد، فبرزت قوة آل معمر في العيينة<sup>(٣)</sup> التي شهدت هجرة عدد من علماء بلدة أشيقر<sup>(٤)</sup> إليها، ومحمد بن سعود في الدرعية<sup>(٥)</sup> (٦).

وعاشت نجد مرحلة طويلة من الركود امتدّت إلى عشرة قرون (من القرن الثالث الهجري إلى قيام الدعوة الإصلاحية في منتصف القرن الثاني عشر الهجري عام (١١٥٧هـ) للإمام محمد بن عبد الوهّاب<sup>(٧)</sup>)، حتى قال الإمام الذهبي (٦٧٣-٧٤٨هـ)<sup>(٨)</sup>:

(١) ينظر: عنوان المجد (١٤٠/٢)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (ص ٨)، الحياة العلمية في نجد (ص ١٢).

(٢) ينظر: الحياة العلمية في نجد (ص ٢٢)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (ص ١٩)، الشيخ محمد بن عبد الوهّاب حياته وفكره، (ص ١٠).

(٣) العيينة: عُيّن لبي عامر، تقع في ملتقى شعاب وادي حنيفة. ينظر: معجم اليمامة (١٩٨/٢).

(٤) أشيقر: أقام فيها بني عكل، تقع شمال الوشم في نجد. ينظر: معجم اليمامة (٨٠/١).

(٥) الدرعية: نسبة إلى الدرّوع، تقع شمال غرب الرياض بمسافة عشرين كيلاً. ينظر: معجم اليمامة (٤٢٤/١).

(٦) ينظر: الحياة العلمية في نجد (ص ١٤، ١٦)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (١٩)، (٧٥).

(٧) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ٣٠)، علماء نجد (١/١٤)، دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهّاب وأثرها في العالم الإسلامي (ص ٢٧).

(٨) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثمانية (٥/٦٦)، النجوم الزاهرة (١٠/١٨٢).

"وما أذكر شيخًا نجدياً"<sup>(١)</sup>، وأجيب عليه بوجود الفقيه وليّ الدين سالم بن نافع بن رضوان النجدي الحنبلي<sup>(٢)</sup> (من القرن السابع)<sup>(٣)</sup>، وما ذاك إلا لقلّتهم، أو عدم وجود المصادر التي تذكرهم. ولم تشهد حركة علمية إلا بعد القرن السابع الهجري عند سقوط الدولة العباسية عام (٦٧٦هـ)، ومن ثمّ نزوح النجديين ورجوعهم إلى مواطنهم في نجد، وإعادة تعميرها وتحديد المندر منهن، حيث نشطت الحركة العلمية ومراكزها النجدية للوجود العمراني والسكاني، والتأثير العلمي من خلال الاستفادة من مراكز العلم آنذاك في بلاد الشام حيث يتواجد أقطاب الحنابلة<sup>(٤)</sup>.

ولا تعني فترة الركود التي عاشتها نجد شلل الحركة العلمية بالكلية، حيث تُشير الدلائل إلى وجود نشاط علمي وعلماء ومتعلّمين في القرنين السابع والثامن من الهجرة؛ للأسباب التي تمّ ذكرها، ولكن اتّضح ظهوره في القرن العاشر الهجري، وقد خلّصت دراسات متعدّدة إلى أنّ الحياة العلمية في نجد شهدت نموًّا متتابعًا منذ القرن العاشر الهجري إلى منتصف القرن الثاني عشر الهجري<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: توضيح المشتبه (٣٧/٩).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٣٧/٩).

(٣) سمع في البصرة من أبي عبد الله الحسين بن أبي الحسن الطيبي سنة (٦٣٥هـ). ينظر: توضيح المشتبه (٣٨/٩).

(٤) ينظر: فهارس مكنتات العلماء في نجد (ص ١٧).

(٥) ينظر: الحياة العلمية في نجد (ص ٢٨، ٢٩)، العلماء والكتاب في أشيقر (١/١٨). حتى وصل عدد علماء أشيقر في القرنين العاشر والحادي عشر من الهجرة إلى أكثر من نصف علماء نجد

ويمكن عرض ملامح موجزة تشير إلى هذا النشاط العلمي من خلال ما يلي:

١. تصوّر عدد من الأخبار والمسائل العلميّة في القرنين السابع والثامن من الفتاوى التجديدية والنّبذ والوثائق التاريخية<sup>(١)</sup>، ومن بعض الأشعار التي نظمها النجديون باللّغة الدارجة<sup>(٢)</sup>.

٢. وصف الشيخ محمد بن عبد الوهّاب في كتبه للحالتين الدينية والعلمية في نجد قبل قيامه بالدعوة الإصلاحية في منتصف القرن الثاني عشر الهجري<sup>(٣)</sup>.

٣. الرحلات العلميّة للتّجديين داخل نجد في القرن العاشر والحادي عشر والثاني عشر من الهجرة، وكانت أشيقر والعينة أهم المراكز العلمية وقتئذ<sup>(٤)</sup>.

٤. الرحلات العلميّة للتّجديين خارج نجد لطلب العلم وجلب الكتب وتداول النسخ، وتمثّل الشام الوجهة الأولى لطلبة العلم حتى منتصف القرن العاشر، وبعدها مصر إلى نهاية القرن الحادي عشر الهجري<sup>(٥)</sup>.

٥. ظهور تملّكات ووقفات وشروح وحواش ومعلومات شخصيّة، تؤثّق ميلاد بعض الأعيان والأعلام النجديين أو وفاتهم، وعناية العلماء التّجديين بنسخ

---

مجتمعين (١٨/١)، الإجازة العلمية في نجد (٤٣/١).

(١) ينظر: علماء نجد (١/١٤)، فهارس مكتبات العلماء في نجد (١٦-١٨)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (ص ٩، ٧٢).

(٢) ينظر: نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (ص ٩).

(٣) ينظر: مآل المخطوطات النجدية بعد سقوط الدرعية (ص ٥٩).

(٤) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٥١، ٥٤)، الحياة العلمية في نجد (ص ٤١)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (ص ٧٢).

(٥) ينظر: الحياة العلمية في نجد (ص ٤١)، فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص ١٧-١٨)، صناعة المخطوطات في نجد (ص ٥٥)، نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (ص ٧٢، ٧٥).

الكتب، مما ساعد على نشرها، وإنشاء المكتبات والمجموعات الشخصية، وإتاحة الاستفادة منها لطلاب العلم، وذلك من القرن العاشر الهجري إلى منتصف القرن الثاني عشر الهجري<sup>(١)</sup>.

٦. تصنيف مؤلفات تعتمد على مصادر متعدّدة ومتقدّمة لعلماء نجديين في القرنين العاشر والحادي عشر من الهجرة<sup>(٢)</sup>.

٧. التفرّد بنسخ نادرة من المخطوطات، جلبها العلماء في طريق مرورهم إلى الحج<sup>(٣)</sup>، أو عن طريق التأليف في رحلة الحج، ويشتهر في ذلك قصّة الإمام محمد بن محمد ابن الجزري (٧٥١ - ٨٣٣هـ)<sup>(٤)</sup> عالم القراءات في القرن التاسع الهجري، والظروف التي مرّ بها في رحلة الحج كما سيأتي.

وتصدّرت مُصنّفات الفقه في التصنيف (خمسة مصنّفات) ولا سيّما الحنبلي في القرن العاشر، ثمّ العقيدة (مصنّف)<sup>(٥)</sup>. وبلغت مصنّفات الفقه في القرن الحادي عشر (سبعة مصنّفات)، ثمّ علوم اللغة (ثلاثة مصنّفات)، ثمّ العقيدة

---

(١) ينظر: مآل المخطوطات النجدية بعد سقوط الدرعية (ص ٦٠)، المخطوطات النجدية في الخزانة الشاوشية (ص ٤٢-٢٦٧).

(٢) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ١١٨)، علماء نجد (٢/٢٥٤). مثل كتاب: (الفواكه العديدة في المسائل المفيدة) للشيخ أحمد بن محمد بن حمد المنقور (١٠٦٧-١١٢٥هـ). ويُتعبّج من كثرة المؤلفات التي أطّلع عليها المؤلف، وقد بلغت ثلاثمائة وخمسين مؤلّفًا، وفُقدت في ذلك الوقت، ولم يبقَ منها إلا بعض الرسائل والأجزاء القليلة. ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٧٥)، الإجازة العلمية في نجد (١/٤٧)، الحياة العلمية في نجد (ص ٢٨٦).

(٣) ينظر: مآل المخطوطات النجدية بعد سقوط الدرعية (ص ٦٣).

(٤) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (٢/٢١٧)، الضوء اللامع (٩/٢٥٥).

(٥) ينظر: الحياة العلمية في نجد (ص ٩٠).

(مصنفان)<sup>(١)</sup>، وكانت المشاركة العلمية في علم التفسير وعلوم القرآن والحديث محدودة بلغت مُصنّفًا في التفسير في القرن الحادي عشر<sup>(٢)</sup>، ولم تُسجّل مصنفات في التفسير وعلوم القرآن في القرن العاشر<sup>(٣)</sup>، مع وجود نسخة لمصحف في القرن العاشر أو الحادي عشر<sup>(٤)</sup>، وبلغت مصنّفًا في التفسير في القرن الحادي عشر<sup>(٥)</sup>.

وبالنسبة لعلمي التجويد والقراءات فالمنقول فيهما في هذه الفترة يكاد يكون معدومًا مع توافر أدواته، لتركيزهم على العلوم التي يقيمون بها دينهم ويصحّحون من خلالها معتقدتهم دون غيرها<sup>(٦)</sup>. ويُذكر في ذلك رحلة الإمام ابن الجزري إلى الحج ومروره في عنيزة<sup>(٧)</sup>، حيث تمّ تأليف كتاب (الدرة المضيئة في قراءات الأئمة الثلاثة المرضية)، حينما تعرّضت قافلته في طريقه إلى الحج إلى قطاع الطرق عام (٨٢٢هـ) بعد خروجه من عنيزة ونهب ما كان عليها، فعاد

---

(١) ينظر: المرجع السابق (ص ٩٠).

(٢) ينظر: علماء نجد (١/١٧)، الحياة الاجتماعية عند حضر نجد (ص ١٥٥)، الحياة العلمية في نجد (ص ٩٠، ٢٧٢).

(٣) ينظر: الحياة العلمية في نجد (ص ٩٠).

(٤) ينظر: المخطوطات النجدية في الخزانة الشاويشية (ص ١٢٠).

(٥) ينظر: علماء نجد (١/١٧)، الحياة الاجتماعية عند حضر نجد (ص ١٥٥)، الحياة العلمية في نجد (ص ٩٠، ٢٧٢).

(٦) ينظر: علماء نجد (١/١٧)، الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين مفتي الديار النجدية، حياته وآثاره وجهوده في نشر عقيدة السلف مع تحقيق رسالته الردة على البردة (ص ١٨٠)، رسالة في تجويد القرآن، أبابطين، تحقيق: عبد الله العبيد (ج، ١٦).

(٧) عنيزة: من إمارات منطقة القصيم، يتبعها عدد من القرى. ينظر: المعجم الجغرافي (٣/١٠١٣).



إلى عنيزة ومكث فيها قرابة شهر، وذكر ذلك في منظومته<sup>(١)</sup>، ويُتَوَقَّع بعدها وجود طلاب علم استفادوا من ابن الجزري ودرسوا على يديه، كما أن توفّر بعض المخطوطات التي اصطحبها معه في رحلته مدعاة إلى نسخها ومن ثمّ تداولها، أو الاطّلاع عليها على أقلّ الاحتمالات<sup>(٢)</sup>. وربما أهداهم منها مقابل إكرامهم وإقامته بينهم<sup>(٣)</sup>. وعدم تدوين الأخبار عن آثار الرحلة العلمية لابن الجزري في عنيزة لا يعني انتفاء الاحتمالات السابقة. كل هذا قبل قيام الدعوة الإصلاحية، وهو دليل على وجود نشاط علمي مع ضعفه أو تردّده، ولأنه لم يجد عناية في التدوين ضاعت أخباره<sup>(٤)</sup>.

وقد حرصت الأسر النجدية المقتدرة على تعليم أبنائها القرآن الكريم، وكان التعليم محدودًا في نجد وأغلبه في الحاضرة<sup>(٥)</sup>؛ إلا أنه لم يُسجَل نشاط علمي في تدريس القرآن الكريم لعلماء نجديين، أو وصف لمستوى قُرَّائهم، مع وجود حركة علمية وعلماء في منطقة نجد في القرن الثامن<sup>(٦)</sup> والتاسع<sup>(٧)</sup> والعاشر<sup>(٨)</sup> والحادي

(١) ينظر: الدرة المضيئة في القراءات الثلاث (٤٠/١).

(٢) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص٤٧).

(٣) ينظر: الحياة الاجتماعية عند حضر نجد (ص١٣٥).

(٤) ينظر: علماء نجد (١٢/١)، الألف سنة الغامضة من تاريخ نجد (١٦٥٦/٣، ١٦٦٢).

(٥) ينظر: نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص٧١)، الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره (ص١٦).

(٦) ينظر: علماء نجد (٥٥٨/٢).

(٧) ينظر: علماء نجد (٦١، ١٦٠/٢).

(٨) ينظر: علماء نجد (٤٥٣/١، ٥٤٤)، (٥٣/٢، ١٩٧، ٣٩٠، ٥٦٥)، (١٩١/٣، ١٩٣)،

(١١٦/٤، ٣٠٤، ٣١٣)، (٤٨١/٥، ٤٨٧، ٥٠٠)، (١١٩/٦، ٣٦٦، ٤٠٢)، الحنابلة

عشر من الهجرة، حيث انحصرت علومهم في الفقه والحديث والقضاء والفُتيا والفرائض كما تقدّم (١).

ولهذا حُدّت دراسة الطبقات في المبحث الثاني (طبقات المقرئين والقُرّاء)، وجُعِلت بدايتها من القرن الثاني عشر الهجري.

ويُدوّن في المصادر هجرة أسر نجدية خارج بلاد نجد، وحصول أبنائها على فرص لإقراء القرآن وتعلّم التجويد والقراءات فصاروا من العلماء، وقد ينتهي بهم الأمر إلى الاستقرار أو العودة إلى نجد (٢)؛ الأمر الذي يفوّت معه التعرّف على مزيد من المقرئين والقراء النجديين في عصور مُتقدّمة قبل الدعوة الإصلاحية (١١٥٧هـ) (٣). ومنهم داود بن أحمد بن إبراهيم النجدي الأصل الربيعي النسب الحموي (...-٨٦٢هـ) من مواليد حماة (٤)، قرأ الفرائض، والشاطبيّة في علم القراءات، وكانت وفاته في حماة (٥).

ويُستقرأ نشاط علمي في التجويد والقراءات على أرض نجد للشيخ:

- 
- خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٨٣/٨، ٢٨٥، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣٠٨، (٢٨٤/٩).
- (١) ينظر: علماء نجد (٤٥٥/١، ٥٢٣، ٥٢٨، ٥٣٩، ٥٤٢)، (١٥٨/٢، ٢٠٢، ٣٦٦)، (٢٢/٣)، ٦٠، ١٥٣، ١٧٠، (١٧/٤، ٢٦، ٣٢، ٣٩٧، ٤١١، ٤١٨، ٤٨٠)، (٣٠٠/٥)، (٤٧٩، ٤٥٠، ٢٨٧، ٢١٨، ١٧٥، ١٤٢/٦).
- (٢) ينظر: معجم الأسر النجدية في الزبير (١٠٩-٢٩٦).
- (٣) ينظر: المبحث الثاني: طبقات المقرئين والقراء في نجد من القرن الثاني عشر إلى الرابع عشر الهجري.
- (٤) حماة: مدينة في سوريا، يمر بها نهر العاصي، أذعن أهلها لأبي عبيدة بعد فتحه لحمص سنة ١٧هـ وصالحهم على الجزية. ينظر: معجم البلدان (٣٠٠/٢).
- (٥) ينظر: السحب الوابلة (ص ١٦٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٤٢/٨).

عبد الله بن أحمد بن محمد بن عضيب الناصري التميمي<sup>(١)</sup> (١٠٧٠-  
١١٦١هـ)<sup>(٢)</sup>، من مواليد القرن الحادي عشر وعلماء القرن الثاني عشر  
الهجري، حيث درّس علم التجويد في عنيزة، وكان يراجع منظومة الجزرية في  
التجويد<sup>(٣)</sup>، وصنّف (مقطوعة في نظم الطاءات الموجودة في القرآن)<sup>(٤)</sup>. ورد في  
آخرها:

فهذه أربع يا صاح قد حصرت ما في القرآن من الطاءات فامتحن  
لكن سبعة طاءات قد اشتبهت بالضاد بالذكر فاسمع قول مؤتمن<sup>(٥)</sup>  
المطلب الثاني: النشاط العلمي لعلمي التجويد والقراءات في نجد من الدعوة  
الإصلاحية (١١٥٧هـ) إلى القرن الرابع عشر الهجري.

نشطت الحركة العلمية في بلاد نجد في عهد الدولة السعودية الأولى بمساندتها  
للدعوة الإصلاحية للشيخ محمد بن عبد الوهاب في منتصف القرن الثاني عشر  
الهجري (١١٥٧هـ) حيث برزت العناية بالعلماء وكتابة المخطوطات<sup>(٦)</sup>، وإنشاء  
المكتبات التي تحتوي على مصاحف للقرآن الكريم وكتب التفسير وعلوم القرآن

- 
- (١) إدراج النشاط العلمي للشيخ عبد الله بن أحمد بن عضيب في مرحلة ما قبل الدعوة الإصلاحية؛  
كونه قضى فيها ما يقارب ٨٧ سنة، وكانت وفاته بعد الدعوة الإصلاحية بسنوات.
- (٢) ينظر: علماء نجد (٤/٤١)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد (١/٣١٣).
- (٣) ينظر: السحب الوابلة (ص٢٤٧)، الإجازة العلمية في نجد (١/٤٩).
- (٤) علماء نجد (٤/٤١)، ندوة الدعوة في عهد الملك عبد العزيز: (ص١٤).
- (٥) نقلًا من ورقة مخطوطة عند الباحث: د. أحمد بن عبد العزيز البسام، الدعوة قبل عهد الملك عبد  
العزيز، ندوة الدعوة في عهد الملك عبد العزيز: (ص١٤).
- (٦) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص٦، ١٦٠)، الإجازة العلمية في نجد (١/٤٨)

الكريم وغيرها من المصادر في العلوم الدينية والعربية<sup>(١)</sup>. ونشط التدوين في التاريخ عن أخبار نجد الحديثة الحربية منها على وجه الخصوص<sup>(٢)</sup>، والتدوين في التفسير على طريقة السلف كمحمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠هـ)، والبغوي (٤٣٤-٥١٦هـ)، وابن كثير (٧٠١-٧٧٤هـ)<sup>(٣)</sup>، والتأليف في الحديث والفقه وشروحهما<sup>(٤)</sup>. وتُشير المصادر إلى عناية خاصة بإقراء الحديث وعلوم القرآن في القرن الثاني عشر الهجري<sup>(٥)</sup>.

كما تصدّرت العناية العلميّة بالتوحيد وبيان العقيدة الصحيحة بالدرجة الأولى في القرن ذاته<sup>(٦)</sup>.

ويدخل علما التجويد والقراءات من حيث العناية العلميّة في إطار العلوم المتعلقة بالقرآن من جانب، ويظهر ما يدلّ على استقلالهما والتركيز عليهما من جانب آخر.

وقد عُني التّجديّون بإقراء الصغار في الكُتاب في هذه الفترة، وهي مرحلة

- 
- (١) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص ١٦٠).
- (٢) كتب عنها بعض المؤرخين، والأجانب بغير العربية، ولكنها لم تعن بأخبار البادية وقبائل نجد من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والعمرائية. ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (١٣/١).
- (٣) ينظر: معجم البلدان (٤٦٨/١)، طبقات المفسرين، السيوطي (١/٩٥)، طبقات المفسرين، الداودي (١١١/١، ١٦١) (١١٠/٢)، طبقات الفقهاء (٢٥٢/١).
- (٤) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (١٨/١-١٩)، الحياة العلمية في نجد (ص ١٦٧).
- (٥) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (٤٩/١).
- (٦) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (١٨/١-١٩)، الحياة العلمية في نجد (ص ٩٠، ١٥٦).

تسبق مرحلة الجلوس في المسجد، حيث تهدف إلى إزالة الأتمية، وتعلّم القراءة والكتابة والقرآن الكريم والحساب<sup>(١)</sup>.

وبلغ بعض المتعلّمين مرحلة الإتقان في قراءة القرآن، نظرًا وحفظًا وأداء، كما يُذكر عنهم في كتب السير النّجدية، وحصل عدد منهم في القرن الثالث عشر وما بعده على الإجازة في القراءات السبع والعشر بسند متصل إلى الرسول ﷺ<sup>(٢)</sup>، ويُلاحظ أثره في التّصنيف العلمي للتجويد، والذي يجوي أصولًا للقراءات في غير موضع، أو بما يظهر من استغناء المؤلّفين بالمشهور من رواية حفص (٩٠-١٨٠هـ)<sup>(٣)</sup> عن عاصم دون الأخرى<sup>(٤)</sup>.

ويُعَلّل هذا التقدّم بمجموعة من الأسباب:

١. وجود نواة لإقراء القرآن الكريم من المتلمذين النّجديين بعد عودتهم من العواصم العربية بعد القرن السابع الهجري، وتعاقب الإقراء بين الأجيال، وتوفّر فرصة الاجتماع بابن الجزري في القرن التاسع<sup>(٥)</sup> يدعم هذه الفرضية.
٢. وجود بيوت علم وحملة قرآن، يتوارثون تدريس القرآن الكريم كما سيأتي<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٦٩).

(٢) ينظر: المبحث الثاني، طبقات المقرئين والقراء من القرن الثاني عشر إلى القرن الرابع عشر الهجري

(٣) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/١٤٠)، غاية النهاية في طبقات القراء (١/٢٢٩).

(٤) ينظر: رسالة في تجويد القرآن، أبا بطين (٧٤)، رسالة في فن التجويد، العسافي (ق: ٩، ١١، ١٣، ٢٢).

(٥) ينظر: الحياة الاجتماعية عند حضر نجد (ص ١٣٥).

(٦) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ١١)، زهر الخمائيل في تراجم علماء حائل (ص ٢٢)، علماء نجد (١٦٠/١، ٤٧٢)، (٥٣٧/٢)، (٣٥٩/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٩/٢٩٠).

٣. فرصة اللقاء بالعلماء في رحلات الحج التي كان يمرون من خلالها في نجد، مثل: العالم عبد الرحيم الأوغاني (...-١١٨٢هـ)<sup>(١)</sup> عام (١٢٤٩هـ)، فقد وُجد اسمه على إحدى المخطوطات النجدية سنة (١٢٤٩هـ)، ورغب أهل نجد أن يظفروا منه بأسماء الكتب للفنون، فأخبرهم بعلوم في التجويد وعلوم أخرى<sup>(٢)</sup>؛ والشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (١٣٢٥-١٣٩٣هـ)<sup>(٣)</sup>، قرأ بإتقان وتجويد برواية ورش (١١٠-١٩٧هـ)<sup>(٤)</sup>، استقرّ في المدينة بعد قدومه إلى الحجّ، ودرّس في المسجد النبوي، واستفاد منه طلاب العلم في تدريس التجويد والتصنيف في علم القراءات لما قدّم إلى الرياض<sup>(٥)</sup> كما سيأتي.

٤. الرّحلات العلميّة للنجديين لدراسة القرآن والتجويد والقراءات على المقرئين في بلاد الحرمين<sup>(٦)</sup>، ومنهم الشيخ عبد الله بن عائض العويضي العنيزي (١٢٤٩-١٣٢٢هـ)، درس على علماء مكة فأجاد القرآن والعربية<sup>(٧)</sup> كما سيأتي.

٥. الرّحلات العلمية إلى بلاد الشام والعراق ومصر وغيرها، والجلوس بين يدي

(١) ينظر: تحفة المحبين والأصحاب في معرفة المدنيين من الأنساب (ص٧٣).

(٢) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص٥٠).

(٣) ينظر: علماء نجد (٦/٣٧٢).

(٤) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/١٥٥).

(٥) ينظر: علماء نجد (٦/٣٧٢).

(٦) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص٤٦)، الحياة الاجتماعية عند حضر نجد (ص١١٩).

(٧) ينظر: علماء نجد (٤/١٨٤).

كبار المقرئين<sup>(١)</sup>.

٦. الرحلات التجارية التي تزامنها الرحلات العلمية، ومن ثمّ تلقّي القراءات والعلوم الدينية من العلماء، وصار من التلاميذ التجديدين علماء ومؤلفون ومقرئون، تلقّوا العلم على العلماء في خارج نجد، وبعد عودتهم إليها برزت حركة علمية في النسخ العلمي وتداول الكتب الدينية والشرعية المجلوبة من خارج نجد<sup>(٢)</sup>، ومن بينها كتب في التجويد والقراءات، ويدلّل على هذا وجود مخطوطات مفهّسة مُتاحة للتداول في خزائن المكتبات التجديدية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر من الهجرة على النحو الآتي:

- فهرة مكتبة الشيخ إبراهيم الزمزمي بن أحمد الحفطي (١١٩٩-١٢٥٧هـ): الشاطبية في جلد لحالها، وشرح الجزرية<sup>(٣)</sup>.

- فهرة مكتبة آل عبيد الخاصة ١ للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبيد (...-١٢٨١هـ)<sup>(٤)</sup> وأحفاده: (التيسير في قراءات السبعة المشاهير)<sup>(٥)</sup>، مختصر نشر القراءات العشر، متن الشاطبية، ونسخة في رواية حفص<sup>(٦)</sup>.

---

(١) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص٦)، الحياة الاجتماعية عند حضر نجد (ص١٢٦).

(٢) ينظر: علماء نجد (٢١/١).

(٣) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص٧٩).

(٤) ينظر: علماء نجد (٣/١٩٠).

(٥) اسم الكتاب كما ورد في المرجع. ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص٢١٣)، وتشتهر

تسميته بـ(التيسير في القراءات السبع).

(٦) ينظر: فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص٢١٦).

- فهرسة مكتبة آل عبيد الخاصة ٣: مجموع أوله متن الشاطبية<sup>(١)</sup>.
- فهرسة مكتبة الشيخ صالح بن سالم البنبان (١٢٧٥-١٣٣٠هـ)<sup>(٢)</sup>:  
معرفة وقوف القرآن<sup>(٣)</sup>.
- فهرسة مكتبة آل عبيد الخاصة موكل عليها سنة (١٣٣٧هـ)<sup>(٤)</sup>: نُبذ  
من التجويد، متن الشاطبية<sup>(٥)</sup>.
- فهرسة مكتبة ابن طوق الخاصة، يُرجح أنها للشيخ إبراهيم بن  
عبد الرحمن بن عبد الله بن سيف آل طوق النجدي<sup>(٦)</sup> (تقريباً  
١٢٦٠-١٣٥٠هـ)<sup>(٧)</sup>: نسخة في القراءات<sup>(٨)</sup>، مجلد فيه: التيسير في

- 
- (١) ينظر: فهرس مكتبات العلماء في نجد (ص ٢٣٣). المجموع: "عبارة عن مجلد مخطوط، يضم عدة مؤلفات ومسائل ورسائل قصيرة، وجرى جمعها فيه، وسواء كانت لمؤلف واحد أو لعدة مؤلفين".  
فهارس مكتبات العلماء في نجد (ص ١٥٠).
  - (٢) ينظر: روضة الناظرين (١/١٧١).
  - (٣) ينظر: فهرس مكتبات العلماء في نجد (ص ٣٣٣).
  - (٤) ينظر: المرجع السابق (ص ٢٣٣).
  - (٥) ينظر: المرجع السابق (ص ٢٧١).
  - (٦) ينظر: المرجع السابق (ص ٢٧٢).
  - (٧) من سكان الأحساء، نجد الأصل. ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٦٤).
  - (٨) ينظر: فهرس مكتبات العلماء في نجد (ص ٢٨٠).



القراءات السبع<sup>(١)</sup>، والإدغام للسوسي<sup>(٢)</sup> (نيف وسبعون ومئة-٢٦١)<sup>(٣)</sup>.  
ورُصدت تملكات لمخطوطات في علم التجويد، وفي علم القراءات في  
القرن الثالث عشر الهجري، على النحو الآتي:

- عبد اللطيف بن عبد العزيز بن صالح السويلم (...- كان حيًّا سنة  
١٢٢٣هـ): وجدت له تملكات في علم القراءات ورسم القرآن والتجويد  
والنحو، لعلّه تحصّل عليها من أسواق الدرعية<sup>(٤)</sup>.  
- (التيسير في القراءات السبع)<sup>(٥)</sup>، تملّك الشيخ عثمان بن عبد الله بن جامع

(١) ينظر: المرجع السابق (ص ٢٨٢).

(٢) هكذا ذكر المؤلف عبد الله بن حمد العسكركر: "مجلد فيه: التيسير في القراءات السبع والإدغام  
للسوسي". فهارس مكتبات العلماء في نجد (٢٨٢). وكتاب (التيسير في القراءات السبع) للإمام  
أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، ويحتمل بأن يكون المراد من عطف (الإدغام للسوسي) على  
كتاب (التيسير) وجود مؤلف أو رسالة صغيرة في داخل المجلد المذكور تحصّل رواية السوسي  
للإدغام الكبير في كتاب التيسير، أو من طريق الشاطبية كما قال السخاوي: "وكان أبو قاسم -  
يعني الشاطبي- يقرئ بالإدغام الكبير من طريق السوسي؛ لأنه كذلك قرأ، وقال أبو الفتح فارس  
بن أحمد -يقصد المقرئ الحمصي-: وكان أبو عمرو يقرئ بهذه القراءة ظاهر التحرير الذي عرف  
وجوه القراءات ولغات العرب". النشر في القراءات العشر (٢٦٧/١). وقال عبد الفتاح القاضي:  
"وأما الإدغام الكبير فأتى عزوه؛ لأنه معلوم أنه للسوسي وحده من طريق الشاطبية، وأصلها في  
جميع الأمصار والأعصار". البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص ٢٦).

(٣) ينظر: معرفة القراء الكبار (١٩٣/١)، سير أعلام النبلاء (٣٨٠/١٢)، عند الذهبي ولادته سنة  
نيف وسبعين ومئة، وعند الزركلي ولد سنة ١٧٣هـ. ينظر: الأعلام (١٩١/٣).

(٤) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٥٩/٩).

(٥) ينظر: معرفة القراء الكبار (٤٠٦/١)، غاية النهاية في طبقات القراء (٤٤٧/١).

المشهور بابن محلي<sup>(١)</sup> (...-١٢٤٠هـ)<sup>(٢)</sup>.

- ومن آثار محمد بن علي سلوم بن عيسى بن سليمان (١١٦١-  
١٢٤٦هـ)<sup>(٣)</sup>، المنح الإلهية لاختصار شرح الدرّة المضئئة في القراءات  
الثلاث المرضية<sup>(٤)</sup>.

- منظومة عمدة المفيد وعدة المجيب في معرفة التجويد)، تملك الشيخ حمد  
بن إبراهيم الشثري<sup>(٥)</sup> (...-١٢٥٤هـ)<sup>(٦)</sup>.

- شرح الشاطبية، من وقفيات بنتي عوض بن محمد الحجّي (...-  
١٣٠٣هـ/١٨٨٦م)<sup>(٧)</sup>، رقية (...-١٣٦١هـ/١٩٤٢م)<sup>(٨)</sup>، وشماء (المولد  
في نهاية القرن الثالث عشر الهجري)<sup>(٩)</sup>، من أهل حائل<sup>(١٠)</sup>.  
ومن نوادر المخطوطات في القرن الثالث عشر الهجري رسالة باسم:

(١) ينظر: مآل المخطوطات النجدية بعد سقوط الدرعية (ص ١٠٤).

(٢) ينظر: علماء نجد (١٠٩/٥)، معجم مصنفات الحنابلة (٧٦/٦).

(٣) ينظر: علماء نجد (٢٩٢/٦).

(٤) ينظر: الآثار المخطوطة لعلماء نجد (ص ١٣٢).

(٥) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/١).

(٦) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٢٩/٩)، الأعلام (٢٣٢/١).

(٧) ينظر: التاريخ نقلاً عن إسهام المرأة في تنشيط الحركة العلمية في مدينة حائل من خلال وقف  
المخطوطات خلال عصر آل رشيد (ص ٦). وترجمته مذكورة في زهر الخمائل (ص ٩)، ولم يقف  
المؤلف على تاريخ ولادته.

(٨) ينظر: نساء شهيرات من نجد (ص ٦٧-٦٩).

(٩) ينظر: المرجع السابق (ص ٦٧).

(١٠) ينظر: إسهام المرأة في وقف الكتب في منطقة نجد (ص ١٧).

(عنوان البيان في علم تجويد القرآن) من خمس ورقات لأحمد بن محمد القسطلاني<sup>(١)</sup> (١٨٥١-١٩٢٣هـ)<sup>(٢)</sup>.

ويُسجّل نشاط في التصنيف لعلم التجويد: مصّنفان في القرن الثالث عشر، وثلاثة مصنّفات في القرن الرابع عشر الهجري والرابع في نهايته، ومصنف غير منسوب وبدون تاريخ، وهي:

— (رسالة التجويد)<sup>(٣)</sup>، أو (رسائل تتعلق بتجويد القرآن الكريم)<sup>(٤)</sup>، وتُسمّى بـ(رسالة في تجويد القرآن)<sup>(٥)</sup>، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين (١١٩٤-١٢٨٢هـ)<sup>(٦)</sup> مفتي الديار النجدية<sup>(٧)</sup>، ويدلّ على نسبة الكتاب إلى مصنّفه خمسة أدلّة، ذكرها د. عبد الله العبيد محقق الكتاب، كنسبته من المترجمين، وثبت القائل في المخطوطة (ع)، ووجودها ضمن مجموع كبير لرسائل المصنف<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: نوادير المخطوطات السعودية (ص ٦٠٣).

(٢) ينظر: كشف الظنون (١٣٣٥/٢)، هدية العارفين (١٣٩/١).

(٣) هدية العارفين (٤٩١/١).

(٤) نوادير المخطوطات السعودية (ص ٣٦٧).

(٥) ينظر: علماء نجد (٢٣٠/٤)، نوادير المخطوطات السعودية (ص ٣٦٧)، معجم مصنفات الحنابلة

(٦) (١٣٥/٦)، رسالة في تجويد القرآن، أبابطين، المحقق: د. عبد الله العبيد.

(٧) ينظر: علماء نجد (٢٣٠/٤)، تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان (ص ١٣٥).

(٨) ينظر: تذكرة أولي النهى والعرفان (ص ١٣٥).

(٩) ينظر: رسالة في تجويد القرآن، أبابطين (ص ١٥). وذهب الشيخ العجلان إلى أن الكتاب بخط

الشيخ أبابطين، نقلًا عن المقرئ القاصح، يقول: "المعروف أن الاهتمام بالتجويد وعلمه في نجد ليس معروفًا ومنتشرًا في السابق، مما دفعني إلى الاجتهاد في البحث عن هذه الرسالة للشيخ

- (رسالة في علم التجويد) لمحمد بن صالح بن دوغان الأحسائي (... ) (عدد الأوراق ٦)، تاريخ النسخ (١٢٤٠هـ)<sup>(١)</sup>.
- (رسالة في التجويد)، للشيخ محمد بن شهوان بن عبد الله بن شهوان (١٢٩٣-١٣٩٢هـ)<sup>(٢)</sup>.
- (رسالة في فنّ التجويد) للشيخ محمد بن حمد بن صالح العسافي (١٣١١-١٣٩٧هـ)<sup>(٣)</sup>، محفوظة في مجموع، ويليها (مجموع رسائل في التجويد) للمؤلف نفسه، تاريخ النسخ: ١٣٢٤هـ<sup>(٤)</sup>.
- (المختصر السديد في علم التجويد) للشيخ عبد المحسن بن عثمان بن

أباطين، فبحثت عنها في مكاتب الرياض وشرقاء وبريدة وعنيزة، وسألت عنها بعض أقارب الشيخ، وأخيراً وجدت مخطوطة في مكتبة شرقاء العامة مكتوب عليها "رسالة في التجويد"، من وقف الشيخ عبد الله أباطين، وأخذت صورة منها وقرأتها، فوجدت أنها ليست للشيخ عبد الله بل إنها ربما بخطه، قال في مطلعها: "قال الإمام العالم العلامة المقرئ أبو البقاء عثمان بن علي بن أحمد بن الحسن القاصح العذري:"، وعدد صفحاتها ستون صفحة، وهي: "قرة العين في الفتح والإمالة بين اللفظين". هذا وقد تمّ بعد البحث العثور على هذه الرسالة للشيخ أباطين: حيث وجدتها لدى الأستاذ خالد بن عبد العزيز بن محمد أباطين، وتبلغ سبع صفحات". الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أباطين، مفتي الديار النجدية (ص ١٨٠-١٨١).

(١) ينظر: نواذر المخطوطات السعودية (ص ٤٤٦).

(٢) ينظر: علماء نجد (٥/٥٦٦)؛ معجم مصنفات الحنابلة (٧/١١٤)؛ معجم الأسر النجدية في الزبير (ص ٢٢٧).

(٣) ينظر: علماء نجد (٥/٥١٢). رسالة في فنّ التجويد، العسافي، مخطوط، تاريخ النسخ: ١٣٢٤هـ، مكتبة العسافي، جامعة الإمام محمد بن سعود، المكتبة المركزية، قسم المخطوطات، (٨٩٨٤/خ).

(٤) ينظر: مجموع رسائل في التجويد، العسافي، مخطوط، تاريخ النسخ: ١٣٢٤هـ، مكتبة العسافي، جامعة الإمام محمد بن سعود، المكتبة المركزية، قسم المخطوطات، (٨٩٨٤/خ).

عبد الكريم أبابطين<sup>(١)</sup> (١٣٣٧-١٤٠١هـ)<sup>(٢)</sup>.

- (مغني المستفيد في أحكام التجويد)، للشيخ عبد المحسن أبابطين، صنّفه للطلاب الذين يدرّسهم في الكتاتيب، وكان عمره عشرين سنة عام (١٣٥٩هـ)<sup>(٣)</sup>.

- (كتاب في تجويد القرآن)، غير منسوب، من مخطوطات الدرعية المنقولة إلى المدينة المنورة<sup>(٤)</sup>.

ويُرى نشاط لنسخ ثلاثة مخطوطات في علم القراءات:

- نسخ الشيخ محمد بن عمر بن محمد الفاخري (١١٨٦-١٢٧٧هـ)<sup>(٥)</sup> (رواية حفص، لحفص بن سليمان بن المغيرة الأسدي)، وتاريخ النسخ (١٢٤٠هـ)<sup>(٦)</sup>.

- نسخ الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن عبد اللطيف (١٢١٧-١٣١٠هـ)، منظومة ابن الجزري في التجويد مع شرحها، غير معروفة الشارح، تاريخ النسخ: ١٢٦٢/٨/١٧هـ، عدد صفحاته (٢٩)<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: المكتبة الشاملة الحديثة، أرشيف ملتقى أهل الحديث، منتدى تراجم أهل العلم المعاصرين (٤٨٠/١٦٠). قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/١).

(٢) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٨٢/١١).

(٣) ينظر: المكتبة الشاملة الحديثة، أرشيف ملتقى أهل الحديث، منتدى تراجم أهل العلم المعاصرين (٤٨٠/١٦٠).

(٤) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/١).

(٥) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٧٣/٩).

(٦) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٢٤٧).

(٧) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٢٦٤)، العلماء والكتاب في أشيقر (٥٥/٢).

- نسخ الشيخ عبد الله بن سليمان بن سليمان بن محمد السيارى (١٢٢٧-  
 ١٣٥٢هـ)<sup>(١)</sup> (شرح حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع)<sup>(٢)</sup>.  
 ويحتمل وجود كتب في علمي التجويد والقراءات لم تصل إلينا بسبب سقوط  
 الدرعية سنة (١٢٣٣هـ) على يد إبراهيم محمد علي باشا (١٢٠٤-  
 ١٢٦٤هـ)<sup>(٣)</sup>، حيث توقّف النشاط العلمي مدّة بسبب تدمير ما كان موجوداً  
 من خزانات الكتب، وانتقال نسخ منها إلى خارج حدود نجد أو فقدانها أو  
 تلفها<sup>(٤)</sup>. ووصل مجموع ما صدر منها إلى ثمانمائة واثنين وسبعين مجلداً،  
 وبالمصاحف وأجزاء المصاحف إلى تسعمائة واثنين وتسعين مصحفاً وجزءاً  
 وكتاباً<sup>(٥)</sup>. وقيام بعض العلماء بنقل كتبه إلى خارج نجد لظروف دعتهم إلى  
 ذلك<sup>(٦)</sup>.

وفي القرن الرابع عشر الهجري نشطت مظاهر عناية الدولة السعودية بتعليم  
 القرآن الكريم في نجد وإن كان متأخراً عن مثيله في الحجاز، وخاصة بعد توحيد  
 المملكة العربيّة السعوديّة عام (١٣٥١هـ)<sup>(٧)</sup> من خلال:  
 ١. إنشاء أوّل مدرسة تابعة للمعهد العلمي في الرياض سنة ١٣٧٠هـ، يدرّس

(١) ينظر: علماء نجد (٤/١٥٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٨٣).

(٢) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (١/٢).

(٣) ينظر: الأعلام (١/٧٠).

(٤) ينظر: مآل المخطوطات النجدية بعد سقوط الدرعية (ص ٧٠).

(٥) ينظر: المرجع السابق (ص ٨٢).

(٦) ينظر: المرجع السابق (ص ٩١).

(٧) ينظر: موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (١/١٦٣، ١٦٤).

فيها القرآن الكريم مع مقررات أخرى، تحت إشراف سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ<sup>(١)</sup> (١٣١١-١٣٨٩هـ)<sup>(٢)</sup>.

٢. إتاحة الفرصة لافتتاح المدارس الأهلية لتعليم القرآن، وكانت أول مدرسة للشيخ صالح بن عبد الله القرزعي (١٣٠٧-١٣٥٠/١٣٤٩هـ) في عام ١٣٤٠هـ كما سيأتي، لتعليم القرآن في عنيزة بالترتيل والتجويد<sup>(٣)</sup>.

٣. إنشاء مدارس لتحفيظ القرآن الكريم، وأول مدرسة في الرياض في عام (١٣٧٨هـ)، باسم (مدرسة تحفيظ القرآن الكريم المتوسطة)<sup>(٤)</sup>، مع إقرار الخطة المعتمدة لتدريس القرآن والتجويد في المرحلة الابتدائية والمتوسطة تاريخ ١٥، ١٦/١١/١٣٩٩هـ، وعلم القراءات في المرحلة الثانوية تاريخ ١٩/١١/١٤١٤هـ<sup>(٥)</sup>.

٤. تشريع وثيقة سياسة التعليم في المملكة عام (١٣٩٠هـ)، تتضمن تشجيعاً على تعليم القرآن، وينصّ الفصل الخامس منها على الآتي: "تعمل الدولة على إشاعة حفظ القرآن الكريم، ودراسة علومه، قيماً بالواجب الإسلامي في الحفاظ على الوحي، وصيانة تراثه"<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (١/١٦٣).

(٢) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٨٠).

(٣) ينظر: علماء نجد (٢/٥٠٠)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٤/٢٢٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٦٦).

(٤) ينظر: موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٢/٧).

(٥) ينظر: المرجع السابق (٢/١٩، ١٠، ١١).

(٦) موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٢/٥).

٥. إنشاء كلية القرآن الكريم بالمدينة المنورة تاريخ (٦-٩-١٣٩٤هـ)، تُدرس فيها القراءات العشر من طريقي الشاطبية والدرّة، والرسم والضبط وتوجيه القراءات<sup>(١)</sup>. وكانت فرصة لالتحاق النجديين فيها لدراسة علم القراءات في مؤسسة حكومية بعد اعتمادهم على الجهود الفرديّة من المقرئين.

---

(١) ينظر: القسم الرابع كلية القرآن والدراسات الإسلامية، نبذة عن تاريخها وبيان مناهجها ومنجزاتها، مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد ١، ١٤٠٢/١٤٠٣هـ، (٣٦٥-٣٦٩).



## المطلب الثالث: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم من القرن الثاني عشر الهجري إلى الرابع عشر الهجري.

ذكر ابن مجاهد (٢٤٥-٣٢٤هـ)<sup>(١)</sup> في كتابه السبعة: مواضع القراءات التي انتشرت في العالم الإسلامي في القرن الثاني الهجري، ولم يذكر منها قراءة أهل نجد، فقراءة أهل المدينة على نافع (...:١٦٩هـ)<sup>(٢)</sup>، وأهل مكة على قراءة ابن كثير (٧٥-١٢٠هـ)<sup>(٣)</sup>، وأهل الكوفة على قراءة عاصم وحمزة، وأهل البصرة على قراءة أبي عمرو (٦٨-١٥٤هـ)، ويعقوب (بعد الثلاثين ومئة - ٢٠٥هـ)<sup>(٤)</sup>، وأهل الشام على قراءة ابن عامر (٢١-١١٨هـ)<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>. وذكر مكّي بن أبي طالب (٣٥٥-٤٣٧هـ)<sup>(٧)</sup> ما كان عليه الناس على رأس المئتين نحو ما ذكر ابن مجاهد<sup>(٨)</sup>.

وذكر ابن الجزري في القرن التاسع الهجري: "فالقراءة التي عليها الناس اليوم بالشام والحجاز واليمن ومصر هي قراءة أبي عمرو، فلا تكاد تجد أحدًا يلقن

(١) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/٢٦٩).

(٢) ينظر: المرجع السابق (١/١١١).

(٣) ينظر: المرجع السابق (١/٨٨).

(٤) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/١٠٥، ١٥٨)، سير أعلام النبلاء (١٠/١٦٩). عند الإمام المذهبي ولادته بعد (١٣٠هـ)، وعند الزركلي ولادته سنة (١١٧هـ). ينظر: الأعلام (٨/١٩٥).

(٥) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/٨٦).

(٦) ينظر: السبعة في القراءات (١/٥٣، ٦٤، ٦٦، ٧٩، ٨٥).

(٧) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٥٩١)، وفيات الأعيان (٥/٢٧٤).

(٨) ينظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/١٥٧، ١٥٨).

القرآن إلا على حرفه خاصة في الفرش"<sup>(١)</sup>. ولم يتعرّض لقراءة النجديين مع مروره بها في أثناء طريقه إلى الحج كما تقدّم. وقد أجمعت الأمة على تلقيّ القراءات الصحيحة بالقبول؛ لأنها بمنزلة الآية مع الآية<sup>(٢)</sup>، وظلّ علماء القراءة يحرصون على رواية القراءات السبع وغيرها، بينما صار جمهور الناس -لاسيما في العصور المتأخّرة- يكتفون بقراءة دون أخرى، مما أدّى إلى انتشار بعضها وانحسار أخرى، ولم يعد يضبطها إلا المتخصّصون بعلم القراءات<sup>(٣)</sup>.

وتعدّ القراءة برواية حفص عن عاصم هي أكثر القراءات انتشاراً في العالم الإسلامي<sup>(٤)</sup>، وهي القراءة المعتمدة في إقليم نجد في القرن الثاني عشر وما بعده، حيث يقرأ بها المقرئون في المساجد والكتاتيب ودور التعليم<sup>(٥)</sup>، ولا يُوجد ما يُعارض هذا المألوف، وتنتشر في بلدان شبه الجزيرة العربية التي تحتضن نجدًا في قلبها، ولا يوجد نصّ صريح يشير إلى ذلك، ويمكن التماسه من بعض الشواهد على القرن الثالث عشر الهجري، قال ابن عاشور (١٢٩٦-١٣٩٣هـ)<sup>(٦)</sup>:  
"والقراءات التي يقرأ بها اليوم في بلاد الإسلام من هذه القراءات العشر هي... وقراءة عاصم برواية حفص عنه في جميع الشرق من العراق والشام وغالب

(١) غاية النهاية في طبقات القراء (١/٢٦٥).

(٢) ينظر: النشر في القراءات العشر (١/٥٢).

(٣) ينظر: محاضرات في علوم القرآن (ص ١٤٩).

(٤) ينظر: محاضرات في علوم القرآن (ص ١٤٩)، مقدمات في علم القراءات (ص ٦٤)، رواية حفص

بن سليمان عن الإمام عاصم بن أبي النجود من طريق طيبة النشر (ص ١٣).

(٥) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/١).

(٦) ينظر: الأعلام (٦/١٧٤).

البلاد المصرية والهند وباكستان وتركيا وأفغان...<sup>(١)</sup>.

وتوجد إشارات نصيية تدلّ على أنّها القراءة السائدة في نجد، على سبيل المثال: في "رسالة في تجويد القرآن" للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين، وهو من علماء القرن الثالث عشر - مع ما تميّز به المصنفات النجدية في التجويد من الاختصار والاقتصار على المطلوب<sup>(٢)</sup> - حيثُ يركّز على أصول الرواية لحفص، ويفردها بالذّكر دون غيرها، فيقول: "ويسكت حفص على أربع كلمات....، والمشهور عنه أنه يسكت سكتة لطيفة دون تنفس على اللام والنون"<sup>(٣)</sup>، والشهرة تدلّل على اتّساع القول وجريان العمل به عند الناس في البلدة أو الإقليم، وفي هاء الضمير: "ولا يصل حفص في ﴿رَضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]، و﴿وَيَتَّقَهُ﴾ [النور: ٥٢]"<sup>(٤)</sup>.

ويذكر الشيخ محمد بن حمد العسّافي في رسالته التي صنّفها في التجويد في مسألة الإدغام، (تاريخ النسخ (١٣٢٤هـ): "... إلا في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ [القيامة: ٢٧] في القيامة، فيجب إظهار النون عند الراء؛ لأنها سكتة عند حفص"<sup>(٥)</sup>، وفي موضع: "... إلا لفظ ﴿بَلَّ رَانَ﴾ [المطففين: ١٤] في رواية حفص عن عاصم، والمشهور أن يسكت على اللام سكتة لطيفة أي: قصيرة، وإذا سكت

(١) التحرير والتنوير (٦٣/١).

(٢) ينظر: رسالة في تجويد القرآن، أبابطين (ص ١٦).

(٣) المرجع السابق (ص ٦٣).

(٤) المرجع السابق (ص ٧٤).

(٥) رسالة في فنّ التجويد، العسّافي (ق ٥).

فلا بدّ من إظهار اللام" (١).

ويوجد مخطوطان عن (رواية حفص) من نسخ الشيخ محمد بن عمر الفاخري بتاريخ (١٢٤٠هـ) (٢)، ونسخة مفهرسة في مكتبة آل عبيد الخاصة (٣).

فإنّما أن يكون النسخ عن مؤلّف نجدي أفرد قواعد التجويد على رواية حفص، أو عن مؤلّف متقدّم، وهذا يعني عناية بعلم القراءات بوجه عام وبرواية حفص؛ كونها القراءة المعتمدة للإقليم على وجه الخصوص.

ويمكن التعليل ببعض الأسباب؛ لانتشارها في المشرق بما في ذلك إقليم نجد الذي توتّر عليه ملابسات الأقاليم المحيطة به والظروف التي يتعرّض لها:

الأول: كثرة طلاب أبي عبد الرحمن السلمي (...-٧٤هـ) (٤) الذي ينتهي إليه سند حفص عن عاصم، لتفرّغه لتدريس القرآن، حيث جلس أربعين سنة في الكوفة، يقرئ الناس القرآن الكريم في المسجد الأعظم في خلافة عثمان بن عفان بدون أجر إلى وفاته (٥)، الأمر الذي أدّى إلى كثرة طلابه، وانتقال القراءة بعد رجوعهم وانتشارهم في بلدانهم.

الثاني: انتقال حفص من الكوفة إلى بغداد، وجلوسه للإقراء بها، ثمّ رحلته من بغداد إلى مكة لأداء فريضة الحج، وإقراؤه بها زمنًا، ويبدو بأنّ هذا التنقل

(١) رسالة في فنّ التجويد، العسافي (ق ٩).

(٢) ينظر: صناعة المخطوطات في نجد (ص ٢٤٧).

(٣) ينظر: فهارس مكنتات العلماء في نجد (ص ٢١٦).

(٤) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/٥٢).

(٥) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/٥٣)، غاية النهاية في طبقات القراء (١/٣٧١).

ساعد على انتشار قراءة عاصم برواية حفص<sup>(١)</sup>.

الثالث: انتشار المصاحف المطبوعة برواية حفص في العالم الإسلامي والعربي لانتشار القراءة بها<sup>(٢)</sup>، وأقدم مصحف طبع في هامبورغ بألمانيا كان مضبوطاً برواية حفص عن عاصم<sup>(٣)</sup>.

الرابع: الإذاعات والمرثيات برواية حفص، وسُجِّلَ بها المصحف بأصوات متعددة من القراء المتمكنين وصلت إلى مئات القراء<sup>(٤)</sup>، وكان أول تسجيل صوتي بصوت الشيخ محمود خليل الحصري (١٣٣٥-١٤٠٠هـ)<sup>(٥)</sup> برواية حفص بدأ في عام (١٩٦٠م)، وانتهى (١٩٦١م)<sup>(٦)</sup>، ثمّ تسجيل قراءة أبي عمرو برواية الدوري (بضع وخمسون ومئة-٢٤٦هـ)<sup>(٧)</sup> عام (١٩٦٢م)<sup>(٨)</sup>.

الخامس: تدريس القرآن برواية حفص في المدارس والمعاهد والجامعات، حيث يبدؤون في المعاهد المتخصصة بالقراءات بتدريس القرآن برواية حفص،

---

(١) ينظر: مباحث في علم القراءات (ص ٢٧٧).

(٢) ينظر: مباحث في علم القراءات (ص ٢٧٧)، مقدمات في علم القراءات (ص ٦٤)، المغني في علم التجويد (ص ٢٦).

(٣) ينظر: رسم المصحف (ص ٥٠٨).

(٤) ينظر: مقدمات في علم القراءات (ص ٦٦).

(٥) ينظر الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات (ص ١٧٥).

(٦) ينظر الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم (ص ١١٢-١١٣-١١٤)، الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات (ص ٥٤).

(٧) ينظر: معرفة القراء الكبار (١/١٩٢)، سير أعلام النبلاء (١١/٥٤١).

(٨) ينظر الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم (ص ١١٤).

ثم تبنى عليه بقية القراءات العشر المتواترة، والأربعة من الشواذ<sup>(١)</sup>.  
السادس: انتقال القراءة مع الدولة من عصر إلى عصر، قراءة وتعليمًا  
وكتابة<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/١).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٢/١).

المبحث الثاني: طبقات المقرئين والقراء في نجد من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

المطلب الأول: طبقات المقرئين من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

المطلب الثاني: طبقات القراء من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

المطلب الأول: طبقات المقرئين من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

توطئة:

يلاحظ بعد تتبع المصادر المذكورة لحصر المقرئين التجديدين في فترة الدراسة ما يأتي:

١. قلة عدد المقرئين في القرن الثاني عشر الهجري، ويدون عن علماء بأنهم درسوا أبناءهم وأحفادهم، مثل: الشيخ ذهلان بن عبد الله بن ذهلان (...). حفظ ابنه أحمد (...-١١٦٩هـ) القرآن على يديه<sup>(١)</sup>، والشيخ محمد الفاخري أقرأ ابنه عمر (١١٨٦-١٢٧٧هـ)<sup>(٢)</sup>، والشيخ سليمان بن علي بن محمد بن أحمد من بني تميم (...-١١٥٣هـ)<sup>(٣)</sup> أقرأ ابنه محمدًا القرآن

(١) ينظر: علماء نجد (١/٤٧٢).

(٢) ينظر: تاريخ الفاخري (ص ١١).

(٣) ينظر: السحب الوابلة (ص ٢٧٥)، علماء نجد (١/١٢٨)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٤٢٠٦/١٢).

حفظاً<sup>(١)</sup> وغيرهم، أو تُذكر تراجم لعلماء في القرن الثاني عشر ولا يُسجّل عنهم نشاط في تدريس القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>، أو يردُّ الإقراء على صيغة العموم، ولا يوضّح فنّ الإقراء أهو في تعليم القرآن، أو القراءة والكتابة، أو الحساب كأن يقال: "قرأ عليه أبناء القرية"<sup>(٣)</sup>.

٢. أو تُذكر تراجم مجهولة التاريخ، أو بأسماء ناقصة يصعب التعرف على أعيانها.  
٣. زيادة في عدد المقرئين في القرن الثالث عشر الهجري، ووفرة في القرن الرابع عشر الهجري كما سيأتي.

مع تصوّر وجود علماء نجديين هاجروا من نجد، أو هاجرت أسرهم منها، فنشؤوا خارجها، ودرّسوا علم التجويد أو القراءات في تلك البلدان، ثمّ تُتلمذ على أيديهم بعد ذلك<sup>(٤)</sup>، على سبيل المثال: الشيخ عبد الله بن داود (... - ١٢٢٥هـ) من علماء القرن الثالث عشر الهجري، ارتحل من حُرّمة<sup>(٥)</sup> في سدير

(١) ينظر: علماء نجد (١/١٦٠).

(٢) ينظر: علماء نجد (١/٣٧٢، ٤٧١، ٤٩٠، ٥٠٤، ٥٠٨، ٥١١، ٥٢٨)، (٢/٦٦، ٦٨، ٧٢، ٧٧، ١٧١، ٣٣٧، ٣٨١، ٤١٩، ٥١٣، ٥٤٠). (٣/٧، ٩٣، ١٢١، ٤٠٦)، (٤/٦، ٤١، ١٦٤)، (٥/١٢٩، ٥٣١، ٤٨٧)، (٦/٧١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٨/٣٤٨)، (٩/٣٦، ٥٢، ٥٧).

(٣) علماء نجد (١/٤١٦).

(٤) ينظر: معجم الأسر النجدية في الزبير (ص ١٠٩-٢٩٦).

(٥) حُرّمة: ويروى بكسر الراء، من قرى سدير بمنطقة إمارة الرياض، بها أسر كبيرة ترجع إلى آل مدلج الوائليين، وآل عقيل، وآل فالح، وغيرهم. ينظر: معجم اليمامة (١/٣٠٩)، المعجم الجغرافي (١/٤٣٢).



إلى دمشق، وقرأ التجويد وعلومًا أخرى على علمائها<sup>(١)</sup>، ودرّس في الزبير<sup>(٢)</sup>، وتخرج على يديه العلماء ومات فيها<sup>(٣)</sup>، والشيخ فراج بن منصور بن حمد بن علي الدوسري النجدي (...-١٢٤٦هـ) ولد في الزبير، أجازته الشيخ أحمد المرزوقي الضير (١٢٠٥-١٢٦٢هـ)<sup>(٤)</sup> في علم القراءات<sup>(٥)</sup>.

ويحسن التذكير بأنّ الدراسة تُعنى في هذا المطلب بجمع الأعلام المقرئين الذين درّسوا القرآن الكريم في كُتّاب أو مدرسة، أو أخذ عنهم التجويد أو علم القراءات، أو نُصّ على كونهم مقرئين، أو تُلقّي القرآن الكريم على أيديهم حفظًا أو تلاوة؛ فتكون إشارة إلى تدريسهم القرآن وإن جمعوا معه علومًا أخرى في التدريس، وأمّا الذين درّسوا أبناءهم فلا يشملهم الحصر؛ لدخوله في حقّ الأبناء على الآباء إلا من اشتهر عنهم الإقراء.

### القرن الثاني عشر الهجري:

#### ١. عبد الله بن أحمد بن محمد بن عضيب الناصري التميمي (١٠٧٠-)

(١) ينظر: علماء نجد (٤/١١٥).

(٢) الزبير: تقع في الجنوب الغربي من العراق بالقرب من البصرة، تتبع إمارة البصرة من التّاحية الإدارية، سمّيت بذلك نسبة إلى الزبير بن العوّام الذي دُفن فيها سنة ٣٨هـ. ينظر: معجم الأسر النجدية في الزبير (ص ٩).

(٣) ينظر: السحب الوابلة (ص ٢٥٣)، علماء نجد (٤/١١٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٩/١٦٤). وذكرت بعض المصادر أنه من أهل الزبير، أو ولادته في الزبير وليس حرمة. ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٩/١٦٤).

(٤) ينظر: إمتاع الفضلاء بتراجم القراء (٢/٢٤).

(٥) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (٢/٤٧١). واسمه فراج بن سابق في السحب الوابلة (ص ٣٣١)، علماء نجد (٥/٣٧٣).

١١٦١هـ<sup>(١)</sup>): ولد في الداخلة بسُدَيْر<sup>(٢)</sup>، استجلبه أمير عنيزة؛ لينشر العلم بينهم فأقام فيها إلى وفاته، درّس في علم الفقه وعلم التجويد، وعُرف عنه حرصه على الوقت، فكان يستغل طريقه لمراجعة حفظه لمنظومتي الجزرية في التجويد والرَّحْبِيَّة في الفرائض وغير ذلك<sup>(٣)</sup>.

### القرن الثالث عشر الهجري:

١. الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد التَّمِيمِي (١١١٥-١٢٠٦هـ): ولد في العُيَينة، وانتقل بعد ذلك إلى الدرعية<sup>(٤)</sup>، قال عنه ابن بشر: "فإنه كان أكثر دروسه في القرآن وتفسيره"<sup>(٥)</sup>، درّس حفيده الشيخ عبد الرحمن بن حسن (١١٩٣-١٢٨٥هـ) القرآن<sup>(٦)</sup>.

٢. الشيخ محمد بن أحمد بن سيف النجدي الثرمدي (من علماء القرن الثالث عشر الهجري)<sup>(٧)</sup>: وُلِدَ في أشيقر، قرأ عليه الشيخ إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن يوسف (١١٤٦-١٢٠٥هـ) القرآن الكريم<sup>(٨)</sup>.

٣. الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن فيروز التميمي النجدي الأحسائي

(١) ينظر: علماء نجد (٤/٤١)، روضة الناظرين (١/٣١٣).

(٢) سُدير: تقع شمال مدينة الرياض، تنحدر أوديتها من ظهر طويق. ينظر: معجم اليمامة (٢/١٨).

(٣) ينظر: السحب الوابلة (٢٤٧)، الإجازة العلمية في نجد (١/٤٩).

(٤) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٢٠)، علماء نجد (١/١٢٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/١٤٢).

(٥) عنوان المجد (١/١٨٥).

(٦) ينظر: علماء نجد (١/١٨٠).

(٧) ينظر: المرجع السابق (٥/٤٩٤).

(٨) ينظر: علماء نجد (١/٢٦٥)، النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد (ص ٣٣٣).

(١١٤٢ - ١٢١٦هـ): وُلِدَ فِي الْمُبَرِّزِ<sup>(١)</sup>، حَفِظَ الْقُرْآنَ وَعَمَرَهُ تِسْعَ سِنَوَاتٍ<sup>(٢)</sup>، أَقْرَأَ الشَّيْخَ أَحْمَدَ بْنَ حَسَنَ بْنَ رَشِيدَ بْنَ عَفَالِقَ (١١٧٥/١١٨٠ - ١٢٥٧هـ)<sup>(٣)</sup> الْجَزْرِيَّةَ<sup>(٤)</sup>.

٤. الشَّيْخُ دَخِيلُ بْنُ جَدْلَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَثِيرِيِّ (١١٧٤ - ١٢٣٣هـ): نَشَأَ فِي الْحَرِيقِ<sup>(٥)</sup>، وَتَعَلَّمَ فِي كِتَابَيْهَا، وَبَعْدَ أَنْ أَخَذَ حِظًّا وَافِرًا مِنَ الْعِلْمِ أَرْسَلَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ مَعَ وَفْدِ الْأَفْلاجِ<sup>(٦)</sup>؛ لِيَعْلَمَهُمْ أُمُورَ دِينِهِمْ، وَبَعْدَ وَفَاةِ وَالِدِهِ، بَقِيَ فِيهَا يَعْلَمُ النَّاسَ الْقُرْآنَ وَالتَّوْحِيدَ<sup>(٧)</sup>.

٥. الشَّيْخُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ فَائِزِ بْنِ مَنْصُورِ أَبِي الْخَيْلِ الْوَائِلِيِّ (١٢٠٠ تَقْرِيبًا - ١٢٥١هـ)<sup>(٨)</sup>: وُلِدَ فِي عَنِيزَةَ، وَقِيلَ فِي الْخَبْرَاءِ<sup>(٩)</sup>، قَالَ ابْنُ حَمِيدٍ: "وَلَهُ

(١) الْمُبَرِّزُ: مَدِينَةٌ فِي الْأَحْسَاءِ، مِنْ قَرْيِ بَنِي رَشِيدٍ فِي جَنُوبِ غَرْبِ حَائِلٍ. يَنْظُرُ: الْمَعْجَمُ الْجُغْرَافِيُّ (١١٧٨/٣).

(٢) يَنْظُرُ: السَّحْبُ الْوَابِلَةُ (ص ٤٠٥)، عِلْمَاءُ نَجْدٍ (٢٣٦/٦).

(٣) يَنْظُرُ: مَشَاهِيرُ عِلْمَاءِ نَجْدٍ (ص ٢٢٨)، عِلْمَاءُ نَجْدٍ (٤٥٧/١).

(٤) يَنْظُرُ: قِرَاءَةُ أَهْلِ نَجْدٍ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَصَفْهَا فِي كِتَابِ التَّرَاجِمِ (٢/١). وَيُعَدُّ مِنْ أَشْهُرِ تَلَامِذَتِهِ. يَنْظُرُ: عِلْمَاءُ نَجْدٍ (٢٤١/٦).

(٥) الْحَرِيقُ: مِنْ إِمَارَاتِ مَنطِقَةِ الرِّيَاضِ. يَنْظُرُ: الْمَعْجَمُ الْجُغْرَافِيُّ (٤٣٤/١).

(٦) الْأَفْلاجُ: جَمْعُ فُلْجٍ، وَهُوَ الْمَاءُ الْجَارِي مِنَ النَّهْرِ أَوْ الْعَيْنِ، يَجِدُهَا مِنَ الشَّمَالِ الْخَرَجُ وَالْحَوْطَةُ، وَمِنَ الْغَرْبِ جَبَلٌ عَارِضٌ وَجِبَلٌ طَوِيقٌ وَالسَّلِيلُ، وَمِنَ الْجَنُوبِ وَالشَّرْقِ الرَّبِيعُ الْخَالِي وَالِدِهْنَاءُ. يَنْظُرُ: مَعْجَمُ الْبِيَامَةِ (٩٥/١).

(٧) يَنْظُرُ: عِلْمَاءُ نَجْدٍ (١٦٣/٢)، الْخُنَابِلَةُ خِلَالَ ثَلَاثَةِ عَشَرَ قَرْنًا (١٨٢/٩).

(٨) يَنْظُرُ: السَّحْبُ الْوَابِلَةُ (ص ٢٦١)، عِلْمَاءُ نَجْدٍ (٣٧٠/٤)، الْخُنَابِلَةُ خِلَالَ ثَلَاثَةِ عَشَرَ قَرْنًا (٢٢٤/٩).

(٩) الْخَبْرَاءُ: بَلَدَةٌ تَتَّبِعُ مَنطِقَةَ الْقَصِيمِ، وَالْخَبْرَاءُ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يَسْتَقِرُّ فِيهِ مِيَاهُ الْأَمْطَارِ، وَأَكْثَرُ مَا تَكُونُ

مدارسه في القرآن العظيم مع جماعة في جميع ليالي السنة، ويقروءون إلى نحو نصف الليل عشرة أجزاء أو أكثر، ... وكان مع القراءة من يراجع تفسير البغوي أو البيضاوي كل ليلة: <sup>(١)</sup>، قرأ عليه القرآن ابن أخيه الشيخ محمد بن إبراهيم بن محمد بن عُريكان الوائلي (قبل ١٢٣٠-١٢٧١هـ أو بعدها) <sup>(٢)</sup>.

## ٦. الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد بن عفالق التجدي الأحسائي الحنبلي

(١١٧٥/١١٨٠-١٢٥٧هـ) <sup>(٣)</sup>: ولد في الأحساء، انتقل إلى المدينة ودرّس في المسجد النبوي، وأقرّه الإمام سعود بن عبد العزيز (١١٦٥-١٢٢٩هـ) <sup>(٤)</sup> على التدريس في المدينة لما دخلها، ثمّ انتقل إلى الدرعية؛ هرباً من طوسون باشا بن محمد علي الألباني ١٢٠٨هـ/١٧٩٤م-١٢٣٢هـ/١٨١٦م) <sup>(٥)</sup>.

ومكث عند الإمام سعود بن عبد العزيز وجلس لتدريس علمي التجويد والقراءات، أقرأ الشيخ عبد الرحمن بن حسن شرح الجزية للقاضي زكريا

---

في منطقة الصمان. ينظر: معجم الإمامة (٣٦٧/١)، المعجم الجغرافي (٥١١/١).

(١) السحب الوابلة (ص ٢٦٢).

(٢) ينظر: السحب الوابلة (ص ٣٣٨)، علماء نجد (٤٨٤/٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٦٥/٩).

(٣) ينظر: السحب الوابلة (ص ٣٣٨)، علماء نجد (٤٨٤/٥).

(٤) ينظر: البدر الطالع (٢٦٢/١)، الأعلام (٩٠/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٧٢/٩).

(٥) ينظر: البهجة التوفيقية في تاريخ مؤسس العائلة الخديويّة (٧٧/١)، الدرر السنية، الموسوعة التاريخية، وفاة أحمد طوسون بن محمد علي باشا قائد الحملة المصرية الأولى على الدولة السعودية.

الأنصاري (٨٢٦-٩٢٦هـ)<sup>(١)</sup> قبل انتقاله إلى مصر<sup>(٢)</sup>.

٧. الشيخ جار الله بن حسين المسعود (١١٨٣-١٢٦٠هـ): وُلد في الزُّلفي<sup>(٣)</sup>، حفظ القرآن، وعمل على تدريس القرآن لأبناء الزُّلفي، وتلمذ على يديه جماعة، منهم: الشيخ حمد بن علي بن عتيق (١٢٢٧-١٣٠١هـ)<sup>(٤)</sup>، يعدّ من أقدم معلمي القرآن في البلد<sup>(٥)</sup>.

٨. الشيخ محمد بن عيسى الكويعي (...-١٢٧٥هـ): عمل مدرساً للقرآن الكريم في مسجد جامع سدّوس<sup>(٦)</sup> في شمال غرب الرياض<sup>(٧)</sup>.

٩. الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (١١٩٣-١٢٨٥هـ): ولد في الدرعيّة، حفظ القرآن وأتقنه في صغره على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب<sup>(٨)</sup>، وقرأ على الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد بن عفالق شرح الجزرية كما تقدّم للقاضي زكريا الأنصاري<sup>(٩)</sup>، وقرأ

---

(١) ينظر: البدر الطالع (٢٥٢/١).

(٢) ينظر: مشاهير علماء نجد (٢٢٨)، علماء نجد (٤٥٧/١)، الإجازة العلمية في نجد (٥٧٨/٣).

(٣) الزُّلفي: يجدها من جهة الشمال رمل الثويرات، ومن الجنوب الغاط، ومن الشرق رمل الضويحي، ومن الغرب المستوي. ينظر: معجم اليمامة (٥٣٠/١).

(٤) ينظر: السحب الوابلة (٢٤٤/٩)، علماء نجد (٨٤/٢).

(٥) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٤٤/٩)، هذه بلادنا الزُّلفي (ص ٨٣).

(٦) سدّوس: قرية بني سدّوس بن شيبان بن ذهمل، أطلق عليها اسم أهلها، تتبع إمارة حريملاء، من أخصب قرى اليمامة. ينظر: معجم اليمامة (١٥/٢)، المعجم الجغرافي (٢٥/١).

(٧) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٧١/٩).

(٨) ينظر: علماء نجد (١٨٠/١)، الإجازة العلمية في نجد (٥٧٧/٣).

(٩) ينظر: علماء نجد (١٨٦/١).

على الشيخ المقرئ إبراهيم بن بدوي بن أحمد العُبَيْدي (...-حيا إلى سنة ١٢٣٧هـ) <sup>(١)</sup> شيخ مصر في القراءات العشر أول القرآن <sup>(٢)</sup>. وعند آل الشيخ: "وأما الشيخ أحمد سَلْمونة (...-١٢٦٥هـ) <sup>(٣)</sup> فلي به اختصاص كثير، وهو رجل حسن الخلق متواضع، له اليد الطُولى في القراءات والإفادات، وقرأت عليه كثيراً من الشاطبية وشرح الجزرية لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وقرأت عليه كثيراً من القرآن وأجاد وأفاد، وهو مالكي المذهب وللذي قبله روايات وأسانيد متصلة إلى الثرَاء السبعة وغيرهم" <sup>(٤)</sup>. درس القرآن والتجويد على يديه من الحفاظ: الشيخ محمد بن إبراهيم بن سيف (...-بعد ١٢٦٨هـ) <sup>(٥)</sup>، حيث أكثر عليه القراءة في التجويد <sup>(٦)</sup>، والشيخ حمد بن إبراهيم بن سهل (...)<sup>(٧)</sup>، والشيخ علي بن عبد الله بن

- 
- (١) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (١/١٢٠)، إمتاع الفضلاء بتراجم الثرَاء (٢/٧٢). وقيل: اسمه إبراهيم بن عامر بن علي العُبَيْدي. ينظر: الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات (ص ١٠٨).
- (٢) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٩١)، علماء نجد (١/١٨٩)، الإجازة العلمية في نجد (٣/٥٨٠).
- (٣) ينظر: الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات (ص ١٠٨)، ملتمقى أهل التفسير ترجمة الشيخ أحمد محمد سَلْمونة.
- (٤) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٩١).
- (٥) ينظر: علماء نجد (٥/٤٥١).
- (٦) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٢٢٦)، علماء نجد (٥/٤٥١)، زهر الخمائل (ص ٨).
- (٧) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٣٠-٢٣١)، الإجازة العلمية في نجد (٣/٥٩٤).

داود آل منصور<sup>(١)</sup>(...-١٣٢٠هـ)<sup>(٢)</sup>.

١٠. الشيخ حمد بن إبراهيم بن سهل (...): تلقى علمي التجويد والقراءات من الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب من طريق شيخه العبيدي وأحمد سَلْمونة، أقرأ الشيخ البطيحي (...)<sup>(٣)</sup>.

١١. الشيخ البطيحي (...): اشتهر في وقته بالحفظ ومعرفة قواعد التجويد، درس القرآن على الشيخ حمد بن إبراهيم بن سهل<sup>(٤)</sup>. أقرأ الشيخ عمر بن حسن بن حسين آل الشيخ (١٣١٩-١٣٩٥هـ)<sup>(٥)</sup>، والشيخ إبراهيم بن عيسى بن رضيان (...)<sup>(٦)</sup>.

١٢. الشيخ إبراهيم بن عيسى بن رضيان: كان يؤمّ المصلين في مسجد القرين<sup>(٧)</sup>(بناؤه قبل قرنين). أتقن القراءة حفظاً وتجويداً، حيث قرأه على

---

(١) ينظر: الإجازة العلمية في نجد (٥٩٤/٣).

(٢) ينظر: علماء نجد (١٨٥/٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٤٠٧/٩).

(٣) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٣٠-٢٣١)، الإجازة العلمية في نجد (٥٩٤/٣).

(٤) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٣٠-٢٣١).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣١٠/٥).

(٦) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٣٠-٢٣١).

(٧) مسجد القرين: يقع في أحياء بلدة منفوحة، في الجهة الشرقية الشمالية. ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٢٩).

الشيخ البطيحي<sup>(١)</sup>، وهو أحد حملة القرآن في بلدة مَنْفُوحَة<sup>(٢)</sup>، وتولّى إمامة المسجد القبلي<sup>(٣)</sup> فيها مُدّة طويلة<sup>(٤)</sup>.

١٣. الشيخ عبد الله بن نصير المطرفي (من علماء النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري)<sup>(٥)</sup>، رحل إلى الرياض، ثمّ عمل قاضياً في بلدة ضَرَمًا<sup>(٦)</sup>، أقرأ الشيخ محمد بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن محمود، (١٢٥٠-١٣٣٥هـ) فحفظ القرآن على يديه<sup>(٧)</sup>.

القرن الرابع عشر الهجري: يُكتفى بحصر (٤٥) مقراً<sup>(٨)</sup>.

١. الشيخ سحمان بن مصلح بن حمدان بن مسفر الخنعمي (١٢٢٩ -

(١) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٢٣٠-٢٣١)، الإجازة العلمية في نجد (٤/١٢٧٤).

(٢) منفوحة: من أحياء الرياض، اشتهرت بشاعر اليمامة الأول: الأعشى ميمون بن قيس. ينظر: معجم اليمامة (٢/٣٩٧).

(٣) المسجد القبلي: سُمّي بذلك لوقوعه في غرب قصبة بلدة منفوحة، ويقع قصر الإمارة في الجهة الجنوبية الشرقية منه، يصلي فيه رجالات الدولة، شيّده البّناء عبد الله بن مسعود في عهد الملك عبد العزيز. ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (٢٣٣).

(٤) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم ومقامها وأعلام القراء والمجودين وبواكير المنسوخات، عبد الله بن سعد بن راشد آل إدريس، (مقال منشور)، جريدة الرياض، الجمعة ١٧ شوال/١٤٢٩هـ، أكتوبر، ٢٠٠٨م، العدد: ١٤٧٢٥، (٢/٢).

(٥) ينظر: علماء نجد (٤/٥١٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٣٤٧).

(٦) ضرمًا: وأصل التسمية (قَرَمًا)، تقع بوادي قَرقرى في اليمامة. ينظر: معجم اليمامة (٢/٩٣).

(٧) علماء نجد (٥/٤٧٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٣٤٧).

(٨) ينظر: مقدمة البحث، مجال الدراسة.



١٣٠١هـ): وُصف بـ "المقرئ القارئ الفقيه الأمير القائد"<sup>(١)</sup>، فتح أول مدرسة لتحفيظ القرآن في بلاد خثعم<sup>(٢)</sup> عام (١٢٥٩هـ)، ودرّس في مدرسة تحفيظ القرآن بمسجد في دخنة في مدينة الرياض<sup>(٣)</sup>، ودرّس في تحفيظ القرآن في الأفلاج، تعلّم منه القرآن ابنه الشيخ سليمان بن مصلح بن حمدان بن سحمان (١٢٦٩-١٣٤٩هـ)<sup>(٤)</sup>، وأقرأ الشيخ إسحاق بن حمد بن علي بن عتيق (١٢٨٧-١٣٤٣هـ)<sup>(٥)</sup>، والشيخ عبد اللطيف بن حمد بن علي بن عتيق (١٢٨٢-١٣٥٠هـ) في بلد العّمّار في الأفلاج<sup>(٦)</sup>، والشيخ عبد العزيز بن حمد بن علي بن عتيق (١٢٧٧-١٣٥٩هـ)<sup>(٧)</sup>.

٢. الشيخ عوض بن محمد الحجري (...-١٣٠٣هـ): كان حافظاً للقرآن ومجوّداً، درّس القرآن والتجويد في حائل مدة طويلة، والذين قرأوا عليه يُعرف بأنهم من تلاميذه لحسن أصواتهم وجودة قراءتهم، أخذ عنه زوج ابنته الشيخ صالح بن سالم بن محسن آل بنيان (١٢٥٦/١٢٧٥-١٣٣٠هـ)<sup>(٨)</sup>، وأخوه

(١) علماء نجد (٢/٤١٠).

(٢) خثعم: إحدى الإمارات في منطقة عسير. ينظر: المعجم الجغرافي (١/٩٤).

(٣) مسجد دخنة الكبير: يقع في الجهة الغربية الجنوبية من حيّ دخنة في الرياض، وتُسمّى بالكبير تمييزاً له عن مسجد دخنة الصغير، ويقع في الجهة الشمالية الشرقية من حيّ دخنة. ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (٧٦، ٨١).

(٤) ينظر: علماء نجد (٢/٢١٦، ٤٠٨، ٤١٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٣٦٦).

(٥) ينظر: علماء نجد (١/٥٥٥)، روضة الناظرين (ص٧٢).

(٦) ينظر: علماء نجد (٣/٥٦٠).

(٧) ينظر: المرجع السابق (٣/٣٣٠).

(٨) ينظر: زهر الحماثل (ص١٢)، علماء نجد (٢/٤٦٢)، روضة الناظرين (١/١٧١).

سالم (...-١٣٢٤هـ)<sup>(١)</sup>، والشيخ عثمان بن عبد الكريم آل عبيد (...-١٢٤٢هـ)<sup>(٢)</sup>.

٣. عبد العزيز بن سليمان آل دامغ (١٢٠٤/١٢٠٧-١٣١٩هـ)<sup>(٣)</sup>:  
وُلد في روضة سدِير<sup>(٤)</sup>، أخذ عنه الشيخ عبد الرحمن بن صالح بن حمد البسام (١٣٠٣-١٣٧٣هـ) القرآن الكريم ومبادئ الكتابة<sup>(٥)</sup>.

٤. الشيخ مبارك بن عواد الحائلي (...-١٣٢٠هـ): وصف بـ "المقري"،  
أقرأ الشيخ ناصر بن سعد بن محمد الهويدي (...-١٣٣٩هـ)<sup>(٦)</sup>، والشيخ حمود الحسين الشغدلي (١٢٩٥-١٣٩٠هـ) في حائل<sup>(٧)</sup>.

٥. الشيخ علي بن عبد الله بن داود آل منصور (...-١٣٢٠هـ): ولد في الحوطة<sup>(٨)</sup>، وانتقل إلى الدرعية، قال عنه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن عدوان (١٣٢٩-١٤١٢هـ)<sup>(٩)</sup>: "وهو العالم الوحيد الذي يتلو القرآن

(١) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٣/١٠).

(٢) ينظر: زهر الحمائيل (ص٩)، علماء نجد (١٠٧/٢).

(٣) ينظر: علماء نجد (٣/٣٥٧).

(٤) روضة سدِير: من قرى سدِير، تتبع إمارة الرياض. ينظر: المعجم الجغرافي (٢/٦٥٥).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٦١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٤٠٣).

(٦) ينظر: زهر الحمائيل (ص١١، ١٥، ٢٣)، علماء نجد (٦/٤٥٦)، تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة (ص١٧٣٨).

(٧) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٤٢٧)، علماء نجد (٢/١٣٦)، روضة الناظرين (١/٩٧).

(٨) الحوطة: تتبع الرياض، تقع في ملتقى نعام وثيريك في نجد. ينظر: معجم اليمامة (١/٣٥٤).

(٩) الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٥/١٢).

متقيِّدًا بأحكام التجويد في ذلك الزمن" (١). وعده البُردي (١٣٢٠-١٤١٠هـ) (٢) صاحب السابلة من شيوخ عبد الله بن حسن بن حسين بن علي بن حسين بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (١٢٨٧-١٣٧٨هـ) (٣)، ووصفه بالمقرئ فقال: "ثم أعاد قراءته حفظاً على الشيخ المقرئ علي بن داود من أهالي الدرعية" (٤).

## ٦. الشيخ عبد الله بن عائض العويضي العنيزي (١٢٤٩-١٣٢٢هـ):

ولد في عنيزة، رحل إلى مكة وتعلّم القرآن فأجاده (٥). قال عنه الشيخ البسام: "الشيخ المقرئ الفقيه النحوي عبد الله بن عائض... يجيد قراءة القرآن الكريم حفظاً وتحويداً وأداء على القراءات السبع المشهورة، وإلى الآن وأهل عنيزة يذكرون له هذه الموهبة في حسن الصوت وجودة القراءة، ويضربون المثل بجودة قراءته وحسنها وحسن أدائه، وقد أخبرني تلميذاه، وهما: الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع (١٣٠٠-١٣٨٥هـ) (٦)، ومحمد الصالح البسام (مطلع القرن الرابع عشر الهجري-١٣٨٨هـ) (٧) أنّهما لم

(١) علماء نجد (١٨٥/٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٤٠٧/٩).

(٢) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٤١٥/١١).

(٣) ينظر: تسهيل السابلة (ص ١٨٣٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٣٨٥/١٠).

(٤) تسهيل السابلة (ص ١٨٣٣).

(٥) ينظر: علماء نجد (١٨٤/٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٧/١٠)، معجم مصنفات الحنابلة (٢١٠/٦).

(٦) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٤١١)، روضة الناظرين (٣٤٠/١).

(٧) ينظر: علماء نجد (٥/٦).

يسمعا مثل قراءته حسنًا، وهما قد سمعا مشاهير القُرّاء، وله سند مسلسل في القراءة سمعته كثيرًا من والدي يورده من المترجم حتى يختمه بقوله: عن رسول الله ﷺ عن جبريل عن رب العالمين، ولكنني فاتني نقله عن والدي، :"(١).

٧. الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن فارس (١٢٣٥-١٣٢٦هـ):  
وُلد في روضة سدير، ثم ارتحل إلى الكويت وافتتح فيها كتابًا، وكان أتمودجًا لتعليم القرآن الكريم بالتجويد والأداء الجيد<sup>(٢)</sup>.

٨. الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن شائع بن نفيسة المشهور بالخبراوي (.....-١٣٢٨هـ): ولد في عنيزة، يسمّى بـ"المقري"<sup>(٣)</sup>، سافر إلى مكة للعبادة والعلم والتجارة، فعاد يجيد التلاوة بالتجويد عن ظهر قلب<sup>(٤)</sup>. أقرأ الشيخ عبد العزيز بن صالح بن حمد بن محمد البسام (١٢٩٧-١٣٥٧هـ)<sup>(٥)</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن صالح بن حمد البسام (١٣٠٣-١٣٧٣هـ)<sup>(٦)</sup>، والشيخ محمد بن صالح بن حمد البسام، (مطلع القرن الرابع عشر-١٣٨٨هـ)<sup>(٧)</sup>، قال عنه الشيخ البسام: "والمترجم وسط في الحصول

(١) علماء نجد (٤/١٨٨).

(٢) ينظر: علماء نجد (٦/٢٥١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٢٥).

(٣) ينظر: علماء نجد (٦/٦٢).

(٤) ينظر: علماء نجد (٣/٤٤٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٣١).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٣٨١).

(٦) ينظر: المرجع السابق (٣/٦١).

(٧) ينظر: المرجع السابق (٦/٥).

- العلمي، وإنما نفع الله به في تعليم القرآن وإتقانه والحثّ على حفظه" (١).
٩. الشيخ سليمان بن عبد العزيز بن سليمان بن عبد الله الداغ (... - ١٣٢٩هـ) (٢): درّس القرآن الكريم في مسجد (أم حمار) أو (خمار) (٣) في عنيزة حتى عام ١٣٢٩هـ (٤). قرأ عليه محمد بن عبد الله بن مانع (١٣٠٩ - ١٣٣٧هـ) (٥).
١٠. الشيخ سليمان بن محمد بن منصور آل فريح (... - ١٣٣٥هـ): ولد في أشيقر، درّس القرآن الكريم في حلقة في المسجد الحرام (٦).
١١. عبد العزيز بن صالح النزهة (١٢٦٤ - ١٣٣٧هـ): تعلّم في حائل، وكان حافظاً ومجوداً، وأمّ المسجد القبلي، ووُصفت قراءته بحسن الصوت وحفّتها، وجمال الأداء، أقرأ أكثر أهالي قرية في جنوب حائل (٧).
١٢. الشيخ عبد الله بن إبراهيم آل معارك (١٢٧٣ تقريباً - ١٣٣٧هـ):

(١) المرجع السابق (٤٤١/٣).

(٢) تقيم عشيرة آل داغ في عنيزة والرياض، وأصل مقرهم في روضة سدير. ينظر: علماء نجد (٣٥٧/٣).

(٣) مسجد أم حمار: يقع في شرق عنيزة القديمة، بني في سنة ١١٠٥هـ، استأنفت فيه الصلاة سنة ١٤٠٣هـ، سمي بذلك لوقوعه في حي أم حمار، حيث كانت امرأة تسقي حمارا لها من بئر في ذلك الحي. ينظر: ذكات عنيزة، المساجد التاريخية في عنيزة، ١٧/١٢/٢٠٠٨م، خالد بن سليمان بن علي الخويطر.

(٤) ينظر: علماء نجد (٣٦٠/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٣٥).

(٥) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٧٧).

(٦) ينظر: علماء نجد (٣٦٧/٣).

(٧) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٦٧).

ولد في بريدة<sup>(١)</sup>، اشتهر بتعليم القرآن والخطّ فيها<sup>(٢)</sup>.

١٣. الشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد المحسن الموسى (١٢٤٧-١٣٣٧هـ)<sup>(٣)</sup>: من مواليد أُشيقر، درّس القرآن في الكُتّاب، وحفظه، ودرّسه في كُتّاب بجوار مسجد الفيليقة<sup>(٤)</sup>. حفظ القرآن على يديه الشيخ إبراهيم بن عبد الله بن محمد البسيمي (١٣٢٣-١٣٨٩هـ)<sup>(٥)</sup>، وتخرّج عليه كثير من طلبة العلم<sup>(٦)</sup>.

١٤. الشيخ شكر بن حسين الثويني (١٢٧٢-١٣٣٧هـ): من أهالي موقق، وهو أخ من جهة الأم للمقرئ علي بن محمد الشامي (...-١٣٦٩هـ). أتقن القرآن على علماء حائل، ثمّ فتح مدرسة كبرى لتعليم القرآن<sup>(٧)</sup>، قرأ عليه القرآن في حائل الشيخ سليمان بن عطية بن سليمان

(١) بريدة: بضم الباء وفتح الدال مقر إمارة القصيم، ومن أكبر مدنها. ينظر: المعجم الجغرافي (٢٧٤/١).

(٢) ينظر: علماء نجد (٥/٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٦٨/١٠).

(٣) ينظر: العلماء والكتّاب في أُشيقر (٢٣٠/٢)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٢٦٠/٤).

(٤) مسجد الفيليقة: أو الفيليقيّة من مساجد أُشيقر في منطقة الوشم، وكان أئمة مساجد الفيليقة يقرؤون من مصحف في صلاة التهجد والتراويح، عثر عليه الباحث عبد الله بن بسّام البسيمي في حاوية وسط مسجد الفيليقة عام (١٤٠٨هـ)، وسلّمه إلى داره الملك عبد العزيز. ينظر: مصحف الفيليقة، قيمة تاريخيّة عمرها أربعة قرون، مقال إلكتروني، صحيفة الاقتصادية الإلكترونية، الثلاثاء، ٣/٣/١٤٣٢هـ، الموافق ٨، فبراير، ٢٠١١، العدد: ٦٣٢٩.

(٥) ينظر: علماء نجد (٣٨٠/١).

(٦) ينظر: العلماء والكتّاب في أُشيقر (٢٣٢/٢).

(٧) ينظر: زهر الخمائل (ص ١٤)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٢٠٩/٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٦١/١٠).

المزيني (١٣١٣-١٣٦٣هـ)<sup>(١)</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الشعلان (١٣٣٨هـ-١٤١٧هـ) ممن كان ينوب الإمامة في الحرم المكي<sup>(٢)</sup>، والشيخ علي بن محمد الهندي (١٣٣٠-١٤٢٠هـ)<sup>(٣)</sup>.

١٥. الشيخ علي بن محمد بن إبراهيم السناني (١٢٦٣-١٣٣٩هـ): ولد في عنيزة، قرأ عليه الشيخ عثمان بن صالح بن عثمان القاضي الوهبي (١٣٠٨-١٣٦٦هـ) مبادئ التجويد وعلومًا أخرى<sup>(٤)</sup>.

١٦. الشيخ عبد الرحمن بن حسين المعتاز آل عقيل (١٢٧٠ تقريبًا-١٣٤٣هـ)<sup>(٥)</sup>: ولد في عنيزة، وُصف بـ"المقري"<sup>(٦)</sup>، اهتم بحفظ القرآن والتجويد، وحصل له مراده، وكان الصف الأول في مسجد جامع عنيزة كله من حُقاظ القرآن، ويؤمّمهم الشيخ عبد الله بن عائض قاضي عنيزة وإمام الجامع الكبير فيها، وكانوا يردّون عليه حتى إنهم يُشوّشون عليه، فقال: لا يردّ علي إلا الشيخ عبد الرحمن بن حسين فقط<sup>(٧)</sup>. قال عنه البسام: "وقد عكف عليه الطلبة لحفظ القرآن الكريم"<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: زهر الخمائيل (ص ٢٠)، علماء نجد (٢/٣٦٤)، روضة الناظرين (١/١٣٣).

(٢) ينظر: علماء نجد (٢/٣٥٨).

(٣) ينظر: زهر الخمائيل (ص ٧).

(٤) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٣٦٩)، علماء نجد (٥/٢٤٨).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٢٦٦).

(٦) ينظر: المرجع السابق (٣/٢٦٦).

(٧) ينظر: علماء نجد (٣/٢٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/١١٤).

(٨) علماء نجد (٣/٢٧٧).

١٧. إبراهيم بن صالح بن عيسى بن علي بن عطية (١٢٧٠-١٣٤٣هـ):  
ولد في أشيقر، قرأ عليه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جاسر بن محمد  
بن جاسر (١٣٣١-١٤٠١هـ) الجزرية وشروحها لابن المصنف والشيخ  
زكريا الأنصاري<sup>(١)</sup>.

١٨. الشيخ عبد الرزاق بن عبد الله المطوع (١٢٤٠/١٢٧٠-  
١٣٤٥هـ)<sup>(٢)</sup>: ولد في الشّماسية<sup>(٣)</sup> بالقصيم، وتولّى القضاء في الزلفي،  
أقرأ فيها الشيخ فالخ بن عثمان بن صغير آل صغير (١٢٨٧-  
١٣٥٦هـ)<sup>(٤)</sup>.

١٩. الشيخ سعد الحميدي (...): قرأ عليه الشيخ عبد العزيز بن صالح بن  
محمد الصيرامي (١٢٥١-١٣٤٥هـ)<sup>(٥)</sup> في الدّم<sup>(٦)</sup>. "فإذا قرأ القرآن كأنّ  
السامع لم يسمع القرآن قبل تلاوته"<sup>(٧)</sup>.

٢٠. الشيخ عبد الله بن حمد بن سليمان الرميح (١٢٩٧-١٣٤٥هـ):  
ولد في الرّس<sup>(٨)</sup>، أقرأ الشيخ: عبد الرحمن بن عبد العزيز بن محمد بن رشيد

(١) ينظر: علماء نجد (٤/١٩٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٢٧٩).

(٢) ينظر: هذه بلادنا الزلفي (ص ٨٤).

(٣) الشّماسية: بكسر الشين، من قرى بريدة في القصيم. ينظر: المعجم الجغرافي (٢/٨٠٨).

(٤) ينظر: علماء نجد (٥/٣٦٧)، هذه بلادنا الزلفي (ص ٨٤).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٣٨٦)، علماء وقضاة الدّم (١/٣١).

(٦) الدّم: تقع في جنوب غرب الخرج، تتبع منطقة الرياض. ينظر: معجم اليمامة (١/٤٣١).

(٧) علماء وقضاة الدّم (١/٣١).

(٨) الرّس: بفتح الراء، تقع في غرب القصيم، وتتبع لها. ينظر: المعجم الجغرافي (١/٦٣٤).



من آل محفوظ (١٣١٥-١٣٥٥هـ) القرآن<sup>(١)</sup>.

٢١. الشيخ صالح بن عبد الله بن سالم بن صالح القرزعي (١٣٠٧-

١٣٤٩/١٣٥٠هـ): ولد في عنيزة، فتح مدرسة لتعليم القرآن الكريم

وتجويده، وأدخل فيها تعليم الخط وعلومًا أخرى عام (١٣٤٠هـ)، وكثر

الطلاب على هذه المدرسة وقدموا إليها من خارج عنيزة<sup>(٢)</sup>.

٢٢. الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الله المعيوف الباهلي

(١٢٧٠-١٣٥٢هـ): ولد في عنيزة، من قضاة شقراء<sup>(٣)</sup>، قرأ عليه الشيخ

محمد بن علي بن محمد البيز (١٣١٠-١٣٩٢هـ)<sup>(٤)</sup> في تجويد القرآن،

وأحكم عليه حفظ القرآن<sup>(٥)</sup>.

٢٣. الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الرحمن بن مفيريج (١٢٧٠-

١٣٥٣هـ)<sup>(٦)</sup>: ويُوصف بـ"المقرئ"<sup>(٧)</sup>، ولد في الرياض، أذن في مسجد

(١) ينظر: علماء نجد (٣/٧٨، ٣٨١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٩٨).

(٢) ينظر: علماء نجد (٢/٥٠٠)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٤/٢٢٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٦٦).

(٣) شقراء: قاعدة منطقة الوشم حالياً، تتبع الرياض. ينظر: معجم اليمامة (٢/٥٧).

(٤) ينظر: علماء نجد (٦/٣٢٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/١١٤).

(٥) ينظر: علماء نجد (٦/٣٢٨)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٧٨).

(٦) ينظر: عبد الرحمن بن مفيريج: معلم الأمراء وأستاذ العلماء، صلاح الزامل، جريدة الرياض، الجمعة

٢١ شعبان، ٢٦ إبريل ٢٠١٩م، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٤/٢٨٠)، الحنابلة خلال

ثلاثة عشر قرناً (١٠/٩٨).

(٧) ينظر: علماء نجد (٣/٨٣).

دخنة الكبير) الذي تمّ بناؤه في سنة (١١٨٧هـ)، في الثلث الأول من القرن الرابع عشر الهجري<sup>(١)</sup>. ودرس على يديه في الرياض جمعًا من المشائخ والأمراء والحفاظ، مثل: الشيخ حسين بن حسن بن حسين من تميم (١٢٨٤-١٣٢٩هـ)<sup>(٢)</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن محمد بن حمد بن داود من بني هاجر (١٣٠٠-١٣٥٥هـ)، حيث حفظوا القرآن عن ظهر قلب بعد سنّ التمييز<sup>(٣)</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (١٢٨٨-١٣٦٨هـ)<sup>(٤)</sup>، والشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (١٣١١-١٣٨٦هـ)<sup>(٥)</sup>، والشيخ عبد العزيز بن سليمان بن سحمان الخثعمي (١٣٠٧-١٣٩٤هـ)<sup>(٦)</sup>، والشيخ عبد الله بن سليمان بن سحمان الفزعي الخثعمي (١٣١١-١٣٩٥هـ)<sup>(٧)</sup>، والشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن حسن آل الشيخ (١٣٣٦-١٤٠٤هـ)<sup>(٨)</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن

(١) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (٨٠).

(٢) ينظر: روضة الناظرين (٧٨/١).

(٣) ينظر: علماء نجد (١٥٧/٣).

(٤) ينظر: علماء نجد (٨١/٣)، علماء وقضاة الدم (٤٠/١).

(٥) ينظر: علماء نجد (٢٤٢/١).

(٦) بنظر: المرجع السابق (٣٥٤/٣).

(٧) ينظر: المرجع السابق (١٣٦/٤).

(٨) المرجع السابق (٤٣٧/٣).

عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ (١٣٣٢-١٤٠٦هـ)<sup>(١)</sup>.

## ٢٤. الشيخ صالح بن محمد بن عبد العزيز الصقعي (١٣١٢ تقريباً -

١٣٥٨هـ): ولد في بريدة، "كان مقرئاً"<sup>(٢)</sup>، له حفظ في منظومات التجويد، فتح مدرسة أهلية لتعليم القراءة والكتابة والقرآن الكريم<sup>(٣)</sup>، يدرسون فيها الطلاب لمدة ست ساعات، ويخصّ الطالب المتميز بمزيد من الوقت، فيحفظ عنده الطالب المجدّد القرآن الكريم، أقرأ الشيخ إبراهيم بن عبيد بن عبد المحسن بن عبيد (١٣٣٤-١٤٢٥هـ)، وعمره لم يتجاوز الثانية عشرة وأتقن حفظه بالتجويد<sup>(٤)</sup>.

## ٢٥. الشيخ: عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن ناصر فتوخ بن

حمد (١٣١٦-١٣٥٨هـ)<sup>(٥)</sup>: من بلدة الوشم<sup>(٦)</sup>، حفظ القرآن على يديه الشيخ إبراهيم بن عبد الله بن محمد البسيمي<sup>(٧)</sup>.

## ٢٦. الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن عبد المحسن العبادي

(١٣١٤ تقريباً-١٣٥٨هـ): ولد في بريدة، حفظ القرآن الكريم قراءة

(١) ينظر: المرجع السابق (٨٣/٣).

(٢) المرجع السابق (٥٣٧/٢).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٥٣٧/٢).

(٤) ينظر: تذكرة أولي النهى والعرفان (ص٣٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٣٠/١٢).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣٨٠/١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٢٤/١٠).

(٦) الوشم: قاعدته شقراء، ومن بلدانه: أشيقر، وثرمداء، تتبع الرياض. ينظر: معجم اليمامة (٤٤٢/٢).

(٧) ينظر: علماء نجد (٣٨٠/١).

مجودة<sup>(١)</sup>، وحفظ في علم القراءات الجزرية والتحفة<sup>(٢)</sup>. استظهر القرآن في صغره على المقرئ محمد بن عبد الله بن حمد (...)<sup>(٣)</sup>، وعلى المقرئ محمد الهوميل (...)<sup>(٤)</sup>، يُدرّس في القرآن من الحفظ والتجويد<sup>(٥)</sup>.

جلس للتدريس في عمر الخامسة والعشرين بإجازة من شيخين خاليه عمر (١٢٩٩-١٣٦٢هـ) وعبد الله (١٢٨٤-١٣٥١هـ) بن محمد بن سليم<sup>(٦)</sup>، أقرأ التجويد وغيره من العلوم بمسجد الجامع في بريدة بعد صلاة العصر، يقرأ كل تلميذ ورقة، وأغلب التلاميذ يدرسون القرآن حفظاً، فإذا فرغ من حلقة القرآن شرع في تدريس كتب الحنابلة<sup>(٧)</sup>، ودرّس التجويد بعد صلاة الصبح في مسجد آل مشيقح<sup>(٨)</sup>. وكان يهتمّ بعلم التجويد مع ثقل في لسانه إلا أنّ ذلك لم يمنعه<sup>(٩)</sup>، أقرأ الشيخ إبراهيم بن عبيد بن عبد المحسن بن عبيد، وحفظ عليه شيئاً من منظومات علم القراءات<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: المرجع السابق (٢٩٧/٣).

(٢) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص ٣٤٠)، تذكرة أولي النهى والعرفان (ص ٣٩).

(٣) ينظر: علماء نجد (٢٩٥/٣).

(٤) كما ذكر حفيده الدكتور عبد الرحمن السلطان، في لقاء بعنوان (لطائف من سيرة الشيخ عبد العزيز العبادي:)، لقاء مع دار المخطوطات ببريدة، ٢٠/٩/١٤٣٨هـ، ١٥/٦/٢٠١٧م.

(٥) ينظر: علماء نجد (٢٩٣/٣).

(٦) ينظر: علماء نجد (٤٦١/٤)، (٣٢٩/٥).

(٧) ينظر: علماء نجد (٢٩٦/٣، ٢٧٩)، تذكرة أولي النهى والعرفان (ص ٣٩، ٦١٨).

(٨) مسجد آل مشيقح: يقع عند بيوت المشيقح، عرفوا بالثراء والبذل، أدّن فيه رشيد السفير أكثر من عشرين سنة. ينظر: تاريخ مساجد بريدة القديمة وتراجم أئمتها (ص ١٧٣).

(٩) ينظر: تذكرة أولي النهى والعرفان (ص ٣٩).

(١٠) ينظر: تذكرة أولي النهى والعرفان (ص ٣٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٣٠/١٢).

٢٧. الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الكريم الخليلي (...-١٣٦٠هـ)<sup>(١)</sup>: ولد في البكيرية<sup>(٢)</sup>، قال عنه الشيخ البسام: "المقرئ العابد، الشيخ... كان من حفاظ القرآن المجيدين"<sup>(٣)</sup>، عمل في تعليم القرآن في البكيرية والخبراء<sup>(٤)</sup>.

٢٨. هياء بنت رشيد بن حمود الراشد (١٢٨٠-١٣٦٠هـ): ولدت في الزلفي، تعلمت القرآن والقراءة والكتابة على والدتها حصة بنت عبد العزيز الفراج (...-١٣٤٠هـ)، وقامت بتعليم القرآن الكريم والقراءة مع والدتها، ثم انفصلت بكتاب مجاور لمنزلها<sup>(٥)</sup>.

٢٩. الشيخ صالح بن إبراهيم بن سالم بن كريديس (١٢٩٢-١٣٦٠هـ)<sup>(٦)</sup>: ولد في بريدة أو البكيرية، "كان يقرئ القرآن قراءة جيدة متقنة، وقرأ عليه القرآن خلق كثير وانتفعوا به"<sup>(٧)</sup>.

٣٠. الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد العزيز آل عشري (...-١٣٦٠هـ)

---

(١) ينظر: علماء نجد (٤/٢٤٧)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٢٤٧)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٥/٢٤٥).

(٢) البكيرية: من مدن القصيم، حدثت فيها وقعة معروفة سنة ١٣٢٢هـ، وتعدّ من الوقعات الحاسمات في توحيد المملكة العربية السعودية. ينظر: المعجم الجغرافي (١/٢٩٠).

(٣) علماء نجد (٤/٢٤٧).

(٤) ينظر: علماء نجد (٤/٢٤٧)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٢٤٧).

(٥) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٢٤٨).

(٦) ينظر: علماء نجد (٢/٤٢٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٢٤٢).

(٧) علماء نجد (٢/٤٢٩).

١٣٦١هـ): ولد في قرية الجُنيّفي<sup>(١)</sup> من قرى سدير، حفظ القرآن قبل سن البلوغ، وخلف بعد وفاة والده إمامة المسجد وتعليم القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>.  
٣١. الشيخ علي بن محمد الشامي (١٣١٠-١٣٦٩هـ): يُعرف بأخي شكر، من موقّق قرية في غرب حائل<sup>(٣)</sup>، وصف بـ"المقرئ"<sup>(٤)</sup>، قرأ على أخيه لأّمّه شكر بن حسين، تولى مدرسة أخيه بعد وفاته، وأقرأ كثيراً من أبناء الوطن<sup>(٥)</sup>.

٣٢. عبد الرحمن بن سليمان بن عبد العزيز بن سليمان آل دامغ (...)-  
١٣٧٠هـ)، جد الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين (١٣٤٧-  
١٤٢١هـ)<sup>(٦)</sup>، درّس القرآن الكريم في مسجد الخريزة<sup>(٧)</sup> في عنيزة حتى وفاته<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) الجنيّفي: من الجنف، من قرى سدير، تقع شرق قرية العطار. ينظر: معجم اليمامة (٢٨٣/١).  
(٢) ينظر: علماء نجد (٤٤٥/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٥٣/١٠).  
(٣) موقّق: من أكبر قرى منطقة حائل، فيها مركز حكومي ومدرسة ابتدائية، وتقع في سفح أجا من الغرب. ينظر: المعجم الجغرافي (١٢٨٨/٢).  
(٤) زهر الخمائل (ص ٢٢).  
(٥) ينظر: زهر الخمائل (ص ٢٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٣١٥/١٠).  
(٦) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٧٣/١٢).  
(٧) مسجد الخريزة: يقع في وسط عنيزة، شيد في سنة ١٢١٠هـ في حي الخريزة على مساحة قدرها ٢١٠ متر مربع، بجانب جامع الشيخ محمد بن صالح العثيمين، تم تجديد المسجد على نفقة محمد عبد الله البسام عام ١٣٣٧هـ. ينظر: اليوم، المسجد من معالم عنيزة التراثية، علي السويد، الأحد، ٢٨/١٢/٢٠٠٨م.  
(٨) ينظر: علماء نجد (٣٦١/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٣١٩/١٠).

٣٣. الشيخ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن حنطي (...-١٣٧٢هـ)<sup>(١)</sup>:  
"مقرئ في شقراء"<sup>(٢)</sup> كما وُصف، وولد فيها، قرأ عليه الشيخ إبراهيم بن  
عبد الله بن إبراهيم الهويش (١٣١٩-١٤٠٥هـ) القرآن نظراً<sup>(٣)</sup>، والشيخ  
عبد الرحمن بن علي بن عبد العزيز بن عودان من بني زيد (١٣١٥-  
١٣٧٤هـ)<sup>(٤)</sup>.

٣٤. الشيخ عبد الله بن ماجد (...): وصف بـ"المقرئ"<sup>(٥)</sup>، في بلدة  
ثرماء<sup>(٦)</sup>، التحق في كتابه الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الرحمن  
العنقري (١٢٩٠-١٣٧٣هـ) بعد فقده بصره، ليحفظ القرآن<sup>(٧)</sup>.

٣٥. الشيخ محمد بن علي المحمود (١٢٩١-١٣٧٥هـ): وصف  
بـ"المقرئ"<sup>(٨)</sup>، ولد في البكيرية، قرأ عليه فيها الشيخ محمد بن عثمان بن  
محمد الشاوي (١٣٠٣/١٣١٣-١٣٥٤هـ) في تجويد القرآن وحفظه<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٣٣٧/١٠).

(٢) علماء نجد (١٣٣/٣).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٣٥٩/١).

(٤) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٣٨٨)، علماء نجد (١٣٠/٣).

(٥) علماء نجد (٢٦٦/٤).

(٦) ثرماء: من بلدان الوشم القديمة، بين مرارة ووادي الجمل، تتبع الرياض. ينظر: معجم اليمامة  
(٢٢٨/١).

(٧) ينظر: علماء نجد (٢٦٦/٤).

(٨) مشاهير علماء نجد (ص٣٣٧).

(٩) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٣٣٧)، علماء نجد (٢٨٠/٦)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة  
(٢٦٥/٥).

٣٦. بنت الشيخ محمد بن سليمان العُمري (...-١٣٨٣هـ تقريباً): "مقرئة للقرآن" كما وُصفت<sup>(١)</sup>، من أسباط بنات الشيخ عبد العزيز بن أحمد بن حسن (من علماء القرن الثالث عشر الهجري)<sup>(٢)</sup>، عمّة مؤلف كتاب علماء نجد الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، عاشت ما يزيد على مائة عام ولم يسقط شيء من أسنانها أو تفقد ذاكرتها، واستمرت تقرئ القرآن لعشرات السنين إلى أن تُوفيت رحمة الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

٣٧. الشيخ عبد العزيز بن ناصر التريكي (١٣٣٤-١٣٨٨هـ): ولد في ملهم<sup>(٤)</sup> في الرياض، سمي بـ "المقرئ"<sup>(٥)</sup>، أعان الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن ناصر بن خريف (١٢٨٩-١٣٨٣هـ) على حفظ القرآن الكريم، عمل مدرساً في ملهم، يُعدّ أحد مؤسسي التعليم النظامي فيها<sup>(٦)</sup>.

٣٨. الشيخ عبد الله بن محمد بن حمد القرعاوي (١٣١٥-١٣٨٩هـ): ولد في عنيزة، كان مجوّداً للقرآن وصوته رخيم، وافتتح مكتباً لتعليم الأطفال القرآن الكريم والكتابة والحساب مجاناً<sup>(٧)</sup>، أقرأ الشيخ عبد الله

(١) علماء نجد (٣/٤٠٤).

(٢) المرجع السابق (٣/٣٠٢).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٣/٣٠٤).

(٤) ملهم: سكن بها بنو غبر بن يشكر، ويقع وادي ملهم في أسفل وادي قران عند منفسحه من الجبل. ينظر: معجم اليمامة (٢/٣٩٠).

(٥) علماء نجد (٣/٢١١).

(٦) ينظر: علماء نجد (٣/٢١١)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٤/٣٢٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٦٧).

(٧) ينظر: علماء نجد (٤/٤٠٠)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٥/٦٤)، روضة الناظرين



بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد البسام (١٣٤٦هـ - ...) في طفولته فجعله مع الأطفال الذين حُصِّص لهم حفظ القرآن فقط<sup>(١)</sup>.

٣٩. الشيخ عبد العزيز بن يحيى البواردي (...): من ليلي<sup>(٢)</sup>، أقرأ في كتابه الشيخ فالح بن مهدي بن سعد آل مهدي (١٣٥٢-١٣٩٢هـ)، فحفظ القرآن عن ظهر قلب<sup>(٣)</sup>. وعند آل الشيخ في مشاهير علماء نجد قرأ القرآن على البواردي نظرًا، فلما كُف بصره سنة (١٣٦٢هـ)، انصرف إلى قراءته غيبًا حتى أتقنه عن ظهر قلب<sup>(٤)</sup>.

٤٠. الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (١٣٢٥-١٣٩٣هـ): ممن أقرأ في نجد، أخذ عن ابن خاله محمد بن أحمد بن محمد المختار (...). القرآن الكريم قراءة إتقان وتجويد برواية ورش<sup>(٥)</sup>. اختير مُدرِّسًا في أول معهد علمي في الرياض تمّ إنشاؤه عام (١٣٧١هـ)، وعيّن مدرِّسًا لتدريس التجويد وعلوم القرآن في مدرسة تحفيظ القرآن الكريم عام (١٣٨٦هـ)، وصنّف في علم القراءات "إتمام الفارق بقراءة نافع"، و"الإتقان فيما اختلف فيه ورش وحفص بن سليمان"<sup>(٦)</sup>.

(٤٠/٢).

(١) ينظر: علماء نجد (١/٨٥)، روضة الناظرين (٢/٤٠).

(٢) ليلي: بلدة تتبع الأفلاج، من إمارات منطقة الرياض. المعجم الجغرافي (١/٣٥) (٣/١١٦٧).

(٣) علماء نجد (٥/٣٧٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١١/١١١).

(٤) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٤٢٨).

(٥) ينظر: علماء نجد (٦/٣٧٢)، إمتاع الفضلاء بتراجم الثّراء (١/٢٦٥).

(٦) ينظر: علماء نجد (٦/٣٧٥)، إمتاع الفضلاء بتراجم الثّراء (١/٢٦٥).

٤١ . الشيخ ناصر بن حمدان العارضي النجدي (القرن الرابع عشر): ولد في الرياض، كان حافظاً ومجوداً للقرآن. درّس القرآن الكريم في كتاب ابن حمدان في حيّ السدرة في الرياض، وتولّى الإمامة والتدريس في مسجد المريقب<sup>(١)</sup> في الرياض أيضاً<sup>(٢)</sup>.

٤٢ . الشيخ سليمان بن دماغ (...): وصف بـ"المقرئ الشهير"<sup>(٣)</sup> في عنيزة، قرأ عليه الشيخ عبد الله بن محمد بن حمد القرعاوي (١٣١٥-١٣٨٩هـ) القرآن الكريم<sup>(٤)</sup>.

٤٣ . عبد العزيز بن محمد بن سليمان بن عبد العزيز الدماغ (...): يُلقب بـ (ضعيف الله)، خَلَفَ جدّه سليمان في تدريس القرآن في مسجد (أم حمار) في عنيزة<sup>(٥)</sup>.

٤٤ . عبد العزيز بن محارب المعلم العابد (القرن الرابع عشر): درّس القرآن أكثر من خمسين سنة في بلدة القصب<sup>(٦)</sup>، ختم على يديه الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد العزيز السياري (١٣٤٦-١٤٠٧هـ) القرآن نظراً، وحفظ

---

(١) مسجد المريقب: من أقدم المساجد التي أدخلت بعد سور قلعة الرياض، يقع في بلد مقرن قبل إطلاق مسمّى بلد الرياض بعد منتصف القرن الثالث عشر. ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٨٥).

(٢) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص ٨٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٧١/١١).

(٣) علماء نجد (٤/٣٩٩).

(٤) ينظر: علماء نجد (٤/٤٠٠).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٣٦٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٥٣).

(٦) القصب: بلدة تتبع الرياض، من المناطق الزراعية الخصيبة. ينظر: معجم اليمامة (٢/٢٨٦).

قسمًا كبيرًا منه قبل بلوغه<sup>(١)</sup>، وتخرّج عليه الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عبد العزيز بن عودان من بني زيد (١٣١٥-١٣٧٤هـ)<sup>(٢)</sup>.

٤٥. محمد بن عبد الرحمن آل مرحوم المصبيح (١٢٦٥-١٣٥١هـ):

ولد في الرياض، أجازته الشيخ المقرئ ابن داود في علم التجويد والقراءات، خلف الشيخ سحمان بن مصلح الحثعمي في تدريس القرآن الكريم، من أشهر طلابه الملك عبد العزيز (١٢٩٣-١٣٧٣هـ)، والملك سعود (١٣١٩-١٣٨٩هـ)، والملك فيصل (١٣٢٤-١٣٩٥هـ)<sup>(٣)</sup>، وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ينظر: علماء نجد (١٨٠/٦)، الخنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٢٥٣/١١).

(٢) ينظر: الخنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٢٥٣/١١).

(٣) ينظر: الأعلام (١٩/٤)، (٩٠/٣).

(٤) ينظر: الخنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٧٧/١٠).

## المطلب الثاني: طبقات القُرّاء من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري.

### توطئة:

تذكر كتب التراجم أوصافاً لقراءة النّجديين للقرآن الكريم، كأن يُقال: قرأ القرآن حتى جوّده، حافظاً للقرآن مجوداً، جوّده نظراً وحفظاً، قرأه قراءة صحيحة مجوّدة، والأصل هو حمل الكلام على ظاهره، والحكم على جودة القراءة بمقاييسها المعتبرة في علم التجويد.

ويحتمل من جهة أخرى أن يكون وصفاً عاماً لقراءة بعض النّجديين من حيث النّسبة؛ بالنّظر إلى مستوى القُرّاء في البلدة، أو جهازة الصوت من ضعفه، أو ثبات الحفظ من عدمه، أو جمال التلاوة ذات الطابع التحزيني وتأثيرها على القارئ والمستمع<sup>(١)</sup>.

وتوجد مظاهر يُستدل من خلالها على ضبط النجديين للقرآن الكريم تلاوة وحفظاً وأداءً، ومن ذلك:

١. كفاءة المقرئين النجديين، وحرصهم على التدقيق في قراءة المتعلمين ليبلغوا هذه المرحلة، ويُذكر أنّه في مجلس الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن عبد المحسن العبادي للقرآن الكريم قرأ عليه أحد أحفاد الشيخ إبراهيم بن عبيد بن عبد المحسن بن عبيد (١٣٣٤-١٤٢٥ هـ)<sup>(٢)</sup> كعادته في مجالسه، فأخفى الميم في الفاء، فردّ عليه وتبّه وبين الخطأ الذي وقع فيه الولد

(١) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/٢).

(٢) ينظر: تذكرة أولي النّهى والعرفان (ص٣٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٣٠/١٢).

مُستشهدًا ببيت الجمزوري (بضع وستين بعد المائة والألف-...) (١) في التحفة (٢):

"واحذر لدى واو وفا أن تختفي لقرها ولاتحاد فاعرف" (٣).  
٢. تكليف المجوّدين بقراءة القرآن في المجالس والحروب، ويُذكر أنّ الإمام سعود بن عبد العزيز بن محمد آل سعود كان عند خروجه للحج والمغازي يجمع الناس، ثمّ يأمر مجوّداً من طلبة العلم بقراءة القرآن (٤).  
وقد حرص القُرّاء النّجديّون على تثبيت حفظهم للقرآن الكريم بأساليب متعدّدة، ومن ذلك:

١. التنبيه، كأن تُربط رجل أحدهم بجبل، ليشدّه الموقظون من خارج المنزل، فيعيّنه ذلك على تدارس القرآن وحفظه آخر الليل (٥).
٢. مُدارسة القرآن في جماعة، يقرؤونه إلى نصف الليل عشرة أجزاء أو أكثر (٦).
٣. قراءة القرآن بالتلاوة مجوّداً على المعلّمين، ثمّ حفظه بعد ذلك بالتجويد (٧).
٤. متابعة قراءة الإمام في المسجد، كما فعل تلامذة المقرئ عائض بن

---

(١) ينظر: إمتاع الفضلاء بتراجم القراء (١٣٩/٢).

(٢) رقم البيت (٢٣). تحفة الأطفال (ص٥).

(٣) ينظر: تذكرة أُولي النّهي والعرفان (ص٣٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٣٠/١٢).

(٤) ينظر: قراءة أهل نجد للقرآن الكريم وصفها في كتب التراجم (٢/٢).

(٥) ينظر: علماء نجد (٦/٦).

(٦) ينظر: السحب الوابلة (ص٢٦٢)، علماء نجد (٣٧٣/٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٢٣/٩).

(٧) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٣٦٩)، علماء نجد (٤٢٤/٣) (٢٢٥/٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٩٤، ٢٣٢/١٠).

عبد الله<sup>(١)</sup>.

٥. مدارس المعلم في الصباح بشكل يومي<sup>(٢)</sup>.
٦. استغلال إقبال النفس على القرآن الكريم، ويُذكر عن سارة بنت الشيخ ابن كسران، والدة الشيخ عبد العزيز بن حمد بن علي بن عتيق (١٢٧٧- ١٣٥٩هـ)<sup>(٣)</sup> - حافظة لكتاب الله تعالى - بأنها سمّعت لزوجها في ليلة زفافها سورة البقرة من أولها إلى آخرها عن ظهر قلب<sup>(٤)</sup>.
٧. مراجعة حفظ القرآن الكريم والمنظومات في الجلوس والممشى<sup>(٥)</sup>.
٨. تكليف الحفّاظ والمجودين بقراءة القرآن في صدر المجالس العلميّة<sup>(٦)</sup>.  
ويحسن التذكير بأنّ الدراسة تُعنى في هذا المطلب بحصر القراء الذين وُصفوا بالجودة من حيث الأداء في التلاوة أو الحفظ، مع إهمال العموميّة لمن تعلّم القرآن أو حفظه فهم كثيرة، يُذكر منهم: عبد الله بن أحمد بن محمد بن سحيم الجمعي (١١٧٥-١٢٠٠هـ)<sup>(٧)</sup>، والشيخ صالح بن محمد بن عبد الله الصائغ (١٢٠٠-...

(١) ينظر: علماء نجد (٣/٢٦٠).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٦/٥٠٤).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٣/٣٣٠).

(٤) ينظر: علماء نجد (٣/٣٣٠)، روضة الناظرين (١/٢٨٠).

(٥) ينظر: السحب الوابلة (ص٢٤٧)، زهر الخمائل (ص١١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٥/١٠).

(٦) ينظر: علماء نجد (٥/٢٢٠).

(٧) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٦٧).

١١٨٤هـ)<sup>(١)</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن عبيد (كان حيًّا سنة ١٠٨٦)<sup>(٢)</sup>،  
والشيخ عبد اللطيف بن محمد بن علي بن سلّوم التميمي (١٢٠٠ بالظنّ-  
١٢٤٧هـ)<sup>(٣)</sup>، وغيرهم. مع تصوّر وجود قراء مجودين من نجد، استقرّوا في  
خارجها، فلا يشملهم الحصر مثل: الشيخ محمد بن حمد الهديبي التميمي  
(١١٨٠-١٢٦١هـ)، ولد في الزبير، ولازم الشيخ إبراهيم بن ناصر بن جديّد  
(...-١٢٣٢هـ)<sup>(٤)</sup>، الذي أخذ الإجازة في القراءات من الشيخ عبد الباقي  
بن عبد القادر البعلي الحنبلي<sup>(٥)</sup> (...-١٠١٥هـ)<sup>(٦)</sup>. ومثل: الشيخ عبد الجبار  
بن علي بن عبد الله البصري (١٢٠٥ تقريبًا-١٢٨٥هـ) من قبيلة الدواسر،  
من أسرة نجدية نزلت البصرة<sup>(٧)</sup>، عمل في بستان للشيخ إبراهيم بن ناصر بن  
جديّد فرعّب في قراءة القرآن وطلب العلم، وأن يكون عنده ويكفّيه مؤنّته،  
وأخبر والده بذلك، فجلس عنده في بلدة الزبير، وتعلّم قراءة القرآن وفتح عليه

(١) ينظر: السحب الوابلة (ص ١٨٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٧٧/٩).

(٢) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (٨٣/٩).

(٣) ينظر: السحب الوابلة (ص ٢٤٥)، علماء نجد (٣/٥٧٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا  
(٢١٦/٩).

(٤) ينظر: السحب الوابلة (ص ٣٧، ٣٧٥)، علماء نجد (١/٤٢٣)، معجم الأسر النجدية في الزبير  
(ص ٤٠).

(٥) ينظر: علماء نجد (٥/٥٠٨)، الإجازة العلمية في نجد (٢/٤٧٨).

(٦) ينظر: السحب الوابلة (ص ٣٧٧)، علماء نجد (٥/٥٠٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا  
(٣٢٦/٨).

(٧) علماء نجد (٣/١٥).

بوقت يسير، وورد في الترجمة: "حتى ختمه وقرأه بالتجويد"<sup>(١)</sup>. والشيخ عبد الله بن عبد الوهاب بن عبد الرزاق الوهبي النجدي الزبيري، (١٣١٣هـ - حي سنة ١٣٨٦هـ) (من علماء القرن ١٤)، ولد في الزبير ونشأ فيها، "حسن الصوت جميل التلاوة ترتيلاً وتجويداً"<sup>(٢)</sup>.

### القرن الثاني عشر الهجري:

١. الشيخ سيف بن أحمد العتيقي (١١٠٦ - ١١٨٩هـ): في تراجم الحنابلة سيف بن حمد بن محمد العتيقي<sup>(٣)</sup>، ولد في حرمة، اشتغل بحفظ القرآن حتى أجاده<sup>(٤)</sup>.

### القرن الثالث عشر الهجري:

١. حميدان بن تركي بن حميدان من بني خالد (١١٣٠ - ١٢٢٢هـ): قرأ القرآن على مقرئ في عنيزة حتى أتقنه وجوّده<sup>(٥)</sup>.

٢. الشيخ عبد العزيز بن حمد بن إبراهيم بن مشرف (١١٩٠ - ١٢٤١هـ): ولد في الدرعية، حفظ القرآن وجوّده<sup>(٦)</sup>.

### القرن الرابع عشر الهجري: ويكتفى بحصر (٤٥) قارئاً:

١. زيد بن محمد آل سليمان (... - ١٣٠٧هـ): قرأ القرآن على مقرئ في

(١) علماء نجد (١٠/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٢٩٢/٩).

(٢) علماء نجد (٢٩٧/٤)، ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٤٧/١١).

(٣) ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٨٩/٩).

(٤) ينظر: علماء نجد (٤١٥/٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٨٩/٩).

(٥) ينظر: روضة الناظرين (١٠١/١).

(٦) ينظر: علماء نجد (٣١٩/٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٩٩/٩).



الحريق، حتى جوده<sup>(١)</sup>.

٢. الشيخ سالم الشلش يلقب بـ (النقيضان) (١٢٦٠-١٣١٠هـ): قرأ القرآن في حائل، وكان حافظاً للقرآن مجوداً<sup>(٢)</sup>.

٣. سليمان بن عبد العزيز بن سليمان البسام (١٢٣٢-١٣١٥هـ): ولد في عنيزة، تعلم القرآن، "وصار آية في حفظ القرآن وإتقانه"<sup>(٣)</sup>.

٤. طلال بن نايف بن طلال بن عبد الله بن رشيد (١٢٩٠-١٣٢٤هـ): من حائل، حفظ القرآن وأتقنه، وكان يتلوه في جلوسه وممشاه<sup>(٤)</sup>.

٥. صالح الناصر الشاعر (١٢٦٠-١٣٢٥هـ): وُلد في حائل، كان آية في حفظ القرآن وتجويده وحلاوة نطقه<sup>(٥)</sup>.

٦. حماد الجار الله الحماد (...-١٣٢٦هـ): من حائل، كان حافظاً للقرآن، مجوداً له، ضابطاً لألفاظه، وكان هو القارئ في بيت آل رشيد<sup>(٦)</sup>.

حفظ القرآن في شهر رمضان، فيحفظ في الليلة الواحدة جزءاً ليؤم المصلين في صلاة التراويح<sup>(٧)</sup>.

٧. صالح بن سليمان القرشي (...-١٣٢٧هـ): يُعدّ من الحقاظ المجودين

(١) ينظر: علماء نجد (٢/٢٠٩)، روضة الناظرين (١/١٠٥).

(٢) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٣٨٣).

(٣) الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٣٩٢).

(٤) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٥).

(٥) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١٩).

(٦) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١١)، علماء نجد (٢/١٧)، تسهيل السابلة (ص ١٧٣٨).

(٧) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (٩/٤٠٤).

في حائل<sup>(١)</sup>.

٨. سليمان بن مبارك الشاعر (١٢٦٤-١٣٢٨هـ): من حائل، كان حافظاً مجوّداً للقرآن، حسن التلاوة<sup>(٢)</sup>.

٩. الشيخ محمد بن سليمان بن عبد العزيز بن سليمان البسام (١٢٨٦-١٣٣٢هـ): ولد في عنيزة، وصف بالإجادة في حفظ القرآن وإتقانه<sup>(٣)</sup>.

١٠. الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد السبيل (١٣١٠-١٣٣٦هـ): ولد في البكيرية، حفظ القرآن حفظاً مُتقناً<sup>(٤)</sup>.

١١. عبد الرحمن بن ناصر الشاعر (١٢٦٣-١٣٣٧هـ): تعلّم بجائل، جوّد القرآن، يقرؤه بخفّة نادرة، لا يتكلّف ولا يسأم<sup>(٥)</sup>.

١٢. الشيخ إبراهيم بن حمد بن عبد الله بن جاسر (١٢٤١-١٣٣٨هـ): قرأ في بريدة القرآن قراءة مجوّدة<sup>(٦)</sup>.

١٣. الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الملق (...-١٣٤٣هـ): من حائل، يحفظ القرآن جيّداً، وكان لا يسأم من التلاوة لخفتها عليه<sup>(٧)</sup>.

١٤. الشيخ محمد بن حامد بن مبارك الشاعر (١٢٦٣-١٣٤٤هـ): من

(١) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١٢)، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة (٥/٢٨).

(٢) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٣٠).

(٣) ينظر: علماء نجد (٢/٢٧١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٤٥).

(٤) ينظر: علماء نجد (٦/٢٢٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٥٩).

(٥) ينظر: زهر الخمائيل (١٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٦٦).

(٦) ينظر: علماء نجد (١/٢٧٧)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٨٠).

(٧) ينظر: زهر الخمائيل (ص ١٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/١١٤).

حائل، كان حافظًا ومجودًا للقرآن وكثير التلاوة<sup>(١)</sup>.

١٥. الشيخ عبد العزيز بن صالح بن محمد الصيرامي (١٢٥١-١٣٤٥هـ):

ولد في الدم، جود قراءته، وعُرف عنه حسن الصوت<sup>(٢)</sup>.

١٦. الشيخ خلف عبد الله الخلف (١٢٨٥-١٣٤٩هـ): من حائل، كان

حافظًا ومجودًا، وتلاوته حسنة، لا يملّ سماعها<sup>(٣)</sup>.

١٧. الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن خنين (١٣٢٨-١٣٥٤هـ):

ولد في الدم، حفظ القرآن تجويدًا، ثم حفظه عن ظهر قلب<sup>(٤)</sup>.

١٨. الشيخ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن ناصر بن بشر (١٢٧٥-١٣٥٩هـ):

ولد في الرياض، حفظ القرآن الكريم تجويدًا، ثم حفظه عن

ظهر قلب<sup>(٥)</sup>.

١٩. عبد الرحمن الصوينع (...-١٣٦١هـ): من حائل، كان حافظًا

ومجودًا، آية في الحفظ<sup>(٦)</sup>.

٢٠. الشيخ عثمان بن صالح بن عثمان القاضي الوهبي (١٣٠٨-١٣٦٦هـ):

ولد في عنيزة، قرأ القرآن وجوده على الشيخ علي بن محمد

(١) ينظر: زهر الحمائل (ص١٧)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/١١٩).

(٢) ينظر: علماء نجد (٣/٣٨٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/١٢٣).

(٣) ينظر: زهر الحمائل (ص١٧)، روضة الناظرين (١/١٠٣).

(٤) ينظر: علماء نجد (٦/٢٢٥)، روضة الناظرين (٢/٢٣٥).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٤٢٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٢٣٢).

(٦) ينظر: زهر الحمائل (ص٢٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر عامًا (١٠/٢٥٢).

- بن إبراهيم السناني، ثم حفظه عن ظهر قلب<sup>(١)</sup>.
٢١. الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن محمد إسماعيل (مطلع القرن الرابع عشر-١٣٦٩هـ): ولد في عنيزة، "فكان يقرأ القرآن قراءة مجودة سلسة، يستلذ السامع دوام تلاوته"<sup>(٢)</sup>.
٢٢. الشيخ عبد الكريم بن صالح بن عبد الكريم الصائغ (١٢٩٠ تقريباً-١٣٧٠هـ تقريباً): ولد في عنيزة، "كان مجوداً للقرآن، حسن الأداء والتلاوة"<sup>(٣)</sup>.
٢٣. الشيخ إبراهيم بن سليمان بن ناصر آل راشد (١٣٢٠-١٣٧١هـ): ولد في حريملاء، أكبّ على حفظ القرآن فأتقنه<sup>(٤)</sup>.
٢٤. عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد البسام (١٣٠٣-١٣٧٣هـ)<sup>(٥)</sup>: ولد في عنيزة، تابع حفظه للقرآن الكريم على الشيخ المقرئ عبد العزيز آل نفيسة الشهير بالخبراوي، فحفظ القرآن عن ظهر قلب<sup>(٦)</sup>، واشتهر عنه ضبطه لحفظ القرآن<sup>(٧)</sup>.
٢٥. الشيخ عبد الله بن عبد الوهاب بن عثمان بن زاحم (١٣٠٠-

(١) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٣٦٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٢٩٤).

(٢) علماء نجد (٦/٥٤).

(٣) علماء نجد (٣/٥٤١)، ينظر: الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٣٢٠).

(٤) ينظر: علماء نجد (١/٣٠٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٣٢٧).

(٥) ينظر: علماء نجد (٣/٦١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٣٤٣).

(٦) ينظر: علماء نجد (٣/٦٢).

(٧) ينظر: المرجع السابق (٣/٦٤).

١٣٧٤هـ): ولد في القصب، أقبل على حفظ القرآن وتجويده عن ظهر قلب<sup>(١)</sup>.

٢٦. الشيخ منصور بن صالح بن منصور بن ضلعان (١٣٣٠-

١٣٧٤هـ): ولد في الرسّ، وصف بإتقانه للقرآن وعلم التجويد<sup>(٢)</sup>.

٢٧. الشيخ عبد الله بن مطلق بن فهيد (١٣١٢-١٣٧٧هـ): ولد في الرسّ، تعلّم القرآن الكريم وجوّده<sup>(٣)</sup>.

٢٨. سليمان بن عبد العزيز بن سليمان بن حمد آل بسام (١٣٠٠-

١٣٧٧هـ): ولد في عنيزة، آية من آيات الله في الحفظ، حفظ القرآن عن

ظهر قلب، وكان يدارسه مع الشيخ الخيراوي مع زملاء له من أسرته في آخر كل ليلة في منزل أحدهم بالتناوب<sup>(٤)</sup>.

٢٩. الشيخ عبد الله بن حسن بن حسين بن علي آل الشيخ (١٢٨٧-

١٣٧٨هـ): عُيّن إمامًا في مسجد الظهيرة<sup>(٥)</sup> سنة (١٣٢٩هـ)<sup>(٦)</sup>، وكان

حسن الصوت في تلاوة القرآن مع الضبط والإتقان<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: علماء نجد (٤/٢٩٨)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٣٥٤).

(٢) ينظر: علماء نجد (٦/٤٣٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٣٥٥).

(٣) ينظر: علماء نجد (٤/٥١٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٣٨٠).

(٤) ينظر: علماء نجد (٢/٣٢٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٣٧٧).

(٥) مسجد الظهيرة: يقع في حي قديم على ظهرة جبلية مرتفعة، شمال الرياض. ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص٩٧).

(٦) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص٩٨).

(٧) ينظر: تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض (ص٩٨)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١٠/٣٨٥).

٣٠. سالم بن ناصر بن مطلق الحناكي (١٢٩١-١٣٧٩هـ): من الرسّ، قرأ القرآن وحفظه تجويدًا، ثم حفظه عن ظهر قلب<sup>(١)</sup>.

٣١. الشيخ محمد بن علي بن محمد بن تركي (١٣٠١-١٣٨٠هـ): ولد في عنيزة، حفظ القرآن قراءة إتقان وتجويد<sup>(٢)</sup>. وعند آل الشيخ: "وقرأ القرآن حتى ختمه نظرًا، وعن ظهر قلب بإجادة تامة وتجويد وإتقان"<sup>(٣)</sup>.

٣٢. الشيخ علي بن عبد العزيز بن سليمان بن ناصر العجاجي (١٣٢٨-١٣٨٣هـ): ولد في بريدة، أحد قراء مجلس الشيخ عمر بن سليم في القرآن حفظًا، وكان من عادته بأنّه لا يجلس مجلسًا خاصًا إلا ويأمر أحد القراء والحفظة بقراءة القرآن، وكان الشيخ العجاجي منهم<sup>(٤)</sup>.

٣٣. محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (١٣١١-١٣٨٦هـ): دخل كُتّابًا للمقرئ عبد الرحمن بن مفيريج، وأتمّ فيه قراءة صحيحة مجودة<sup>(٥)</sup>.

٣٤. الشيخ سليمان بن محمد بن عبد الكريم آل شبل (١٣١٢-١٣٨٦هـ): ولد في عنيزة، شرع في حفظ القرآن الكريم فأتمّ حفظه، وقد جودّه وأتقنه حينما سافر إلى مكة، يحفظ القرآن بالتجويد<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: علماء نجد (٢/٢١٢)، روضة الناظرين (١/١١٥).

(٢) ينظر: علماء نجد (٦/٣٣٥).

(٣) مشاهير علماء نجد (٤٠٢).

(٤) ينظر: علماء نجد (٥/٢٢٠)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١١/٢١).

(٥) ينظر: علماء نجد (١/٢٤٢).

(٦) ينظر: علماء نجد (٢/٣٩٤، ٣٩٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرنًا (١١/٤٢).

٣٥. الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (١٣١١-١٣٨٦هـ): دخل كتاباً للمقرئ عبد الرحمن بن مفيريج، وأتم فيه قراءة صحيحة مجودة<sup>(١)</sup>.
٣٦. الشيخ محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المطوع من آل بكر (١٣١٧/١٣١٩-١٣٨٧هـ): ولد في عنيزة، ختم القرآن على يد مقرئ في عنيزة، ثم ضبطه وجوده<sup>(٢)</sup>.
٣٧. الشيخ محمد بن صالح بن حمد البسام (مطلع القرن الرابع عشر الهجري-١٣٨٨هـ): ولد في عنيزة، قرأ القرآن على الشيخ المقرئ عبد العزيز بن نفيسة المعروف بالخبراوي<sup>(٣)</sup>. وكان يُربط في رجله بالليل حبلاً ينزل طرفه إلى الشارع؛ لينبهه أحد زملائه أو شيخه في تحفيظ القرآن في آخر الليل؛ للاجتماع لتلاوة القرآن الكريم واستنكاره<sup>(٤)</sup>، "يجيده حفظاً وتجويداً وقراءة"<sup>(٥)</sup>.
٣٨. الشيخ عبد الرحمن بن سعد بن عبد العزيز الفضلي (١٣٢٥-١٣٩٢هـ): ولد في بلدة ملهم في شمال الرياض، وتعلم القراءة والكتابة وحفظ القرآن وجوده<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: علماء نجد (١/٢٤٢)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٨٠).

(٢) ينظر: مشاهير علماء نجد (ص٤١٨)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٥٧).

(٣) ينظر: علماء نجد (٦/٥)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٦٧).

(٤) ينظر: علماء نجد (٦/٦).

(٥) المرجع السابق (٦/٦).

(٦) ينظر: علماء نجد (٣/٥٧)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٩٩).

٣٩. الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم آل عاصم (١٣١٩-  
 ١٣٩٢هـ): ولد في قرية البير<sup>(١)</sup>، "قرأ القرآن وحفظه عن ظهر قلب  
 مجوّداً"<sup>(٢)</sup>.
٤٠. الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله الخضيرى (١٣٣٣-  
 ١٣٩٢هـ): ولد في البكيرية، حفظ القرآن وجوّده<sup>(٣)</sup>.
٤١. الشيخ عبد العزيز بن سليمان بن سحمان الخثعمي (١٣٠٧-  
 ١٣٩٤هـ): ولد في الرياض، قرأ القرآن الكريم حتى أجاده على عدد من  
 القراء المشهورين في الرياض<sup>(٤)</sup>.
٤٢. الشيخ محمد بن صالح بن سليمان آل خريم (١٣٢٠-١٣٩٤هـ):  
 ولد في البكيرية، حفظ القرآن وجوّده على الشيخ محمد بن عبد الله  
 الخليفى، ابن إمام الحرم<sup>(٥)</sup>.
٤٣. الشيخ عمر بن حسن بن حسين آل الشيخ (١٣١٩-١٣٩٥هـ):  
 ولد في الرياض، درّسه الشيخ البطيحي، فعلمه قواعد التجويد، ولقّنه القرآن  
 على قواعد التجويد، فحفظ القرآن مجوّداً ولم يبلغ سن عشر سنوات<sup>(٦)</sup>.

(١) البير: واحد (آبار) غير مهموز، من قرى المحمل في الشمال الغربي من الرياض. ينظر: معجم  
 اليمامة (١/١٩٢).

(٢) علماء نجد (٣/٢٠٢).

(٣) ينظر: علماء نجد (٤/٢٨٣، ٤/٢٨٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/١٢٠).

(٤) علماء نجد (٣/٣٥٤)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١٠/٦٦).

(٥) ينظر: علماء نجد (٦/٢١٦)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/١٣٨).

(٦) ينظر: علماء نجد (٥/٣١١)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/١٥٠)، معجم مصنفات



٤٤ . الشيخ عبد الله بن سليمان بن سحمان الفرعي الخثعمي (١٣١١-  
١٣٩٥هـ): ولد في الرياض، تعلّم التجويد وأتقنه على يد الشيخ ابن  
مفيريح<sup>(١)</sup>.

٤٥ . الشيخ فيصل بن محمد بن فيصل المبارك (١٣١٩-١٣٩٩هـ): ولد  
في حرملاء، "حفظ القرآن وأجاده"<sup>(٢)</sup>.

---

الحنابلة (١٢٧/٧).

(١) ينظر: علماء نجد (٤/١٣٦)، روضة الناظرين (٢/١٢٩)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً  
(١١/١٤٦).

(٢) ينظر: علماء نجد (٥/٤٠٣)، الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً (١١/٢٠٩).

الخاتمة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:  
 وقُفَّت -بفضل الله تعالى- بعد دراسة البحث للتوصّل إلى النتائج  
 الآتية:

١. عدم ظهور نشاط علمي يتعلّق بعلمي التجويد والقراءات بعد القرن الثالث الهجري؛ لانعدام المصادر التي تدوّن التاريخ في تلك الفترة، مع وجود نواته في القرن التاسع الهجري، واحتمالية وجوده بعد القرن التاسع الهجري، وظهر نشاط علمي محدود في القرن الثاني عشر الهجري.
٢. بروز نشاط علمي للتّجديدين في علمي التجويد والقراءات من القرن الثالث عشر إلى القرن الرابع عشر من الهجرة، توضيحه فيما يأتي:

القرن	العدد		النشاط العلمي
١٢ هـ	١		إجازة علمية في القراءات
١٣ هـ	١		ملحوظة: الحصر لمن نُصّ على كونه حصل على إجازة في القراءات، أو على سند متصل فيها، دون من درس القراءات، فيوجد غير واحد في الطبقات، وقد يكون المقرئ حصل على إجازة ولم يُسجّل نشاطه في المصادر التي وقفت عليها.
١٤ هـ	٢		
١٣ هـ	علم القراءات	٧ مخطوطات	فهرسة المخطوطات في خزائن المكتبات التّجديدية
١٤ هـ	علم التجويد	٣ مخطوطات	
١٤ هـ	علم القراءات	٣ مخطوطات	
١٣ هـ	علم القراءات	أكثر من ٣ مخطوطات	تملّك مخطوط
١٣ هـ	علم التجويد	مخطوط واحد بدون تملك	
١٤ هـ	علم القراءات	مخطوط	
١٢ هـ	نظم القرآن والتجويد	١	التأليف العلمي
١٣ هـ	علم التجويد	٢	
١٤ هـ	علم التجويد	٣	
في نهاية القرن الرابع	علم التجويد	١	

عشر			
غير موضح	علم التجويد	١	
١٣هـ	علم القراءات	١	نسخ مخطوط
١٤هـ	علم القراءات	٢	

٣. القراءة برواية حفص عن عاصم هي القراءة المعتمدة في نجد من القرن الثاني عشر الهجري إلى القرن الرابع عشر الهجري، مع وجود مقرئين نالوا إجازات علمية في علم القراءات، ودرّسوا القراءات في نجد في القرن الثالث عشر الهجري وما بعده.

٤. وجود مقرئين يدرّسون القرآن الكريم على أصول التجويد والقراءات مع ندرتهم في القرن الثاني عشر الهجري، ويُتَمَل وجود مقرئين من خارج الحصر، أُهمل ذكرهم في الدراسة؛ لعدم تقييدهم في المصادر، أو لاستقرارهم خارج نجد. وتوزيع حصرهم كما يأتي:

القرن	العدد الإجمالي للمقرئين في الطبقة	العدد التفصيلي في الطبقة	فرع التدريس
١٢	مقرئ	١	تجويد وقراءات
١٣	١٣ مقرئاً	١	تجويد
		١	قراءات
		١٣	تجويد وقراءات
		٧	قرآن
١٤	٤٥ مقرئاً	١٠	تجويد
		١	قراءات
		٣	تجويد وقراءات
		٣١	قرآن

٥. عناية التّجديدين بالقرآن الكريم في القرن الثاني عشر الهجري إلى الرابع عشر الهجري تلاوة وحفظاً، من خلال تدريسه في المساجد أو الكتاب أو

المدارس؛ لتصويب الألسن وتهيئة الدّارس للمرحلة التي تليها، وهي الحفظ عن ظهر قلب؛ لتثبيته في الصدور بعد دراسته نظرًا.

٦. وجود قرّاء متقنين بلغوا مرحلة الضبط والإتقان في التلاوة أو الحفظ، وحصرهم فيما يأتي:

العدد	القرن
١	١٢
٢	١٣
٤٥	١٤

## فهرس المصادر والمراجع:

### أولاً: الكتب

- الآثار المخطوطة لعلماء نجد، خالد بن زيد بن سعود المانع، فهرسة الملك فهد الوطنية- الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٦م.
- الإجازة العلمية في نجد، دراسة نظرية استقرائية، د. هشام بن محمد بن سليمان السعيد، دار الملك عبد العزيز- الرياض، (د.ط)، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجليل-بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني عز الدين بن الأثير الجزري، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين- بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
- الألف سنة الغامضة من تاريخ نجد، عبد الرحمن بن زيد، السويداء-الرياض، ط ٢، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
- الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات، د. إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، مكتبة الرشد-الرياض، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري، إلياس بن أحمد حسين بن سليمان البرماوي، تقديم: الشيخ محمد تميم الزعبي، دار الندوة العالمية- الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة- بيروت، (د.ط) (د.ت).

البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدُّرة، القراءات  
الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي، دار الكتاب  
العربي-لبنان، (د.ط) (د.ت).

البهجة التوقيفية في تاريخ مؤسس العائلة الخديوية، محمد فريد بك، تحقيق: د. أحمد  
زكريا الشلق، دار الكتب والوثائق القومية- القاهرة، ط ٢، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

تاريخ ابن لعبون، حمد بن محمد بن ناصر بن لعبون، جمع وترتيب: عبد الله بن عبد الرحمن  
البسام، (د.ن) (د.ط) (د.ت).

تاريخ البلاد العربية السعودية، الدولة السعودية الأولى، منير العجلاني، ط ٢،  
١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

تاريخ الشيخ أحمد بن محمد بن منقور، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله الخويطر، فهرسة  
مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض، (د.ط)، ١٤١٩هـ.

تاريخ الفاخري، محمد بن عمر الفاخري، دراسة وتحقيق: أ.د. عبد الله بن يوسف الشبل،  
الأمانة العامة للاحتفال بمرور سنة على تأسيس المملكة العربية السعودية-الرياض،  
(د.ط)، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض، راشد بن محمد بن عساكر، تقديم  
فضيلة الشيخ: عبد الله بن عبد المحسن التركي، فهرسة الملك فهد الوطنية، (د.ط)،  
١٤٢٠هـ.

تاريخ مساجد بريدة القديمة وتراجم أئمتها، د. عبد الله بن محمد الرميان، فهرسة الملك  
فهد الوطنية-الرياض، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

تاريخ نجد، مع ملحق بقلم الشيخ سليمان بن سحمان، محمود شكري الألوسي، تحقيق  
وتعليق: محمد بهجة الأثري، ط ١، دار الوراق-بغداد، ٢٠٠٧م.

التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر بن عاشور، دار  
سحنون- تونس، ط ١، ١٩٩٧م.

تحفة الأطفال، سليمان بن حسين بن محمد الجمزوري، إعداد: يوسف بن عبد الوهاب، (م.د)، (د.ط)، (د.ت).

تحفة الحبين والأصحاب في معرفة المدنيين من الأنساب، عبد الرحمن الأنصاري، تحقيق: محمد العروسي المطوي، المكتبة العتيقة- تونس، ط ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان وذكر حوادث الزمان ١٤٢٥هـ، إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن، رقم الكتاب في المكتبة الشاملة: ١٤٥٢١٠

تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة، صالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد، قانت التسهيل، تحقيق: بكر بن عبد الله أبي زيد، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي- بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.

تقريب التهذيب، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد- سوريا، ط ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.

توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله القيسي التميمي المعروف بابن ناصر الدين، تحقيق: محمد نعيم العرقوسي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.

الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم، بواعثه ومخططاته، لبيب السعيد، دار الكاتب العربي- القاهرة، (د.ط) (د.ت).

جهد المقل، محمد بن أبي بكر المرعشي، الملقب بساجقلي زاده، دراسة وتحقيق: د. سالم قدوري الحمد، دار عمار- الأردن، ط ٢، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً، أ.د. عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، فهرسة الملك

فهد الوطنية أثناء النشر، ط ١، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

الحياة العلمية في نجد منذ قيام دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحتى نهاية الدولة السعودية الأولى، د. مي بنت عبد العزيز العيسى، إصدارات دار الملك عبد العزيز - الرياض، (د، ط)، ١٤١٧هـ.

الدرة المضيئة في القراءات الثلاث، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي المعروف بابن الجزري، دار الهدى - المدينة المنورة، (د.ط)، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثمانية، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق ومتابعة: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الهند، ط ٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأثرها في العالم الإسلامي، محمد بن عبد الله بن سليمان السلمان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - الرياض (ط ١)، ١٤٢٠هـ.

رسالة في تجويد القرآن، عبد الله عبد الرحمن أبابطين، تحقيق: عبد الله بن صالح العبيد، كرسي القرآن الكريم وعلومه - جامعة الملك سعود، ط ١، ١٤٣٥هـ.

رسالة في فن التجويد، للشيخ محمد بن حمد العسافي، مخطوط، النسخ: محمد بن حمد العسافي، تاريخ النسخ (١٣٢٤هـ)، إهداء من مكتبة العسافي، جامعة الإمام محمد بن سعود، المكتبة المركزية، قسم المخطوطات، (١٩٨٤/خ).

رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية، غانم قدوري الحمد، دار عمار - الأردن.

رواية حفص بن سليمان عن الإمام عاصم بن أبي النجود من طريق طيبة النشر، جمال فياض، (د.م)، (د.ط)، (د.ت).

روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، محمد بن عثمان بن صالح بن عثمان، مطبعة الحلبي - ط ١، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

زهر الخمائيل في تراجم علماء حائل، علي بن محمد الهندي، (د.م)، (د.ط)، (د.ت).



السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف- مصر، ط ٢، ١٤٠٠هـ.

السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة، محمد بن عبد الله بن حميد، مكتبة الإمام أحمد- الرياض، (د.ط)، ١٩٨٩م.

سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ٣، ١٤١٣هـ.

الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين مفتي الديار النجدية، حياته وآثاره وجهوده في نشر عقيدة السلف مع تحقيق رسالته الردة على البردة، د. علي بن محمد بن عبد الله العجلان، تقديم: د. صالح بن فوزان الفوزان، دار الصميعة- الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره، د. عبد الله الصالح العثيمين، دار العلوم- الرياض، (د.ط) (د.ت).

صناعة المخطوطات في نجد ما بين منتصف القرن العاشر حتى الرابع عشر الهجريين، عبد الله بن محمد بن منيف، أروقة-الأردن، (د.ط)، (د.ت).

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة-بيروت، (د.ط) (د.ت).

طبقات الفقهاء، إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: خليل الميس، دار القلم-بيروت، (د.ط)، (د.ت).

طبقات القراء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. أحمد خان، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الزهري، دار صادر-بيروت، (د.ط) (د.ت).

طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه وي، المحقق: سليمان بن صالح الحزي، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

طبقات المفسرين، شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي، مراجعة: دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

طبقات المفسرين: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة-القاهرة، ط ١، ١٣٩٦هـ.

علماء اليمامة في العصر الإسلامي الأول، خالد بن أحمد بن محمد السليمان، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية-الرياض، ط ١، ١٤١٦هـ.

علماء نجد خلال ثمانية قرون: عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، (د.م)، ط ٢، ١٤١٩هـ.

العلماء والكتّاب في أشيقر خلال القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين، عبد الله بن بسام البسيمي، جمعية أشيقر الخيرية- أشيقر، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

علماء وقضاة الدلم، عبد العزيز بن ناصر بن رشيد البراك، دار الحميضي-الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

عنوان المجد في تاريخ المجد، الشيخ عثمان بن عبد الله بن بشر، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار الملك عبد العزيز-الرياض، ط ٤، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

غاية النهاية في طبقات القراء: أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي المعروف بابن الجزري، تحقيق: ج. براجستراسر، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة-بيروت، (د.ط)، (د.ت).

فهارس مكنتات العلماء في نجد البنية والغاية والفائدة المرجعية، عبد الله بن حمد العسكرة، تقديم: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار العقيدة-الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٢١م.

فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد الكتي، تحقيق: علي محمد بن عوض الله،

- عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المعروف  
(بحاجي خليفة)، دار الكتب العلمية-بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، دار صادر-بيروت، ط ١، (د.ت).
- مآل المخطوطات النجدية بعد سقوط الدرعية، حمد بن عبد العزيز العنقري، دار الملك  
عبد العزيز-الرياض، (د.ط)، (د.ت).
- مباحث في علم القراءات، عبد العزيز بن سليمان المزيني، دار كنوز إشبيلية- الرياض،  
ط ١، ١٤٣١هـ.
- المبتدأ والخبر لعلماء في القرن الرابع عشر وبعض تلاميذهم، إبراهيم بن محمد بن ناصر  
السيف، اعتنى به: حسان بن إبراهيم السيف، دار العاصمة- الرياض، (د.ط)،  
١٤٢٦هـ.
- مجموع رسائل في التجويد، للشيخ محمد بن حمد العسافي، مخطوط، تاريخ النسخ:  
(١٣٢٤هـ)، إهداء من مكتبة العسافي، جامعة الإمام محمد بن سعود، المكتبة  
المركزيّة، قسم المخطوطات، (٨٩٨٤/خ).
- محاضرات في علوم القرآن، د. غانم قدوري الحمد، دار عمار-الأردن، ط ١،  
٢٠٠٣/١٤٢٣ م.
- الحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، تحقيق:  
الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب- بيروت، ط ١، ١٤٤١هـ/١٩٩٤م.
- المخطوطات النجدية في الخزانة الشاوشية، د. راشد بن محمد بن عساكر، تقديم:  
الشيخ زهير الشاوش، درر التاج-الرياض، ط ١، ١٤٣٢-٢٠١١ م.
- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي،  
تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية- لبنان، ط ١،  
١٩٩٣هـ/١٤١٣ م.

- مروج الذهب، علي بن الحسين بن علي المسعودي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر-بيروت، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
- مشاهير علماء نجد وغيرهم، عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ، دار اليمامة-الرياض، ط ٢، ١٣٩٤هـ.
- المصنف لابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة-جدة، ط ١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- معجم أعلام المورد، موسوعة تراجم لأشهر الأعلام العرب والأجانب القدامى والمحدثين مُستقاة من (موسوعة المورد)، منير البعلبكي، إعداد: رمزي البعلبكي، دار العلم للملايين-بيروت، ط ١، ١٩٩٢م.
- معجم الأسر النجدية في الزبير، أ. د عبد الباسط خليل الدرويش، الرافدين - بيروت، ط ١، ٢٠٢١م.
- معجم البلدان: ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر-بيروت، (د.ط) (د.ت).
- المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة-الرياض، (د.ط) (د.ت).
- معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات، د. إبراهيم بن سعيد الدوسري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- معجم اليمامة، عبد الله بن محمد بن خميس، دار اليمامة-الرياض، ط ١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
- معجم مصنفات الحنابلة من وفيات ٢٤١-١٤٢٠هـ، أ.د. عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف، صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.

المغني في علم التجويد، د. عبد الرحمن الجمل، الجامعة الإسلامية- غزة، ط ٣، ٢٠٠٢م.  
المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني،  
دار المعرفة- لبنان، تحقيق: محمد سيد كيلاي، (د.ط)، (د.ت).

مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل-  
بيروت، ط ٢، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

مقدمات في علم القراءات، محمد بن أحمد القضاة، أحمد خالد شكري، محمد خالد  
منصور، دار عمار-الأردن، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

منجد المقرئين ومرشد الطالبين، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي المعروف بابن الجزري،  
تحقيق: ناصر محمدي جاد-القاهرة، دار الآفاق العربية، ط ١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.  
موسوعة تاريخ التعليم في المملكة العربية السعودية في مائة عام، وزارة المعارف-  
الرياض، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

نجد قبيل ظهور الشيخ محمد بن عبد الوهاب، د. عبد الله الصالح العثيمين، الرشد-  
الرياض، ط ١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

النجوم الزاهرة في ملوم مصر والقاهرة، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي،  
وزارة الثقافة والإرشاد القومي-مصر، (د.ط) (د.ت).

نساء شهيرات من نجد، د. دلال بنت مخلد الحري، دار الملك عبد العزيز-الرياض،  
١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي المعروف بابن الجزري،  
تحقيق: علي محمد الضبّاع، دار الكتب العلميّة-بيروت، (د.ط) (د.ت).

التّعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل، محمد كمال الدين بن محمد الغزي،  
تحقيق: محمد مطيع الحافظي، دار الفكر المعاصر-بيروت، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

نوادير المخطوطات السعودية نماذج لمجموعة من المخطوطات المحفوظة بدار الملك  
عبد العزيز، أيمن بن عبد الرحمن الحنيح، مبارك عبد الله البقية، إشراف: د. فهد بن

عبد الله السماري، داره الملك عبد العزيز-الرياض، ط ١، ١٤٣٢هـ.  
 هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث  
 العربي-بيروت، وكالة المعارف-استانبول، (د.ط)، ١٩٥١م.  
 هذه بلادنا الزلفي، لحة تاريخية وجغرافية، عبد الرزاق بن أحمد اليوسف، الرئاسة العامة  
 لرعاية الشباب-الرياض، ط ١، ١٤٠٥هـ.  
 وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان،  
 تحقيق: إحسان عبّاس، دار الثقافة-لبنان، (د.ط)، (د.ت).

### ثانيًا: الروابط الإلكترونية حسب ورودها في الدراسة

الموقع باللغة العربية	الرابط
١. عبد الرحمن بن مغيريچ: معلم الأمراء وأستاذ العلماء، صلاح الزامل، جريدة الرياض، الجمعة ٢١ شعبان، ٢٦ إبريل ٢٠١٩م.	<a href="https://www.alriyadh.com/1752065">https://www.alriyadh.com/1752065</a>
٢. لطائف من سيرة الشيخ عبد العزيز العبادي، لقاء يوتيوب لدار المخطوطات بريدة للسلككتور عبد الرحمن السلطان، ٢٠/٩/١٤٣٨هـ، ١٥/٦/٢٠١٧م.	<a href="https://cutt.us/8EJIO">https://cutt.us/8EJIO</a>
٣. المكتبة الشاملة الحديثة، أرشيف ملتقى أهل الحديث، منتدى تراجم أهل العلم المعاصرين.	<a href="https://al-maktaba.org/book/31616/79982">https://al-maktaba.org/book/31616/79982</a>
٤. قراءة أهل نجد للقرآن الكريم: وصفها في كتب التراجم، ومقامها، وأعلام القراء والمجودين، وبواكير المنسوخات، عبد الله بن سعد بن راشد آل إدريس، (مقال منشور)، جريدة الرياض، الجمعة ١٠ شوال/ ١٤٢٩هـ- ١٠ أكتوبر، ٢٠٠٨م، العدد: ١٤٧١٨، (٢/١)	<a href="https://www.alriyadh.com/379708">https://www.alriyadh.com/379708</a>
٥. قراءة أهل نجد للقرآن الكريم: وصفها في كتب التراجم، ومقامها، وأعلام القراء والمجودين، وبواكير المنسوخات، عبد الله بن سعد بن راشد آل إدريس، (مقال منشور)،	<a href="https://www.alriyadh.com/381556">https://www.alriyadh.com/381556</a>

الموقع باللغة العربية	الرابط
جريدة الرياض، الجمعة ١٧ شوال/١٤٢٩هـ، أكتوبر، ٢٠٠٨م، العدد: ١٤٧٢٥، (٢/٢).	
٦. مصحف الفيقة، قيمة تاريخية عمرها أربعة قرون، جريدة العرب الاقتصادية الدولية، الثلاثاء، م/١٤٣٢/٣هـ، الموافق ٨ فبراير، ٢٠١١، العدد: ٦٣٢٩.	<a href="https://cutt.us/YfCJV">https://cutt.us/YfCJV</a>
٧. المسجد من معالم عنيزة التراثية، علي السويد، جريدة اليوم، الأحد، ٢٨/١٢/٢٠٠٨م، الساعة الثالثة.	<a href="https://cutt.us/hvQdV">https://cutt.us/hvQdV</a>
٨. الدرر السنوية، الموسوعة التاريخية، وفاة أحمد طوسون بن محمد علي باشا قائد الحملة المصرية الأولى على الدولة السعودية، علي بن عبد القادر السقاف.	<a href="https://dorar.net/history/event/4413">https://dorar.net/history/event/4413</a>
٩. ملتقى أهل التفسير، ترجمة الشيخ أحمد محمد سَلْمونة.	<a href="https://cutt.us/iW7tA">https://cutt.us/iW7tA</a>
١٠. دكات عنيزة، المساجد التاريخية في عنيزة، مسجد أم حمار، خالد بن سليمان بن علي الخويطر ١٧/١٢/٢٠٠٨م.	<a href="https://www.unaizah.net/showthread.php?t=">https://www.unaizah.net/showthread.php?t=</a>
١١. المكتبة الشاملة الحديثة، أرشيف ملتقى أهل الحديث، منتدى تراجم أهل العلم المعاصرين (١٦٠/٤٨٠).	<a href="https://al-maktaba.org/book/31616/79982">https://al-maktaba.org/book/31616/79982</a>

\*\*\*

## ثالثاً: البحوث المنشورة والرّسائل العلميّة

١. إسهام المرأة في تنشيط الحركة العلمية في مدينة حائل من خلال وقف المخطوطات خلال عصر آل رشيد، د. كريمة عبد الرؤوف الدومي، كلية البنات - جامعة عين شمس.
٢. إسهام المرأة في وقف الكتب في منطقة نجد، دلال بنت مخلد الحربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة والأوقاف والدعوة والإرشاد-السعودية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية ٢٥-٢٧-١-١٤٢٠هـ.
٣. الحياة الاجتماعية عند حضر نجد منذ القرن العاشر الهجري إلى قيام دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عبد الرحمن بن علي العريبي، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث، إشراف د. عبد الله بن يوسف الشبل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، كلية العلوم الاجتماعية، قسم التاريخ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
٤. الدعوة في عهد الملك عبد العزيز، الدعوة قبل عهد الملك عبد العزيز، د. أحمد بن عبد العزيز البسام، ندوة من تنظيم وزارة الشؤون الإسلاميّة والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ٢٣-٢-١٤٢٠هـ.
٥. القسم الرابع كلية القرآن والدراسات الإسلاميّة، نبذة عن تاريخها وبيان مناهجها ومنجزاتها، مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلاميّة، الجامعة الإسلاميّة - المدينة المنورة، العدد الأول، ١٤٠٢/١٤٠٣هـ.

\*\*\*



fhrs AlmSAdr wAlmrAjç:

ÂwlÂ: Alktb

AlÂθAr AlmxTwTh lçlM'A' njd 'xAlD bn zyd bn sçwd AlmAnç 'fhrsh  
Almlk fhd AlwTnyh- AlryAD 'T1\1996, h2006/-m.

AlÂjAzh Alçlmyh fy njd 'drAsh nDryh AstqrAYyh 'd. hâAm bn mHmd  
bn slymAn Alsçyd 'dArh Almlk çbd Alçyz- AlryAD '(d.T) '  
1996h/2018m.

AlAstyçAb fy mçrfh AlÂSHAb 'ywsf bn çbd Allh bn mHmd bn çbd Albr '  
tHqyq: çly mHmd AlbjAwy 'dAr Aljyl-byrwt 'T1\1996, h-.

Âsd AlyAbh fy mçrfh AlSHAbh 'çly bn Âby Alkrm mHmd bn mHmd bn  
çbd Alkrym AlsybAny çz Aldyn bn AlÂθyr Aljzry 'tHqyq: çAdl  
ÂHmd AlrAçy 'dAr ÂHyA' AltrAθ Alçrby-byrwt 'T1\1996-h\1996, m.

AlÂçlAm (qAmws trAjm lÂshr AlrjAl wAlnsA' mn Alçrb wAlmstçrbyn  
wAlmstçrqn) 'xyr Aldyn Alzrkly 'dAr Alçlm llmlAyy- byrwt 'T15 '  
2002m.

AlÂlf snh AlyAmDh mn tAryx njd 'çbd AlrHmn bn zyd 'AlswydA'-  
AlryAD 'T2\1996, h/2011m.

AlÂmAm Almtwly wjhw dh fy çlm AlqrA'At 'd. ÂbrAhym bn sçyd bn  
Hmd Aldwsry 'mktbh Alrâd-AlryAD 'T1\1996, h/1999m.

ÂmtAç AlfDIA' btrAjm Alqr'A' fymA bçd Alqrm AlθAmn Alhjry 'ÂlyAs  
bn ÂHmd Hsyn bn slymAn AlbrmAwy 'tqdym: Alsyx mHmd tmym  
Alzçby 'dAr Alndwh AlçAlmyh- AlryAD 'T1\1996, h/2000m.

Albdr AlTAlç bmHAsn mn bçd Alqrm AlsAbç 'mHmd bn çly AlšwkAny '  
dAr Almçrfh-byrwt '(d.T) (d.t).

Albdwr AlzAhrh fy AlqrA'At Alçsr AlmtwAtrh mn Tryqy AlâTbyh  
wAldrh 'AlqrA'At AlâAðh wtwjyhhA mn lçh Alçrb 'çbd AlftAH bn  
çbd Alyny AlqADy 'dAr AlktAb Alçrby-lbnAn '(d.T) (d.t).

Albhjh Altwqyfyh fy tAryx mÿss AlçAYlh Alxdywyh 'mHmd fryd bk '  
tHqyq: d. ÂHmd zkryA Alšlq 'dAr Alktb wAlwθAYq Alqwmyh-  
AlqAhrh 'T2\1996, h-2005m.

tAryx Abn lçbwn 'Hmd bn mHmd bn nASr bn lçbwn 'jmç wrtyb: çbd Allh  
bn çbd AlrHmn AlbsAm '(d.n) (d.T) (d.t).

tAryx AlblAd Alçrbyh Alsçwdy h 'Aldwlh Alsçwdy h AlÂwlY 'mnyr  
AlçlAny 'T 2\1993, h/1993m.

tAryx Alsyx ÂHmd bn mHmd bn mnqwr 'tHqyq: çbd Alçyz bn çbd Allh  
AlxwyTr 'fhrsh mktbh Almlk fhd AlwTnyh - AlryAD '(d.T)\1996, h-.

tAryx AlfAxry 'mHmd bn çmr AlfAxry 'drAsh wtHqyq: Â.d. çbd Allh bn  
ywsf Alšbl 'AlÂmAnh AlçAmh lLAHtfAl bmrwr snh çlY tÂsys  
Almmlkh Alçrbyh Alsçwdy h-AlryAD '(d.T)\1996, h\1996/-m.

tAryx AlmsAjd wAlÂwqAf Alqdymh fy bld AlryAD †rAšd bn mHmd bn çsAkr †tqdy m fDylh Alšyx: çbd Allh bn çbd AlmHsn Altrky †fhrsh Almlk fhd AlwTnyh †(d.T) †1920 †h.

tAryx msAjd brydh Alqdymh wtrAjm ÂÿmthA †d. çbd Allh bn mHmd AlrmyAn †fhrsh Almlk fhd AlwTnyh-AlryAD †T1 †1924 †h2003/-m.

tAryx njd †mç mlHq bqlm Alšyx slymAn bn sHmAn †mHmwd škry AlÂlwsy †tHqyq wtçlyq: mHmd bhjh AlÂθry †T1 †dAr AlwrAq-bydAd †2007 †m.

AltHryr wAltnwyr †mHmd AlTAhr bn çAšwr †tHqyq: mHmd AlTAhr bn çAšwr †dAr sHnwn- twns †T1 †1997 †m.

tHfh AlÂTfAl †slymAn bn Hsyn bn mHmd Aljmwzry †ĂçdAd: ywsf bn çbd AlwhAb †(d.m) †(d.T) †(d.t).

tHfh AlmHbyn wAlÂSHAb fy mçrfh Almdnyyn mn AlÂnsAb †çbd AlrHmn AlÂnSary †tHqyq: mHmd Alçrwsy AlmTwy †Almktbh Alçtyqh- twns †T1390h/1970m.

tðkrh Âwly Alnhÿ wAlçrfAn bÂyAm Allh AlwAHd AldyĀn wðkr HwAdθ AlzmAn 1425h †ĂbrAhym bn çbyd Āl çbd AlmHsn †rqm AlktAb fy Almktbh AlšAmlh: 145210

tshyl AlsAblihm lmrzd mçrfh AlHnAblh †SAIH bn çbd Alçzyz bn çly Āl çθymyn †tHqyq: bkr bn çbd Allh Âbw zyd †qAnt Altshyl †tHqyq: bkr bn çbd Allh Âby zyd †mŵssh AlrsAlh- byrwt †T1 †1921 †h-2000m.

AltçryfAt †çly bn mHmd bn çly AljrjAny †tHqyq: ĂbrAhym AlÂbyary †dAr AlktAb Alçrby- byrwt †T1 †1900 †h.

tqryb Althðyb †ÂHmd bn Hjr AlçsqAlAny †tHqyq: mHmd çwAmh †dAr Alršyd-swryA †T1 †1906 †h/1986m.

thðyb Allh †mHmd bn ÂHmd AlÂzhry †tHqyq: mHmd çwD mrçb †dAr ĂHyA' AltrAθ Alçrby-byrwt †T12001 †m.

twDyH Almštbh fy DbT ÂsmA' AlrwaĀh wÂnsAbhm wÂlqAbhm wknAhm †mHmd bn çbd Allh Alqysy Altmymy Almçrwf bAbn nASr Aldyn †tHqyq: mHmd nçym Alçrqwsy †mŵssh AlrsAlh- byrwt †T1 †1993m.

Aljmc AlSwty AlÂwl llqrĀn Alkrym †bwAçθh wmxTTAth †lbyb Alsçyd †dAr AlkAtb Alçrby- AlqAhrh †(d.T) †(d.t).

jhd Almql †mHmd bn Âby bkr Almrçšy †Almlqb bsAjqlly zAdh †drAšh wtHqyq: d. sAlm qdwry AlHmd †dAr çmAr-AlÂrdn †T2 †1929h/2008m.

AlHnAblh xAlAl θlAθh çšr qrnĀ †Ā.d. çbd Allh bn mHmd bn ÂHmd AlTryqy †fhrsh Almlk fhd AlwTnyh ÂθnA' Alnšr †T1 †1933 †h/2012m.

AlHyAĀh Alçlmyh fy njd mnð qyAm dçwh Alšyx mHmd bn çbd AlwhAb wHtÿ nhAyĀh Aldwlh Alsçwdyh AlÂwlÿ †d. my bnt çbd Alçzyz Alçysÿ †ĂsArAt dArĀh Almlk çbd Alçzyz-AlryAD †(d.T) †1917 †h.

Aldrĥ AlmDyŶĥ fy AlqrA'At AlθIAθ 'Ābw Alxyr mHmd bn mHmd Aldmŝqy Almçrwf bAbn Aljzry 'dAr AlhdŶ- Almdynĥ Almnwrĥ ' (d.T) ١٤١٤ هـ/1993م.

Aldrr AlkAmnh fy ĀcyAn AlmĀŶĥ AlθmAnyĥ 'ĀHmd bn çly bn mHmd AlçŝqlAny' tHqyq wmtAbçĥ: mHmd çbd Almçyd DAN 'mjls dĀŶrĥ AlmçArf AlçθmAnyĥ- Hydr ĀbAd 'Alhnd (T2) ١٩٧٢/هـ١٣٩٢ م.

dçwh Alŝyx mHmd bn çbd AlwhAb wĀθrhA fy AlçAlm AlĀslAmy ' mHmd bn çbd Allh bn slymAn AlslmAn 'wzArĥ Alŝwĥn AlĀslAmyĥ wAlĀwqAf wAldcwh wAlĀrŝAd-AlryAD (T1) ١٤٢٠ هـ.

rsAlĥ fy tjwyd AlqrĀn 'çbd Allh çbd AlrHmn ĀbAbTyn tHqyq: çbd Allh bn SAIH Alçbyd 'krsy AlqrĀn Alkrym wçlwmĥ- jAmçĥ Almlk sçwd ' T1 ١٤٣٥ هـ.

rsAlĥ fy fn Altjwyd 'llŝyx mHmd bn Hmd AlçsAfy 'mxTwT 'AlnAsx: mHmd bn Hmd AlçsAfy 'tAryx Alnsx (1324h) 'ĀhdA' mn mktbĥ AlçsAfy 'jAmçĥ AlĀmAm mHmd bn sçwd 'Almktbĥ Almrkzyĥ 'qsm AlmxTwTAt (8984/x).

rsm AlmSHf drAsh lŷwyĥ tAryxyĥ 'γAnm qdwry AlHmd 'dAr çmAr-AlĀrdn.

rwAyĥ HfS bn slymAn çn AlĀmAm çASm bn Āby Alnjwd mn Tryq Tybĥ Alnŝr 'jmAl fyAD (d.m) (d.T) (d.t).

rwDĥ AlnĀDrĥn çn mĀθr çlma' njd wHwAdθ Alsnyn 'mHmd bn çθmAn bn SAIH bn çθmAn 'mTbçĥ AlHlby-T1 ١٤٠٠ هـ١٩٨٠/م.

zhr AlxmĀŶl fy trAjm çlma' HAŶl 'çly bn mHmd Alhndy (d.m) (d.T) (d.t).

Alsbçĥ fy AlqrA'At 'ĀHmd bn mwsŶ bn AlçbAs bn mjAhd tHqyq: ŝwqy Dyf 'dAr AlmçArf- mSr (T2) ١٤٠٠ هـ.

AlsHb AlwAbĥ çlŶ DrĀŶH AlHnAbĥ 'mHmd bn çbd Allh bn Hmyd ' mktbĥ AlĀmAm ĀHmd-AlryAD (d.T) ١٩٨٩ م.

syr ĀçlAm AlnblA' 'lmHmd bn ĀHmd bn çθmAn bn qAymAz Alðhby ' tHqyq: ŝcyb AlĀrnĀwĥT 'mHmd nçym Alçrqswsy 'mŵssh AlrsAlĥ-byrwt (T3) ١٤١٣ هـ.

Alŝyx AlçlAmĥ çbd Allh bn çbd AlrHmn ĀbAbTyn mfty AldyAr Alnjdyĥ ' HyAth wĀθArĥ wjhwĥdĥ fy nŝr çqyĥ Alslf mç tHqyq rsAlĥ Alrdĥ çlŶ Albrĥĥ 'd. çly bn mHmd bn çbd Allh AlçlAn 'tqdyd: d. SAIH bn fwzAn AlfzAn 'dAr AlSmyçy-AlryAD (T1) ١٤٢٢ هـ٢٠٠١/م.

Alŝyx mHmd bn çbd AlwhAb HyAth wfkrĥ 'd. çbd Allh AlSAIH Alçθymyn 'dAr Alçlwm- AlryAD (d.T) (d.t).

SnAçĥ AlmxTwTAt fy njd mA byn mntSfy Alqrn AlçĀŝr HtŶ AlrAbç çŝr Alhjryyn 'çbd Allh bn mHmd bn mnyf 'Ārwqĥ-AlĀrdn (d.T) (d.t).

AIDw' AllAmç lĀhl Alqrn AltAsç 'mHmd bn çbd AlrHmn AlsxAwy ' mnŝwrAt dAr mktbĥ AlHyĀĥ-byrwt (d.T) (d.t).

- TbqAt AlfqhA' ,ĂbrAhym bn çly AlšyrAzy ,tHqyq: xlyl Almys ,dAr Alqlm-byrwt ,(d.T) ,(d.t).
- TbqAt AlqrĀ' ,mHmd bn ĀHmd bn çθmAn Alðhby ,tHqyq: d. ĀHmd xAn ,T1\18\h/1997m.
- AlTbqAt AlkbrŸ ,mHmd bn sçd bn mnyç Alzhry ,dAr SAdr-byrwt ,(d.T) (d.t).
- TbqAt Almfsryn ,ĀHmd bn mHmd AlĀdnh wy ,AlmHqq: slymAn bn SAx Alxzy ,mktbh Alçlwm wAlHkm-Almdynh Almnwrh ,T1\19\h/1997m.
- TbqAt Almfsryn ,šms Aldyn mHmd bn çly bn ĀHmd AldAwdy ,mrAjçh: dAr Alktb Alçlmyh- byrwt ,T1\23\h/1983m.
- TbqAt Almfsryn: çbd AlrHmn bn Āby bkr AlswwTy ,tHqyq: çly mHmd çmr ,mktbh whbh-AlqAhrh ,T1\36\h/1997m.
- çlma' AlymAmh fy AlçSr AlĀslAmy AlĀwl ,xAlid bn ĀHmd bn mHmd AlslymAn ,fhrsh mktbh Almlk fhd AlwTnyh-AlryAD ,T1\16\h/1997m.
- çlma' njd xlAl θmAnyh qrwn: çbd Allh bn çbd AlrHmn bn SAIH AlbsAm ,(d.m) ,T2\19\h/1997m.
- Alçlma' wAlktAb fy Āšyqr xlAl Alqrny AlθAlθ çšr wAlrAbç çšr Alhjryyn ,çbd Allh bn bsAm Albsymy ,jmcyh Āšyqr Alxyryh- Āšyqr ,T1\21\h/200m.
- çlma' wqDAh Aldlm ,çbd Alçzyz bn nASr bn ršyd AlbrAk ,dAr AlHmyDy-AlryAD ,T1\15\h/1995m.
- çnwAn Almjd fy tAryx Almjd ,Alšyx çθmAn bn çbd Allh bn bšr ,tHqyq: çbd AlrHmn bn çbd AllTyf bn çbd Allh Āl Alšyx ,dArh Almlk çbd Alçzyz-AlryAD ,T4\22\h/1982m.
- çAyh AlnhAyh fy TbqAt AlqrĀ': Ābw Alxyr mHmd bn mHmd Aldmšqy Almçrwf bAbn Aljzry ,tHqyq: j. brAjstrAsr ,dAr Alktb Alçlmyh-byrwt ,T1\26\h/1997m.
- ftH AlbAry šrH SHyH AlbxAry ,Abn Hjr ĀHmd bn çly bn Hjr Alçs qlAny ,tHqyq: mHb Aldyn AlxTyb ,dAr Almçrfh-byrwt ,(d.T) ,(d.t).
- fhArs mktbAt Alçlma' fy njd Albnyh wAlçAyh wAlfAŸdh Almrjçyh ,çbd Allh bn Hmd Alçskr ,tqdym: çbd Allh bn çbd AlmHsn Altrky ,dAr Alçqydh-AlryAD ,T1\22\h/2011-m.
- fwAt AlwfyAt ,mHmd bn šAkr bn ĀHmd Alktby ,tHqyq: çly mHmd bn çwD Allh ,çAdl ĀHmd çbd Almwjwd ,dAr Alktb Alçlmyh- byrwt ,T1\2000m.
- kšf AlĀnwn çn ĀsAmy Alktb wAlfnwn: mStfŸ bn çbd Allh AlqsTnTyny Almçrwf b-(HAjy xlyfh) ,dAr Alktb Alçlmyh-byrwt\1992/1413 ,m.
- lsAn Alçrb: mHmd bn mkrm bn mnĀwr AlĀfryqy ,dAr SAdr-byrwt ,T1 ,(d.t).

- mĀl AlmxTwTAt Alnjdyĥ bĉd sqwT Aldrcyĥ ‘Hmd bn ĉbd Alĉzyz Alĉnqry ‘dArĥ Almlk ĉbd Alĉzyz-AlryAD ‘(d.T) ‘(d.t).
- mbAHθ fy ĉlm AlqrA'At ‘ĉbd Alĉzyz bn slymAn Almzyny ‘dAr knwz ĀšbylyA- AlryAD ‘T1\ ٤٣١ ‘h.
- AlmbtdĀ wAlxbr lĉlma' fy Alqrn AlrAbĉ ĉšr wbĉD tIAmyĉĥm ‘ĀbrAhym bn mHmd bn nASr Alsyf ‘AĉtnĶ bh: HsAn bn ĀbrAhym Alsyf ‘dAr AlĉASmĥ- AlryAD ‘(d.T)\ ٤٢٦ ‘h-.
- mjmwĉ rsAŶl fy Altjwyd ‘llšyx mHmd bn Hmd AlĉsAfy ‘mxTwT ‘tAryx Alnsx: (1324h) ‘ĀhdA' mn mktbĥ AlĉsAfy ‘jAmĉĥ AlĀmAm mHmd bn sĉwd ‘Almktbĥ Almrkzyĥ ‘qsm AlmxTwTAt ‘(8984/x).
- mHADrAt fy ĉlwm AlqrĀn ‘d. γAnm qdwry AlHmd ‘dAr ĉmAr-AlĀrdn ‘ T1٢٠٠٣\١٤٢٣ ‘m.
- AlmHyT fy Allyĥ ‘ĀsmAĉyl bn ĉbAd bn AlĉbAs bn ĀHmd bn ĀdryS AlTAlqAny ‘tHqyq: Alšyx mHmd Hsn Āl yAsyn ‘ĉAlm Alktb- byrwt ‘ T1\ ٤٤١ ‘h/1994m.
- AlmxTwTAt Alnjdyĥ fy AlxzAnĥ AlšAwyšyĥ ‘d. rAšd bn mHmd bn ĉsAkr ‘tqdyM: Alšyx zhyr AlšAwyš ‘drr AltAj-AlryAD ‘T1-١٤٣٢ ‘ ٢٠١١m.
- Almršd Alwjyz ĀlŶ ĉlwm ttĉlq bAlktAb Alĉzyz ‘ĉbd AlHq bn γAlb bn ĉTyĥ AlĀndlsy ‘tHqyq: ĉbd AlslAm ĉbd AlšAfy mHmd ‘dAr Alktb Alĉlmyĥ- lbnAn ‘T1\ ٤١٢ ‘h/1993m.
- mrwj Alĉĥb ‘ĉly bn AlHsyn bn ĉly Almšĉwdy ‘tHqyq: mHmd mHyy Aldyn ĉbd AlHmyd ‘dAr Alfkr-byrwt\ ٣٩٣ ‘h\ ١٩٧٣/-m.
- mšAhyr ĉlma' njd wyyrĥm ‘ĉbd AlrHmn bn ĉbd AllTyf Āl Alšyx ‘dAr AlymAmĥ-AlryAD ‘T2\ ٣٩٤ ‘h-.
- AlmSnf lAbn Āby šybĥ ‘Ābw bkr ĉbd Allh bn mHmd bn Āby šybĥ Alĉbsy ‘tHqyq: mHmd ĉwAmĥ ‘dAr Alqblĥ-jdĥ ‘T1\ ٤٢٧ ‘h/2006m.
- mĉjm ĀĉlAm Almwrđ ‘mwswĉĥ trAjm lĀšĥr AlĀĉlAm Alĉrb wAlĀjAnb AlqdAmŶ wAlmHdθyn mštqAĥ mn (mwswĉĥ Almwrđ) ‘mnyr Albĉlbky ‘ĀĉdAd: rmzy Albĉlbky ‘dAr Alĉlm llmlAyyN-byrwt ‘T 1 ‘ ١٩٩٢m.
- mĉjm AlĀsr Alnjdyĥ fy Alzbyr ‘Ā. d ĉbd AlbAsT xlyl Aldrwyš ‘AlrAfdyn-byrwt ‘T1٢٠٢١ ‘m.
- mĉjm AlbldAn: yAqwt bn ĉbd Allh AlHmwy ‘dAr Alfkr-byrwt ‘(d.T) (d.t).
- Almĉjm AljyrAfy llblAd Alĉrbyĥ Alšĉwdyĥ ‘Hmd AljAsr ‘mnšwrAt dAr AlymAmĥ-AlryAD ‘(d.T) (d.t).
- mĉjm AlmSTIHAt fy ĉlmy Altjwyd wAlqrA'At ‘d. ĀbrAhym bn sĉyd Aldwsry ‘jAmĉĥ AlĀmAm mHmd bn sĉwd AlĀslAmyĥ ‘T1 ‘ ١٤٢٥h/2004m.
- mĉjm AlymAmĥ ‘ĉbd Allh bn mHmd bn xmys ‘dAr AlymAmĥ- AlryAD ‘ T1\ ٣٩٨ ‘h/ 1978m.

mçjm mSnfAt AlHnAblh mn wfyAt 241-1420h ،Â.d. çbd Allh bn mHmd  
 bn ÂHmd AlTryqy ،fhrsh mktbh Almlk fhd AlwTnyh ،T1  
 ،١٤٢٧h٢٠٠١/-m.

mçrfh Alqr'Â' AlkbAr çlÿ AlTbqAt wAlÂçSAr ،mHmd bn ÂHmd bn  
 ç0mAn bn qAymAz Alðhby ،tHqyq: bðAr çwAd mçrwf ،SAIH mhdy  
 çbAs ،mwssh AlrsAlh-byrwt ،T1 ،١٤٠٤ ،h.

Almyny fy çlm Altjwyd ،d. çbd AlrHmn Aljml ،AljAmçh AlÄslAmyh-  
 çzh ،T3 ،٢٠٠٢ ،m.

AlmfrdAt fy çryb Alqr'An ،Âbw AlqAsm AlHsyn bn mHmd Almçrwf  
 bAlrAçb AlÂSfhAny ،dAr Almçrfh-lbnAn ،tHqyq: mHmd syð  
 kylAny ،(d.T) ،(d.t).

mqAyyS Allyh ،ÂHmd bn fArs bn zkryA ،tHqyq: çbd AlslAm mHmd  
 hArwn ،dAr Aljyl-byrwt ،T2 ،١٩٩٩/هـ١٤٢٠ ،m.

mqdmAt fy çlm AlqrA'At ،mHmd bn ÂHmd AlqDAh ،ÂHmd xAld ðkry ،  
 mHmd xAld mnSwr ،dAr çmAr-AlÂrdn ،T1 ،١٤٢٢ ،h٢٠٠١/-m.

mnjd Almqrÿyn wmrðd AlTAlbyn ،Âbw Alxyr mHmd bn mHmd  
 Aldmðqy Almçrwf bAbn Aljzry ،tHqyq: nAsr mHmdy jAd-AlqAhrh ،  
 dAr AlÄfAq Alçrbyh ،T1 ،٢٠١٠/هـ١٤٣١ ،m.

mwswh tAryx Altçlym fy Almmkh Alçrbyh Alçwdydh fy mAÿh çAm ،  
 wzArh AlmçArf- AlryAD ،T1 ،١٤١٩ ،h/1999m.

njd qbyl Dhwr Alðyx mHmd bn çbd AlwhAb ،d.çbd Allh AlSAIH  
 Alç0ymyn ،Alrðd-AlryAD ،T1 ،١٤٣١ ،h/2010m.

Alnjwm AlzAhrh fy mlwm mSr wAlqAhrh ،Âbw AlmHAsn ywsf bn tyry  
 brdy AlÂtAbky ،wzArh Al0qAfh wAlÂrsAd Alqwmy-mSr ،(d.T)  
 (d.t).

nsA' shyrAt mn njd ،d. dlAl bnt mxld AlHrby ،dArh Almlk çbd Alçyz-  
 AlryAD ،١٤١٩ ،h/1999m.

Alnðr fy AlqrA'At Alçðr ،Âbw Alxyr mHmd bn mHmd Aldmðqy Almçrwf  
 bAbn Aljzry ،tHqyq: çly mHmd AlDb'Äç ،dAr Alktb Alçlymh-byrwt ،  
 (d.T) (d.t).

Alnçt AlÂkml lÂSHAb AlÄmAm ÂHmd bn Hnbl ،mHmd kmAl Aldyn bn  
 mHmd Alyzy ،tHqyq: mHmd mTyç AlHafÿy ،dAr Alfkr AlmçASr-  
 byrwt ،١٤٠٢ ،h/1982m.

nwAdr AlmxTwTAt Alçwdydh nmaðj lmjmwçh mn AlmxTwTAt  
 AlmHfwðh bdArh Almlk çbd Alçyz ،Âymn bn çbd AlrHmn  
 AlHnyHn ،mbArk çbd Allh Albqyh ،ÄðrAf: d.fhd bn çbd Allh  
 AlsmAry ،dArh Almlk çbd Alçyz-AlryAD ،T1 ،١٤٣٢ ،h.

hdyh AlçArfyn ÂsmA' Almwlfyw wÄ0Ar AlmSnfyn ،ÄsmAçyl bAðA  
 AlbydAdy ،dAr ÄHyA' AltrA0 Alçrby-byrwt ،wkAlh AlmçArf-  
 AstAnbwl ،(d.T) ،١٩٥١ ،m.

hðh blAdnA Alzlffy ðlmHh tAryxyh wjyrAfyh çbd AlrZAq bn ÂHmd  
Alywsf ðAlrÿAsh AlçAmh lrcAyh AlðbAb-AlryAD (T1) 100 ð.  
wfyAt AlÂçyAn wÂnbA' ÂbnA' AlzmAn ðsms Aldyn ÂHmd bn mHmd  
bn Âby bkr bn xlkAn ðtHqyq: ÂHsAn çbAs ðdAr Al0qAfH-lbnAn ð  
(d.T) ð(d.t).

0AnyÁ: AlrwAbT AlÂktrwnyh Hsb wrwdhA fy AldrAsh  
Almwçqç bAllyh Alçrbyh AlrAbT

1. çbd AlrHmn bn mfyryj: mçlm AlÂmrA' wÂstAð AlçlMA' ðSIAH  
AlzAml çjryðh AlryAD ðAljmçh 21 ðçbAn 16 ð Âbryl 2019m.  
<https://www.alriyadh.com/1752065>
2. ITAYÿf mn syrð Alðyx çbd Alçyz AlçbAdy : ðlqA' ywtywb ldAr  
AlmxTwTAt bbryðh lldktwr çbd AlrHmn AlslTAn) 13/9/20 ð h  
2017/6/10m. <https://cutt.us/8EJIO>
3. Almktbh AlðAmlh AlHdyðh ðArðyf mltqÿ Âhl AlHdyð ðmtdÿ trAjm  
Âhl Alçlm AlmçASryn. [https://al-](https://al-maktaba.org/book/31616/79982)  
maktaba.org/book/31616/79982.
4. qrA'h Âhl njd llqrÂn Alkrym: wSfhA fy ktb AltrAjm ðwmqAmhA ð  
wÂçlAm Alqr'A' wAlmjwdyn ðwbwAkyr AlmnswxAt ðçbd Allh bn sçd  
bn rAðd Âl Âdrys ð(mqAl mnðwr) çjryðh AlryAD ðAljmçh 10 ðwAl/  
1429h) ð- Âktwbr 2008 ðm ðAlçdd: 14718 ð(1/2)  
<https://www.alriyadh.com/379708>
5. qrA'h Âhl njd llqrÂn Alkrym: wSfhA fy ktb AltrAjm ðwmqAmhA ð  
wÂçlAm Alqr'A' wAlmjwdyn ðwbwAkyr AlmnswxAt ðçbd Allh bn sçd  
bn rAðd Âl Âdrys ð(mqAl mnðwr) çjryðh AlryAD ðAljmçh 17  
ðwAl/1429h ð- Âktwbr 2008 ðm ðAlçdd: 14725 ð(2/2).  
<https://www.alriyadh.com/381556>
6. mSHf Alfylqð ðqymh tAryxyh çmrhA Ârbçh qrwn çjryðh Alçrb  
AlAqtSAdyh Aldwlyh ðAl0IA0A' ðm/3/1432h ðAlmwAfq 8 ðfbrAyr ð  
ð11) Alçdd: 6329. <https://cutt.us/YfCJV>
7. Almsjd mn mçAlm çnyzh AltrA0yh çly Alswyd çjryðh Alywm ð  
AlÂHd 2008/12/28 ðm ðAlsAçh Al0Al0h. <https://cutt.us/hvQdV>
8. Aldrr Alsnyh ðAlmwswçh AltAryxyh ðwfaH ÂHmd Twswn bn mHmd  
çly bAðA qAYð AlHmlh AlmSryh AlÂwlÿ çlÿ Aldwlh Alscwdyh çly  
bn çbd AlqAdr AlsqAf. <https://dorar.net/history/event/4413>
9. mltqÿ Âhl Altfsyr ðtrjmð Alðyx ÂHmd mHmd slmwnh.  
<https://cutt.us/iW7tA>
10. dkÂt çnyzh ðAlmsAjd AltAryxyh fy çnyzh ðmsjd Âm HmAr ðxAld bn  
slymAn bn çly AlxwyTr 17/12/2008m.  
<https://www.unaizah.net/showthread.php?t=>

11. Almktbħ AlšAmlħ AlHdyθħ ,Ârşyf mltqÿ Âhl AlHdyθ ,mntdÿ trAjm Âhl Alçlm AlmçASryn (160/480). <https://al-maktaba.org/book/31616/79982>.

θAlθĀ: AlbHwθ Almnšwrħ wAlršAÿl Alçlmyħ

1. ĀshAm AlmrĀħ fy tnşyT AlHrkħ Alçlmyħ fy mdynħ HAÿl mn xAl wqf AlmxTwtAt xAl çSr Āl rşyd ,d.krymħ çbd Alrĵwf Aldwmy , klyħ AlbnAt- jAmçħ çyn šms.
2. ĀshAm AlmrĀħ fy wqf Alktb fy mnTqħ njd ,dlAl bnt mxld AlHrby , wzArħ AlĀwqAf wAlšĵwn AlĀslAmyħ wAlĀwqAf wAldçwħ wAlĀršAd-Alçwdyħ ,ndwħ AlmktbAt Alwqfyħ fy Almmlkħ Alçrbyħ Alçwdyħ 25-27-1-1420h.
3. AlHyAħ AlAjtmAçyħ çnd HDR njd mnð Alqrm AlçAšr Alhjry Ālÿ qyAm dçwħ Alšyx mHmd bn çbd AlwhAb ,çbd AlrHmn bn çly Alçryny ,rsAlħ dktwrAh fy AltAryx AlHdyθ ,ĀšrAf d.çbd Allh bn ywsf Alšbl ,jAmçħ AlĀmAm mHmd bn sçwd AlĀslAmyħ ,klyħ Alçlwm AlAjtmAçyħ ,qsm AltAryx ١٤٠٩ ,h/1989m.
4. Aldçwħ fy çhd Almlk çbd Alçzyz ,Aldçwħ qbl çhd Almlk çbd Alçzyz , d. ĀHmd bn çbd Alçzyz AlbsAm ,ndwħ mn tnĀym wzArħ Alšĵwn AlĀslAmyħ wAlĀwqAf wAldçwħ wAlĀršAd ,AlryAD ١٤٢٠-٢-٢٣ ,h.
5. Alqsm AlrAbç klyħ AlqrĀn wAldrAsAt AlĀslAmyħ ,nbðħ çn tAryxhA wbyAn mnAhjhA wmnjzAthA ,mjlh klyħ AlqrĀn Alkrym wAldrAsAt AlĀslAmyħ ,AljAmçħ AlĀslAmyħ -Almdynħ Almnwrħ , Alçdd AlĀwl ١٤٠٣/١٤٠٢ ,h.

\*\*\*



رسالة في تفسير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾

تأليف أحمد بن علي بن النقيب المقدسي الحنفي  
المتوفى سنة ( ٨١٦ هـ ) -دراسةً وتحقيقًا-

د. أحمد بن سعد بن حامد المالكي

قسم القرآن الكريم وعلومه – كلية الشريعة وأصول الدين

جامعة الملك خالد



رسالة في تفسير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ تأليف أحمد بن علي

بن النقيب المقدسي الحنفي المتوفى سنة (٨١٦ هـ) -دراسة وتحقيقاً-

د. أحمد بن سعد بن حامد المالكي

قسم القرآن الكريم وعلومه – كلية الشريعة وأصول الدين  
جامعة الملك خالد

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤٣ / ٧ / ١ هـ تاريخ قبول البحث: ١٤٤٣ / ١٠ / ١٥ هـ

ملخص الدراسة:

موضوع البحث: رسالة في تفسير قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ لأحمد بن علي بن النقيب المقدسي الحنفي المتوفى سنة (٨١٦ هـ) دراسة وتحقيقاً. أهداف البحث: دراسة المؤلف من ناحية: اسمه، ونسبه، ونسبته، وشيوخه، وتلاميذه ومؤلفاته، وعقيدته ومذهبه الفقهي، ومكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، ودراسة الكتاب من ناحية تحقيق عنوانه ونسبته إلى المؤلف، وموارده، وموضوع الكتاب ومنهج المؤلف فيه وقيمتها العلمية ووصف للنسخة المخطوطة، ونماذج منها، وأخيراً تحقيق النص تحقيقاً علمياً. مشكلة البحث: كيف أقوم بدراسة هذا الكتاب المخطوط، ودراسة مؤلفه، وتحقيقه تحقيقاً علمياً؟ أهم نتائج البحث: ظهور شخصية المؤلف في كتابه هذا، ولم يكن مجرد ناقلٍ للأقوال دون تعقيب وترجيح في الأغلب، وأن أسلوب التحليل والاستقراء في التفسير للآية أوسع الأساليب في توسيع دلالة الآيات، وأن المؤلف اقتصر على أماكن سبعة دمج فيها علوم القرآن مع علوم الشريعة في تفسير الآية، فمن علوم القرآن: علم العدد وأسماء السور، وعلم المناسبات وعلم فضائل القرآن، وعلم القراءات وتوجيهها، وعلم إعراب القرآن، ومن علوم الشريعة: علم الكلام أي العقيدة، وعلم أصول الفقه، وهذا فيه بيان لمنهج من مناهج التفسير.

الكلمات المفتاحية: رسالة، تفسير، آية، اتقوا الله، ابن النقيب.

## **A message in the interpretation “Ya’ayuha aladhin amanuu ataquu allah haqa taqatih” by Ahmad bin Ali bin Al-Naqib Al-Maqdisi Al-Hanafi, who died in the year (٨١٦ AH) study and investigation**

**Dr. Ahmed bin Saad bin Hamid Al-Malki**

Department Quran and its Sciences – Faculty Sharia and Origins of religion  
King Khalid university

### **Abstract:**

The subject of the research: a message in the interpretation: “Ya’ayuha Aladdinmanuu Ataquu Allah haqa taqatih” by Ahmad ibn Ali ibn Al-Naqib Al-Maqdisi Al-Hanafi, who died in the year (٨١٦ AH), study and investigation. The objectives of the research: to study the author on the one hand: his name, lineage, lineage, his sheikhs, his students, his writings, his creed, his jurisprudential school. The study of the book is, on the one hand: achieving its title and attribution to the author; its resources, the subject of the book and the author’s approach to it, its scientific value, a description of the manuscript copy, a model of it, and finally the achievement of the text as a scientific investigation. Research problem is: How do I study this manuscript book, study its author, and achieve the book a scientific investigation. The most important search results: the author’s personality appeared in this book through his interpretation of the verse. The method of analysis and induction in the interpretation and the author confined himself to seven places in which he combined the sciences of the Qur’an. Shari’a in the interpretation. Among the sciences of the Qur’an: the science of numbers and the names of the surahs, the science of occasions, the science of the virtues, the science of readings, and the science of syntax, and from the sciences of Shari’a: the science of speech, and this is a statement of one of the methods of interpretation.

**key words:** message - interpretation - verse - fear God - Ibn al-Naqib.

## المقدمة:

الحمد لله حمد الشاكرين، والصلاة والسلام على إمام المتقين، وسيّد الغرّ المحجلّين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.  
أما بعد:

فإنّ أشرف العلوم ما كان متعلقاً بكتاب الله، ومن تلك العلوم: علم التفسير، فقد كثرت فيه التصانيف ما بين بسيط، وموجز، وشامل، ومقتصر، وإنّ من العلماء الذين صنّفوا فيه العلامة أحمد بن علي بن النقيب المقدسي الحنفي (ت ٨١٦هـ) رحمه الله، فقد صنّف فيه رسالةً مختصرةً بخط يده في تفسير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ فأجاد في ذلك وأفاد وظلت هذه الرسالة في عالم المخطوطات حتى يسر الله إيجادها، فقرأتها، فوجدتها جديدة بتحقيقها تحقيقاً علمياً، فأسأل الله التوفيق والسداد، والإعانة والرشاد.

١/ أهمية الموضوع، وأسباب اختياره: أنه في أهم مواضيع علوم القرآن الكريم، وهو علم التفسير وهي مخطوطة بخط المؤلف، ولم تحقق من قبل، وهذا فيه إضافة لمصادر هذا العلم الشريف، وفيه وفاء للأمة بحفظ تراثها، ولعلمائها بتحقيق تراثهم؛ لكي تستفيد منه الأجيال القادمة.

٢/ الدراسات السابقة: بعد البحث الكثير في مصادر المعلومات المتاحة لم أجد من أخرج هذه الرسالة، وحقّقها تحقيقاً علمياً.

٣/ خطة البحث: تتكون من مقدمة، وفصلين:

المقدمة وتشتمل على: أهمية وأسباب اختيار الموضوع، وأهداف البحث، والدراسات السابقة وخطة البحث، ومنهج الدراسة والتحقيق.

الفصل الأول: الدراسة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة حياة المؤلف: وفيه سبعة مطالب:

الأول: اسمه، ونسبه، ونسبته، ومولده.

الثاني: شيوخه.

الثالث: تلاميذه.

الرابع: مؤلفاته.

الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

السادس: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

السابع: وفاته.

المبحث الثاني: دراسة الكتاب: وفيه ستة مطالب:

الأول: تحقيق عنوان الكتاب.

الثاني: توثيق نسبه إلى المؤلف.

الثالث: موارد.

الرابع: موضوع الكتاب، ومنهج المؤلف فيه.

الخامس: قيمة الكتاب العلمية.

السادس: وصف النسخة الخطية، ونماذج منها.

الفصل الثاني النص المحقق: ويشمل الكتاب كاملاً، ويقع في (٨) لوحات،

و(١٥) سطراً.

الفهارس: وهي فهارس المصادر والمراجع، والموضوعات.

**منهج الدراسة والتحقيق:** تقوم الدراسة على المنهج الاستقرائي الوصفي للمؤلف، والكتاب، أما منهج التحقيق فسوف يكون على ما يلي:  
أولاً: نسخ المخطوطة، وذلك على حسب القواعد الإملائية الحديثة، وعلامات الترقيم الحديثة.

ثانياً: عدم التصرف في المتن إلا ما ألجأت إليه الضرورة؛ فما كان من سقط فأجعله بين معقوفتين [ ] مع الإشارة بذلك في الحاشية، وما كان من خطأ، فلا أتصرف فيه وأشير بذلك في الحاشية.

ثالثاً: كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وعزوها بذكر اسم السورة، ورقم الآية داخل النص.

رابعاً: إن كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما فأكتفي بالعزو إليهما دون الإشارة إلى غيرهما.

خامساً: توثيق ما ينقله عن أهل العلم من كتبهم، فإن تعذر فممن نقل عنهم ذلك.

سادساً: الترجمة الموجزة للأعلام غير المشهورين.

سابعاً: بيان الغريب من الكتب المعتمدة في ذلك.

ثامناً: التعليق على ما يحتاج إلى تعليق من المسائل العلمية.

## الفصل الأول الدراسة:

### المبحث الأول دراسة حياة المؤلف:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ونسبته، ومولده:

شهاب الدين، أبو عبد العزيز أحمد بن علي بن محمد بن ضوء الصّفي الأصل، المقدسي إقامة الحنفي مذهباً، المعروف بابن النقيب نسبةً إلى جده محمد فقد كان نقيب قلعة صغد من أرض فلسطين، ولد ليلة الاثنين في السابع عشر من شهر رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعمائة من الهجرة. (١)

المطلب الثاني: شيوخه: للمؤلف مشايخ منهم:

١. برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الزيتاوي النابلسي (ت ٧٧٢هـ)، مسند نابلس، (٢) سمع المؤلف منه سنن ابن ماجه بفوت. (٣)
٢. عبد الله بن أسعد اليمني المعروف بالياضي الشافعي (ت ٧٦٨ هـ)، نزيل مكة، وشيخ الحرم صاحب المصنفات الكثيرة، والمحدث، والمؤرخ المعروف. (٤)

(١) الضوء اللامع، السخاوي (٣٢/٢)؛ التاريخ المعترف؛ العليمي (٣٤٧/٢)؛ الطبقات السنية، الغزي (٤٧٠/١).

(٢) ينظر في ترجمته: معجم الشيوخ، تاج الدين السبكي (ص ٣٨)؛ الوفيات، ابن رافع (٢/٢٦٧).  
(٣) الضوء اللامع، السخاوي (٣٢/٢). ومعنى بفوت أي: سمع معظم الكتاب من الشيخ إلا قدرأً سيراً لم يسمعه منه والفوت إما أن يكون منضبطاً، أو غير منضبط. المدخل إلى صحيح البخاري، اليعقوبي (ص ٢٤١).

(٤) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٣٣/١٠)؛ الدرر الكامنة، ابن حجر (١٨/٣).



٣. خليل بن إسحاق الداريني. (١)
٤. جلال الدين عبد المنعم بن أحمد بن محمد الأنصاري. (٢)
٥. صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي الشافعي (ت ٧٦١هـ)،  
الحافظ المفيد صاحب التصانيف المحرّرة. (٣)

- 
- (١) المجمع المؤسس، ابن حجر (٤٥٢)؛ الضوء اللامع، السخاوي (٣٢/٢).
- (٢) المجمع المؤسس، ابن حجر (٤٥٢)؛ الضوء اللامع، السخاوي (٣٢/٢).
- (٣) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٣٦ / ١)؛ الدرر الكامنة، ابن حجر (٢١٢ / ٢).

## المطلب الثالث: تلاميذه: للمؤلف تلاميذ منهم:

١. شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي الكناني ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) شيخ الإسلام في الحديث،<sup>(١)</sup> وهو من شيوخه في الإجازة، فقد أجاز له ولأولاده.<sup>(٢)</sup>
٢. جمال الدين أبو البركات محمد بن موسى اليافعي الشافعي (ت ٨٢٣هـ) المعروف بابن موسى، له اهتمام بالتراجم، والأدب، وتميُّز في الحديث.<sup>(٣)</sup>
٣. عبد العزيز بن أحمد بن علي بن النقيب ابن صاحب الترجمة (ت ٨٥٠هـ).<sup>(٤)</sup>
٤. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن حسن الكردي المعروف بابن الكردية (ت ٨٤٣هـ)، فقد سمع منه صحيح البخاري.<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) الضوء اللامع، السخاوي (٣٦/٢)؛ وقد أفرده مصنفاً في ترجمته أسماء: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر.
  - (٢) المجمع المؤسس، ابن حجر (٤٥٢).
  - (٣) الضوء اللامع، السخاوي (٥٦/١٠)؛ الأعلام، الزركلي (١١٨/٧).
  - (٤) الضوء اللامع، السخاوي (٢١١/٤).
  - (٥) الضوء اللامع، السخاوي (٢١٩/٧).

**المطلب الرابع: مؤلفاته:** بعد البحث في فهارس المخطوطات في المكتبات في العالم لم أعثر إلا على ثلاثة كتب للمؤلف، وهي مخطوطة كلها لم يطبع منها شيء، وقد حصلت على مصورتها من مظائرها بحمد الله، وهي:

١. رسالة في تفسير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾،

وهو كتابنا هذا. (١)

٢. الموافقات التي وقعت لأمر المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب العدوي

القرشي رضي الله عنه. (٢)

٣. تعليقات على كتاب سياسة الدنيا والدين. (٣)

---

(١) مكتبة جامعة برنستون بأمریکا رقم (١٨٤٢).

(٢) مكتبة الدولة Wetzstein بألمانيا رقم (١٧٨٢).

(٣) مكتبة قونية آق شهر بتركيا رقم (٢٢٨).

**المطلب الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي:** لا شك أنّ المؤلف من أهل السنة والجماعة، ويتبين ذلك من خلال شيوخه، وتلامذته، ومؤلفاته التي ألفها، أما في بعض أبواب الاعتقاد كالصفات وكلام الله، فلم تنص المصادر التي ترجمت له على عقيدته في ذلك، ولم ينصّ هو على ذلك من خلال مؤلفاته، والجزم بعقيدة شخص لا بد فيها من البرهان على ذلك، أما وجود بعض ألفاظ أهل الكلام في كلامه كواجب الوجود، والجوهر والعرض فهي وإن كانت قرينة؛ فليست دليلاً على أشعريته، ولا على ماتريديته في الصفات، لأنها ألفاظ مجملة لا تثبت مطلقاً، ولا تنفى مطلقاً، وتحتل معنىً صواباً، ومعنى باطلاً، ومعرفة المعنى الذي أراده المؤلف من تلك الألفاظ لا أستطيع الجزم به والله أعلم أما مذهبه الفقهي فهو بلا شك حنفي المذهب، فقد نصّ المؤلف على ذلك في مقدمة الكتاب وكذلك كلُّ من ترجم له،<sup>(١)</sup> وكذلك كتب تراجم الفقهاء الحنفية.<sup>(٢)</sup>

- (١) إنباء الغمر، ابن حجر (٣ / ٢٠)؛ الضوء اللامع، السخاوي (٢ / ٣٢)؛ التاريخ المعتر؛ العليمي (٢ / ٣٤٧) شذرات الذهب، ابن العماد (٩ / ١٧٥).
- (٢) الطبقات السننية في تراجم الحنفية، الغزي (١ / ٤٧٠).

**المطلب السادس: مكاتبة العلمية، ثناء العلماء عليه:** كان المؤلف رحمته الله متصديراً للتحديث ببيت المقدس، وكان طلاب العلم يرحلون إليه، ويسمعون منه، ويطلبون الإجازة منه في الحديث لهم ولأولادهم،<sup>(١)</sup> وكان متفرداً بعلو إسناده في سنن ابن ماجه، وكان إمام المسجد الأقصى، وكان متقدماً في فقه الحنفية، ومشاركاً في فنون مختلفة.<sup>(٢)</sup>

قال ابن موسى (ت ٨٢٣): (( الشيخ الإمام العالم، وشيخنا الأبّي )).<sup>(٣)</sup>  
قال عنه مجير الدين العليمي (ت ٩٢٨ هـ): (( الشيخ العالم... أحد علماء القدس، مشهوراً بالعلم والصلاح )).<sup>(٤)</sup>

**المطلب السابع: وفاته:** اتفقت المصادر على أنّ وفاته رحمته الله كانت في شهر محرم، أو صفر سنة ٨١٦ هـ،<sup>(٥)</sup> وشدّ الغزّي في طبقاته فقال: سنة ٨١٧ هـ.<sup>(٦)</sup>

(١) المجمع المؤسس، ابن حجر (٤٥٢).

(٢) إنباء الغمر، ابن حجر (٢٠ / ٣)، شذرات الذهب، ابن العماد (١٧٥/٩).

(٣) الضوء اللامع، السخاوي (٣٢/٢).

(٤) التاريخ المعتر، العليمي (٣٤٧ / ٢).

(٥) إنباء الغمر، ابن حجر (٢٠ / ٣)؛ الضوء اللامع، السخاوي (٣٢/٢)؛ التاريخ المعتر؛ العليمي

(٣٤٧ / ٢) شذرات الذهب، ابن العماد (١٧٥/٩).

(٦) الطبقات السننية في تراجم الحنفية، الغزّي (٤٧٠ / ١).

## المبحث الثاني دراسة الكتاب:

**المطلب الأول: تحقيق عنوان الكتاب، وتوثيق نسبه إلى المؤلف:** لم ينص المؤلف على عنوان الكتاب في مقدمته وإنما العنوان على صفحة الغلاف للكتاب، وهو: ((رسالة في تفسير ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ لأحمد بن علي بن النقيب بخطه))، وكذلك هو في فهرسة مكتبة جامعة برنستون (١٨٤٢)، وفي الفهرس الشامل (التفسير وعلومه) (٤٤٧) وفي فهرست مصنفات تفسير القرآن الكريم (٢ / ٨٦٩) (٣٨٦٩) كلها تنص على هذا العنوان للكتاب، ولم يأت ما يخالف ذلك في مصادر أخرى، أما نسبة هذا الكتاب للمؤلف فقد نصّ على ذلك في آخر الكتاب حيث قال: ((ووافق الفراغ من تعليقه على يد مؤلفه العبد الفقير إلى رحمة ربه القريب المحيب أحمد بن علي بن النقيب الحنفي عامله الله بلطفه الخفي)) وكذلك الفهارس السابقة فإنها قد نسبت هذا الكتاب للمؤلف رحمته الله.

**المطلب الثاني: موارده:** إنّ المؤلف لم ينص على موارد هذا الكتاب في مقدمته؛ ولكن عند قراءة المخطوط، ومقارنته بغيره من المصادر؛ فقد ظهر لي أنّ المؤلف قد اعتمد على مصادر كثيرة، وهي على قسمين:

الأول: مصادر صرّح بها في أثناء كتابه، وهي: تفسير شفاء الصدور للنفّاش، والروض الأئف للسهيلى، والمغرب في ترتيب المعرب للمطرزى.

الثاني: مصادر لم يصرّح بها؛ لكنني استظهرتها بالمقارنة، والموازنة، وهي: الكشف والبيان للثعلبي ومفاتيح الغيب للرازي، وتفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، وتأويلات القرآن للماتريدي والكشاف للزمخشري، والمحزر الوجيز

لابن عطية، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري، والكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد للهمداني، واللباب في علل البناء والإعراب للعكبري، ومغني اللبيب لابن هشام، وتوضيح المقاصد لبدر الدين المرادي المصري، وشرح قطر الندى لابن هشام، وكشف الأسرار لعلاء الدين البخاري، والمستصفي للغزالي، وسترى كل ذلك معزواً في أثناء الكتاب، وهذا التنوع في المصادر يدل على إبداع المؤلف، وقدرته العلمية في الاستفادة المثلى من هذه المصادر في تأليف هذا الكتاب.

### المطلب الثالث: موضوع الكتاب، ومنهج المؤلف فيه: أما موضوع

الكتاب فهو تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ الآية، وقد نهج المؤلف في ذلك منهج التحليل، والاستقراء للعلوم المرتبطة بهذه الآية، فقد قسم الحديث عن هذه الآية إلى جوانب سماها أماكن وهي سبعة:

الأول: في تسمية السورة، وعدد آياتها، وحروفها، وكلماتها.

الثاني: في انتظام هذه الآية مع ما تقدمها، وما تأخر عنها من الآيات، ووجه مناسبتها.

الثالث: في سبب نزول هذه الآية، وما يتعلق بها من الأحاديث، ورواها.

الرابع: ما يتعلق بها من القراءات، ومضافاتها.

الخامس: ما يتعلق بها من وجوه الإعراب، واستشهاداتها.

السادس: فيما يتعلق بها من الأبحاث الكلامية، واستدلالاتها.

السابع: ما يتعلق بها من القواعد الأصولية، وتقيراتها.

وقد تناول هذه الجوانب بشيء من الإيجاز، والاختصار، وتارة قد يرجح بعض الأقوال، ويبين سبب الترجيح كما في القول بالنسخ من عدمه، والإيمان والاعتقاد الصحيح فيه، وتارة لا يرجح، وقد ينقل الأثر دون بيان لصحته كما في سبب النزول، وفضائل السورة، ويورد المؤلف القراءات في الآية، ويبين من قرأ بها، ويوجه كل قراءة؛ لكنه لا يبين الشاذ من المتواتر أو المشهور منها، وقد يستطرد في بعض الأماكن بما لا فائدة فيه كما في الإعراب لقوله: ( يا أيها ) فقد اقتصر فيه على إعراب ياء النداء وأي، والهاء دون بيان فائدة الإعراب على المعنى، وكذلك فقد استطرد في بيان وجوه الأمر في اللغة فقد ذكر عشرين وجهاً للأمر في اللغة، ثم ختم المؤلف الكتاب بالدعاء، وبيان وقت انتهائه منه وأن ذلك كان على يده في نهار الأحد ١٣ / ٥ / ٧٨٢ هـ .

والذي يظهر لي أنّ المؤلف قد أملى هذا الكتاب على جمع من الناس في إحدى الأوقاف العلمية وبدل على ذلك دعاؤه لواقف هذا المكان، ولمن حضر هذا التفسير، والله أعلم

**المطلب الرابع: قيمة الكتاب العلمية:** تظهر قيمة هذا الكتاب في كونه لم يحقق قبل ذلك، وفي كونه بخط المؤلف، مما يعطي أهمية لإخراجه حتى يكون في متناول أهل العلم، وأهل التفسير خاصة أما من حيث المادة فقد تناول الآية من جوانب متعددة، ومصادر متنوعة جعلت لهذا الكتاب قيمة علمية مضافة لهذا العلم الشريف.


**المطلب الخامس: وصف النسخة الخطية، ونماذج منها:** هذا الكتاب ليس له إلا نسخة خطية واحدة، وهي بخط المؤلف محفوظة في مكتبة جامعة



برنستون بولاية نيوجرسي بالولايات المتحدة الأمريكية، ضمن مجموعة يهودا  
محفوطة برقم ( ١٨٤٢ )، وعدد أسطرها (١٥) سطرًا، وعدد لوحاتها (٩)  
لوحات، وهي نسخة كاملة سليمة من السقط، ومكتوبة بخط واضح.

## نماذج من المخطوطة

صورة الغلاف



رسالة في تفسير: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ تأليف أحمد بن علي بن النقيب المقدسي  
الحنفي المتوفى سنة (٨١٦ هـ) - دراسة وتحقيقاً -  
د. أحمد بن سعد بن حامد المالكي


الملحة الأولى

**باب** في بيان حكم التعمير والعمارة  
 للبرية حاصل العلم بالإنسان والخلق والاعلان للأفئدة والاعمال  
 ومحبة الخلق فالله سبحانه وتعالى المصنف من الأعراف وأوصاه باليقين  
 جامعة وهو الذي سبب التشريعية فالله عز وجل يوم يقوم  
 القيض وهو يقضي بين الخلق العوايا والأعراض وهو الصلاه والسلام على  
 صاحب المنزلة الطاهر المكنون من عظمة النبي المصطفى الطاهر المكنون  
 الرسول وناجئ الخلق والمخلص من الخطايا والآيات والرسول  
 على الرأفة الهدي ومحمد مصابح الأجيال وهو الذي بعث الرسل  
 أمانا السامع وعظم سائر أمة المسلمين في الزمان عظيمهم  
 ناصباً وهو علي بن أبي طالب أمير المؤمنين ومكانة وإمام  
 لهم القدر والثابت والشيخ المكنون العبد الذي أحسن الخلق  
 وعلمهم أمة أمير المؤمنين والوحي من لانا السلطان السطاب  
 الملك المقصود عمدة الناس والدين وهو عظيم القدر والشرف  
 وشانه وهو الإمام عظيم وشانه مستبقر سيدنا ومولانا فاضل العباد

علي

ولي الدين سيد الامام تركه الصلاة الاضلاع او اعاد له من كماله  
 العزان العظيم على سواه وحسنه بالاصح من الاصلين وهو غفر الله  
 لوفوق هذه المكان العارفة ولورسده والمطرفة ومسرح منور  
 السارة والخاصة من وناولوا لونا والجميع المسلمين اجمعين  
 واعوذ بالله من السخط ارحم ما باله الا ان يصون الله من عبادته  
 ولا يموت الا وان سخط واغصه بجبر الله جبري والاولياء  
 اوتوا منه لانه لعله اذكى اعلم الفيل في طوبى واصبح سميته  
 اخواناً بالعلام على هذه الآيات السريفة تقع ما في طرفه  
 الا ولله تسمية السورة وعذو اباها وجرهها وعلا من ساد  
 الذي في اعطاء هذه الاية السريفة وما نزل بها من سادتها  
 من الآيات ووجه مناسبتها لهداية الناس من سيرة الرسول  
 السريفة وما يتعلق بها من الاحكام وزواياها التي هي من اعلى  
 بها من الرأفة ومضاهاة اهلها من سادتها ما من وجه الايام  
 وانسبها لهداية الناس من سادتها ما من الاعراض الظاهرة  
 واسد لا اله الا الله السامع من اعلى ما من الاعراض والاصول والادلة

اللوحة الأخيرة



وواضع الواضع من تعلمه على يد مولفة العبد الفقير الى رحمة ربه المذنب  
احمد علي المصطفى الحفي عاملة له لطفه الخفي في نار الاحل  
بالتعدي شهر حادي الاو من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٤  
ومستقره على يد علي بن محمد بن حامد الدين  
وعلى يد محمد احمد بن صلاحه  
الي يوم الدين وسبيله  
ويع الوهاب  
الحمد  
١

## الفصل الثاني النص المحقق:

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه العون

الحمد لله جاعل العلماء أنجماً للاهتداء زاهرةً، وأعلاماً للاقتداء ظاهرةً وحبّةً على الخلق قاطعةً ومحجةً إلى الصديق شارعةً، وصدوراً للفضائل جامعةً، وبدوراً في سماء الشريعة طالعةً، حمداً يدوم دوام جوده الفيّاض، ويبقى بقاء الجواهر لا الأعراس،<sup>(١)</sup> والصلاة والسلام على صاحب الملة الطاهرة المؤيد من عند الله بالمعجزة الظاهرة، محمد خاتم الرسل، وناسخ الملل والمعصوم من الخطان والزلل والرضوان على آله أئمة الهدى، وصحبه مصايح الدجى، ورضي الله تعالى عن إمامنا الشافعي، وعن سائر أئمة المسلمين والرحمة على من تبعهم بإحسان، وعلى علماء الأئمة في كل عصر وزمان وأدام الله النصرة والتأييد، والفتح المبين لعبده الذي اختاره لممالك المسلمين وملكه أزمنة أمور الدنيا والدين، مولانا السلطان بن السلطان المنصور علاء الدنيا والدين،<sup>(٢)</sup> وحفظ الله الشرع الشريف ومناره، وأظهر عزّه وشعاره ببقاء سيدنا، ومولانا

(١) الجوهر يطلق على معان منها: الموجود القائم بنفسه، ويقابله العرض بمعنى ما ليس كذلك، ومنها: الحقيقة، والذات ويقابله العرض بمعنى الخارج من الحقيقة، وهو بهذا المعنيين لا شك في جوازه في حق الله، وإن لم يرد الإذن بإطلاقه في حق الله. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم لمحمد التهانوي (١/٦٠٢)؛ بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ابن تيمية (٤/٣٨٠)؛ الفتاوى الكبرى، ابن تيمية (١/١٣٧).

(٢) هو الملك المنصور علي بن الأشرف شعبان بن حسين تولى السلطنة في مصر بعد مقتل أبيه سنة ٧٧٨ هـ، وهو ابن ثماني سنين، واستمر حتى توفي سنة ٧٨٣ هـ، وله من العمر ثلاث عشرة سنة. التاريخ المعتبر في أبناء من غبر، مجير الدين العليمي (٢/١٧٨).

قاضي القضاة [ ٢ / أ ] وليّ الدين<sup>(١)</sup> شيخ الإسلام بركة العلماء الأعلام، وأعاد الله من بركات القرآن العظيم على سيّدنا وشيخنا القاضي بدر الدين<sup>(٢)</sup>، وغفر الله لواقف هذا المكان المبارك، ولذريته وللناظر فيه، وفسح في مُدِدِ السّادة الحاضرين، ولنا، ولوالدينا، ولجميع المسلمين أجمعين، وأعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ فُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [ آل عمران: ١٠٢ - ١٠٣ ] الكلام على هذه الآية الشريفة يقع في أماكن سبعة: الأول: في تسمية السّورة، وعدد آياتها، وحروفها، وكلماتها، الثاني في انتظام هذه الآية الشريفة مع ما تقدّمها، وتأخر عنها من الآيات، ووجه مناسبتها، الثالث في سبب نزول هذه الآية الشريفة، وما يتعلّق بها من الأحاديث ورواتها، والرابع فيما يتعلّق بها من القراءات ومضافاتها، الخامس: فيما يتعلّق بها من وجوه الإعراب، واستشهاداتها السادس: فيما يتعلّق بها من الأبحاث الكلامية، واستدلالاتها، السابع: فيما يتعلّق بها من القواعد الأصوليّة وتقريراتها [ ٢ / ب ] .

- (١) هو قاضي القضاة وليّ الدين عبد الله بن محمد بن عبد البر السبكي الشافعي، توفي بدمشق سنة ٧٨٥ هـ. الذيل على العبر، لابن العراقي (٢ / ٥٤٨).
- (٢) هو القاضي بدر الدين محمد بن القاضي علاء الدين علي القرشي الشافعي، باشر القضاء أيام الملك الأشرف، وابنه المنصور، وتوفي بدمشق سنة ٧٩٦ هـ. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهر، يوسف بن تغري بردي (١٢ / ١٤٠).

## المكان الأول في تسمية السورة، وعدد آياتها، وحروفها، وكلماتها:

هذه الآية الشريفة في سورة آل عمران، وهي مدنيّة بالإجماع،<sup>(١)</sup> ولها اسمان الأول: آل عمران وهو المشهور، والثاني: ذكره النقّاش<sup>(٢)</sup> في "تفسيره" أنّ اسم هذه السورة في التوراة طيّبة،<sup>(٣)</sup> وآياتها مائتا آية، وثلاثُ آلاف وأربعمائةٍ وثمانون كلمةً، وقيل: إحدى وثمانون كلمةً، وأربعة عشر ألفاً وخمسمائة وخمسة وعشرون حرفاً،<sup>(٤)</sup> وقد ورد في فضلها أحاديث كثيرة ذكرها أئمة التفسير،<sup>(٥)</sup> وذكر السهيلي<sup>(٦)</sup> رحمته الله تعالى في "الروض الأنف" ناقلاً عن الخطيب البغدادي<sup>(٧)</sup> أنّه روى بإسناد صحيح إلى وهب بن منبه<sup>(٨)</sup> قال: من قرأ البقرة، وآل عمران يوم

- 
- (١) وهو إجماع صحيح ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين (١/٣٨٤).
  - (٢) محمد بن الحسن بن محمد الموصلي البغدادي أبو بكر النقّاش، إمام في التفسير والقراءات، ومترجم في الحديث والرواية، توفي سنة (٣٥١ هـ). طبقات المفسرين، السيوطي (ص ٩٥).
  - (٣) جاء عن أبي عطف البصري وهو مجهول. سنن سعيد بن منصور (٣/١١٣٨) (٥٥٣).
  - (٤) البيان في عد أي القرآن، أبو عمرو الداني (ص ١٤٣).
  - (٥) فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام (ص ٢٣٥)؛ الدرر الثمين، محمد المدني الطرابزوني (ص ١٩٠).
  - (٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخنعمي أبو القاسم السهيلي، من علماء المالكية، توفي بمراكش سنة (٥١٨ هـ). الديباج المذهب، لابن فرحون (١/٤٣٨).
  - (٧) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، أبو بكر البغدادي، الإمام الحافظ، من كبار الشافعية، توفي سنة (٤٦٣ هـ). طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٤/٢٩).
  - (٨) وهب بن منبه بن كامل أبو عبد الله اليماني الصنعاني، من أهل فارس، كان عالماً بالإسرائيليات ثقة، وقاضياً على صنعاء توفي سنة (١١٤ هـ). سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤/٥٤٤).

الجمعة كان له نورٌ يملأ ما بين عَرَبِيًّا وَجَرِيْبًا، وَعَرَبِيًّا هِيَ السَّمَاءُ السَّابِعَةُ، وَجَرِيْبًا هِيَ الْأَرْضُ السَّابِعَةُ. (١)

المكان الثاني في انتظام هذه الآية الشريفة مع ما تقدمها وما تأخر عنها من الآيات، ووجه مناسبتها:

اعلم أنّ الله ﷻ لما حذّر المؤمنين من إضلال الكافرين، وعن تليبيساتهم أمرهم بمجامع الطاعات ومعاهد الخيرات، فأمرهم أولاً بتقوى الله، وثانياً بالاعتصام بحبل الله تعالى، وثالثاً بتذكّر نعم الله والسبب في هذا الترتيب أنّ فعل الإنسان لا بد وأن يكون [٣/أ] مُعَلَّلًا، إما بالرغبة، وإما بالرهبة والرّهبة مقدّمة على الرغبة؛ لأنّ دفع الضرر مقدّم على جلب النفع، فقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ إشارة إلى التخويف من عقابه، ثم جعله سبباً للأمر بالتمسك بدين الله، والاعتصام بحبله، ثم أردفه بالرغبة، وهو قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ﴾ فظهر بما ذكرنا أنّ الأمور الثلاثة مرتبة على أحسن الوجوه، فهذا هو وجه المناسبة بين هذه الآية، وما تقدّم عليها (٢) وأما وجه المناسبة بينها وبين ما تأخر عنها، فهو: أنّه تعالى لما ذمّ أهل الكتاب على الكفر، فقال: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٩٨]، وذمّهم على سعيهم في إلقاء الغير في الكفر، فقال: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٩٩]، ثم انتقل منه إلى مخاطبة المؤمنين، فأمرهم أولاً بالتقوى والإيمان،

(١) الروض الأنف، أبو القاسم السهيلي (٣/ ٢٧٨)، وهذا الأثر ضعيف عن وهب، وعلى فرض

صحته، فلا يقبل قوله لأنّه مما لا مجال للرأي فيه. تدريب الراوي، السيوطي (١/ ١٩٣).

(٢) مفاتيح الغيب، الرازي (٨/ ٣١٠).



فقال: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾، ولما أمرهم بالتقوى والإيمان أمرهم بالسعي في إلقاء الغير في الإيمان والطاعة، فقال: ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴾ [ آل عمران: ١٠٤ ]، وهذا هو الترتيب الموافق للعقل،<sup>(١)</sup> فهذا هو وجه المناسبة كما ذكرنا.

### المكان الثالث في سبب نزول هذه الآية الشريفة، وما يتعلق بها من الأحاديث، ورواها:

اختلف أئمة التفسير في سبب نزول هذه الآية الشريفة فذكر عطاء رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup> أنّ سبب نزولها أنّ رسول الله ﷺ صعد المنبر [ ٣ / ب ]، فقال: يا معشر المسلمين مالي أودى في أهلي - يعني عائشة ؓ - في قصة الإفك - فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً،<sup>(٣)</sup> وما كان يدخل على أهلي إلا معي، فقام سعد بن معاذ الأنصاري ؓ، فقال: أنا أعدرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك فقام سعد بن عباد، وهو سيّد الخزرج، وكان رجلاً صالحاً، ولكنّه حملته الحميّة، فقال لسعد بن معاذ: كذبت

(١) مفاتيح الغيب، الرازي (٨ / ٣١٤).

(٢) عطاء بن أبي رباح أسلم، أبو محمد المكي، شيخ الإسلام، ومفتي الحرم، أدرك مئتين من الصحابة، توفي سنة (١١٤ هـ). سير أعلام النبلاء، الذهبي (٥، ٧٨).

(٣) هو صفوان بن معطل السلمي ؓ. فتح الباري، ابن حجر العسقلاني (٢٨٦/١).

لعمري الله، فقال سعد: والله لنقتلته، [فإنه] <sup>(١)</sup> منافقٌ يجادل عن المنافقين فثار الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا، ودعوا بالسلاح، فلم يزل رسول الله ﷺ يَحْفَظُهُمْ حتى سكنوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية الشريفة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ الآية. <sup>(٢)</sup>

وقال مقاتل <sup>(٣)</sup> رحمته الله: سبب نزول هذه الآية الشريفة أنه كان بين الأوس والخزرج عداوةٌ في الجاهلية وقتال منها: يوم بُعث، وغيره - وبُعث بالعين المهملة لا غير، وأما بُعث بالعين المعجمة؛ فتصحيف كذا ذكره العسكري، <sup>(٤)</sup> والأزهري، <sup>(٥)</sup> رحمهما الله تعالى نقل ذلك المطرزي <sup>(٦)</sup> في كتابه "المغرب" <sup>(٧)</sup>.

(١) هكذا في المخطوط، والصواب الثابت في الروايات أنه قول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة رحمته الله.

(٢) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق الثعلبي (٧١/٩)، ذكره مراسلاً بدون إسناد عن عطاء.

(٣) مقاتل بن حيان البلخي، أبو بسطام، روى عن مجاهد وغيره، وهو صدوق فاضل، مات بالهند قبيل سنة (١٥٠ هـ). طبقات المفسرين، الداودي (٢ / ٣٢٩).

(٤) الحسن بن عبد الله بن سعيد أبو أحمد العسكري، من أئمة اللغة والأدب والحديث، توفي سنة (٣٨٢ هـ). إنباه الرواة على أنباه النحاة، القفطي (١ / ٣٤٥).

(٥) محمد بن أحمد بن طلحة أبو منصور الأزهري، من أئمة اللغة والأدب، توفي سنة (٣٧٠ هـ). إنباه الرواة، القفطي (٤ / ١٧٧).

(٦) ناصر بن عبد السيد بن علي أبو الفتح المطرزي، من علماء الحنفية والعربية، وكتابه المغرب شرخٌ لألفاظ الأحناف في كتبهم، توفي سنة (٦١٠ هـ). الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي (٢ / ١٩٠).

(٧) المغرب في ترتيب المغرب، المطرزي (ص ٤٦).

وكانت تلك الحروب، والعداوة قد دامت بين الحيين مائة وعشرين سنة حتى هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وأصلح بينهم، فافتخر بعد ذلك منهم رجلاً: [٤ / أ] ثعلبة بن غنم من الأوس،<sup>(١)</sup> وأسعد بن زرارة من الخزرج،<sup>(٢)</sup> فقال الأوسي منّا خزيمه بن ثابت ذو الشهادتين، ومنّا حنظلة غسيل الملائكة، ومنّا عاصم بن ثابت بن أفلح<sup>(٣)</sup> حمي الدبر، ومنّا سعد بن معاذ الذي اهتزّ عرش الرحمن لموته، ورضي الله بحكمه في بني قريظة فقال الخزرجي: منّا أربعة أحكموا القرآن: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد،<sup>(٤)</sup> ومنّا سعد بن عبادة خطيب الأنصار ورئيسهم، فجرى الحديث بينهما فغضبا، فقال الخزرجي: أما والله لو تأخر الإسلام قليلاً، وقدم النبي ﷺ لقتلنا ساداتكم، واستعبدنا أبناءكم، ونكحنا نساءكم بغير مهر، فقال الأوسي: وقد كان الإسلام متأخراً زماناً طويلاً فهلاً فعلتم ذلك؟ فقد ضربناكم حتى أدخلناكم الديار، وتناشدوا الأشعار، وتفاخروا، ونادوا فجاء الأوسي إلى الخزرجي إلى

- (١) لم أجد ترجمته، بل وجدت ثعلبة بن غنم أو غنم بن عدي بن نابي الأنصاري من الخزرج؛ وليس من الأوس، شهد بدرًا والعقبة، واستشهد بالخندق أو ببحير ﷺ. الإصابة، ابن حجر (١/ ٥٢١)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة، السخاوي (١/ ٢٣١).
- (٢) أسعد بن زرارة بن عدس أبو أمامة الأنصاري الخزرجي، شهد العقبتين، وهو أول من مات من الصحابة بعد الهجرة مات في الشهر التاسع من الهجرة ﷺ. الإصابة، ابن حجر (١/ ٢٠٨).
- (٣) عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح قيس بن عصمة الأوسي الأنصاري ﷺ، حمته الدبر لما استشهد غدرًا بالرجيع، وهو ماء لبني لحيان من هذيل سنة (٤ هـ). الإصابة، ابن حجر (٣/ ٤٦٠).
- (٤) اختلف في اسمه والراجح: قيس بن السكن الخزرجي أبو زيد الأنصاري، ممن جمع القرآن في العهد النبوي، مات ولم يُعقب فورثه قومه، وقيل: استشهد يوم جسر أبي عبيد سنة (١٣ هـ)؛ الإصابة، ابن حجر (٥/ ٣٦٢).

الخزرجي، ومعهم السلاح، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فركب حمارًا وأتاهم؛ فأنزل الله ﷻ هذه الآية الشريفة، فقرأها رسول الله ﷺ فاصطلحوا. (١)

وقيل في سبب نزولها غير ذلك، (٢) والله أعلم بالصواب منها، وبما أراد.

### المكان الرابع: فيما يتعلق بها من القراءات، ومضافاتها:

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أمالها الكسائي، (٣) والعبسي (٤) عن حمزة، (٥) وفتحها الآخرون (٦) [٤/ ب] ووقع في مصحف

(١) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي (٩/ ٦٨)، وهذا السبب لا يصح؛ لضعفه سنداً، ومتناً.

(٢) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري (٥/ ٦٣٦)؛ تفسير ابن أبي حاتم، أبو محمد الرازي (٣/ ٧٢٠-٧٢١)؛ تفسير القرآن، ابن المنذر (١/ ٣١٦)؛ المعجم الصغير، الطبراني (٣٥٩/١) (٦٠٢).

(٣) علي بن حمزة أبو الحسن الكسائي، من أئمة القراءة واللغة، توفي بالري سنة (١٨٩ هـ). معرفة القراء الكبار، الذهبي (ص٧٧).

(٤) عبید الله بن موسى بن باذام أبو محمد العبسي، سمع كتاب قراءة حمزة من حمزة، ولم يقرأ عليه، توفي سنة (٢١٣ هـ). غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري (١/ ٤٩٣).

(٥) حمزة بن حبيب الزيات أبو عمارة الكوفي، من أئمة القراءة، والفرائض، توفي سنة (١٥٦ هـ). غاية النهاية، ابن الجزري (ص٦٦).

(٦) الكامل في القراءات، أبو القاسم الهذلي (ص٣٢٦)؛ وأمال حمزة هذا الموضع للدلالة على أن أصل الألف في (تقاته) ياء أي: (تقية) فانقلبت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها أما على قراءة الجمهور فللدلالة على أن الألف على أصلها لم تكن مُنقبلة عن ياء. ينظر: إعراب القراءات السبع وعللها، ابن خالويه (١/ ١١٠).

حفصة رضي الله عنها: ( يا أيها الذين آمنوا اعبدوا الله حق عبادته)،<sup>(١)</sup> وهذا في اعتقاد التوحيد إذ عام ما يذكر من العبادة في القرآن يراد به التوحيد، وقيل: أطيعوا الله حق طاعته،<sup>(٢)</sup> إذ ذلك منه على الأمر والنهي، وفي وسع المكلفين الامتثال على الوجه الذي أمروا به، ورؤى عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (( حق ثقاته أن يُطاع فلا يُعصى، ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى ))<sup>(٣)</sup>؛ لكن إنما أراد به على قدر ما يحتمله وسع الخلق، إذ التكليف بقدر الطاقة والوسع، وروي عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (( لا يتقي الله أحد حتى يخزن من لسانه، ويعد كلامه من عمله ))<sup>(٤)</sup>، وقيل: هذه الآية انتسخت بقوله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]،<sup>(٥)</sup> وبقوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] لكن هذا لا يصح؛ لأنه لا يحتمل أن يأمر الله عباده بشيء ليس في وسعهم ليقال: إنه صار منسوخًا بالأمر بقدر الطاقة والوسع؛ ولكن الأصل في هذا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (( إن الله تعالى على عباده حقًا،

(١) تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٤٤٣/٢)، ولم أجدها منسوبة عند أحد غيره، وهي قراءة شاذة ولو ثبتت فهي على التفسير.

(٢) المصدر السابق.

(٣) تفسير القرآن من الجامع، ابن وهب (١٢١/١)؛ جامع البيان، الطبري (٦٣٦/٥)؛ تفسير ابن أبي حاتم، أبو محمد الرازي (٧٣٣/٣).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم، أبو محمد الرازي (٧٣٣/٣) دون قوله: "ويعد كلامه من عمله" فلم أجدها إلا في تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٤٤٣/٢).

(٥) القضاء والقدر، البيهقي (ص ٢٣٠) (٢٩٣) عن ابن مسعود موقوفًا، والقول بالنسخ على اصطلاح المتأخرين قول لا يصح كما ذكره المؤلف ينظر: النسخ في القرآن الكريم د. مصطفى زيد (١/٤٤٨ - ٤٤٩).

ولعباده عليه حقًا: حقُّ الله على عبده أن يعبدَه، ولا يشرك به شيئًا، وحقَّ العبدِ على الله أن يُدخله الجنة إذا عبده، ولم يشرك به أحدًا))<sup>(١)</sup> فيكون الحديث تأويلًا للآية، أي: اتقوا الله ولا تكفروا به، فيكون فيه الأمر بالإيمان، والنهي عن الكفر؛ لأنه ليس في وُسع أحدٍ أن يتقي الله حقَّ ثقافته [٥ / أ] في شيء من العبادات،<sup>(٢)</sup> ويؤيد هذا ما ختم به الآية، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ومعنى قوله ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أي: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت، وأنتم عليه هكذا هو وجه الأمر في المعنى، وجاءت العبارة على هذا النظم الرائق، ونظيره ما حكى سيبويه<sup>(٣)</sup> من قولهم: لا أربنك ها هنا، وإنما المراد لا تكن ها هنا فتكون رؤيتي لك.<sup>(٤)</sup>

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ يجوز أن يكون تمثيلًا لاستظهاره به، ووثوقه بما فيه بامتسك المتدلي من كل مكان مرتفع بجبل وثيق يأمن انقطاعه، ويجوز أن يكون الحبل استعارة لعهد، والاعتصام؛ لوثوقه بالعهد، ويجوز أن يكون ترشيحًا لاستعارة الحبل بما يناسبه، والمعنى اجتمعوا على

(١) صحيح البخاري، كتاب التوحيد باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى (١١٤/٩) (٧٣٧٣)، صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير شك فيه دخل الجنة وحرم على النار (٥٩/١) (٥٠)، والمؤلف نقل الحديث بالمعنى عن تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٤٤٣/٢).

(٢) تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٤٤٣/٢).

(٣) عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي الأصل الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه، لاهمرا وجنتيه، من أئمة اللغة والنحو، توفي سنة (١٨٠ هـ). سير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٥١/٨).

(٤) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي (٢٨٦/٣).

استعانتم بالله، وتوثقكم،<sup>(١)</sup> واختلف في معنى الحبل، فقال ابن مسعود رضي الله عنه:  
 حبل الله القرآن،<sup>(٢)</sup> وقال ابن عباس رضي الله عنه: حبل الله الجماعة،<sup>(٣)</sup> وإنما هلكت  
 الأمم الخالية بتفرقها، فهنا أمر بالكون مع الجماعة، ونهي عن التفرق؛ لأن أهل  
 الإسلام هم الجماعة ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا  
 فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وصف أهل  
 دين الإسلام بالجماعة، وأهل غير دين الإسلام بالتفرق،<sup>(٤)</sup> وقيل حبل الله:  
 دين الله،<sup>(٥)</sup> وقيل الحبل: هو العهد،<sup>(٦)</sup> وقيل: غير ذلك ما هو قريب بعضه من  
 بعض، وقوله تعالى [٥/ب]: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾، عبارة عن  
 الاستمرار، وإن كانت اللفظة مخصوصة بوقت ما، وإنما حُصِتْ هذه اللفظة  
 بهذا المعنى من حيث هي مبدأ النهار، وفيها مبدأ الأعمال، والحال التي يخشى

(١) الكشف، الزنجشيري (٣٩٤/١).

(٢) جامع البيان، الطبري (٦٤٦/٥)؛ تفسير ابن المنذر، ابن المنذر (٣١٩/١).

(٣) تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٤٤٤/٢)، والصواب أنه قول ابن مسعود ينظر: سنن سعيد بن منصور (١٠٨٣/٣) (٥١٩)؛ جامع البيان، الطبري (٦٤٤/٥)؛ تفسير ابن المنذر، ابن المنذر (٣١٩/١).

(٤) تأويلات أهل السنة، الماتريدي (٤٤٥/٢).

(٥) وهو قول مقاتل بن سليمان. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل (٢٩٣/١).

(٦) وهو قول مجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وقتادة. ينظر: جامع البيان، الطبري (٦٤٥/٥)؛ تفسير ابن أبي حاتم، الرازي (٧٢٤/٣).

المرء من نفسه فيها، فهي حاله التي يستمر عليها يومه في الأغلب ومنه قول  
الزبيع بن ضبيع الفزاري: (١)

أَصْبَحْتُ لَا أَحْمَلُ السَّلَاحَ وَلَا  
أَمْلِكُ رَأْسَ البَعِيرِ إِنْ نَفَرَا (٢)

وقوله تعالى: ﴿إِخْوَانًا﴾ متراحمين متناصحين مجتمعين على أمرٍ واحد، وقد نظم  
بينهم، وأزال الاختلاف، وهي الأخوة في الله، وقيل: هم الأوس والخزرج، وكانا  
أخوين لأبٍ وأم، (٣) ونقل أبو حاتم (٤) عن أهل البصرة أنهم قالوا: الإخوة في  
النسب، والإخوان في الصداقة، ثم قال: وهذا غلط فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا  
الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وهو في غير النسب وقال ﴿أَوْ يَبُوتَ إِخْوَانِكُمْ  
﴾ [النور: ٦١]، وهذا في النسب؛ (٥) فتبين بما ذكرنا فساد ما ذكروا.

#### الخامس فيما يتعلق بها من وجوه الإعراب، واستشهاداتها:

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ الآية... ( يا ) حرف  
موضوع لنداء البعيد حقيقة، أو حكما كالساهي، والغافل تنزيلاً له منزلة من  
بعُد، وقيل: مشتركة بين القريب والبعيد، والمتوسط، وقيل: مشتركة بين البعيد،

(١) الزبيع بن ضبيع أو ضبيع بن وهب بن بغيض الفزاري، من المعتمرين أدرك الجاهلية والإسلام،  
واختلف في إسلامه، قيل: عاش ثلاثمائة وأربعين سنة. غرر الفوائد، المرتضى (٢٥٣/١)، الإصابة،  
ابن حجر (٢ / ٤٢٤).

(٢) خزانة الأدب، عبد القادر البغدادي (٧ / ٣٨٤).

(٣) الكشف، الزمخشري (١ / ٣٩٥).

(٤) سهل بن محمد بن عثمان أبو حاتم السجستاني، من أئمة العلم، توفي على الأرجح سنة ٢٥٥  
هـ. معجم الأدباء، ياقوت الحموي (٣ / ١٤٠٦).

(٥) مفاتيح الغيب، الرازي (٨ / ٣١٢).



والقريب، وهي أكد حروف النداء استعمالاً وأعمّها،<sup>(١)</sup> فإنّها تدخل في كل نداء كما تقدم، وتتعين في نداء اسم الله تعالى، وفي نداء المستغاث وفي أيّها، وأيّتها، وتتعين هي، أو وا في الندبة،<sup>(٢)</sup> ولا يقدر عند الحذف [٦/ أ] سواها نحو: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ [يوسف: ٢٩]،<sup>(٣)</sup> وهي لتنبية المدعو، ودعاية ليجيب ويسمع ما تريد منه، وأمّا نداء الديار، والجمادات، والحيوانات التي لا تُخاطب فعلى طريق التذكّر، أو التذكير،<sup>(٤)</sup> واختلف فيها، فقيل: هي اسم فعل لأدعوا محتملة لضمير الفاعل،<sup>(٥)</sup> والمنادى منصوبٌ بها، وقيل: حرف، والقائلون بالحرفية اختلفوا فقيل: المنادى منصوبٌ بها، وقيل: ب (أدعوا) لازم الحذف، وهو الصحيح، وجملة النداء على القول الأول: اسمية؛ لانعقادها من اسمين، وعلى القول الثاني: حرفية؛ لانعقادها من حرف، واسم، وبه قال الفارسي<sup>(٦)</sup> يعني: بانعقادها من حرف، واسم وعلى القول الثالث: فعلية؛ لأنّ صدرها في التقدير فعل، و (أي) ها هنا: وصلة لنداء ما فيه أل نحو: يا أيها الإنسان، وهي اسمٌ مبهم مفرد معرّفة بالنداء مبني على الضم مفتقرٌ إلى ما يوضّحه ويزيلُ إبهامه، فلا بدّ أن يُردفه اسم جنس، أو ما جرى مجراه كالتّاس، والرّجل، والذي،

(١) مغني اللبيب، ابن هشام (ص ٤٨٨).

(٢) أوضح المسالك، ابن هشام (٥/٤).

(٣) مغني اللبيب، ابن هشام (٣١٢/٨).

(٤) اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء العكبري (٣٢٨/١).

(٥) مغني اللبيب، ابن هشام (ص ٤٨٨).

(٦) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار أبو علي الفارسي، من أئمة اللغة، توفي ببغداد سنة (٣٧٧ هـ).

معجم الأدباء، ياقوت الحموي (٨١١/٢).

ونحوه حتى يعلم المقصود بالنداء،<sup>(١)</sup> و (ها) مُقحمة بين التابع والمتبوع لفائدتين إحداهما: معاضدة حرف النداء بتأثير معناه، والثاني: التعويض بها عما تستحقه، أي: من لزوم الإضافة،<sup>(٢)</sup> و (أي) هو معمول حرف النداء، والاسم الواقع بعدها، وإن كان هو المقصود بالنداء إلا أنه صار تابعاً لـ (أي) كمثل: يا زيدَ الظَّريفَ إلا أنَّ (أيًّا) لا يستقلُّ بنفسه استقلالَ زيد، فلم ينفكَّ عن التابع بخلاف يا زيدَ الظَّريفَ،<sup>(٣)</sup> والاسم الواقع بعدها تابعٌ للمنادى، فإن كان مشتقاً [ ٦ / ب ] كان نعتاً، وإن كان جامداً كان عطفَ بيان،<sup>(٤)</sup> ولا يجوز أن يكون بدلاً لعدم إحلاله محلَّ الأول لأنَّ (يا) لا تُباشر ما فيه (أل)،<sup>(٥)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ﴾ هو مصدرٌ مضاف إلى الفاعل، و﴿عَلَيْكُمْ﴾ يجوز أن يتعلَّق به كما تقول: أنعمتُ عليك، ويجوز أن تكون حالاً من النعمة، ويتعلَّق بمحذوف، و﴿إِذْ كُنْتُمْ﴾ يجوز أن تكون ظرفاً للنعمة، وأن تكون ظرفاً للاستقرار في ﴿عَلَيْكُمْ﴾ إذا جعلته حالاً ﴿فَأَصْبَحْتُمْ﴾ يجوز أن تكون الناقصة؛ فعلى هذا يجوز أن يكون الخبر ﴿بِنِعْمَتِهِ﴾ فيكون المعنى: فأصبحتم في نعمته، أو متلبسين بنعمته، أو مشمولين بنعمته، و﴿إِخْوَانًا﴾ على التقدير حالٌ يعمل فيها أصبح، أو ما يتعلَّق به الجار ويجوز أن يكون ﴿إِخْوَانًا﴾

(١) الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهمداني (١/١٨٢).

(٢) الكشاف، الزمخشري (١/٩٠).

(٣) الكشاف، الزمخشري (١/٨٩).

(٤) توضيح المقاصد، المرادي (٢/١٠٧٧).

(٥) شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام (ص ٣٠١).

خبرٌ أصبح، ويكون الجار حالاً يعملُ فيه أصبح، أو حالاً من إخوان؛ لأنّه صفةٌ له قدّمت عليه، وأن يكون متعلّقاً بأصبح؛ لأنّ الناقصة تعمل في الجار، ويجوز أن يتعلّق بإخوان؛ لأنّ التقدير تأخيتم بنعمته، ويجوز أن يكون أصبح تامّة، ويكون الكلام في ﴿بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ قريباً من الكلام في الناقصة،<sup>(١)</sup> وهذا ما تيسّر من الإعراب في هذه الآية الشريفة.

### السادس فيما يتعلّق بها من الأبحاث الكلامية، واستدلالاتها:

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ الآية. اعلم أنّ الإيمان في الشرع عبارة عن التصديق بالجنان، والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، وهذا مذهب الإمام الشافعي، ومن تابعه،<sup>(٢)</sup> وقيل: هو التصديق والإقرار، وقالت الحنفية: التصديق ركن، [ ٧ / أ ] والإقرار شرطٌ لإجراء الأحكام،<sup>(٣)</sup> وقالت الكرامية:<sup>(٤)</sup> مجرد الإقرار، ولكل واحد من هذه الأقوال وجوهٌ وأدلةٌ والحق مشهورٌ، ودليله منصورٌ، وينبني على هذا الخلاف: أنّ الإيمان هل يزيد وينقص، أو لا؟ فعندنا: يزيد وينقص يعني أنّه يزيد بانضمام الطاعات إليه، وينقص بارتكاب المعاصي، وعند الحنفية: لا يزيد ولا ينقص، ووجه ما ذهبنا إليه قوله

(١) التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء العكبري (٢٨٢/١ - ٢٨٣).

(٢) شعب الإيمان، البيهقي (١٦١/١).

(٣) الفقه الأكبر، أبو حنيفة (ص ٥٥)؛ العناية شرح الهداية، البابرتي (٢٨٢/٩).

(٤) فرقة كلامية تنسب لحمد بن كزّام السجستاني (ت ٢٥٥ هـ)، تعد الإيمان الإقرار باللسان دون القلب، وأن كلام الله حروف وأصوات تكلم بما بعد أن لم يكن كذلك، وأنهم بالغوا في إثبات الصفات إلى حد التشبيه والتجسيم. مقالات الإسلاميين، الأشعري (١٢٠/١)؛ الفرق بين الفرق، البغدادي (ص ٢٠٢)؛ الملل والنحل، الشهرستاني (١٠٨/١).

تعالى: ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٤] وقوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] فإنه دليلٌ ظاهرٌ على النقصان قبل ذلك اليوم، ومن فروع هذه المسألة: أن الإيمان، والإسلام هل هما مترادفان، أو متغايران؟ فقالت الحنفية: هما مترادفان، وقالت الشافعية: متغايران، واستدلَّت الحنفية على مدعاهم بقوله تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦]، وبقوله ﷺ: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَقُومُ إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُّسْلِمِينَ ﴾ [يونس: ٨٤] إلى غير ذلك من الآيات واستدلَّ أصحابنا ﷺ تعالى بقوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا ءَأَسَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] فجعل الإيمان غير الإسلام حيث أثبت الإسلام ونفى الإيمان، ومحدث جبريل ﷺ أنه سأل النبي ﷺ عن الإيمان، فقال: (( أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر )) وسأله عن الإسلام، فقال: (( أن تشهد أن لا إله إلا الله، وتقيم الصلاة [ ٧ / ب ] وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان، وتحج البيت ))،<sup>(١)</sup> فرق بين الأمرين، فهذا دليلٌ ظاهرٌ على ما ذكرناه.<sup>(٢)</sup>

(١) صحيح مسلم، كتاب: الإيمان باب: معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة الساعة (٨) (٣٦/١).

(٢) للتوسع في هذه المسألة وبيان مذهب أهل الحق فيها ينظر: الإبانة الكبرى، ابن بطة العكبري (٧٦١/٢)؛ التمهيد، ابن عبد البر (٦/ ٣٧٥)؛ مجموع الفتاوى؛ ابن تيمية (٦/٧).

المكان السابع: فيما يتعلق بها من القواعد الأصولية الفقهية، وتقيراتها:  
 قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ الآية فقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمرٌ  
 وصيغَةُ الأمرِ اسْتُعْمِلت لعشرين وجهًا: (١)  
 الأول: الوجوب لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]،  
 ولقوله تعالى في هذه: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾.

الثاني: التَّدب لقوله تعالى: ﴿فَكَابُوهُمْ إِنَّ عَلَّمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣]  
 الثالث: الإرشادُ إلى ما هو الأوثق لقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾  
 [الطلاق: ٢]، فإن قيل: أيُّ فرقٍ بين الإرشاد والتدب؟ قلنا: الفرقُ بينهما أنَّ  
 التَّدب لثواب الآخرة، والإرشاد للتببيه على مصالح الدنيا. (٢)  
 الرابع: الدعاء لقول العبد: اللهم اغفر لي.

الخامس: التَّأديب لقوله ﷺ: ((كلُّ مما يليك)). (٣)  
 السادس: التَّمني كقول الشاعر: ألا أيتها الليلُ الطَّويلُ ألا أنجلي. (٤)  
 السابع: التَّسخير كقوله تعالى: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

(١) ينظر: كشف الأسرار، علاء الدين البخاري (١/ ١٠٧)، وقد زاد المؤلف وجهين وهو: التفويض  
 ينظر: البرهان في أصول الفقه، الجويني (١/ ١٠٩)، والتكوين ينظر: التبصرة في أصول الفقه لأبي  
 إسحاق الشيرازي (ص ٢٠)، وللتوسع في ذكر أوجه صيغة "افعل" ينظر: البحر المحيط، الزركشي  
 (٣/ ٢٧٥).

(٢) المستصفي، الغزالي (ص ٢٠٥).

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الأطعمة باب: الأكل مما يليه (٥٣٧٧) (٧/ ٦٨)؛ صحيح مسلم،  
 كتاب الأشربة باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠٢٢) (٣/ ١٥٩٩).

(٤) ديوان امرئ القيس، المصطاوي (ص ٤٩).

الثامن: التعجيز لقوله تعالى: ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ [يونس: ٣٨].  
 التاسع: الإنذار كقوله تعالى: ﴿ قُلْ تَمَتَّعُوا ﴾ [إبراهيم: ٣٠].  
 العاشر: التهديد لقوله تعالى: ﴿ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾ [فصلت: ٤٠].  
 الحادي عشر: الإخبار كقوله تعالى: ﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا ﴾ [التوبة: ٨٢].

الثاني عشر: الاحتقار لقوله تعالى: ﴿ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ ﴾ [يونس: ٨٠].  
 الثالث عشر: التكوين لقوله تعالى: ﴿ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [البقرة: ١١٧].  
 الرابع عشر: التعجب لقوله تعالى: ﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ﴾ [مريم: ٣٨].  
 الخامس عشر: التسوية لقوله تعالى: ﴿ فَأَصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا ﴾ [الطور: ١٦].  
 السادس عشر: الإهانة لقوله تعالى: ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ [الدخان: ٤٩].

السابع عشر: الإكرام لقوله تعالى: ﴿ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ ﴾ [الحجر: ٤٦].  
 الثامن عشر: الامتنان لقوله تعالى: ﴿ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ [الأنعام: ١٤٢].

التاسع عشر: الإباحة لقوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٤].  
 العشرون: التفويض لقوله تعالى: ﴿ فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ ﴾ [طه: ٧٢].  
 ثم لا خلاف أنّ صيغة "افعل" ليست حقيقة في هذه الوجوه، إنّما الذي وقع فيه الخلاف أمور أربعة: الوجوب، والتدب، والإباحة، والتهديد، قيل: أمور ستة: هذه الأربعة، والخامس التعجيز والسادس التكوين، وهل هي مشتركة بين هذه الأمور الأربعة الأول بالاشتراك اللفظي، أو بين الثلاثة بالاشتراك اللفظي،

أو بالمعنوي، أو حقيقة في الوجوب مجازاً فيما عداه، أو حقيقة في الندب، أو في الإباحة؟ أقوال، وكلّ قول من هذه الأقوال ذهب إليه طائفة من الأصوليين ليس هذا موضع ذكره،<sup>(١)</sup> وفي هذا القدر كفاية، وهذا ما تيسر من الكلام على هذه الآية الشريفة، ولنختتم هذا المجلس بالدعاء فنقول: اللهم يا واسع العطاء، ويا منْ يديه بالخير سخاء، يا واجبَ الوجود،<sup>(٢)</sup> ويا واسعَ الرّحمة، والوجود، نسألك أنْ تصلّي على سيّدنا محمد خاتمِ أنبيائك ومُبلِّغِ أنبيائك سيّدِ الأُمّة، ونبيِّ الرّحمة، وأنْ يغفرَ لنا، ولوالدينا، ولمن علّمنا ولمن حضّرنا، ولمن غاب عنّا ولمن أحسنَ إلينا، ولعبدك واقفِ هذا المكانِ المبارك، ولكافة المسلمين وصلّي بجلالِكَ على سيّدنا محمد خاتمِ الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ورضي الله عن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين ]

٨ / ب ]، ووافق الفراغ من تعليقه على يد مؤلّفه العبد الفقير إلى رحمة ربه القريب الحبيب أحمد بن علي بن النقيب الحنفي عامله الله بلطفه الخفي في نهار الأحد ثالث عشري في شهر جمادى الأول من شهور سنة اثنين وثمانين

(١) للتوسع ينظر: كشف الأسرار، علاء الدين البخاري (١ / ١٠٧)؛ بذل النظر، العلاء الإسمندي

(١٣ / ٥٨)؛ البحر المحيط، الزركشي (٣ / ٢٥٨)؛ شرح الكوكب المنير، ابن النجار (٣ / ١٧).

(٢) واجب الوجود فيه إجمال، وليس من ألفاظ الشرع، ولا من أسماء الله وصفاته التوقيفية، وأول من أطلقه ابن سينا جامعاً بين قول أرسطو والفلاسفة القدماء في العلة الغائية، وبين قول المعتزلة في القدم، وله معانٍ محتتملة، فما وافق الشرع من المعاني صح الإخبار به عن الله، وما خالف الشرع فلا يجوز الإخبار به عن الله، أما الدعاء به فلا يجوز. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية (٢ / ١٣١ - ١٣٢)؛ الجواب الصحيح؛ ابن تيمية (٣ / ٢٨٩).

وسبعمائة، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله، وصحبه أجمعين  
صلاةً تامّةً إلى يوم الدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل آمين. [٩ / أ]. (١)

---

(١) تم الفراغ من الدراسة والتحقيق بحمد الله وتوفيقه يوم السبت ٢٥/٣/١٤٤٣ هـ .

رسالة في تفسير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ تأليف أحمد بن علي بن النقيب المقدسي  
الحنفي المتوفى سنة (٨١٦ هـ) - دراسة وتحقيقاً -  
د. أحمد بن سعد بن حامد المالكي



## الخاتمة

- بعد الانتهاء من دراسة وتحقيق الكتاب يمكن استخلاص النتائج التالية:
- ١- أنّ شخصية المؤلف ظهرت في كتابه هذا من خلال تفسيره للآية ولم يكن مجرد ناقل للأقوال دون تعقيب وترجيح في الأغلب.
  - ٢- أنّ أسلوب التحليل والاستقراء في التفسير للآية أوسع الأساليب في توسيع دلالة الآيات القرآنية.
  - ٣- أنّ المؤلف اقتصر على أماكن سبعة دمج فيها علوم القرآن مع علوم الشريعة في تفسير الآية، فمن علوم القرآن: علم العدد وأسماء السور وعلم المناسبات، وعلم فضائل القرآن، وعلم القراءات وتوجيهها، وعلم إعراب القرآن، ومن علوم الشريعة: علم الكلام أي العقيدة، وعلم أصول الفقه، وهذا فيه بيان لمنهج من مناهج التفسير.
- التوصيات: دراسة مؤلفات المؤلف وتحقيقها، خاصة وقد بين البحث أماكن وجودها، الاهتمام بإبراز جهود العلماء خاصة ما يتعلق بعلوم القرآن ممن لم تر الأمة موروثهم العلمي، والذي لا يزال مخطوطاً.
- وأخيراً فأسأل الله أن ينفع بهذا الكتاب مؤلفه، ومحققه، وجميع المسلمين وأن يكتب له القبول عنده، فما كان من صواب فمن الله وحده وما كان من خطأ فمني والشيطان، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، ابن بطة، عبید الله بن محمد، تحقيق: رضا معطي وآخرون، ط: ١، الرياض، دار الراجة، ١٤٢٦هـ.
٢. إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، الحموي، ياقوت بن عبد الله، تحقيق: إحسان عباس، ط: ١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤١٤هـ.
٣. الإصابة في تمييز الصحابة، العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخر، ط: ١، بيروت، دار الكتب العربية، ١٤١٥هـ.
٤. إعراب القراءات السبع وعللها، الهذاني، الحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، ط: ١، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٣هـ.
٥. الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود، ط: ١٥، بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.
٦. إنباء الغمر بأبناء العمر، العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، تحقيق: حسن حبشي، مصر، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٣٨٩هـ.
٧. إنباه الرواة على أنباه النحاة، القفطي، علي بن يوسف، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: ١، بيروت، دار الفكر العربي، ١٤٠٦هـ.
٨. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، عبد الله بن يوسف، تحقيق: يوسف البقاعي، دمشق، دار الفكر (د.ت).
٩. البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، محمد بن عبد الله، ط: ١، دار الكتبي، ١٤١٤هـ.
١٠. البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان، محمد بن يوسف، تحقيق: صدقي جميل، بيروت، دار الفكر العربي، ١٤٢٠هـ.
١١. بذل النظر في الأصول، الأسمندي، محمد بن عبد الحميد، تحقيق: محمد زكي، ط: ١، القاهرة، مكتبة التراث، ١٤١٢هـ.
١٢. البرهان في أصول الفقه، الجويني، عبد الملك بن عبد الله، تحقيق: صلاح عويضة، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ.

١٣. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم تحقیق: مجموعة من المحققين، ط: ١، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ.
١٤. البيان في عد آي القرآن، الداني، عثمان بن سعيد، تحقیق: غانم قدوري الحمد، ط: ١، الكويت، مركز المخطوطات والتراث، ١٤١٤هـ.
١٥. التاريخ المعتبر في أبناء من غير، مجير الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي، تحقیق: لجنة من المحققين، ط: ١، سوريا، دار النوادر، ١٤٣١هـ.
١٦. تأويلات أهل السنة، الماتريدي، محمد بن محمد، تحقیق: مجدي باسلوم، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ.
١٧. التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، إبراهيم بن علي، تحقیق: محمد هيتو، ط: ١، دمشق، دار الفكر، ١٩٨٠م.
١٨. التبيان في إعراب القرآن، العكبري، عبد الله بن الحسين، تحقیق: علي محمد البجاوي، القاهرة، عيسى البابي.
١٩. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة، السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ.
٢٠. تدريب الراوي في شرح ترتيب النواوي، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقیق: أبو قتيبة نظر الفريابي، دار طيبة.
٢١. تفسير القرآن العظيم، الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، تحقیق: أسعد الطيب، ط: ٣، مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى، ١٤١٩هـ.
٢٢. تفسير القرآن من الجامع، المصري، عبد الله بن وهب بن مسلم، تحقیق: ميكوش موراني، ط: ١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.
٢٣. تفسير القرآن، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقیق: سعد السعد، دار المآثر: المدينة المنورة، ط: ١، ١٤٢٣هـ.
٢٤. تفسير مقاتل بن سليمان، البلخي، مقاتل بن سليمان، تحقیق: عبد الله شحاته، ط: ١، بيروت، ١٤٢٣هـ.

٢٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله ﷺ، النمري، أبو عمر بن عبد البر، تحقيق: بشار عواد وآخرون، ط: ١، لندن، مؤسسة الفرقان للتراث، ١٤٣٩هـ.
٢٦. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي، حسن بن قاسم بن عبد الله، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، ط: ١، بيروت، دار الفكر العربي، ١٤٢٨هـ.
٢٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، محمد بن جرير، تحقيق: عبد الله التركي وآخرون، ط: ١، القاهرة، دار هجر، ١٤٢٢هـ.
٢٨. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، تحقيق: علي حسن وآخرون، ط: ٢، السعودية، دار العاصمة، ١٤١٩هـ.
٢٩. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، القرشي، عبد القادر بن محمد، تحقيق: مير محمد كتب خان، كراتشي.
٣٠. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادي، عبد القادر بن عمر، تحقيق: عبد السلام هارون، ط: ٤، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ.
٣١. الدرر الثمينة في فضائل الآيات والصور العظيمة، الطرابزوني، محمد بن محمود، تحقيق: أحمد المالكي، رسالة دكتوراه، كلية القرآن الكريم، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٣٦-١٤٣٧هـ.
٣٢. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، تحقيق: محمد ضان، ط: ٢، الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ.
٣٣. الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، اليعمري، إبراهيم بن علي ابن فرحون، تحقيق: محمد الأحمد، القاهرة، دار التراث.
٣٤. ديوان امرئ القيس، المصطاوي، عبد الرحمن، ط: ٢، بيروت، دار المعرفة، ١٤٢٥هـ.
٣٥. الذيل على العبر في خبر من غبر، العراقي، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم، تحقيق: صالح مهدي عباس، ط: ١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ.
٣٦. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، ط: ١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢هـ.

٣٧. سنن سعيد بن منصور، الخراساني، سعيد بن منصور، تحقيق: سعد الحميد، ط: ١، الرياض، دار الصميعي، ١٤١٧هـ.
٣٨. سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط: ٣، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
٣٩. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، تحقيق: محمود الأرنؤوط، ط: ١، دمشق، دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ.
٤٠. شرح الكوكب المنير، ابن النجار، محمد بن أحمد، تحقيق: محمد الزحيلي وآخر، ط: ٢، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ.
٤١. شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام، عبد الله بن يوسف، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط: ١١، ١٣٨٣هـ.
٤٢. شعب الإيمان، البيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ.
٤٣. صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل، تحقيق: جماعة من العلماء، بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١١هـ.
٤٤. صحيح مسلم، النيسابوري، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
٤٥. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، بيروت، مكتبة الحياة (د.ت).
٤٦. الطبقات السنوية في تراجم الحنفية، الغزي، تقي الدين بن عبد القادر، تحقيق: عبد الفتاح الحلوة، ط: ١، مصر، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٩٠هـ.
٤٧. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، تحقيق: محمود الطناحي وآخر، ط: ٢، القاهرة، دار هجر للطباعة والنشر، ١٤١٣هـ.
٤٨. طبقات المفسرين العشرين، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: محمد علي عمر، ط: ١، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٣٩٦هـ.
٤٩. طبقات المفسرين، الداوددي، محمد بن علي، بيروت، دار الكتب العلمية.

٥٠. العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد، تحقيق: محمد عطا، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.
٥١. العناية شرح الهداية، البابري، محمد بن محمد بن محمود، ط: ١، مصر، مطبعة البابي الحلبي، ١٣٨٩هـ.
٥٢. غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري، محمد بن محمد، تحقيق: ج. برجستراسر، ط: ١، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ١٣٥١هـ.
٥٣. غرر الفوائد ودرر القلائد، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: ١، القاهرة، دار إحياء الكتب العربي، ١٣٧٣هـ.
٥٤. الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.
٥٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط: ١، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
٥٦. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، ط: ٢، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ١٩٧٧م.
٥٧. فضائل القرآن، أبو عبيد، القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية وآخرون، ط: ١، دمشق، دار ابن كثير، ١٤١٥هـ.
٥٨. الفقه الأكبر، منسوب لأبي حنيفة، النعمان بن ثابت، ط: ١، الإمارات، مكتبة الفرقان، ١٤١٩هـ.
٥٩. القضاء والقدر، البيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق: محمد آل عامر، ط: ١، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ.
٦٠. الكامل في اللغة والأدب، الثمالي، محمد بن يزيد ابن المبرد، تحقيق: محمد أبو الفضل، ط: ٣، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٤١٧هـ.
٦١. الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، الهمداني، المنتجب، تحقيق: محمد نظام الدين الفتوح، ط: ١، المدينة المنورة، دار الزمان للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ.
٦٢. كشاف اصطلاحات العلوم والفنون، التهانوي، محمد بن علي، تحقيق: علي دحروج، ط: ١، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦م.

٦٣. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، ط: ٣، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.
٦٤. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، البخاري، عبد العزيز بن أحمد علاء الدين، دار الكتاب الإسلامي، (د.ت).
٦٥. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي، أبو إسحاق محمد بن إبراهيم، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط: ١، جدة، دار التفسير، ١٤٣٦هـ.
٦٦. اللباب في علل البناء والإعراب، العكبري، عبد الله بن الحسين، تحقيق: عبد الإله النبهان، ط: ١، دمشق، دار الفكر، ١٤١٦هـ.
٦٧. المجمع المؤسس في المعجم المفهرس، العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، تحقيق: تحقيق: محمد المياديني، ط: ١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ.
٦٨. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم وابنه، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥هـ.
٦٩. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، عبد الحق بن غالب، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ.
٧٠. المدخل إلى صحيح البخاري، اليعقوبي، محمد أبو الهدى، ط: ١، لندن، دار توقيعات، ١٤٤٠هـ.
٧١. المستصفى، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
٧٢. معجم الشيوخ، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، تحقيق: بشار عواد وآخرون، ط: ١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٤م.
٧٣. المعجم الصغير، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق: محمد شكور، ط: ١، بيروت، المكتبة الإسلامي، ١٤٠٥هـ.
٧٤. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، الذهبي، محمد بن أحمد، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
٧٥. المغرب في ترتيب المغرب، المطرزي، ناصر بن عبد السيد، دار الكتاب العربي.

٧٦. مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، عبد الله بن يوسف، تحقيق: مازن المبارك وآخر، ط: ٥، دمشق، دار الفكر، ١٩٨٥م.
٧٧. مفاتيح الغيب، الرازي، محمد بن عمر، ط: ٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ.
٧٨. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري، علي بن إسماعيل، تحقيق: نعيم، ط: ١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٢٦هـ.
٧٩. المكي والمدني في القرآن الكريم، أحمد، عبد الرزاق حسين، ط: ١، القاهرة، دار ابن عفان، ١٤٢٠هـ.
٨٠. الملل والنحل، الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، مؤسسة الحلبي.
٨١. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط: ١، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ.
٨٢. النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة، تغري بردي، يوسف، مصر، وزارة الشؤون الثقافية.
٨٣. الوفيات، السلامي، تقي الدين محمد بن هجرس، تحقيق: صالح مهدي وآخر، ط: ١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ.

\*\*\*



fhrs AlmSAdr wAlmrAjç

١. AlĀbAnh çn šryçh Alfrqh AlnAjyh wnjAnbh Alfrq Almðmwmh .Abn bTh .çbyd Allh bn mHmd .tHqyq: rDA mçTy wĀxrwn .T: ) .AlryAD .dAr AlrAyh ١٤٢٦ .h.
٢. ĀrŠAd AlĀryb ĀlĪ mçrfh AlĀdyb .AlHmwy .yAqwt bn çbd Allh .tHqyq: ĀHsAn çbAs .T: ) .byrwt .dAr Alyrb AlĀslAmy ١٤١٤ .h.
٣. AlĀSAbh fy tmyyz AlSHAbh .AlçsqlAny .ĀHmd bn çly Abn Hjr .tHqyq: çAdl çbd Almwjwd wĀxr .T: ) .byrwt .dAr Alktb Alçrbyh ١٤١٥ .h.
٤. ĀçrAb AlqrA'At Alsç wçllhA .AlhmðAny .AlHsyn bn ĀHmd bn xAlwyh .tHqyq: çbd AlrHmn Alçθymyn .T: ) .AlqAhrh .mktbh AlxAnjy ١٤١٣ .h.
٥. AlĀçlAm .Alzrkly .çyr Aldyn bn mHmwd .T: ) ١٥ .byrwt .dAr Alçlm llmlAyy ٢٠٠٢ .m.
٦. ĀnbA' Alymr bĀbnA' Alçmr .AlçsqlAny .ĀHmd bn çly Abn Hjr .tHqyq: Hsn Hbšy .mSr .Almjls AlĀçlĪ llšĪwn AlĀslAmyh ١٣٨٩ .ç.
٧. ĀnbAh AlrwAh çlĪ ĀnbAh AlnHAh .AlqfTy .çly bn ywsf .tHqyq: mHmd Ābw Alfdl ĀbrAhym .T: ) .byrwt .dAr Alfkr Alçrby ١٤٠٦ .h.
٨. ĀwDH AlmsAlk ĀlĪ Ālfyh Abn mAlk .Abn hŠAm .çbd Allh bn ywsf .tHqyq: ywsf AlbqAçy .dmšq .dAr Alfkr (d.t).
٩. AlbHr AlmHyT fy ĀSwl Alfqh .Alzrkšy .mHmd bn çbdAllh .T: ) .dAr Alktby ١٤١٤ .h.
١٠. AlbHr AlmHyT fy Altsyr .Āby HyAn .mHmd bn ywsf .tHqyq: Sdqy jmyl .byrwt .dAr Alfkr Alçrby ١٤٢٠ .h.
١١. bðl AlnĪr fy AlĀSwl .AlĀsmndy .mHmd bn çbd AlHmyd .tHqyq: mHmd zky .T: ) .AlqAhrh .mktbh AltrAθ ١٤١٢ .h.
١٢. AlbrhAn fy ĀSwl Alfqh .Aljwyny .çbd Almlk bn çbd Allh .tHqyq: SlAH çwyDh .T: ) .byrwt .dAr Alktb Alçlmyh ١٤١٨ .h.
١٣. byAn tlby Aljhmlyh fy tĀsys bdçhm AlklAmyh .Abn tymyh .ĀHmd bn çbd AlHlym .tHqyq: mjmwçh mn AlmHqqyn .T: ) .Almdynh Almnwrh .mjmc Almlk fhd lTbAçh AlmSHf Alšryf ١٤٢٦ .h.
١٤. AlbyAn fy çd Āy AlqrĀn .AldAny .çθmAn bn sçyd .tHqyq: γAnm qdwry AlHmd .T: ) .Alkwyt .mrkz AlmxTWTAt wAltrAθ ١٤١٤ .h.

١٥. AltAryx Almçtbr fy Ânba' mn γbr .mjyr Aldyn çbd AlrHmn bn mHmd Alçlymy tHqyq: ljnñ mn AlmHqqyn .T: ١ .swryA .dAr AlnwAdr ١٤٣١ .ç.
١٦. tÂwylAt Âhl Alsnñ .AlmAtrydy .mHmd bn mHmd .tHqyq: mjdy bAslwm .T: ١ .byrwt .dAr Alktb Alçlmyñ ١٤٢٦ .h.
١٧. AltbSrh fy ÂSwl Alfqh .AlŠyrAzy .ĂbrAhym bn çly .tHqyq: mHmd hytw .T: ١ .dmšq .dAr Alfkr ١٩٨٠ .m.
١٨. AltbyAn fy ĂçrAb AlqrĀn .Alçkbry .çbd Allh bn AlHsyn .tHqyq: çly mHmd AlbjAwy .AlqAhrñ .çysÿ AlbAby.
١٩. AltHfñ AllTyfñ fy tAryx Almdynñ .AlsxAwy .šms Aldyn mHmd bn çbd AlrHmn .T: ١ .byrwt .dAr Alktb Alçlmyñ ١٤١٤ .h.
٢٠. tdryb AlrAwy fy šrH trtyb AlnwAwy .AlsytTy .jAl Aldyn çbd AlrHmn bn Âby bkr .tHqyq: Âbw qtybñ nĐr AlfryAby .dAr Tybñ.
٢١. tfsyr AlqrĀn AlçĎym .AlrAzy .çbd AlrHmn bn Âby HATm .tHqyq: Âsçd AlTyb .T: ٣ .mkñ Almkrmh .mktbñ nzAr mSTfÿ ١٤١٩ .h.
٢٢. tfsyr AlqrĀn mn AljAmç .AlmSry .çbd Allh bn whb bn mslm .tHqyq: myklwš mwrAny .T: ١ .byrwt .dAr Alyrb AlĀslAmy ٢٠٠٣ .m.
٢٣. tfsyr AlqrĀn .Âbw bkr mHmd bn ĂbrAhym bn Almnör AlnysAbwry (t٣١٩h) .tHqyq: sçd Alsçd .dAr AlmĀθr: Almdynñ Almnwrñ .T: ١ .١٤٢٣h.
٢٤. tfsyr mqAtl bn slymAn .Alblxy .mqAtl bn slymAn .tHqyq: çbd Allh šHATH .T: ١ .byrwt ١٤٢٣ .h.
٢٥. Altmhyd lma fy AlmwtĀ mn AlmçAny wAlĀsAnyd fy Hdyθ rswl Allōh .Alnmry .Âbw çmr bn çbd Albr .tHqyq: bšAr çwAd wĀxrwn .T: ١ .lndn .mŵssh AlfrqAn lltrAθ ١٤٣٩ .h.
٢٦. twDyH AlmqASd wAlmsAlk bšrH Ālfyñ Abn mAlk .AlmrAdy .Hsn bn qAsm bn çbd Allh .tHqyq: çbd AlrHmn çly slymAn .T: ١ .byrwt .dAr Alfkr Alçrby ١٤٢٨ .h.
٢٧. jAmç AlbyAn çn tÂwyl Āy AlqrĀn .AlTbry .mHmd bn jryr .tHqyq: çbd Allh Altrky wĀxrwn .T: ١ .AlqAhrñ .dAr hjr ١٤٢٢ .h.
٢٨. AljwAb AlSHyH lmn bdl dyn AlmsyH .Abn tymyñ .ĀHmd bn çbd AlHlym .tHqyq: çly Hsn wĀxrwn .T: ٢ .Alsçwdyñ .dAr AlçASmñ . ١٤١٩h.

٢٩. AljwAhr AlmDyĥ fy TbqAt AlHnfyh .Alqršy .çbd AlqAdr bn mHmd .  
tHqyq: myr mHmd ktb xAnh .krAtšy.
٣٠. xzAnĥ AlĀdb wlb lbAb lsAn Alçrb .AlbydAđy .çbd AlqAdr bn çmr .  
tHqyq: çbd AlslAm hArwn .T:٤ .AlqAhrĥ .mktbh AlxAnjy١٤١٨ .h.
٣١. Aldrr Alθmynĥ fy fDAŶl AlĀyAt wAlswr AlçĎymĥ .AlTrAbzwny .  
mHmd bn mHmwd .tHqyq: ĀHmd AlmAlky .rsAlĥ dktwrAh .klyĥ  
AlqrĀn Alkrym .AljAmçĥ AlĀslAmyĥ bAlmĎynĥ Almnwrĥ-١٤٣٦ .  
١٤٣٧h.
٣٢. Aldrr AlkAmnĥ fy ĀçyAn AlmAŶĥ AlθAmnĥ .AlçsqlAny .ĀHmd bn  
çly Abn Hjr .tHqyq: mHmd DAn .T:٢ .Alhnd .mjls dAŶrĥ AlmçArf  
AlçθmAnyĥ١٣٩٢ .ç.
٣٣. AldybAj Almðhb fy mçrfĥ ĀçyAn Almðhb .Alyçmry .ĀbrAhym bn çly  
Abn frHwn .tHqyq: mHmd AlĀHmdy .AlqAhrĥ .dAr AltrAθ.
٣٤. dywAn AmrçŶ Alqys .AlmSTAwy .çbd AlrHmn .T:٢ .byrwt .dAr  
Almçrfĥ١٤٢٥ .h.
٣٥. Alðyl çlŶ Alçbr fy xbr mn ybr .AlçrAqy .Ābw zrçĥ ĀHmd bn çbd  
AlrHym .tHqyq: SAH mhdy çbAs .T:١ .byrwt .mŵssh AlrsAlĥ١٤٠٩ .h.
٣٦. AlrwD AlĀnf fy šrH Alsyrĥ Alnbwyĥ .Alshly .çbd AlrHmn bn çbd  
Allh .tHqyq: çbd AlrHmn Alwkyl .T:١ .byrwt .dAr ĀHyA' AltrAθ  
Alçrby١٤١٢ .ç.
٣٧. snn çyd bn mnSwr .AlxrAsAny .çyd bn mnSwr .tHqyq: çd AlHmyd .  
T:١ .AlryAD .dAr AlSmyçy١٤١٧ .h.
٣٨. syr ĀçlAm AlnbIA' .Alðhby .mHmd bn ĀHmd .tHqyq: šçyb  
AlĀrnAŵwT wĀxrw .T:٣ .byrwt .mŵssh AlrsAlĥ١٤٠٥ .h.
٣٩. šðrAt Alðhb fy ĀxbAr mn ðhb .Abn AlçmAd .çbd AlHy bn ĀHmd .  
tHqyq: mHmwd AlĀrnAŵwT .T:١ .dmšç .dAr Abn kθyr١٤٠٦ .h.
٤٠. šrH Alkwk Almnyr .Abn AlnjAr .mHmd bn ĀHmd .tHqyq: mHmd  
AlzHyly wĀxr .T:٢ .AlryAD .mktbh AlçbykAn١٤١٨ .h.
٤١. šrH qTr AlndŶ wbl AlsdŶ .Abn hšAm .çbd Allh bn ywsf .tHqyq:  
mHmd mHyŶ Aldyn çbd AlHmyd .T: ١١١٣٨٣ .h.
٤٢. šçb AlĀymAn .Albyhqy .ĀHmd bn AlHsyn .tHqyq: çbd Alçly çbd  
AlHmyd .T:١ .AlryAD .mktbh Alršd١٤٢٣ .h.
٤٣. SHyH AlbxAry .AlbxAry .mHmd bn ĀsmAçyl .tHqyq: jmAçĥ mn  
AlçlMA' .bwIAq .AlmTbçĥ AlkbrŶ AlĀmyryĥ١٣١١ .h.

٤٤. SHyH mslm .AlnysAbwry .mslm bn AlHjAj .tHqyq: mHmd çbd  
AlbAqy .byrwt .dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby.
٤٥. AlDw' AllAmç lĀhl Alqrn AltAsc .AlsxAwy .šms Aldyn mHmd bn çbd  
AlrHmn .byrwt .mktbh AlHyAh (d.t).
٤٦. AlTbqAt Alsnyh fy trAjm AlHnfyh .Alyzy .tqy Aldyn bn çbd AlqAdr .  
tHqyq: çbd AlftAH AlHlw (T:١) .mSr .Almjls AlĀçlY llšwwn  
AlĀslAmyh١٣٩٠ .ç.
٤٧. TbqAt AlšAfcyh AlkbrY .Alsbky .tAj Aldyn çbd AlwhAb bn tqy Aldyn .  
tHqyq: mHmwd AlTnAHy wĀxr (T:٢) .AlqAhrh .dAr hjr llTbAçh  
wAlnšr١٤١٣ .h.
٤٨. TbqAt Almfsryn Alçšryn .AlsywTy .jlAl Aldyn çbd AlrHmn bn Āby  
bkr .tHqyq: mHmd çly çmr (T: ١) .AlqAhrh .mktbh whbh١٣٩٦ .h.
٤٩. TbqAt Almfsryn .AldAwwdy .mHmd bn çly .byrwt .dAr Alktb  
Alçlmyh.
٥٠. Alçqd Alθmyn fy tAryx Albld AlĀmyn .AlfAsy .tqy Aldyn mHmd bn  
ĀHmd .tHqyq: mHmd çTA (T:١) .byrwt .dAr Alktb Alçlmyh١٩٩٨ .m.
٥١. AlçnAyh šrH AlhdAyh .AlbAbrty .mHmd bn mHmd bn mHmwd (T:١) .  
mSr .mTbçh AlbAby AlHlby١٣٨٩ .h.
٥٢. γAyh AlnhAyh fy TbqAt AlqrA' .Abn Aljzry .mHmd bn mHmd .  
tHqyq: j. brjstrAsr (T:١) .AlqAhrh .mktbh Abn tymyh١٣٥١ .h.
٥٣. γrr AlfWAÿd wdr AlqlAÿd .Alšryf AlmrtDÿ .çly bn AlHsyn .tHqyq:  
mHmd Ābw Alfdl ĀbrAhym (T:١) .AlqAhrh .dAr ĀHyA' Alktb Alçrby .  
١٣٧٣h.
٥٤. AlftAwÿ AlkbrY .Abn tymyh .ĀHmd bn çbd AlHlym (T:١) .byrwt .dAr  
Alktb Alçlmyh١٤٠٨ .h.
٥٥. ftH AlbAry šrH SHyH AlbxAry .AlçsqlAny .ĀHmd bn çly bn Hjr .  
tHqyq: mHb Aldyn AlxTyb (T: ١) .byrwt .dAr Almçrfh١٣٧٩ .h.
٥٦. Alfrq byn Alfrq wbyAn Alfrqh AlnAjyh .AlbydAdy .çbd AlqAhr bn  
TAhr (T:٢) .byrwt .dAr AlĀfAq Aljdydh١٩٧٧ .m.
٥٧. fdAÿl AlqrĀn .Ābw çbyd .AlqAsm bn slAm .tHqyq: mrwAn AlçTyh  
wĀxrwn (T:١) .dmšq .dAr Abn kθyr١٤١٥ .h.
٥٨. Alfqh AlĀkbr .mnswb lĀby Hnyfh .AlnçmAn bn θAbt (T:١) .  
AlĀmArAt .mktbh AlfrqAn١٤١٩ .h.

٥٩. AlqDA' wAlqdr .Albyhgy .ÂHmd bn AlHsyn .tHqyq: mHmd Âl çAmr .  
T:١ .AlryAD .mktbh AlçbykAn١٤٢١ .h.
٦٠. AlkAml fy Allyh wAlÂdb .AlθmAly .mHmd bn yzyd Abn Almbrd .  
tHqyq: mHmd Âbw AlfDI .T:٣ .AlqAhrh .dAr Alfkr Alçrby١٤١٧ .h.
٦١. AlktAb Alfryd fy ÂçrAb AlqrÂn Almjyd .AlhmðAny .Almntjb .tHqyq:  
mHmd nĐAm Aldyn AlfTyH .T:١ .Almdynh Almnwrh .dAr AlzmAn  
llnšr wAltwyç١٤٢٧ .h.
٦٢. kšAf ASTIAHAAt Alçlwm wAlfnwn .AlthAnwy .mHmd bn çly .tHqyq:  
çly dHrwj .T:١ .byrwt .mktbh lbnAn nAšrwn١٩٩٦ .am.
٦٣. AlkšAf çn HqAYq çwAmD Altnzyl .Alzmxšry .Âbw AlqAsm mHmwd  
bn çmrw .T:٣ .byrwt .dAr AlktAb Alçrby١٤٠٧ .h.
٦٤. kšf AlÂsrAr šrH ÂSwl Albzdwy .AlbxAry .çbd Alçyz bñ ÂHmd çlA'  
Aldyn .dAr AlktAb AlĀslAmy .(d.t).
٦٥. Alkšf wAlbyAn çn tfsyr AlqrÂn .Alθçlby .Âbw šSHAq mHmd bn  
ĀbrAhym .tHqyq: mjmwçh mn AlmHqqyn .T:١ .jdñ .dAr Altfsyr .  
١٤٣٦h.
٦٦. AllbAb fy çll AlbnA' wAlĀçrAb .Alçkbry .çbd Allh bn AlHsyn .tHqyq:  
çbd AlĀlh AlnbhAn .T:١ .dmšq .dAr Alfkr١٤١٦ .h.
٦٧. Almjmç Almŵss fy Almçjm Almfhrs .AlçsqlAny .ÂHmd bn çly Abn  
Hjr .tHqyq: ywsf Almrçšly .T:١ .byrwt .dAr Almrçfh١٤١٣ .h.
٦٨. mjmwç ftAwÿ šyx AlĀslAm Abn tymyh .Abn tymyh .ÂHmd bn çbd  
AlHlym .tHqyq: çbd AlrHmn bn qAsm wAbnh .Almdynh Almnwrh .  
mjmwç Almlk fhd ITbAçh AlmSHf Alšryf١٤٢٥ .h.
٦٩. AlmHrr Alwjyz fy tfsyr AlktAb Alçyz .Abn çTyh .çbd AlHq bn çAlb .  
tHqyq: çbd AlslAm çbd AlšAfy .T:١ .byrwt .dAr Alktb Alçlmyh١٤٢٢ .h.
٧٠. Almdxl Ālÿ SHyH AlbxAry .Alyçqwby .mHmd Âbw Alhdÿ .T:١ .lndn .  
dAr twqçAt١٤٤٠ .ç.
٧١. AlmstSfÿ .AlyzAly .Âbw HAmD mHmd bn mHmd .tHqyq: mHmd çbd  
AlslAm çbd AlšAfy .T:١ .byrwt .dAr Alktb Alçlmyh١٤١٣ .h.
٧٢. mçjm Alšywx .Alsbky .tAj Aldyn çbd AlwhAb bn tqy Aldyn .tHqyq:  
bšAr çwAd wĀxrwn .T:١ .byrwt .dAr Alyrb AlĀslAmy٢٠٠٤ .am.
٧٣. Almçjm AlSyyr .AlTbrAny .Âbw AlqAsm slymAn bn ÂHmd .tHqyq:  
mHmd škwr .T:١ .byrwt .Almktb AlĀslAmy١٤٠٥ .h.

٧٤. mçrfh AlqrA' AlkbAr çlÿ AlTbqAt wAlÂÇSAr .Alðhby .mHmd bn ÂHmd .T: ١ .byrwt .dAr Alktb Alçlmyh ١٤١٧ .h.
٧٥. Almyrb fy trtyb Almçrb .AlmTörzy .nASr bn çbd Alsyd .dAr AlktAb Alçrby.
٧٦. mÿny Allbyb çn ktb AlÂÇAryb .Abn hŞAm .çbd Allh bn ywsf .tHqyq: mÄzn AlmbArk wÄxr .T: ٥ .dmŞq .dAr Alfkr ١٩٨٥ .m.
٧٧. mfAtyH Alyyb .AlrAzy .mHmd bn çmr .T: ٣ .byrwt .dAr ÄHyA' AltrAθ Alçrby ١٤٢٠ .h.
٧٨. mqAlAt AlÄslAmyyn wAxtlAf AlmSlyn .AlÂŞçry .çly bn ÄsmAçyl .tHqyq: nçym .T: ١ .byrwt .Almktbh AlçSryh ١٤٢٦ .h.
٧٩. Almky wAlmdny fy AlqrÄn Alkrym .ÂHmd .çbd AlrZAq Hsyn .T: ١ .AlqAhrh .dAr Abn çfAn ١٤٢٠ .h.
٨٠. Alml wAlnHl .AlŞhrstAny .mHmd bn çbd Alkrym .mÿssh AlHlby.
٨١. mnhAj Alsnh Alnbwyh fy nqD klAm AlŞyçh Alqdryh .Abn tymyh .ÂHmd bn çbd AlHlym .tHqyq: mHmd rŞAd sAlm .T: ١ .AlryAD .jAmçh AlÄmAm mHmd bn sçwd AlÄslAmyh ١٤٠٦ .h.
٨٢. Alnjwm AlzAhrh fy ÄxbAr mlwk mSr wAlqAhrh .tÿry brdy .ywsf .mSr .wzArh AlŞwwn AlθqAfyh.
٨٣. AlwfyAt .AlslAmy .tqy Aldyn mHmd bn hjrs .tHqyq: SAH mhdy wÄxr .T: ١ .byrwt .mÿssh AlrsAlh ١٤٠٢ .ç.

\*\*\*

منهج العلامة عبد الرحمن المعلمي في توجيه القراءات من خلال  
(مجموع رسائل التفسير، ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله)  
- عرض ودراسة-

د. وليد بن حزام الشيباني

قسم القرآن وعلومه – كلية أصول الدين  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





## منهج العلامة عبد الرحمن المعلمي في توجيه القراءات من خلال (مجموع رسائل التفسير، ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله) - عرض ودراسة-

د. وليد بن حزام الشيباني

قسم القرآن وعلومه - كلية أصول الدين  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ٢٨ / ٧ / ١٤٤٣ هـ تاريخ قبول البحث: ١٧ / ١١ / ١٤٤٣ هـ

### ملخص الدراسة:

يدور موضوع البحث حول دراسة منهج العلامة عبدالرحمن المعلمي في توجيه القراءات من خلال بعض آثاره، وهي (مجموع رسائل التفسير، ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله). وتبين أهمية الموضوع في كون علم القراءات من العلوم الجليلة التي تعين على فهم كتاب الله، ومعرفة أسرار التعبير القرآني ولطائفه، ويهدف البحث إلى التعريف بمنهج المعلمي في توجيه القراءات، وإبراز عنايته بالقراءات وتوجيهها، والوقوف على القيمة العلمية لتوجيه المعلمي للقراءات.

وقد سلك البحث المنهج الاستقرائي، بجمع مواضع القراءات التي أوردها المعلمي وتصنيفها حسب الخطة، وبيان منهجه في توجيه القراءات من خلالها. وقد وقف البحث على نتائج من أهمها: أن المعلمي يذكر القراءة الصحيحة وغيرها، وغالبًا ما يختار رسم الآية على قراءة صحيحة أو شاذة، ولا يلتزم بتوجيه كل قراءة أو ينسبها لمن قرأ بها، وإذا وجّه قراءة فإنه لا يطيل في توجيهها، وقد يحكم على بعض القراءات أنها صحيحة، كما يظهر استفادة المعلمي ممن سبقه في توجيه القراءات من أهل التفسير كالطبري والماتريدي والألوسي، أو من أهل اللغة كابن هشام وابن بري وغيرهم.

الكلمات المفتاحية: منهج - المعلمي - توجيه - القراءات

## **The approach of the scholar Abdul Rahman Al-Moalami in directing the readings -view and study-**

**Dr. Waleed bin Hezam Al Shaibani**

Department of the Qur'an and its Sciences  
College of Fundamentals of Religion  
Imam Muhammad bin Saud Islamic University

### **Abstract:**

topic of the research revolves around the study of the approach of the scholar Abdul Rahman Al- Maalami in directing the readings through some of his effects, which are (the sum of the messages of interpretation, and raising suspicions about the meaning of worship and God).

The importance of the subject is evident in that the science of readings is one of the noble sciences that help in understanding the Book of God, and knowing the secrets of the Qur'anic expression and its spectrum.

The research took the inductive method, by collecting the readings mentioned by the teacher And classify it according to the plan , and indicate his method in directing the readings through it.

The research found results, the most important of which are : the teacher mentions the correct reading and others, He often chooses to draw the verse on A correct or abnormal recitation , and he does not adhere to directing each recitation or attributing it to the one who recited it . Among the people of the language, such as Ibn Hisham, Ibn Berri, and others.

**key words:** Curriculum - teacher - guidance - readings

## المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن استن بسنته إلى يوم الدين، وبعد:

فإن من أعظم الأعمال التي يقوم بها المسلم تدبر آيات الله ودراستها وبيان معانيها، والاهتمام بالعلوم المؤدية إلى ذلك ومنها؛ علم توجيه القراءات، فهي من العلوم العظيمة التي تعين على فهم كتاب الله، والكشف عن معاني الألفاظ وعللها، ودقائق التفسير ولطائفه.

فكان ذلك دافعاً لي إلى دراسة هذا الفن الدقيق والعلم الجليل من خلال علم من أعلام المسلمين وجهبذ من جهابذتهم المعاصرين، الذين كانت له آثار عظيمة في خدمة العلم وأهله، فكان واجبا التعريف بجهوده فيما يتصل بتوجيه القراءات القرآنية، فكان هذا البحث الذي وسمته بـ (منهج المعلمي في توجيه القراءات - من خلال بعض آثاره-).  
سائلا الله التوفيق والسداد.

### أهمية البحث وأسباب اختياره:

- ١- لما لعلم توجيه القراءات من أهمية عظيمة، إذ هو من العلوم الجليلة التي تعين على فهم كتاب الله، ومعرفة أسرار التعبير القرآني ولطائفه.
- ٢- عدم تطرق الباحثين لدراسة توجيه القراءات عند المعلمي.
- ٣- نيل الأجر والثواب من خلال خدمة كتاب الله - تعالى - والبحث فيه.

### أهداف البحث:

- ١- إبراز عناية المعلمي بالقراءات وتوجيهها.

٢- التعريف بمنهج المعلمي في توجيه القراءات.

٣- التعريف بمنهج المعلمي في توجيه القراءات.

### حدود البحث:

دراسة منهج العلامة عبد الرحمن المعلمي في توجيه القراءات من خلال بعض آثاره، وهي (مجموع رسائل التفسير، ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله).

### الدراسات السابقة:

من خلال البحث والتقصي لم أجد دراسة علمية لموضوع توجيه القراءات عند العلامة عبد الرحمن المعلمي.

### خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس، على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، والمنهج المتبع. على النحو التالي:

التمهيد وفيه: ١- التعريف الموجز بالمعلمي. ٢- المراد بتوجيه القراءات القرآنية.

المبحث الأول: منهج المعلمي في إيراد القراءات، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ذكر القراءة مع نسبتها.

المطلب الثاني: ذكر القراءة دون نسبتها.

المطلب الثالث: ذكر القراءات الصحيحة والشاذة.

المبحث الثاني: منهج المعلمي في توجيه القراءات، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: ذكر القراءة بدون توجيه.

المطلب الثاني: توجيه القراءات بالمأثور.

المطلب الثالث: توجيه القراءات باللغة العربية.

المطلب الرابع: توجيه القراءات بالسياق القرآني.

المطلب الخامس: توجيه القراءات بالاستنباط والاجتهاد.

المطلب السادس: توجيه القراءات مع الترجيح.

المطلب السابع: توجيه القراءات بدون ترجيح.

**المبحث الثالث: مصادر المعلمي في توجيه القراءات، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: مصادره من كتب التفسير.

المطلب الثاني: مصادره من غير كتب التفسير.

منهج البحث.

الخاتمة.

الفهارس.

**منهج البحث:**

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وفق التالي:

١- جمع واستقراء القراءات القرآنية وتوجيهها التي ذكرها العلامة المعلمي من

خلال (مجموع رسائل التفسير، ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله).

٢- تصنيف توجيه القراءات بحسب خطة البحث.

٣- دراسة أمثلة من توجيه القراءات التي ذكرها الإمام العلامة المعلمي، وبيان

منهجه فيها.

- ٤- رجعت إلى المصادر الأصلية ذات العلاقة بالموضوع، مع العزو في النقل إلى تلك المصادر.
- ٥- تخرّج القراءات الواردة في البحث من الكتب الأصلية.
- ٦- كتابة الآيات بالرسم العثماني، مع عزوها إلى اسم السورة ورقم الآية.
- ٧- لم أترجم للأعلام لما تقتضيه طبيعة البحث من الاختصار.
- ٨- وضع خاتمة للبحث، وفيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في البحث.

\*\*\*

التمهيد، وفيه:

## ١- التعريف الموجز بالمعلمي.

ترجمة المعلمي<sup>(١)</sup>:

اسمه ونسبه:

هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن حسن المعلمي<sup>(٢)</sup> (بضم الميم وفتح العين وتشديد اللام المكسورة) العُثمِي<sup>(٣)</sup> اليماني.

(١) ينظر ترجمته في: مقدمة آثار عبد الرحمن المعلمي، لعلي بن محمد العمران وآخرون ١/٤١-٢٠٠، والشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في نشر السنة للسماري، (ص ٧-٨٦)، والإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره لأحمد غانم. وينظر: مقدمة موسوعة المعلمي اليماني وأثره في علم الحديث المسماة "النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد" لإبراهيم الصبيحي (١/ ٢١-٤٨).

(٢) وقد وقع في نسب آل المعلمي خلاف هل يعود نسبهم إلى أبي بكر الصديق وهو من قبيلة تيم مرة أم إلى قبيلة بجيلة؟ قال الشيخ العمران (محقق آثار المعلمي): وهذا النسب إلى أبي بكر الصديق كان مشهوراً شائعاً لدى أسرة آل المعلمي، وهذا النسب نقله الوشلي من خط الشيخ عبد الرحمن المعلمي، فالظاهر أنه كان يرى صحته. لكن الشيخ المعلمي رجح عن هذا الرأي ورجح أن نسب آل المعلمي يرجع إلى قبيلة بجيلة، وقد صرح بهذا فيما علّقه على كتاب "الأُنساب" للسمعاني). ينظر: آثار المعلمي ١/٤٣.

(٣) نسبة إلى عُثْمَة (بضم العين والتاء) إحدى مديريات محافظة ذمار تقع بالغرب الجنوبي منها وتبعد عنها بمسافة (٢٥) كم، وهي منطقة جبلية واسعة تشتهر بالزراعة. ينظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية للمقحفي ٢/١٠١٤.

## مولده:

ولد في أواخر سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة وألف، بقرية المحاقرة من عُرلة الطُّن (١) من مخلاف رازح من ناحية عُتمة من قضاء آيس (٢).

## نشأته:

نشأ الشيخ نشأة صالحة في بيت صلاح وعلم، وبيئة صالحة، وقد نصَّ الشيخ على هذه النشأة وهذه البيئة فقال: "رَبِّتُ في كِفالة والديِّ، وكانا من خيار تلك البيئة، وهي بيئة يغلب عليها التدبُّن والصلاح".

## حياته العلمية والعملية (٣):

قرأ القرآن، وبعض العلوم كالتجويد والحساب والنحو الذي شغف به منذ بداية تحصيله العلم، مع تفننه في العلوم الأخرى كالفقه (الشافعي) والفرائض والحساب وغيرها.

---

(١) بضمّ الطاء ثم فاء مفتوحة، وكتبها الشيخ في موضع بالناء "الطُّن". ينظر: هجر العلم ومعاقله في اليمن لإسماعيل الأكوخ ١٢٦٢/٣.

(٢) بمدّ الهَمْزة وكسر النون، وهي منطقة واسعة في الشمال الغربي من مدينة ذمار. ينظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية (١/٩).

(٣) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ٨٢/١، وما بعده، وينظر: الإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره ص ٣٥-٤٢ .



عمل كاتبًا سنة ١٣٣٥هـ في القضاء ولكنه بعد أن آل القضاء إلى الزيدية، عارضهم وانتقد جورهم وقال في ذلك شعراً<sup>(١)</sup>، وكان له مراسلات مع الإدريسي<sup>(٢)</sup> ثم دعاه الإدريسي للقدوم عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي سنة ١٣٣٧هـ وصل إلى الإدريسي فاستقرّ به المقام عنده، وكانت مدة بقاء الشيخ لدى الإدريسي خمس سنوات من سنة ١٣٣٧ إلى سنة ١٣٤١، تولى الشيخ خلالها أعمالاً علمية من تدريس ومذاكرة وتأليف، وأعمالاً تتعلق بالحكم والسياسة والنظر في شؤون الدولة، وصار من كبار رجال وأقرب مستشاري الإدريسي<sup>(٤)</sup>.

بعد وفاة الإدريسي عام ١٣٤١، وتولى بعده ابنه الأكبر علي بن محمد لكنه لم يسر سيرة أبيه، فنفى الشيخ مع غيره من رجال أبيه إلى الحديدة ومنها إلى عدن، ثم ارتحل إلى إندونيسيا في عام ١٣٤٤ وبقي بها مدة يسيرة لا تزيد على عام، ثم رحل إلى الهند أواخر سنة ١٣٤٤؛ وبدأ عمله في دائرة المعارف العثمانية في حيدرآباد الدكن، ومكث الشيخ في الهند موظفًا في دائرة المعارف

---

(١) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ٥٦/١ .

(٢) هو: محمد بن علي بن محمد ابن أحمد ابن إدريس: مؤسسة دولة الأدراسة في صيبا وعسير. ينظر: الأعلام: (٦/٣٠٣ - ٣٠٤).

(٣) وكان الإدريسي يستقطب العلماء والكفاءات لغرض تثبيت إمارته وحشد الولاءات لها، وكان الشيخ المعلمي من أولئك نفر الذين حَرَصَ الإدريسي على قدومهم عليه ووقفهم بجانبه في إمارته الجديدة خاصة من علماء اليمن الذين يحتاج إلى خبرتهم وكسب ولاء من ورائهم ليكونوا عونًا له في حربه ضد الإمام يحيى حميد الدين حاكم اليمن. ينظر: آثار المعلمي ٦٠/١ .

(٤) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ٦٦/١ - ٦٨ .

العثمانية خمسة وعشرين عامًا من سنة ١٣٤٥ إلى سنة ١٣٧١، تزوج الشيخ في أثناء وجوده في الهند بعد عدة سنوات من مقدمه، وولد له ابنه الوحيد عبد الله سنة ١٣٥١.

وفي الهند أَلَّف الشيخ عددًا من الكتب في هذه المرحلة من حياته. ثم تهيَّأت الظروف للتحويل من الهند إلى مكة فحزم الشيخ أمتعة السفر إلى جدة سنة ١٣٧١هـ.

وبعد وصوله مكة عُيِّن أمينًا لمكتبة الحرم المكي الشريف في ١٨/٦/١٣٧٢هـ، قضى الشيخ في مكة خمسة عشر عامًا متفرغًا للبحث والتأليف والتحقيق والتدريس، قائمًا بوظيفته في مكتبة الحرم خير قيام من مساعدة الباحثين وتدبير شؤون المكتبة<sup>(١)</sup>.

ومرحلة مكة من حياة الشيخ كانت حافلة بحق بالتأليف وتحقيق الكتب والتدريس<sup>(٢)</sup>.  
شيوخه<sup>(٣)</sup>:

تتلمذ الشيخ على يد نخبة من العلماء في بلده ثم في البلاد التي ارتحل إليها، ومنهم:

١ - والده الفقيه العلامة العماد يحيى بن علي المعلمي (ت ١٣٦١).

(١) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ٨٧/١.

(٢) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ٨٩/١.

(٣) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ١٠١/١.

٢ - أخوه العلامة محمد بن يحيى بن علي المعلمي (ت ١٣٤١). وقد درس عليه النحو، والفقه.

٣ - الفقيه العلامة الجليل أحمد بن محمد بن سليمان المعلمي (ت ١٣٤١). درس عليه الفقه والفرائض والنحو وغيرها، وقد أثنى عليه الشيخ كثيراً، وأجازته إجازةً عامة بكل مروياته سنة ١٣٣٥ وعمره ٢٣ سنة.

٤ - الإمام محمد بن علي الإدريسي (ت ١٣٤١)، درس عليه بعض الفنون، ولا سيما النحو والحديث.

٥ - الشيخ محمد عبد القدير الصديقي القادري (ت ١٣٨١)، شيخ الحديث بكلية الحديث في الجامعة العثمانية بالهند، قرأ عليه في الهند بعض "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم"، وأجازه بروايتهما، وأجازه أيضاً ب"جامع الترمذي" و"سنن أبي داود" و"سنن ابن ماجه" و"سنن النسائي" و"الموطأ".  
تلاميذه<sup>(١)</sup>:

تصدّر الشيخ لتدريس الطلاب وإقراء العلم مبكراً، واستمر الشيخ في التعليم ونشر العلم في كل بلد ينزل فيه، سواء في بلاد الإدريسي أو في عدن أو الهند أو حين استقرّ به المقام في مكة المكرمة.

وغالب مَنْ عُرِف من طلابه كانوا من طلابه وقت مقامه في مكة، ومنهم:

١ - أحمد صالح دحوان الأنسي. ٢ - أحمد بن سالم باسويدان. ٣ - أحمد

بن محمد المعلمي. ٤ - أبو تراب الظاهري عبد الجميل بن عبد الحق الهاشمي

---

(١) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ١/١٠٤، والإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره ص ٢٥-

(ت ١٤٢٣). ٥ - عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن عبد الكريم المعلمي. ٦ - عبد الرحمن بن حسن بن محمد شجاع الدين. 7 - عبد الكريم الخراشي. 8 - عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي، لازمه عشر سنوات. 9 - عبد الله بن محمد الحكمي، لازم الشيخ عدة سنين حين وفاته. 10 - محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الكريم المعلمي. ١١ - محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الكريم المعلمي. ١٢ - محمد بن عثمان الكَنَوِي. ١٣ - محمد سعيد بامردوف العمودي. ١٤ - مُشَرَّف بن عبد الكريم بن محسن المحرابي<sup>(١)</sup>.

ثناء العلماء<sup>(٢)</sup>:

أثنى كثير من العلماء الفضلاء على الشيخ، من شيوخه وأقرانه وتلاميذه، نذكر هنا طائفة من كلماتهم:

- ١- وصفه الإمام محمد بن علي الإدريسي (ت ١٣٤١): "محببنا لأجل العالم العامل الأمثل وجيه الإسلام عبد الرحمن المعلمي".
- ٢- وقال عنه ناظم دائرة المعارف السيد هاشم الندوي: "حضرة العلامة الجليل والفهامة النبيل مولانا الشيخ عبد الرحمن اليماني".
- ٣- وقال عنه المؤرخ إسماعيل بن محمد الوشلي اليماني (ت ١٣٥٦): "الفقيه العلامة الأديب عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ... رأيته فقيهاً نحوياً أديباً لطيفاً شاعراً فصيحاً".

(١) ينظر: هجر العلم ومعاقله للأكوع ١٩٥١/٣.

(٢) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ١١٤/١، وما بعدها. وينظر: الإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره ص ٤٢ وما بعدها.

٤- أثنى عليه الشيخ محمد بن سالم البيحاني (ت ١٣٩١) من علماء اليمن بقوله: "حضرة المحترم الشيخ العلامة الجليل بقيّة المحققين عبد الرحمن بن يحيى المعلمي".

٥- وقال عنه العلامة أحمد محمد شاکر (ت ١٣٧٧): "وقد كان حقيق - يعني: التاريخ الكبير للبخاري - مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي".

٦- وقال العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ (ت ١٣٨٩) مفتي المملكة في تقدمته لرسالة المعلمي حول مقام إبراهيم وجواز تأخيره: "قد قرئت عليّ هذه الرسالة التي ألفتها الأستاذ عبد الرحمن المعلمي اليماني ... فوجدتها رسالة بديعة، وقد أتى فيها بعين الصواب" اهـ. ووصفه بقوله: "علماً خدام الأحاديث النبوية وما يتعلق بها".

٧- قال عنه العلامة محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠): في مقدمته لكتاب "التنكيل": "تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني رحمه الله بيّن فيه بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة تجني الأستاذ الكوثري على أئمة الحديث ورواته ... مبرهنًا عليها من كلام الكوثري نفسه في هذا الكتاب العظيم بأسلوب علمي متين، لا وهن فيه ولا خروج عن أدب المناظرة وطريق المجادلة والتي هي أحسن، بروح علمية عالية، وصبر على البحث والتحقيق كاد أن يبلغ الغاية إن لم أقل: بلغها، كل ذلك انتصارًا للحق، وقمعًا للباطل، لا تعصبًا للمشايخ والمذاهب، فرحم الله المؤلف، وجزاه عن المسلمين خيرًا".

٨- وصفه العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد (ت ١٤٢٩) (بذهبي عصره) فقال: "ذهبي عصره العلامة المحقق المعلمي عبد الرحمن بن يحيى". ثم قال في الحاشية: "تحقيقات هذا الحبر نقش في حجر، ينافس الكبار كالحافظ ابن حجر، فرحم الله الجميع، ويكفيه فخراً كتابه التنكيل"، وقال عنه: "العلامة المعلمي رحمه الله تعالى له جهود في خدمة السنة وعلومها كما في "التنكيل" و"طليعته" وفي تحقيقاته الحافلة في كتب الرجال والأنساب والموضوعات أبدى يراعُه فيها براعةً ودرراً في أصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل، في جهود انتشرت الاستفادة منها في كتب المعاصرين".

٩- وقال عنه الشيخ المحدث حماد بن محمد الأنصاري (ت ١٤١٨): "إن الشيخ عبد الرحمن المعلمي عنده باع طويل في علم الرجال جرحاً وتعديلاً وضبطاً... عنده مشاركة جيدة في المتون تضعيفاً وتصحيحاً، كما أنه ملم إماماً جيداً بالعقيدة السلفية".

مؤلفاته وتحقيقاته وآثاره<sup>(١)</sup>:

ضرب العلامة المعلمي بنصيب وافر في هذا الباب، فهو يعدّ من المكثرين من التأليف، إذ تجاوز عدد مؤلفاته (مئة وعشرين) كتاباً ورسالة، متفاوتة الحجم ما بين رسالة لطيفة وكتاب في مئات الصفحات، في العقيدة، والتفسير،

---

(١) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ١/١١٤. وينظر: الإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره ص ٥٨.

والحديث، والفقه، وأصول الفقه، واللغة، ورسائل متفرقة في فنون أخرى<sup>(١)</sup>،  
ومن هذه المؤلفات:

### في العقيدة:

يحتوي هذا القسم (١٤) كتابًا ورسالة، ومنها:

كتاب "رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله والفرق بين التوحيد والشرك بالله". وتحقيق الكلام في المسائل الثلاث. وحقيقة التأويل. وحقيقة البدعة. ورسالة في الشفاعة.

### في التفسير:

ويحتوي هذا القسم على (١٨) كتابًا ورسالة، منها:

التعقيب على تفسير سورة الفيل للمعلم عبد الحميد الفراهي. وتفسير سورة الفاتحة. وتفسير أول سورة البقرة (١ - ٥). وتفسير أول سورة المائدة. ورسالة في تفسير آيات خلق الأرض والسموات. وبحث حول تفسير الفخر الرازي وتكملته، وفوائد من تفسير الرازي.

### الحديث وعلومه:

ويحتوي هذا القسم على (٢١) كتابًا ورسالة، ومنها:

التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. والأنوار الكاشفة على ما في كتاب "أضواء على السنة" من الخلل والتضليل والمجازفة. والاستبصار في نقد الأخبار. ورسالة في أحكام الجرح والتعديل. ورسالة في الصيغ المحتملة للتدليس.

---

(١) ينظر: ترجمته في آثار المعلمي ١/١٢١.

## الفقه وأصوله:

ويحتوي هذا القسم على (٣٨) رسالة، ومنها:  
القَبْلَة وقضاء الحاجة. ومسألة بطلان الصلاة بتغيير الآيات في القراءة. وهل يدرك المأموم الركعة بإدراكه الركوع مع الإمام؟ وقيام رمضان. والحكم المشروع في الطلاق المجموع. ورسالة في المواريث.

## قسم اللغة:

ويحتوي هذا القسم على (١٤) كتابًا ورسالة. منها:  
اللطفة البكرية والنتيجة الفكرية في المهمات النحوية. ومختصر شرح ابن جماعة على القواعد الصغرى لابن هشام. ونظم قواعد الإعراب الصغرى. ونظم بحور العروض. ومعجم الشواهد الشعرية.

## جهوده في التحقيق:

وأما قسم التحقيق فله فيه إسهام وخبرة واسعة، فهو أستاذ هذا المجال ورائده، وقد كتب في فن التحقيق مجموعة من الرسائل:  
منها: أصول التصحيح العلمي، وأصول التصحيح العلمي (مسوّدة).  
وهذه الرسائل من أول ما كُتِب في فن التحقيق. وقد عالج فيها المؤلف مسائل التحقيق معالجة دقيقة منظمة<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: آثار المعلمي ١/١٨٥.



## وأما التحقيق فمن الكتب التي حققها:

التاريخ الكبير للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦).  
وكتاب الكنى، للإمام البخاري. والمعاني الكبير لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦).  
وكشف المخدّرات والرياض المزهرات شرح أخصر المختصرات، للإمام البعلبي  
الحنبلي (ت ١١٩٢). والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧). وتذكرة  
الحفاظ، للحافظ أبي عبد الله شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨). والفوائد المجموعة  
في الأحاديث الموضوعة، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠).  
والأنساب للإمام السمعاني (ت ٥٦٢). والمنار المنيف في الصحيح والضعيف،  
للإمام ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١).

## وفاته:

توفي الشيخ يوم الخميس السادس من شهر صفر عام ألف وثلاثمائة وستة  
وثمانين، وذلك بعد أن أدى صلاة الفجر في المسجد الحرام، وعاد إلى مكتبة  
الحرم حيث كان يقيم، فتوفي على سريرته، وشيعت جنازته من الحرم المكي ودفن  
بالمعلاة<sup>(١)</sup>. بعد حياة حافلة عاش فيها خادماً للعلم وأهله، مدافعاً عن السنة،  
وعقيدة السلف الصالح، تركا خلفه أثراً عظيماً وذكرًا حسنًا، فرحمه الله ورضي  
عنه وأسكنه فسيح جناته.

(١) ينظر: في آثار المعلمي ١/٢٠٠، الإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره ص ٦٧.

## ٢- المراد بتوجيه القراءات القرآنية.

**التوجيه لغة:** يدور معنى التوجيه في اللغة حول القصد والتوجيه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّئُهَا﴾ [البقرة: ١٤٨]، وكل موضع يُستقبل فهو جهة، ووجهت الشيء جعلت له وجهًا، والشيء الموجه هو ما جعل على جهة واحدة لا يختلف، وتوجه إلى شيء ذهب إليه، وفيه معنى الصيرورة، كما يقال: (وَجَّهَتِ الْأَرْضَ الْمَطْرَةَ): صَيَّرَتْهَا وَجْهًا وَاحِدًا، وقولهم: (وَوَجَّهَهَا الْمَطْرُ): قَشَّرَ وَجَّهَهَا وَأَثَرِ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

**وأما التوجيه في الاصطلاح:** فهو بيان وجوه القراءات القرآنية في اللغة والتفسير، والاستشهاد لها بالقرآن أو السنة أو كلام العرب، استشهادًا يرد الاعتراضات التي يوردها بعض النحاة واللغويين والمفسرين، دون ترجيح لقراءة على أخرى أو تضعيف لها<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: الصحاح ٢٢٥٥/٦، مفردات ألفاظ القرآن ص ٨٥٥، لسان العرب ٥٥٥/١٣، تاج العروس ٥٣٦/٣٩ مادة: (وجه).

(٢) لم أقف على تعريف بيّن واضح المعالم، لكني دمجت ما كتبه من سابقني، وشكلته بتشكيل يتناسب مع منزلة علم القراءات القرآنية ومكانتها، وأنبه هنا أنه ينبغي أن يستشهد بالقراءات القرآنية على غيرها، سواء في التفسير أو النحو لا العكس، ولذلك فإني آثرت إثبات عبارة: (بيان وجوه القراءات) على غيرها لأن بعض المؤلفين يورد عبادة: (إثبات القراءات) كما في كتاب منهج الإمام الطبري، وهذا مشكل، فالقراءات يستشهد بها لا لها، استشهادا يعضدها لا ينقصها، ولا سيما إذا كانت القراءة صحيحة مروية بالأسانيد الثابتة وتناقلتها الأمة بالقبول.

انظر من كتب في تعريف الاحتجاج:

مختصر العبارات ص ٤٩، مقدمات في علم القراءات ص ٢٠١، منهج الإمام الطبري في القراءات ص ١٤٤، معجم مصطلحات علم القراءات ص ١٥٦-١٥٧.

ويظهر مدى الصلة بين المعنى اللغوي والشرعي؛ إذ إن الموجّه للقراءة يبحث عن وجه القراءة ويبين وجهها، ويكشف عن أثرها، ويظهر طريقها الصحيح. وهذا العلم الجليل له أسماء كثيرة تدور على هدف واحد، يمكن استخلاص أسمائها من صنيع الأئمة وما وضعوه عناوين لكتبهم، فمن أسمائه ما يلي:

- (١) الانتصار للقراءات، كما في مؤلف الانتصار لحمزة.
- (٢) الاحتجاج أو الحجة للقراءات، كصنيع أبي علي الفارسي في كتابه المسمى ب: (الحجة للقراء السبعة)، وكتاب ابن خالويه المسمى ب: (الحجة للقراءات السبع)، وكتاب: (حجة القراءات) لأبي زرعة ابن زنجلة.
- (٣) العلل أو علل القراءات، كصنيع مكّي بن أبي طالب في كتابه المسمى ب: (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها) .
- (٤) إيضاح القراءات، كصنيع ابن جني في كتابه: (المحتسب في تبين وجوه القراءات والإيضاح عنها)، وكتاب ابن أبي مريم المسمى ب (الموضح في القراءات الثمان وعللها).

## المبحث الأول: منهج المعلمي في إيراد القراءات، وفيه سبعة مطالب: المطلب الأول: ذكر القراءة مع نسبتها.

يلحظ أنّ من طريقة المعلمي عند ذكره لقراءة معينة، أنه ينسبها إلى من قرأ بها، سواء من السلف الصالح أو من القراء المعروفين، فمثلاً قال عند قوله تعالى: ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٨]: (وقد قرأ ابن عامر وأهل الشام: "ذو")<sup>(١)</sup>، وقال عند قوله تعالى: ﴿ وَيَذَرُكَ وَءَاهَتَكَ ﴾ [الأعراف: ١٢٧]: (عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿ وَيَذَرُكَ وَالْإِهْتِكَ ﴾)<sup>(٢)</sup>، ومما نسبته إلى السلف كذلك عند قوله تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴾ [النجم: ١٩] حيث قال: (جاء عن ابن عباس ومجاهد وأبي صالح وغيرهم أنهم قرؤوا: ﴿ اللات ﴾ بتشديد التاء)<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير البسملة ٣٢/٧-٣٤، وانظر: السبعة في القراءات ص ٦٢١، جامع البيان ٤/١٦٢٤، النشر ٣٨٢/٢.

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٨٨/٢، وانظر: المحتسب ٢/٢٥٦ وزاد في عزوها إلى ابن مسعود وأنس وعلقمة والجحدري والتميمي.

(٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٦/٣ وانظر: المحتسب ٢/٢٩٤، وهذا القراءة من القراءات الصحيحة قرأ بها رويس عن يعقوب، وانظر: النشر ٢/٣٧٩، إتخاف فضلاء البشر ص ٥٢٢.

## المطلب الثاني: ذكر القراءة دون نسبتها.

يكثر عند المعلمي أن يذكر القراءة القرآنية دون نسبتها، وقصده في ذلك البيان والتفسير، والاستدلال لما ذهب إليه من معانٍ أو اختيارات، ومنهجه في ذلك يشمل ذكر القراءة الصحيحة والقراءة الشاذة.

فمن أمثلة القراءة الصحيحة: ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٠]: (قُرئ بالنصب والرفع؛ فأما النصب فبالعطف إما على ﴿ يَقُولُ ﴾ بالنظر إلى أن المعنى: ما كان لنبي أن يقول، وإما على محذوف بعد قوله: ﴿ تَدْرُسُونَ ﴾ تقديره: ما كان له أن يقول<sup>(١)</sup>، وقال عند قوله تعالى: ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ٤]: (في "مالك" عدة قراءات فصلها في "روح المعاني"<sup>(٢)</sup>، والذي في السبع منها: {مَلِكٌ} بفتح، فكسر، وبالجرّ، و﴿ مَلِكٌ ﴾ بإثبات الألف والجرّ أيضًا<sup>(٣)</sup>، وقال عند قوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ﴾ [النحل: ١٢]: (في قراءة من قرأ برفع ﴿ وَالنُّجُومَ ﴾ و﴿ مُسَخَّرَاتٍ ﴾ سرّ لطيف...) <sup>(٤)</sup>.

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٦٥١/٣ قرأها بالنصب كلا من: عاصم وابن عامر وحمزة، وقرأها بالرفع البقية. انظر: السبعة ص ٢١٣، النشر ٢١٣/١.

(٢) انظر: روح المعاني ٨٥/١.

(٣) تفسير سورة الفاتحة ٧/٩٤ وانظر: السبعة ص ١٠٤، المبسوط ص ٨٦.

(٤) الفوائد التفسيرية ٤٥/٢٤ قرأها بالرفع ابن عامر وحفص عن عاصم، والباقون بالنصب. انظر:

السبعة ص ٣٧٠، جامع البيان ١٢٧١/٣.

ومن أمثلة القراءة الشاذة: ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَلْعَسِي ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: ١١٢]: (وقد اضطرب الناس في قضية الحواريين؛ لعلمهم أنهم كانوا قد أسلموا، وأن مقالاتهم لم تخرجهم من الدين، فمن الناس من شذَّ فقراً<sup>(١)</sup>): ﴿هل تستطيع ربك﴾ على معنى هل تستطيع سؤال ربك<sup>(٢)</sup>، وقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَذَرِكْ وَعَالِيَهُتِكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]: (وقد قرئ: {ويذرك وإلاهتك} أي: وعبادتك)<sup>(٣)</sup>، وقال عند قوله تعالى: ﴿وَعَبَدَ الطُّغُوتِ﴾ [المائدة: ٦٠]: (وقد قرئ: {وعابد الشيطان}، والشيطان طاغوت بلا شك)<sup>(٤)</sup>، وقال عند قوله تعالى: ﴿وَمَوَّةَ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَى﴾ [النجم: ٢٠]: (وقد قرئ: {مناءة} بالمد)<sup>(٥)</sup>.

- (١) ينبه في هذا المقام بأن هذه القراءة قراءة صحيحة وليست شاذة، وهي قراءة الكسائي الكوفي .  
انظر: جامع البيان ١٠٣٢/٣، النشر في القراءات العشر ٢٥٦/٢ .
- (٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ١٣٥/٢ .
- (٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٩٣/٢ .
- (٤) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٤٣/٢ ، ولم أقف على هذه القراءة في مظانها من كتب شواذ القراءات ، وغاية ما ذكروا الاختلاف في الكلمة الأولى (عبد) بين فتح وضم . انظر: المحتسب ٢١٤/١ ، شواذ القراءات لابن خالويه ص ٤٠ ، شواذ القراءات للكرماني ص ١٥٧ ، وقد نسب ابن عطية في تفسيره ٢١٣/٢ هذه القراءة لبريدة الأسلمي ، وذكر أن الطبري ذكرها في تفسيره ، وعند الرجوع إلى تفسيره ذكر المحقق الشيخ أحمد شاکر أنها خطأ في المخطوطة ، وأثبت القراءة (وعابد الطاغوت) من شواذ ابن خالويه في القراءات! .
- وقد تبع ابن عطية السمين الحلبي في تفسيره ٣٣٤/٤ نقلاً عن ابن جرير ، والظاهر والله أعلم أن هذه القراءة محمولة على التفسير ، وليست فيما يقرأ .
- (٥) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٩/٣ .

وقد يجمع المعلمي بين قراءتين شاذتين دون تمييز ولا نسبة لهما، كما عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً﴾ [النساء: ١٢] حيث قال: (وقد قُرئ في الآية التي أول النساء {يُورث} بكسر الراء مخففةً، وبكسرها مشددة)<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) رسالة في المواريث ١٧ / ٧٤٧ ، قرأ الحسن البصري : (يورث) ، وقرأ عيسى الثقفي (يُورث) .  
انظر: المختصب ١ / ١٨٢ ، ونسب ابن خالويه في شواذه ص ٣١ قراءة (يورث) للأعمش ، وقراءة (يُورث) للحسن .

## المطلب الثالث: ذكر القراءات الصحيحة والشاذة.

يلاحظ عند المعلمي من خلال الأمثلة أنه يذكر القراءات القرآنية بقسميها؛ الصحيحة والشاذة، وقد يحكي القراءة الشاذة بتصديده قوله: (قُرئ) بصيغة التمريض، وهذا ليس بلازم في كل موضع.

فمن أمثلة ذكره للقراءات الصحيحة: ما جاء عند قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨] حيث قال: (وقد قرأ ابن عامر وأهل الشام: "ذو")<sup>(١)</sup>.

وقد يذكر القراءة الصحيحة ويوجهها من غير أن ينسبها إلى من قرأ بها، كما عند قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤] قال: ﴿حَمَّالَةٌ﴾ بالضمّ خبر المبتدأ ﴿الْحَطَبِ﴾ أي: الذي توقد به تلك النار عليه..، وعلى قراءة ﴿حَمَّالَةٌ﴾ بالفتح، فقوله: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ﴾ معطوف على الضمير في ﴿سَيَصِلَى نَارًا﴾ [المسد: ٣]<sup>(٢)</sup>.

وقد يحكم المعلمي على القراءة ويذكر أنّها صحيحة مجمع عليها عند القراء، كما عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ

(١) تفسير البسملة ٧/٣٢-٣٤ .

(٢) الفوائد التفسيرية ٢٤/٧٧ ، قراءة النصب لعاصم الكوفي ، وقراءة الرفع للجماعة . انظر: السبعة

ص ٧٠٠ ، جامع البيان ٤/ ١٧٣١ .



أُحْتُ فَلِكُلِّ وَحِدٍ مِّمَّهُمَا السُّدُسُ ﴿ [النساء: ١٢] حيث قال: (فيقال: المراد بالإخوة هنا الإخوة لأُم، كما قرئ به وأُجمع عليه)<sup>(١)</sup>.

وقد يثبت المعلمي القراءة الصحيحة ويعتمدها من غير إشارة إلى من قرأ بها أو حكم عليها - كما ذكر ذلك محقق الرسائل -، فعند قوله تعالى: ﴿ وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ ﴿٧٧﴾ [الملك: ٢٧] قال: (أي: تَدْعُونَ بوقوعه، كقوله: ﴿ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٤﴾ [الذاريات: ١٤] )<sup>(٢)</sup>، وهي قراءة صحيحة<sup>(٣)</sup>، وكذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴿٧﴾ [الفاتحة: ٧] حيث أثبت في تفسيره رسم كلمة: ﴿ سراط ﴾ بالسين، وهي قراءة صحيحة<sup>(٤)</sup>.  
وقد يذكر القراءة الصحيحة بصيغة التمريض - خلافاً للأصل كما مضى، حيث قال عند قوله تعالى: ﴿ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ [الفلم: ١٤]: (قرئ بكسر الهمزة وفتحها)<sup>(٥)</sup>.

(١) رسالة في الموايظ ١٧/٨٠٤، يقصد المعلمي هنا قراءة: (يُورَثُ)، وقد تقدم بيان القراءة الشاذة فيها ومن قرأ بها .

(٢) الفوائد التفسيرية ٢٤/٧٢.

(٣) قراءة يعقوب . انظر: النشر ٢/٣٨٩.

(٤) قراءة قبل عن ابن كثير . انظر: السبعة ص ١٠٥، جامع البيان ٤/٤١٠، النشر ١/٢٧١ .

(٥) إعراب قوله: ﴿ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ (٧/٢٧٢) .

قرأها بالكسر الزهري . انظر: شواذ القراءات لابن خالويه ص ١٦٠، وذكرها الكرمانى في شواذ ص ٤٨٠ عن النقاش، وقرأها بالفتح كلا من ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحفص والكسائي . انظر: السبعة ص ٦٤٦، جامع البيان ٤/١٦٥٠.

ومن أمثلة القراءات الشاذة: التي عبر عنها المعلمي بصيغة التمريض ما جاء عند قوله تعالى: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]: حيث قال: (وقد قرئ: {وعابد الشيطان}، والشيطان طاغوت بلا شك)<sup>(١)</sup>، ومثلها ما عند قوله تعالى: ﴿وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى﴾ [النجم: ٢٠] حيث قال: (وقد قرئ: {مناءة} بالمد)<sup>(٢)</sup>. وقد يجزم المعلمي بأن القراءة شاذة، كما قال: (وقراءة مَنْ قرأ: {وإلهتك} - إن صحَّت - لا تدفع ما تقدّم)<sup>(٣)</sup>.

وقد يذكر المعلمي القراءة الشاذة دون الحكم عليها أو دون إشعار بأنها شاذة، كما عند قوله تعالى: ﴿وَيَذَرِكْ وَءِ الْهَتَكِ﴾ [الأعراف: ١٢٧] حيث قال: (عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿ويزرك وإلهتك﴾)<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٤٣/٢.
  - (٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٩/٣.
  - (٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٧٠٦/٣.
  - (٤) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٨٨/٢.

## المبحث الثاني: منهج المعلمي في توجيه القراءات، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: ذكر القراءة بدون توجيه.

من منهج المعلمي أنه تارة يذكر القراءات القرآنية بدون توجيه، وغالبًا ما يختار رسم الآية على قراءة صحيحة أو شاذة، فمثلاً أثبت رسم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [النحل: ٢٠] بالتاء على الخطاب<sup>(١)</sup> وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو البصري وحمزة والكسائي<sup>(٢)</sup>، وفي رسم قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْلُوا لِي إِتْيَاكُمْ كَأَنوَ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [سبأ: ٤٠] بالنون<sup>(٣)</sup> وهي قراءة الجماعة سوى حفص<sup>(٤)</sup> دون توجيه لها.

وعند قوله تعالى: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴿٤١﴾﴾ [الفاحة: ٤] قال: (في "مالك" عدة قراءات فصلها في "روح المعاني"، والذي في السبع منها: {مَلِكٌ} بفتح، فكسر، وبالجرِّ، و﴿مَلِكٌ﴾ بإثبات الألف والجرِّ أيضًا، وكلا الوصفين ثابت لله تبارك وتعالى)<sup>(٥)</sup>.

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٣٤/٢.

(٢) انظر: السبعة ص ٣٧١، جامع البيان ١٢٧٣/٣، النشر ٣٦٤/٢.

(٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٦٧/٣.

(٤) انظر: السبعة ص ٥٣٠، جامع البيان ١٠٦٤/٣.

(٥) تفسير سورة الفاتحة ٧/٩٤.

## المطلب الثاني: توجيه القراءات بالمأثور.

كان المعلمي حينما يورد قراءة ويوجهها فإنه يوجهها بالمأثور، إما بآية من القرآن الكريم أو حديث عن النبي ﷺ أو قول للسلف الصالح، وقد يذكر مصدره في ذلك وقد لا يذكر، فعند قوله تعالى: ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٨]: (وقد قرأ ابن عامر وأهل الشام: "ذو" قالوا: ولفظ "تبارك" يجيء في الغالب مسنداً إلى الله عز وجل<sup>(١)</sup>)، كقوله تعالى: ﴿ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٤] وغير ذلك.

وكذلك في السنّة، كما في حديث: "تباركت ربنا وتعاليت"<sup>(٢)</sup>، والجواب: أنّ إسناده إلى الاسم نفسه قد جاء في الكتاب، كهذه الآية وغيرها، وفي السنّة كما في الدعاء الآخر: "تبارك اسمك وتعالى جدك"<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: حجة القراءات السبع لابن خالويه ص ٣٤٠، معاني القراءات للأزهري ٣/ ٤٨، الحجة للقراء السبعة ٦/ ٢٥٣.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب القنوت في الوتر، ح ٣٣٨، ٥٦٣/٢، وقال الأرنؤوط: (إسناده صحيح)، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في القنوت في الوتر، ح ٤٦٤، ٥٨٧/١.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك، ح ٧٧٥، ٨٢/٢، وقال الأرنؤوط: (صحيح لغيره)، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما يقول عند استفتاح الصلاة، ح ٢٤٢، ٣٢٣/١.

(٤) تفسير البسملة ٧/ ٣٢-٣٤.

ومثال ما وجه به مما روي عن السلف ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ﴾  
 أَلَلَّتْ وَالْعُرَىٰ ﴿١٦﴾ [النجم: ١٩] حيث قال: (جاء عن ابن عباس ومجاهد وأبي  
 صالح وغيرهم أنهم قرؤوا: {اللات} بتشديد التاء، وفي روح المعاني: أخرج ابن  
 أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس: أنه كان يلبث السويق على الحجر فلا  
 يشرب منه أحد إلا سمن، فعبدوه، وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال: كان يلبث  
 السويق للحاج فمات فعكف على قبره..<sup>(١)</sup>، وقال عند حديثه عن البسملة  
 وأنها من كلام الله ويجوز أن يعبر بها عن نفسه: (وإنما استشكل بعضهم ثبوت  
 كلمة ﴿قُلْ﴾ في أول الإخلاص والمعوذتين في القراءات المتواترة، إذ قد جاء  
 عن بعض الصحابة تركها، فكانوا يقرؤون: "بسم الله الرحمن الرحيم، هو الله  
 أحد"، وأجاب الماتريدي<sup>(٢)</sup> بأن: ﴿قُلْ﴾ في ذلك أمرٌ لكل أحد، وعلى هذا  
 فينبغي للتالي أن يستحضر أن كلمة ﴿قُلْ﴾ أمرٌ من الله عزَّ وجلَّ له بقول ما  
 يأتي، ثم يقول: ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] إلى آخرها عن نفسه  
 ..، ويؤيده ما صحَّ عن أبي بن كعب أنه سئل عن المعوذتين، فقال: "سألت  
 النبي ﷺ فقال: "قيل لي، فقلت" فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup>  
 فهو هنا ذكر القراءة موجها لها من الآثار والأحاديث.

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٦/٣ . وانظر: المحتسب ٢ / ٢٩٤ ، المغني في توجيه

القراءات ٣ / ٢٧٠ .

(٢) تأويلات أهل السنة ١٠ / ٦٤٣ ، وقد ذكر المعلمي كلامه هنا باقتراء واختصار .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب سورة الفلق، ح ٤٦٩٢، ٤ / ٦٩٠٤ .

(٤) مجموع رسائل التفسير ٧ / ٧ .

كما أنّ المعلمي قد يذكر القراءة ويوجهها بآية أخرى، كما عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّمَّهُمَا الضُّدُّ﴾ [النساء: ١٢] حيث قال: (فيقال: المراد بالإخوة هنا الإخوة لأم، كما قرئ به وأجمع عليه، وفي القرآن المتلو دلالة عليه كما هو معروف في موضعه)<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث: توجيه القراءات باللغة العربية.

كان للمعلمي عناية كبيرة بتوجيه القراءات باللغة العربية فهو ممن له عناية باللغة كبيرة، ولما للقراءات القرآنية صلة وثيقة بالعربية؛ إذ لا يمكن الفصل بينهما، ولما كان ذلك كذلك، كان المعلمي يوجه كثيراً من القراءات القرآنية بالعربية وعلومها، من نحو وصرف واشتقاق وما إلى ذلك، فعند توجيه قراءة من قرأ: {مناء} بالمد قال: (ويحتمل على هذا أن يكون مشتقاً من التَّوء وهو النهوض، كأنها تنهض بعبادها في زعمهم، والله أعلم)<sup>(٢)</sup>.

وقد ينقل المعلمي رأي عالم من علماء العربية، مدعياً لقوله ومستشهداً له، كما في توجيه قراءة: {ويذكر وإلهتك}، حيث قال: (وقد قرئ: (ويذكر وإلهتك) أي وعبادتك، وهذه الأخيرة عند ثعلب كأنها هي المختارة، قال: لأن فرعون كان يُعبد ولا يعبد)<sup>(٣)</sup>.

(١) رسالة في المواريث ١٧/٨٠٤.

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣/٥٧٩، وانظر: المغني في توجيه القراءات العشر ٣/٣٧٠، وقيل هما لغتان. انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢/٢٩٦.

(٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٢/٣٩٣.

وقال عند قوله تعالى: ﴿أَيُّكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿٨٠﴾ [آل عمران: ٨٠]: (قُرئ بالنصب والرفع؛ فأما النصب فبالعطف إما على ﴿يَقُولَ﴾ بالنظر إلى أن المعنى: ما كان لنبي أن يقول، وإما على محذوف بعد قوله: ﴿تَدْرُسُونَ﴾ بتقديره: ما كان له أن يقول، وعلى كلا الوجهين فالمعنى كما نص عليه ابن جرير: "ما كان له أن يقول .... ولا أن يأمركم"<sup>(١)</sup>، فكلمة (لا) صلة لتأكيد معنى النفي، وذلك شائع في الاستعمال، وقيل: كلمة (لا) أصلية، والمعنى: "ما كان له أن يقول ولا يأمر" أي ما كان له أن يجمع بين القول وعدم الأمر، وهذا بعيد من حيث المعنى؛ إذ يصير النفي فيه منصباً على الجمع بين القول وعدم الأمر فيكون مفهومه أن له أن يقول ويأمر، وهو كما ترى .. وفي الآية احتمالات أُخر ذكرها ابن هشام في المغني في فصل "لا"<sup>(٢)</sup>.

ويظهر مدى استفادة المعلمي من علماء العربية كابن جرير وابن هشام، وقال عند قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ ﴿٧٨﴾ [الرحمن: ٧٨]: (معنى "تبارك": تكاثرت بركته أي خيرُه"، فأما قراءة ابن عامر وأهل الشام، فإن استكثرت على اسم الله عز وجل أن يوصف بأنه ذو الجلال والإكرام، فاجعل قوله: {ذُو} خبراً لمبتدأ محذوف، تقديره: هو، أي الرب، وبهذا توافق هذه القراءة معنى قراءة الجمهور، وإن شئت فاجعل {ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ}

(١) جامع البيان ٦ / ٥٤٧.

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣ / ٦٥١، انظر: الحجة في القراءات السبع ص ١١١، معاني القراءات ٢ / ٢٦٥.

بيناً للاسم، أي تبارك هذا الاسم، وهو "ذو الجلال والإكرام" لدلالته على ما تضمنته السورة من عظم جلال الله عز وجل، وكثرة إكرامه بالنعم<sup>(١)</sup>.

وقد يصرح المعلمي بإفادته من تفاسير تهتم بالجانب اللغوي، كما عند قوله تعالى: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ [الزخرف:

٥] حيث قال: (هل "أَنْ" هذه المصدرية، أو المخففة من الثقيلة؟

أقول: لم يزد في الجلالين<sup>(٢)</sup> على أن قال: "أي: لأن"، وقال في الجمل<sup>(٣)</sup> في حواشيه على قول الجلال بعد ذلك: "وفي قراءة: أَنَّ بهمزتين مفتوحتين ما لفظه: "الأولى همزة الاستفهام التقريري التوبيخي، والثانية همزة أن المصدرية، واللام مقدرة كما سبق... إلخ. وفي آخره: هـ شيخنا هـ، على ما قرره سيبويه والجمهور من أَنَّ (أَمَّا) أصلها: أَنْ ما، (أَنْ) المصدرية و (ما) العوض عن كان، والأصل: "أَلِأَنْ كُنْتَ" حُذِفَتْ همزة الاستفهام ولام التعليل، فصار: (أَنْ كُنْتَ) ثم حُذِفَتْ (كان)، فانفصل الضميرُ وَعُوِضَتْ (ما) عَنْ (كان) فصار: "أَمَّا أَنْتَ"<sup>(٤)</sup>.

وقال في موضع آخر عند حديثه عن ذات الآية: (قريء بكسر الهمزة وفتحها، واستدلّاهم بذلك يشعر أَنَّ البصريين يجعلونها في حال الفتح مصدرية،

(١) تفسير البسملة ٣٢٢/٧-٣٤، وانظر: حجة القراءات السبع ص ٣٤٠، الحجة للقراء السبعة ٦/

٢٥٣، الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢/٣٠٣.

(٢) المثبت في تفسير الجلالين ص ٦٤٧: (لأجل).

(٣) الفتوحات الإلهية ٤/٧٩.

(٤) إعراب قوله: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ﴾ [٢٧٢/٧].



كما في بقية الأمثلة، وهو ما في التفاسير والأعاريب، واعلم أنّ الأصل في (أن) المفتوحة الهمزة الساكنة النون أن تكون كذلك أصلاً، فمن ادّعى أنّها مخففة من الثقيلة فعليه الدليل ولا يكفي مجرد الاحتمال، ولا سيما مع أنّ القول بأنّها مخففة يستلزم أنّ اسمها ضمير الشأن محذوفاً، ودعوى الحذف خلاف الأصل، فمن ادعاها فعليه البرهان ولا يكفي مجرد الاحتمال<sup>(١)</sup>.

وقال عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً﴾ [النساء: ١٢]: (وقد قرئ في الآية التي أوّل النساء "يُورث" بكسر الراء مخففةً، وبكسرهما مشددة، والظاهر على هاتين القراءتين أن ﴿كَلَلَةً﴾ منصوب على المفعولية، فهو يُطلق على الورثة، والمراد ذوو كلالَةٍ، وهو لا يخالف قراءة الفتح على ما قدّرناه في تفسيرها)<sup>(٢)</sup>.

وفي توجيه قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤] قال: ﴿حَمَّالَةٌ﴾ بالضمّ خبر المبتدأ ﴿الْحَطَبِ﴾ أي: الذي توقد به تلك النار عليه، ف (ال) في ﴿الْحَطَبِ﴾ عهدية، لتقدّم ذكر الحطب بالكناية، لأنّ النار تحتاج إلى حطب؛ أو بدل عن ضمير النار، أي: حمالة حطبها، أي حطب النار المذكورة، وعلى قراءة ﴿حَمَّالَةً﴾ بالفتح، فقوله: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ﴾ معطوف على الضمير في ﴿سَيَصِلَى نَارًا﴾ [المسد: ٣] أي: سيصلاها هو وامراته ﴿حَمَّالَةً﴾

(١) إعراب قوله: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ﴾ (٧/ ٢٧٢)، وانظر: الحجة في القراءات السبع ص ٣٢٠، معاني القراءات ٢/ ٣٦١، الحجة للقراء السبعة ٦/ ١٣٨.  
(٢) رسالة في الموايظ ١٧/ ٧٤٧.

أي: حال كونها حمالة ﴿ الْحَطْبِ ﴾ أي: الذي تُوقَد به تلك النار عليه  
وعليها<sup>(١)</sup>.

#### المطلب الرابع: توجيه القراءات بالسياق القرآني.

كان للمعلمي جهود في بيان معاني القراءات وتوجيهها من خلال  
السياق القرآني، فالسياق القرآني له دلالة قوية في بيان معاني كلام الله تعالى ،  
وهو من طرق الترجيح في حال اختلاف الأقوال التفسيرية<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة اهتمام المعلمي بالسياق القرآني وأثره في القراءات وتعليلها ما  
ذكره في توجيه قراءة: { يكذبون } بالتشديد والتخفيف، حيث قال: (ولما كان  
من المنافقين ذئبان: أحدهما الكفر الذي هو التكذيب، وثانيهما: الكذب، بيّن  
الله تعالى أنهم يستحقون على كل منهما عذاباً أليماً، فنَبّه على الأول بقوله:  
﴿ يَمَّا كَانُوا يُكْذِبُونَ ﴾ [البقرة: ١٠] على قراءة من قرأ بالتشديد، وعلى الثاني  
بقوله: ﴿ يَمَّا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ على قراءة من قرأ بالتخفيف)<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) الفوائد التفسيرية ٧٧/٢٤ ، وانظر: الحجة في القراءات السبع ص ٣٧٧ ، معاني القراءات ٣/  
١٧١ ، الحجة للقراء السبعة ٦ / ٤٥١ ، الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢ / ٣٩٠ .
- (٢) انظر: قواعد الترجيح ١٢٥/٢ وما بعدها.
- (٣) ارتباط الآيات في سورة البقرة ٧/١٤٠ .
- قرأها بالتخفيف الكوفيون الثلاثة : عاصم وحمزة والكسائي ، وقراءة الباقية بالتشديد . انظر: السبعة  
ص ١٤٣ ، جامع البيان ٨٣٧/٢ .
- وانظر تعليل القراءتين في: الحجة في القراءات السبع ص ٦٨ ، معاني القراءات ١٣٤/١ ، حجة  
القراءات ص ٨٨ .

## المطلب الخامس: توجيه القراءات بالاستنباط والاجتهاد.

قد يجتهد المعلمي في توجيه القراءة القرآنية، معتمداً في ذلك على فهمه للآية واستنباطه منها، كما في توجيه قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [النحل: ١٢] حيث قال: (في قراءة من قرأ برفع ﴿وَالنُّجُومَ﴾ و ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾<sup>(١)</sup> سرٌّ لطيف، وهو أن النجوم ليست كلها مسخرة لنا معشر البشر؛ فإن منها ما لا نراه)<sup>(٢)</sup>، وقال عند قوله تعالى:

(١) وفي سورة الأعراف في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [الأعراف: ٥٤]. قرأ الجمهور (وَالنُّجُومَ) بالنصب، عطفًا على ما قبلها، على إضمار خلق .. فدل على أن المعنى وخلق الشمس والقمر كما خلق السماوات والأرض.

وقرأ ابن عامر بالرفع على الابتداء، لأنه جعل الواو واو الحال. ينظر: السبعة في القراءات (ص ٢٨٢)، ومعاني القراءات للأزهري (١ / ٤٠٨)، وإعراب القراءات السبع وعللها (ص ١١٦)، وحجة القراءات (ص ٢٨٤).

قال ابن عاشور: وقرأ الجمهور جميع هذه الأسماء منصوبة على المفعولية لفعل «سخر». وقرأ ابن عامر والشمس والقمر والنجوم بالرفع على الابتداء، ورفع مسخرات على أنه خير عنها. فنكتة اختلاف الإعراب الإشارة إلى الفرق بين التسخيرين. وقرأ حفص برفع النجوم ومسخرات. ونكتة اختلاف الأسلوب الفرق بين التسخيرين من حيث إن الأول واضح والآخر خفي لقلّة من يرقب حركات النجوم. ينظر: التحرير والتنوير (١٤ / ١١٦).

(٢) الفوائد التفسيرية ٤٥/٢٤ ، ولم أفد على هذا المعنى في كتب الاحتجاج للقراءات ، ولعله اجتهاد من المعلمي ، وقد ذكر علماء القراءات أن حجة من قرأ بالرفع على الاستئناف ، ومن قرأ بالنصب

﴿ وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ ﴾<sup>(١)</sup> [الملك: ٢٧]: (أي: تَدْعُونَ بوقوعه، كقوله: ﴿ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> [الذاريات: ١٤]).

### المطلب السادس: توجيه القراءات مع الترجيح.

قد يجتهد المعلمي في توجيه قراءة قرآنية ويذكر الوجه الراجح منها، كأن تكون دلالة فقهية كما في آية المواريث عند قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾<sup>(٣)</sup> [النساء: ١١] حيث قال: (فإن قلت: إنه زعم أن ميراث الزوجين وصية من الله تعالى، فيدخل في قوله: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ ﴾ قلت: سيأتي إن شاء الله تعالى إبطال اختصاص ميراث الزوجين بكونه وصية من الله تعالى، ومع ذلك فالذي في الآية: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى ﴾ أي المورث، لا مطلق وصية، ولا يفيد قراءة: { يُوصَى } بالبناء للمفعول؛ لأنها مجملة، فتحمل على المبيّنة؛ إذ الأصل الاتفاق)<sup>(٣)</sup>، أو حلاً لإشكال قد يطرأ على الفهم، كما في

---

على العطف . انظر: معاني القراءات ٧٦/٢ ، الكشف عن وجوه القراءات السبع ٣٥ / ٢ ، وقد مضى ذكر من قرأ بها من القراء .

(١) وهي قراءة صحيحة قرأ بها يعقوب الحضرمي . انظر: المبسوط ص ٤٤٢ ، النشر ٣٨٩/٢ .  
(٢) الفوائد التفسيرية ٧٢/٢٤ ، وانظر: معاني القراءات ٨٠/٣ ، المغني في توجيه القراءات العشر ٣١٢/٣ .

(٣) رسالة في المواريث ١٧ / ٧٢٦ ، وانظر: الحجة في القراءات السبع ص ١٢٠ ، الحجة للقراء السبعة ١٤٠/٢ .

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ بِعَلَمِ أَنْكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ نُثُيِّ الْبَيْتِ وَنُصْفِهِ وَثُلُثِهِ﴾<sup>(١)</sup> وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ ﴿٢٠﴾ [المزمل: ٢٠] حيث قال: (في مطابقة هذه القراءة لقراءة: ﴿وَصَفَّهُ وَثُلُثَهُ﴾ إشكالٌ أوجب عنه بأن التفاوت بحسب اختلاف الأوقات، وإشكال آخر، وهو أنه يلزم على قراءة الجرِّ مخالفة النبي ﷺ للأمر المتقدم أول السورة، قال الآلوسي: وأوجب بالتزام أن الأمر وارد بالأقل، لكنهم زادوا حذراً من الوقوع في المخالفة، وكان يشقّ عليهم، وعلم الله سبحانه أنهم لو لم يأخذوا بالأشقّ وقعوا في المخالفة فنسخ سبحانه الأمر، كذا قيل، فتأمل، فالمقام بعد محتاج إليه<sup>(٢)</sup>.

قلت: وجه التأمل أن الأقل - على ما في أول السورة - هو أن ينقص قليلاً من النصف، وعلى قراءة الجرِّ - آخر السورة - يكون النبي ﷺ قد صلى أدنى من الثلث، وهذا - فيما يظهر - أقل من نصفٍ ينقص منه قليل<sup>(٣)</sup>.  
وقد يجزم المعلمي باختياره وترجيحه اعتماداً على اللغة العربية، كما عند قوله تعالى: ﴿أَفَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ [الزخرف: ٥] حيث قال: (واعلم أنّ الأصل في (أنّ) المفتوحة المهمزة الساكنة النون أن تكون كذلك أصلاً، فمن ادّعى أنها مخففة من الثقيلة فعليه الدليل ولا

(١) هي قراءة نافع وأبو عمرو وابن عامر، والباقون بالرفع وهي القراءة الثانية. انظر: السبعة ص ٦٥٨ ، النشر ٢ / ٣٩٣.

(٢) روح المعاني ١٥ / ١٢٣.

(٣) الفوائد التفسيرية ٢٤ / ٧٢ ، وانظر: معاني القراءات ٣ / ١٠٠ ، الحجة للقراء السبعة ٦ / ٣٣٦ ، الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢ / ٣٤٥.

يكفي مجزؤ الاحتمال، ولاسيما مع أن القول بأثما مخففة يستلزم أن اسمها ضمير الشأن محذوفاً، ودعوى الحذف خلاف الأصل، فمن ادعاها فعليه البرهان ولا يكفي مجرد الاحتمال<sup>(١)</sup>.

وقد يكون ترجيحه واختياره مبني على ما اختاره السلف رحمهم الله، فمثلاً عند قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُكَ وَأَهْتَكُ﴾ [الأعراف: ١٢٧] قال: (عن ابن عباس أنه قرأ: {ويذرك وإلهتك}، قال: عبادتك، ويقول: إنه كان يُعبد ولا يُعبد...، عن مجاهد قوله: {ويذرك وإلهتك} قال: وعبادتك...، فقد بين قول ابن عباس ومجاهد هذا أن أله عبد وأن الإلهة مصدره)<sup>(٢)</sup>.

#### المطلب السابع: توجيه القراءات بدون ترجيح.

غالبًا ما يذكر المعلمي توجيه القراءات القرآنية من غير ترجيح، فمثلاً عند توجيه قراءة: (مالك وملك) قال: (في "مالك" عدة قراءات فصلها في "روح المعاني"، والذي في السبع منها: {مَلِك} بفتح، فكسر، وبالجر، و﴿مَلِك﴾ بإثبات الألف والجر أيضاً، وكلا الوصفين ثابت لله تبارك وتعالى)<sup>(٣)</sup>.

وفي توجيه قوله تعالى: ﴿وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِ رَبِّهِ﴾ [النحل: ١٢] قال: (في قراءة من قرأ برفع ﴿وَالنُّجُومُ﴾ و﴿مُسَخَّرَاتٌ﴾ سرٌ لطيف، وهو أن النجوم

(١) إعراب قوله: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (٧/ ٢٧٢)، وانظر في مسألة (أن) مغني اللبيب

ص ٥٣، روح المعاني ١٣/ ٦٦.

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٢/ ٣٨٨.

(٣) تفسير سورة الفاتحة ٧/ ٩٤.

ليست كلها مسخرة لنا معشر البشر؛ فإن منها ما لا نراه<sup>(١)</sup>، وقال عند توجيه قوله تعالى: ﴿أَيَأْمُرُكُمْ﴾ [آل عمران: ٨٠]: (قُرئ بالنصب والرفع؛ فأما النصب فبالعطف إما على ﴿يَقُولَ﴾ بالنظر إلى أن المعنى: ما كان لنبي أن يقول، وإما على محذوف بعد قوله: ﴿تَدْرُسُونَ﴾ تقديره: ما كان له أن يقول، وعلى كلا الوجهين فالمعنى كما نص عليه ابن جرير: "ما كان له أن يقول .... ولا أن يأمركم" ..، وفي الآية احتمالات أخر ذكرها ابن هشام في المغني في فصل "لا"<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

---

(١) الفوائد التفسيرية ٤٥/٢٤ .

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٦٥١/٣ .

## المبحث الثالث: مصادر المعلمي في توجيه القراءات، وفيه مطلبان: المطلب الأول: مصادره من كتب التفسير.

استفاد المعلمي من كتب علم التفسير في توجيه القراءات القرآنية، ولا غرو في هذا، فإنَّ كتب التفسير حافلة بذكر القراءات القرآنية وتوجيهها، لا سيما كتب التفسير بالمأثور أو كتب التفسير التي غلب على مؤلفيها العناية بالجانب اللغوي، إذ أن القراءات القرآنية وعلوم العربية لا ينفصلان ألبتة. ومن الكتب التي استقى منها المعلمي في توجيهه للقراءات القرآنية ما يلي:

### (أ) - جامع البيان لابن جرير الطبري:

حيث نقل منه في موضعين، الأول: عند توجيهه قراءة: {اللات} بالتشديد، حيث قال: (وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال: كان يلت السويق للحاج فمات فعكف على قبره..<sup>(١)</sup>)، والآخر: عند توجيه قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ [آل عمران: ٨٠] قال: (قُرئ بالنصب والرفع؛ فأما النصب فبالعطف إما على ﴿يَقُولُ﴾ بالنظر إلى أن المعنى: ما كان لنبي أن يقول، وإما على محذوف بعد قوله: ﴿تَدْرُسُونَ﴾ تقديره: ما كان له أن يقول، وعلى كلا الوجهين فالمعنى كما نص عليه ابن جرير: "ما كان له أن يقول .... ولا أن يأمركم"<sup>(٢)</sup>).

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٦/٣ .

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٦٥١/٣ .



## (ب) - تأويلات أهل السنة للماتريدي:

حيث نقل منه في موضع واحد، وذلك في الإشكال الوارد عن بعض الصحابة في حذفهم لكلمة: (قل) من قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ١﴾ ﴿[الفلق: ١]، حيث قال: (جاء عن بعض الصحابة تركُّها، فكانوا يقرؤون: "بسم الله الرحمن الرحيم، هو الله أحد"، وأجاب الماتريدي بأنَّ: ﴿قُلْ﴾ في ذلك أمرٌ لكل أحد)<sup>(١)</sup>.

## (ج) - تفسير الجلالين وحاشيته المسماة بـ(الفتوحات الإلهية) للجمل:

حيث نقل عنه في موضع واحد عند قوله تعالى: ﴿أَفَضَّرِبْ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ٥﴾ [الزخرف: ٥] حيث قال: (هل "أَنْ" هذه المصدرية، أو المخففة من الثقيلة؟ أقول: لم يزد في الجلالين على أن قال: "أي: لأن"، وقال في الجمل في حواشيه على قول الجلال بعد ذلك: "وفي قراءة: أَنَّ" بهمزتين مفتوحتين" ما لفظه: "الأولى همزة الاستفهام التقريعي التوبيخي، والثانية همزة أن المصدرية، واللام مقدرة كما سبق ...")<sup>(٢)</sup>.

## (د) - روح المعاني للآلوسي:

حيث نقل عنه في ثلاثة مواضع، الأول: في توجيه قراءة: {اللات} بتشديد التاء، نقل عنه بعض المعاني الواردة عن السلف في الآية، حيث قال: (وفي روح المعاني: أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس: أنه كان يلبث السويق

(١) مجموع رسائل التفسير ٧/٧ .

(٢) إعراب قوله: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنِينَ﴾ (٧/ ٢٧٢).

على الحجر فلا يشرب منه أحد إلا سَيْن، فعبدوه<sup>(١)</sup>، والموضع الثاني: اكتفى بالإحالة إليه دون نقل منه، وذلك في توجيه القراءات الواردة في ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] حيث قال: (في "مالك" عدة قراءات فصلها في "روح المعاني")<sup>(٢)</sup>.

وأما الموضع الثالث : فهو عند تفسيره قوله تعالى : ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنُصْفِهِ وَثُلُثَهُ<sup>(٣)</sup> وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ<sup>٤</sup>﴾ المزمّل: ٢٠ قال: (في مطابقة هذه القراءة لقراءة: ﴿وَنُصْفَهُ وَثُلُثَهُ﴾ .. ، قال الألوسي : وأجيب بالتزام أن الأمر وارد بالأقل، لكنهم زادوا حذرًا من الوقوع في المخالفة، وكان يشقّ عليهم، وعلم الله سبحانه أنهم لو لم يأخذوا بالأشقّ وقعوا في المخالفة فنسخ سبحانه الأمر، كذا قيل، فتأمل، فالمقام بعد محتاج إليه<sup>(٤)</sup>/<sup>(٥)</sup>.

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٦/٣ .

(٢) تفسير سورة الفاتحة ٧ / ٩٤ .

(٣) هي قراءة نافع وأبو عمرو وابن عامر ، والباقون بالرفع وهي القراءة الثانية. انظر: السبعة ص ٦٥٨ ، النشر ٢ / ٣٩٣ .

(٤) روح المعاني ١٥ / ١٢٣ .

(٥) الفوائد التفسيرية ٢٤ / ٧٢ ، وانظر: معاني القراءات ٣ / ١٠٠ ، الحجة للقراء السبعة ٦ / ٣٣٦ ، الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢ / ٣٤٥ .

## المطلب الثاني: مصادره من غير كتب التفسير.

لم يكتف المعلمي بالرجوع إلى كتب التفسير في توجيه القراءات القرآنية، بل تسوع في ذلك، حيث نقل من غير كتب التفسير واستفاد منها، وخصوصا كتب العربية وأعلامها، ومن نقل عنهم واستفاد منهم ما يلي:

(أ) - **ثعلب**: حيث نقل منه في موضع واحد عند توجيه قراءة: {ويدرك وإلاهتك}، حيث قال: (وقد قرئ: {ويدرك وإلاهتك} أي وعبادتك، وهذه الأخيرة عند ثعلب كأنها هي المختارة، قال: لأن فرعون كان يُعبد ولا يعبد)<sup>(١)</sup>.

(ب) - **ابن بري**: حيث نقل منه في موضع واحد عند توجيه قراءة: {ويدرك وإلاهتك}، حيث قال: (عن ابن عباس أنه قرأ: {ويدرك وإلاهتك}..، قال ابن بري: يقوي ما ذهب إليه ابن عباس في قراءته: {ويدرك وإلاهتك} قول فرعون: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤])<sup>(٢)</sup>.

(ج) - **ابن هشام**: نقل منه في موضع واحد عند توجيه قراءة: ﴿أَيَأْمُرُكُمْ﴾ [آل عمران: ٨٠] بالنصب والرفع حيث قال: (وفي الآية احتمالات أخر ذكرها ابن هشام في المغني في فصل "لا")<sup>(٣)</sup>.

(د) - **معجم البلدان لياقوت الحموي**: حيث نقل منه في موضع واحد، مستبشراً بصحة ما ذهب إليه، وذلك في توجيه قراءة: {مناءة} بالمد حيث قال: (ثم رأيت ياقوتاً في "معجم البلدان" ذكر وجوهاً لاشتقاق مناة، أولها: أنها من المنى وهو القدر، كما قلناه، والحمد لله)<sup>(٤)</sup>.

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٩٣/٢.

(٢) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٣٩٣/٢.

(٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٦٥١/٣.

(٤) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ٥٧٩/ ٣.

## الخاتمة

الحمد لله على تمام هذا البحث، والصلاة والسلام على رسوله الصادق الأمين، وبعد:

بعد استقراء بعض ما سطره العلامة المعلمي في توجيه القراءات وبيان منهجه في ذلك، خلصت إلى مجموعة من النتائج، من أهمها:

### أهم نتائج البحث:

١- يلحظ من طريقة المعلمي عند ذكره لقراءة معينة، أن يذكر القراءة القرآنية ويوجهها دون نسبتها في الغالب، وأحياناً ينسبها إلى من قرأ بها، سواء من السلف الصالح أو من القراء المعروفين، ويشمل ذلك القراءة الصحيحة والقراءة الشاذة.

٢- يتبين من خلال تتبع منهج المعلمي أنه يذكر القراءات القرآنية بقسميها؛ الصحيحة والشاذة، وقد يحكي القراءة الشاذة بتصديره قوله: (قرئ) بصيغة التمريض، وهذا ليس بلازم في كل موضع.

٣- وقد يحكم المعلمي على القراءة ويذكر أنها صحيحة مجمع عليها عند القراء.

٤- أنه قد يذكر القراءة الصحيحة بصيغة التمريض -خلافًا للأصل.

٥- وقد يذكر المعلمي القراءة الشاذة دون الحكم عليها أو دون إشعار بأنها شاذة.

٦- من منهج المعلمي أنه تارة يذكر القراءات القرآنية بدون توجيه، وغالبًا ما يختار رسم الآية على قراءة صحيحة أو شاذة.

٧- لا يطيل في توجيه القراءة، ولا يستطرد بذكر خلاف العلماء فيها، وإنما في الغالب يذكر القراءة ثم يوجهها توجيهًا موجزاً، كما نجد أيضاً تنوع توجيه القراءات عند المعلمي، فتارة يوجه القراءات بالمأثور، وتارة باللغة العربية، وتارة بالسياق، وتارة بالاستنباط، والاجتهاد.

٨- أن أغلب القراءات التي يوجهها يذكر توجيهها من غير ترجيح، وبعضها وهو - الأقل - يذكر توجيهها ويبين الوجه الراجح.

٩- من خلال الاطلاع على ما ذكره المعلمي من توجيه القراءات نجد أنه استفاد من كتب علم التفسير في توجيه القراءات القرآنية، مثل: جامع البيان لابن جرير الطبري، تأويلات أهل السنة للماتريدي، الجلالين وحاشيته المسماة ب(الفتوحات الإلهية) للجمل، وروح المعاني للآلوسي. كما استفاد من غير كتب التفسير، وخصوصاً كتب العربية وأعلامها، مثل: ثعلب، ابن بري، ابن هشام، معجم البلدان لياقوت الحموي.

### التوصيات:

أوصي بمزيد اهتمام بدراسة آثار المعلمي، وخاصة ما يتصل بالتفسير وعلوم القرآن.

## فهرس المصادر والمراجع

١. آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مجموعة من الباحثين منهم المدير العام للمشروع علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ.
٢. ارتباط الآيات في سورة البقرة، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٧)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: محمد أجمل الإصلاحي، راجعه: عبد الرزاق بن موسى أبو البصل - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.
٣. إعراب قوله: {أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ}، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٧)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: محمد أجمل الإصلاحي، راجعه: عبد الرزاق بن موسى أبو البصل - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.
٤. الأعلام، المؤلف: خير الدين الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - مايو ٢٠٠٢م.
٥. الإمام عبد الرحمن المعلمي اليماني حياته وآثاره، أحمد بن غانم الأسدي، مكتبة الرضوان للنشر والتوزيع، مصر - البحيرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
٦. تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية.
٧. تفسير البسملة، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٧)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: محمد أجمل الإصلاحي، راجعه: عبد الرزاق بن موسى أبو البصل - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.

٨. تفسير الجلالين، المؤلف: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (المتوفى: ٨٦٤هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى.
٩. تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ) المحقق: د. مجدي باسلوم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٠. تفسير سورة الفاتحة، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٧)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦هـ)، المحقق: محمد أجمل الإصلاحي، راجعه: عبد الرزاق بن موسى أبو البصل - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ.
١١. جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٢. الجامع الصحيح (صحيح البخاري) المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٣. حجة القراءات المؤلف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (المتوفى: حوالي ٤٠٣هـ) محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة.
١٤. الحجة في القراءات السبع المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالويه (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، الناشر: دار الشروق - بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠١هـ.
١٥. الحجة للقراء السبعة المؤلف: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبو علي (المتوفى: ٣٧٧هـ) المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجايي راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
١٦. رسالة في المواييث، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٧)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: محمد عزيز شمس،

- راجعته: محمد أجمل الإصلاحي - سليمان بن عبد الله العمير، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.
١٧. رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٢، ٣)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: عثمان بن معلم محمود بن شيخ علي، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي - عبد الرحمن بن حسن بن قائد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.
١٨. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (المتوفى: ١٢٧٠ هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٩. السبعة في القراءات المؤلف: أبو بكر بن مجاهد البغدادي أحمد بن موسى (المتوفى: ٣٢٤ هـ)، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ.
٢٠. سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت. د. ط.
٢١. سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
٢٢. شواذ القراءات، المؤلف، رضي الدين الكرمانى : أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الكرمانى (ت: ٥٦٣ هـ)، تحقيق شمران العجلي، الناشر: مؤسسة البلاغ، بيروت - لبنان.
٢٣. الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في نشر السنة، المؤلف: الدكتور منصور بن عبد العزيز السماري. دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية - الخبر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.



٢٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٢٥. الفوائد التفسيرية، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٧)]، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: علي بن محمد العمران - نبيل بن نصار السندي، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.
٢٦. القراءات الشاذة، ابن خالويه، حسين بن احمد (ت ٣٧٠هـ)، الناشر: المطبعة الرحمانية، مصر، تاريخ النشر: ١٩٣٤ م.
٢٧. قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، المؤلف: حسين بن علي بن حسين الحربي، أصل الكتاب: رسالة ماجستير - كلية أصول الدين، جامعة الإمام ١٤١٥ هـ بإشراف الشيخ مناع القطان، الناشر: دار القاسم - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٢٨. الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها المؤلف: مكي بن أبي طالب القيسي المتوفى (٤٣٧هـ)، تحقيق: الدكتور محيي الدين رمضان، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.
٢٩. لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم، جمال الدين بن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
٣٠. المبسوط في القراءات العشر، المؤلف: أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، أبو بكر (المتوفى: ٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، عام النشر: ١٩٨١ م.
٣١. مجموع رسائل التفسير - آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي - عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: محمد أجمل الإصلاحي، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.

٣٢. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي الحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
٣٤. مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، المؤلف: إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، الناشر: دار الحضارة للنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٣٥. مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، المؤلف: ابن خالويه، الناشر: مكتبة المتني، القاهرة.
٣٦. معاني القراءات المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر (المتوفى: ٣٧٠هـ)، الناشر: مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م.
٣٧. معجم البلدان والقبائل اليمنية، إبراهيم أحمد المقحفي، دار الكلمة للطباعة والنشر والتوزيع، صنعاء، والمؤسسة الجامعية للدراسات للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٣٨. مغني اللبيب عن كتب الأعراب، المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة، ١٩٨٥م.
٣٩. المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة المؤلف: محمد سالم محيسن (المتوفى: ١٤٢٢هـ)، الناشر: دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، بيروت، تاريخ النشر: ١٩٩٣/٠١/٠١م.

٤٠. مقدمات في علم القراءات، المؤلف: محمد أحمد مفلح القضاة، أحمد خالد شكري، محمد خالد منصور، الناشر: دار عمار - عمان (الأردن)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٤١. منهج الامام الطبري في القراءات وضوابط اختيارها في تفسيره، الدكتور. زيد بن علي مهارش، دار التدمرية للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية.
٤٢. موسوعة المعلمي اليماني وأثره في علم الحديث المسماة «النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد ذهبي العصر العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني»، المؤلف: أبو أنس إبراهيم بن سعيد الصبيحي، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
٤٣. النشر في القراءات العشر المؤلف: ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى ٨٣٣ هـ)، المحقق: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ)، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى . د. ط.
٤٤. هجر العلم ومعاقله في اليمن، إسماعيل بن علي الأكوح، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.

\*\*\*

fhrs AlmSAdr wAlmrAjç

1.  $\bar{A} \theta$  Ar çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$  Almçlmy AlymAny ,mjmwçh mn AlbAH  
θ yn mnhm Almdyr AlçAm llmšrwç çly bn mHmd AlçmrAn ,AlnAšr:  
dAr çAlm AlfwA $\hat{Y}$ d llmšr wAltzwzç ,AITbçh: Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$  ١٤٣٤ , h-.
2. ArtbAT Al $\bar{A}$ yAt fy swr $\hat{h}$  Albq $\hat{r}$ h , [ $\bar{A} \theta$  Ar çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$  Almç  
lmy AlymAny (7)] ,Alm $\hat{w}$ lf: çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$  Almççlmy  
AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,AlmHqq: mHmd  $\hat{A}$ jml Al $\hat{A}$ SI AHy ,rAjç  
h: çbd AlrzAq bn mws $\hat{Y}$   $\hat{A}$ bw AlbSI - çly bn mHmd AlçmrAn ,  
AlnAšr: dAr çAlm AlfwA $\hat{Y}$ d llmšr wAltzwzç ,AITbçh: Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$  ١٤٣٤ ,  
h-.
3.  $\hat{A}$ çrAb qwlh: { $\hat{A}$ n kAn  $\hat{d}$ A mA l wbnyn} , [ $\bar{A} \theta$  Ar çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$   
Almçlmy AlymAny (7)] ,Alm $\hat{w}$ lf: çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$  Almççlmy  
AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,AlmHqq: mHmd  $\hat{A}$ jml Al $\hat{A}$ SI AHy ,rAjç  
h: çbd AlrzAq bn mws $\hat{Y}$   $\hat{A}$ bw AlbSI - çly bn mHmd AlçmrAn ,  
AlnAšr: dAr çAlm AlfwA $\hat{Y}$ d llmšr wAltzwzç ,AITbçh: Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$  ١٤٣٤ ,  
h-.
4. Al $\hat{A}$ çlAm ,Alm $\hat{w}$ lf: xyr Aldyn Alzrkly Aldmšqy (Almtwf $\hat{Y}$ : 1396h-) ,  
AlnAšr: dAr Alçlml lmlAyy n ,AITbçh: AlxAmšh çšr - mAyw 2002m.
5. Al $\hat{A}$ mAm çbd AlrHmn Almçlmy AlymAny HyAth w $\bar{A} \theta$  Arh , $\hat{A}$ Hmd  
bn  $\gamma$  Anm Al $\hat{A}$ sdy ,mktb $\hat{h}$  AlrDwAn llmšr wAltzwzç ,mSr- AlbHy $\hat{r}$ h ,  
AITbçh: Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$  ١٤٢٧ , h٢٠٠٦ , m.
6. tAj Alçrws mn jwAhr AlqAmws Alm $\hat{w}$ lf: mHmd bn mHmd bn çbd  
AlrzAq AlHsyny , $\hat{A}$ bw Alf yD ,Almlqb bmrtD $\hat{Y}$  ,Alzbydy (Almtwf $\hat{Y}$ :  
1205h-) AlmHqq: mjmwçh mn AlmHqqyn AlnAšr: dAr AlhdAy $\hat{h}$ .
7. tfsyr Albsml $\hat{h}$  , [ $\bar{A} \theta$  Ar çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$  Almçlmy AlymAny (7)] ,  
Alm $\hat{w}$ lf: çbd AlrHmn bn yHy $\hat{Y}$  Almççlmy AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,  
AlmHqq: mHmd  $\hat{A}$ jml Al $\hat{A}$ SI AHy ,rAjçh: çbd AlrzAq bn mws $\hat{Y}$   $\hat{A}$ bw  
AlbSI - çly bn mHmd AlçmrAn ,AlnAšr: dAr çAlm AlfwA $\hat{Y}$ d llmšr  
wAltzwzç ,AITbçh: Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$  ١٤٣٤ , h-.
8. tfsyr AljlAlyn ,Alm $\hat{w}$ lf: jlAl Aldyn mHmd bn  $\hat{A}$ Hmd AlmHly  
(Almtwf $\hat{Y}$ : 864h-) wjlAl Aldyn çbd AlrHmn bn  $\hat{A}$ by bkr Alsyt  
(Almtwf $\hat{Y}$ : 911h-) ,AlnAšr: dAr AlHdy  $\theta$  - AlqAhr $\hat{h}$  ,AITbçh:  
Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$ .
9. tfsyr AlmAtrydy (t $\hat{A}$ wylAt  $\hat{A}$ hl Alsn $\hat{h}$ ) Alm $\hat{w}$ lf: mHmd bn mHmd bn  
mHmwd , $\hat{A}$ bw mnSwr AlmAtrydy (Almtwf $\hat{Y}$ : 333h-) AlmHqq: d.  
mjdy bAslwm AlnAšr: dAr Alktb Alçlmy $\hat{h}$  - byrwt ,lbnAn AITbçh:  
Al $\hat{A}$ wl $\hat{Y}$  ١٤٢٦ , h٢٠٠٥ -- m.

10. tfsyr swrĥ AlfAtHĥ ([Ā θ Ar çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny (7)] ,Almĵlf: çbd AlrHmn bn yHyÿ Al-mçlímy AlymAny (١٣١٣- ١٣٨٦h-) ,AlmHqq: mHmd Ājml AlĀSlAHy ,rAjçĥ: çbd AlrAq bn mwsÿ Ābw AlbSl- çly bn mHmd AlçmrAn ,AlnAšr: dAr çAlm AlfWAÿd llnsr wAltwszyç ,AlTbçĥ: AlĀwlÿ'١٤٣٤ ,h-.
11. jAmç AlbyAn fy tĀwyl AlqrĀn Almĵlf: mHmd bn jryr AlTbry (t: 310h-) tHqq: ĀHmd mHmd šAkr mĵssh AlrsAlĥ ,AlTbçĥ: AlĀwlÿ' ١٤٢٠ h٢٠٠٠ - -m.
12. AljAmç AlSHyH (SHyH AlbxAry) Almĵlf: mHmd bn ĀsmAçly AlbxAry ,AlmHqq: mHmd zhyr AlnASr ,AlnAšr: dAr Twq AlnjAĥ ,AlTbçĥ: AlĀwlÿ'١٤٢٢ ,h-.
13. Hjĥ AlqrA'At Almĵlf: çbd AlrHmn bn mHmd ,Ābw zrçĥ Abn znjlh (Almtwfÿ: HwAly 403h-) mHqq AlktAb wmçlq HwAšyh: sçyd AlĀf γ Any ,AlnAšr: dAr AlrsAlĥ.
14. AlHjĥ fy AlqrA'At Alsbç Almĵlf: AlHsyn bn ĀHmd bn xAlwyh (Almtwfÿ: 370h-) ,AlmHqq: d. çbd AlçAl sAlm mkrm ,AlnAšr: dAr Alšrwq – byrwt ,AlTbçĥ: AlrAbçĥ'١٤٠١ ,h-.
15. AlHjĥ llqrA' Alsbçĥ Almĵlf: AlHsn bn ĀHmd bn çbd Al γ fAr AlfArsy' AlĀSl ,Ābw çly (Almtwfÿ: 377h-) AlmHqq: bdr Aldyn qhwjy - bšyr jwyjAby rAjçĥ wdqqĥ: çbd Alçzyz rbAH - ĀHmd ywsf AldqAq AlnAšr: dAr AlmĀmwn lltrA θ - dmšq / byrwt AlTbçĥ: Al θ Anyĥ'١٤١٣ , h١٩٩٣ - -m.
16. rsAlĥ fy AlmwAry θ ([Ā θ Ar çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny (17)] ,Almĵlf: çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlímy AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,AlmHqq: mHmd çzyr šms ,rAjçĥ: mHmd Ājml AlĀSlAHy - slymAn bn çbd Allh Alçmyr ,AlnAšr: dAr çAlm AlfWAÿd llnsr wAltwszyç ,AlTbçĥ: AlĀwlÿ'١٤٣٤ , h-.
17. rfç AlAštbaĥ çn mçnÿ AlçbAdĥ wAlĀlh ([Ā θ Ar çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny (2٣ ,)] ,Almĵlf: çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlímy AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,AlmHqq: ç θ mAn bn mçlm mHmwd bn šyx çly ,rAjçĥ: mHmd Ājml AlĀSlAHy - çbd AlrHmn bn Hsn bn qAÿd ,AlnAšr: dAr çAlm AlfWAÿd llnsr wAltwszyç ,AlTbçĥ: AlĀwlÿ'١٤٣٤ , h-.
18. rwH AlmçAny fy tfsyr AlqrĀn AlçĎym wAlsbç Alm θ Any Almĵlf: šĥAb Aldyn mHmwd bn çbd Allh AlHsyny AlĀlwsy (Almtwfÿ: 1270h-) ,AlmHqq: çly çbd AlbAry çTyĥ ,AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyĥ - byrwt ,AlTbçĥ: AlĀwlÿ'١٤١٥ ,h-.

19. Alsbçh fy AlqrA'At Almôwf: Âbw bkr bn mjAhd Alb γ dAby ÂHmd bn mwsÿ (Almtwfÿ: 324h-) ,AlmHqq: šwqy Dyf ,AlnAšr: dAr Almç Arf – mSr ,AlTbçh: Al θ Anyh' ١٤٠٠ ,h-.
20. snn Âby dAwd Almôwf: Âbw dAwd slymAn bn AlÂšç θ AlsjsAny (Almtwfÿ: 275h-) ,AlmHqq: mHmd mHyy Aldyn çbd AlHmyd , AlnAšr: Almktbh AlçSryh ,byrwt. d.T.
21. snn Altrmôy Almôwf: mHmd bn çysÿ bn swrh bn mwsÿ bn AlDHAK , Altrmôy ,Âbw çysÿ (Almtwfÿ: 279h-) tHqyq wtçlyq: ÂHmd mHmd šAkr (j' , ' -) wmHmd fWAd çbd AlbAqy (j' -) wĂbrAhym çTwh ç wD Almdrs fy AlÂzhr Alšryf (j° , ٤ -) AlnAšr: šrkh mktbh wmTbçh mSTfÿ AlbAby AlHlby - mSr AlTbçh: Al θ Anyh' ١٣٩٥ , h' ١٩٧٥ -- m.
22. šwAð AlqrA'At ,Almôwf ,rDy Aldyn AlkrmAny : Âbw çbd Allh mHmd bn Âby nSr AlkrmAny (t: 563h- ) ,tHqyqšmrAn Alçjly , AlnAšr: mŵssh Albla γ ,byrwt- lbnAn.
23. Alšyx çbd AlrHmn Almçlmy wjhwdh fy nšr Alsnh ,Almôwf: Aldktwr mnSwr bn çbd Alçzyz AlsmAry. dAr Abn çfAn ,Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh- Alxbr ,AlTbçh : AlÂwlÿ' ١٤١٨ , h-.
24. AlSHAH tAj All γ h wSHAH Alçrbyh Almôwf: Âbw nSr ĂsmAçyl bn HmAd Aljwhry AlfArAby (Almtwfÿ: 393h-) ,tHqyq: ÂHmd çbd Al γ fwr çTAr ,AlnAšr: dAr Alçlm llmlAyy – byrwt ,AlTbçh: AlrAbç h 1407 h' ١٩٨٧ - -m.
25. AlfwAÿd Altsyryh ,[Ā θ Ar çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny (7)] ,Almôwf: çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,AlmHqq: çly bn mHmd AlçmrAn - nbyl bn nSAr Alsndy ,rAjçh: mHmd Âjml AlĂSlAHy ,AlnAšr: dAr çAlm AlfwAÿd llnšr wAltwzyç ,AlTbçh: AlÂwlÿ' ١٤٣٤ , h-.
26. AlqrA'At AlšAðh ,Abn xAlwyh ,Hsyn bn AHmd (t370h-) ,AlnAšr: AlmTbçh AlrHmAnyh ,mSr ,tAryx Alnšr: 1934m.
27. qwAçd AltrjyH çnd Almfsryn drAšh nĐryh tTbyqyh ,Almôwf: Hsyn bn çly bn Hsyn AlHrby ,ĂSl AlktAb: rsAlh mAjstyr- klyh ĂSwl Aldyn ,jAmçh AlĂmAm ١٤١٥ h- bĂšrf Alšyx mnAç AlqTAN , AlnAšr: dAr AlqAsm – Alsçwdyh ,AlTbçh: Al θ Anyh' ١٤٢٩ , h - - ٢٠٠٨ m.
28. Alkšf çn wjwh AlqrA'At Alsbç wçllhA wHjjhA Almôwf: mky bn Âby TAlb Alqysy Almtwfÿ(437) ,tHqyq: Aldktwr mHyÿ Aldyn rmDAN , AlnAšr: mŵssh AlrsAlh ,AlTbçh: Al θ Al θ h' ١٤٠٤ ,h- 1984m.

29. IsAn Alçrb Almôwf: mHmd bn mkrm ,jmAl Aldyn bn mnĐwr AlÂnSary (Almtwfÿ: 711h-) ,AlnAšr: dAr SAdr – byrwt ,AlTbçh: Al θ Al θ ħ - 1414h.
30. AlmbswT fy AlqrA'At Alçšr ,Almôwf: ÂHmd bn AlHsyn bn mhrAn AlnysAbwrÿ ,Âbw bkr (Almtwfÿ: ٣٨١h-) ,tHqq: sbys Hmzh HAKymy ,AlnAšr: mjmç All γ ħ Alçrbyh – dmšq ,çAm Alnšr: ١٩٨١m.
31. mjmwç rsAÿl Altfsyr - Ā θ Ar Alšyx AlçlAmħ çbd AlrHmn bn yHy Almçlmy - çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy ,Almôwf: çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny (١٣١٣ - ١٣٨٦ h-) ,AlmHqq: mHmd Âjml AlĀSlAHy ,AlnAšr: dAr çAlm AlfwAÿd llnšr wAltzwyz ,AlTbçh: AlÂwlÿ ١٤٣٤ , h-.
32. AlmHtsb fy tbyyn wjwh šwAð AlqrA'At wAlĀyDAH çnhA ,Almôwf: Âbw AlftH ç θ mAn bn jny AlmwSly (Almtwfÿ: ٣٩٢h-) ,AlnAšr: wzArħ AlÂwqAf-Almjls AlĀçlÿ llšÿwn AlĀslAmyħ ,AlTbçh: ١٤٢٠h ١٩٩٩ -m.
33. AlmHrr Alwjyz fy tfsyr AlktAb Alçzyz Almôwf: Âbw mHmd çbd AlHq bn γ Alb bn çTyħ AlĀndlsy AlmHArby (Almtwfÿ: 542h) , tHqq: çbd AlslAm çbd AlšAfy mHmd ,AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyħ – byrwt ,AlTbçh: AlÂwlÿ - 1422 h-.
34. mxTsr AlçbArAt lmçjm mSTIHAt AlqrA'At ,Almôwf: ĀbrAhym bn s çyd bn Hmd Aldwsry ,AlnAšr: dAr AlHDARħ llnšr - AlryAD - Almmlkh Alçrbyħ Alsçwdyħ ,AlTbçh: AlÂwlÿ ١٤٢٩ , h٢٠٠٨ - - m.
35. mxTsr fy šwAð AlqrĀn mn ktAb Albdyç ,Almôwf: Abn xAlwyħ , AlnAšr: mktbh Almntby ,AlqAhrħ.
36. mçAny AlqrA'At Almôwf: mHmd bn ÂHmd bn AlĀzhry (Almtwfÿ: 370h-) ,AlnAšr: mrkz AlbHw θ fy klyħ AlĀdAb - jAmçh Almlk sç wd ,AlryAD ,AlTbçh: AlÂwlÿ ١٤١٢ , h ١٩٩١ - - m.
37. mçjm AlbdAn wAlqbAÿl Alymnyħ ,ĀbrAhym ÂHmd AlmqHfy ,dAr Alklmħ llTbAçh wAlnšr wAltzwyz ,SncA' ,wAlmwšsh AljAmçyħ llDrAsAt llTbAçh wAlnšr wAltzwyz – byrwt ١٤٢٢ ,h- 2002m.
38. m γ ny Allbyb çn ktb AlĀçAryb ,Almôwf: çbd Allh bn ywsf bn ÂHmd bn çbd Allh Abn ywsf ,Âbw mHmd ,jmAl Aldyn ,Abn hšAm (Almtwfÿ: 761h-) ,AlmHqq: d. mAzN AlmbArk / mHmd çly Hmd Allh ,AlnAšr: dAr Alfkr – dmšq ,AlTbçh: AlsAdsh ١٩٨٥ ,m.
39. Alm γ ny fy twjyh AlqrA'At Alçšr AlmtwAtrħ Almôwf: mHmd sAlm mHysn (Almtwfÿ: 1422h ,AlnAšr: dAr Aljyl llTbç wAlnšr wAltzwyz ç ,byrwt ,tAryx Alnšr: 01/01/1993m.

40. mądmAt fy ęlm AlqrA'At 'Almŵlf: mHmd ÂHmd mflH AlqDAh ' ÂHmd xAld škrŶ 'mHmd xAld mnSwr 'AlnAšr: dAr ęmAr - ęmAn (AlÂrdn) 'AlTbęh: AlÂwlŶ' ęŶŶ , hŶŶŶ -- m.
41. mnhj AlAmAm AlTbry fy AlqrA'At wDwAbT AxtyArhA fy tfsyrh ' Aldktwr. zyd bn ęly mhArš 'dAr Altdmryh llnšr wAltwszyę - AlryAD - Alsęwdyh.
42. mwsweh Almęlmy AlymAny wÂ 0 rh fy ęlm AlHdy 0 AlmsmAh «Alnkt AljyAd Almntxbh mn klAm šyx AlnqAd đhby AlęSr AlęlAmh ębd AlrHmn bn yHy Almęlmy AlymAny» 'Almŵlf: Âbw Âns ÂbrAhym bn sęyd AlSbyHy 'AlnAšr: dAr Tybh llnšr wAltwszyę ' AlryAD - Almmkĥ Alęrbyh Alsęwdyh 'AlTbęh: AlÂwlŶ' ęŶŶ , h -- ŶŶŶ m.
43. Alnšr fy AlqrA'At Alęšr Almŵlf: Abn Aljzry 'mHmd bn mHmd bn ywsf (AlmtwfŶ : 833 h-) 'AlmHqq : ęly mHmd AlDbAę (AlmtwfŶ 1380 h-) 'AlnAšr : AlmTbęh AltjAryh AlkbrŶ . d.T.
44. hjr Alęlm wmeAqlh fy Alymn 'ĂsmAęyl bn ęly AlÂkwę 'dAr Alfkr AlmęASr 'byrwt 'dAr Alfkr 'dmšq 'AlTbęh: AlÂwlŶ' ęŶŶ , h / - 1990 m.

\*\*\*






## الأحاديث الواردة في النرد رواية ودراية

د. فهد بن سعد بن فهد الرزيحان

قسم أصول الدين – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





## الأحاديث الواردة في النرد رواية ودراية

د. فهد بن سعد بن فهد الرزيحان

قسم أصول الدين – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤٣ / ٧ / ٢٩ هـ تاريخ قبول البحث: ١٤٤٣ / ١١ / ١٣ هـ

### ملخص الدراسة:

يتناول بحث "الأحاديث الواردة في النرد رواية ودراية" جمع الأحاديث الواردة في النرد التي وقفت عليها وتخرجها ودراسة أسانيدها، ثم الحكم عليها، وتحرير المراد بالنرد، وتبين لي أن النرد لها صفة وطريقة معينة، ولها اعتقاد باطل، فهو يختلف عن النرد المعروف في العصر الحديث والذي يسميه البعض بالزهر، وتبين لي ثبوت بعض الأحاديث المحرمة للعب بالنرد، ثم بينت خلاف العلماء في حكم اللعب بالنرد، والراجح أن اللعب بالنرد محرم مطلقاً، سواء اشتمل على محرم كالقمار أو ألهى عن واجب كالصلاة أم لم يشتمل على شيء من ذلك.

الكلمات المفتاحية: النرد – النردشير – الزهر – القمار – اللعب – الكعاب.

## **The sayings of the Prophet contained in the dice**

**Dr. fahad saad fahad alruzayhan**

Department sharia and islamic studies – Faculty Theology  
Imam mohammad ibn saud islamic university

### **Abstract:**

The research deals with the study of hadiths for messages in dice, a novel and a knowledge of collecting hadiths for messages in the dice that I stood on, extracting them and studying their chains, then judging them, and editing the intended. Some call it the dice, and it became clear to me that some hadiths are forbidden to play with Zahar, then between the scholars' disagreement about the ruling on playing with dice, the most correct one is playing with dice, and the most correct one is that playing with dice is absolutely forbidden, whether it includes something forbidden such as a satellite or distracts from an obligation such as prayer.

**key words:** hadiths - hadith - dice - directed it - gambling - playing.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد:

فأللهو واللعب من الأمور المحببة إلى النفوس، وقد ورد في سيرة نبينا محمد ﷺ مواقف دالة على لهوه المباح، وكذلك في سير السلف ما يدل على ذلك، وبلا شك أن النفس تحتاج إلى الترويح واللعب لرد الملل والسآمة.

وإن من الألعاب التي كثر الحديث عنها وعن حكمها اللعّب بالنرد، فقد تكلم العلماء في حكمها، فأحبيت أن أبحث هذا الموضوع بدراسة حديثة موضوعية حتى تكشف لنا حكم اللعّب بالنرد.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- تعلق هذا الموضوع بحكم شرعي.
- ٢- عدم وجود بحث استقصى الأحاديث الواردة في النرد مما يحوج إلى دراسة أحاديث هذا الموضوع دراسة تميز الثابت من غيره.

### أهداف الموضوع:

- ١- دراسة الأحاديث الواردة في النرد رواية ودراية.
- ٢- تحرير المراد بالنرد الواردة في الأحاديث النبوية.
- ٣- بيان القول الراجح في حكم النرد بناء على الأحاديث الواردة في النرد بعد بيان حكمها.

## منهج البحث:

يمكن أن أجمل هذا المنهج في النقاط التالية:

- ١- توسعت في تخرّيج الأحاديث الواردة في النرد من مصادره الأصلية، مع ذكر ألفاظ الحديث، ورواياته، وزياداته، وأوجه الاختلاف إن وجد، وخرجت كل وجه من أوجه الاختلاف من مصادره الأصلية.
- ٢- أعتني بخدمة متن الحديث وتحريره وضبط مشكله، وبيان غريبه.
- ٣- أدرس الأسانيد مع تحقيق الخلاف في الرواة المختلف فيهم، والراجع من الأقوال مع بيان السبب، وأذكر مرجع كل قول من أقوال الأئمة النقاد.
- ٤- أحكم على إسناد الحديث بعد تخرّجه ودراسته، وأذكر أقوال الأئمة النقاد في الحديث إن وجد.
- ٥- تكلمت على فقه الأحاديث دراية، وذكرت أقوال العلماء، وبينت الراجع منها.

## الدراسات السابقة:

لم أقف بعد البحث والتحري عن دراسة جمعت الأحاديث الواردة في النرد، سوى:

- ١- كتاب (تحرّيم النرد والشطرنج والملاهي) للحافظ أبي بكر محمد بن الحسين الأجرى رحمه الله المتوفى سنة (٣٦٠هـ)، وقد ذكر في كتابة جملة من الأحاديث والآثار الواردة في تحرّيم النرد بإسناده.
- ٢- دراسة للباحث عبد الله محمد زقيل بعنوان (حكم لعب النرد وما شابهها) وهو منشور في بعض المواقع على الشبكة العنكبوتية. وبعد النظر في

البحث تبين عدم الاتفاق بين الباحثين، حيث إن بحثه لم يجمع جميع الأحاديث الواردة في النرد، كما أنه لم يتوسع ولم يحرر المراد في النرد.

### خطة البحث:

تشتمل خطة البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وتفصيل ذلك كالآتي:

المقدمة: وتشتمل على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف الموضوع، ومنهج البحث، والدراسات السابقة.

التمهيد: ويشتمل على ما يلي:

أولاً: المراد بالنرد.

ثانياً: حكم الله في أوقات الفراغ.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في النرد.

المبحث الثاني: حكم الله بالنرد.

الخاتمة: وفيها أذكر أبرز نتائج هذه الدراسة.

أسأل الله أن يجعل عملي هذا كله خالصاً لوجهه، والحمد لله رب العالمين.

\*\*\*

التمهيد:

أولاً: المراد بالنرد.

يطلق النرد في العصر الحديث على مكعب صغير يصنع من البلاستيك غالباً، في كل وجه من وجوه المكعب يحمل نقاط تدل على الرقم من واحد إلى ستة، وبعضها تكون أرقامًا مكتوبة بدلاً من النقاط، وتستخدم في عدة ألعاب أشهرها: السلم والثعبان، والمونوبولي، واللودو، ومع تقدم التقنية أصبح اللعب بها إلكترونياً بشكل واسع.

فما المراد بالنرد في اللغة؟ وهل ما يسمى بالنرد في العصر الحديث موافق للنرد في اللغة؟

بعض من علماء اللغة وشرح الحديث ذكروا بأن النرد معروف، ولم يذكروا طريقة اللعبة، ولم يفصلوا في ماهية النرد أو اللعبة، فأنقل الآن بعضاً من أقوال من عرفه.

أقدم تعريف للنرد فيما وقفت عليه هو للخليل بن أحمد الفراهيدي حيث عرفه بأنه: "الكعب الذي يلعب به، ومن لعب بالنرد فكأنما غمس يديه في لحم الخنزير"<sup>(١)</sup>.

وأهل اليمن يطلقون النرد على الكوبة كما ذكر أبو عبيد الهروي<sup>(٢)</sup>، وحكى بعضهم بأن لعبة النرد تشتمل على قمار<sup>(٣)</sup>.

(١) العين، للفراهيدي (٢٢/٨).

(٢) غريب الحديث، أبو عبيد (٢٧٨/٤).

(٣) انظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٦٧/١٤)، تفسير الموطأ، للبيهقي (٧٦٧/٢)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (٨/٢).



وذكر ابن عبد البر شرحًا للعبة النرد فقال: "قطع ملونة تكون من خشب البقس وغيره مثل الأبنوس وشبهه، وتكون من العاج ومن غير ذلك يقال لهما الطبل، ويعرف أيضًا بالكعب وتعرف بالأرن وتعرف بالنردشير"<sup>(١)</sup> فهذا التعريف فيه دلالة على أن النرد يختلف عن النرد المعروف في العصر الحديث. وقال الجي: "النرد: فارسي وهو ضرب من لعب الشطرنج"<sup>(٢)</sup> فهذا التعريف فيه دلالة على أن النرد لعبة مستقلة بذاتها كالشطرنج وليست قطعة تستخدم داخل اللعبة.

وقال سلمة بن مسلم العوتي: "ودشيس: كلمة فارسية مبنية من كلمتين يتكلم بها لاعبو النرد من لعب الفصين، والنرد فارسي، وهو النرد شير"<sup>(٣)</sup> وهذا التعريف فيه دلالة أن هناك لعبة مستقلة اسمها النرد لذلك ذكر في التعريف (لاعبوا النرد)، فما يطلق عليها اليوم من كلمة النرد هي ليست لعبة مستقلة إنما هي جزء من اللعب، فيسمى مثلاً لاعب السلم والثعبان، أو لاعب اللودو ولا يسمى لاعب النرد مع أن النرد جزء من اللعبة.

وقال المازري: "والشطرنج لعب معروف، والنردشير جنس آخر من اللعب، وقد قال بعض الحكماء: كان الأوائل لما نظروا إلى أمور الدنيا فوجدوها تجري على أسلوبين مختلفين: منها ما يجري بحكم الاتفاق، ومنها ما يجري بحكم السعي والتحليل، فوضعوا النرد مثلاً لما يجري من أمور الدنيا بحكم الاتفاق

(١) الاستذكار، لابن عبد البر (٤٦٠/٨).

(٢) شرح غريب الألفاظ المدونة، للجي (ص ٩٧).

(٣) الإبانة في اللغة العربية، للعوتي (١٠٥/١).

لتشعر به النفس وتتصداه، ووضعوا الشطرنج مثلاً لما يجري من أمور الدنيا بحكم السعي والاجتهاد لتشعر النفس بذلك وتنهض الخواطر إلى عمل مثله في المطلوبات، وإنما ذكرنا هذا ليعرف منه على الجملة حقيقة اللغتين حتى يعلم من علم حكمهما حقيقتهما على الجملة إن لم يكن يعرفهما تفصيلاً<sup>(١)</sup>.

ومن أوضح تعريف للنرد هو تعريف محمد بن أحمد بن بطال الركي المتوفى سنة (٦٣٣هـ) عرفه بـ "ليس النرد بعربي، وصورته: أن يكون ثلاثين بندقاً، مع كل واحد من اللاعبين خمسة عشر، ويكون فيه ثلاث كعاب مربعة، تكون في أرباع كل واحدة، في ربع ست نقط، وفي المقابلة نقطة، وفي الربع الثاني خمس نقط، وفي المقابلة نقطتان، وفي الربع الثالث أربع نقط، وفي المقابلة ثلاث نقط"<sup>(٢)</sup>، وهذا التعريف فيه دلالة على أن النرد هي لعبة مستقلة وجزء من لعبة النرد يستخدم فيها ما يسمى بالنرد في العصر الحديث.

وقال الفيروز أبادي: "النرد: معرب، وضعه أردشير بن بابك، ولهذا يقال: النردشير، وجوالق<sup>(٣)</sup>"<sup>(٤)</sup>.

وقال الشهاب الخفاجي: "النرد: الذي وضعه الفرس إشارة إلى القضاء والقدر، إشارة إلى أن للعقل دخلاً في نيل المراتب العلية"<sup>(٥)</sup>.

(١) المعلم بفوائد مسلم، للمازري (١٩٨/٣).

(٢) النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، لابن بطال (٣٦٧/٢).

(٣) فارسي معرّب وهو عدل كبير منسوج من صوف أو شعر، انظر: التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص ٢١٤)، المخصص (١٢/٢)، الألفاظ الفارسية المعربة (ص ٤٣).

(٤) القاموس المحيط، للفيروزآبادي (ص ٣٢٢).

(٥) شرح درة الغواص، للخفاجي (ص ٤٨٠).

وقيل بأن المراد بالنرد هو الشطرنج<sup>(١)</sup>.

وبعض المعاجم المعاصرة عرفوا النرد بالمكعب محفور على الأوجه الستة نقط سود من واحدة إلى ست<sup>(٢)</sup>، ولم أقف على من عرفه بهذا التعريف من العلماء السابقين.

وبالتعريفات السابقة يتضح لي والله تعالى أعلم أن النرد لعبة مستقلة لها صفة معينة وطريقة معينة تختلف عن النرد المكعب المعروف في هذا العصر، والذي يستخدم في بعض الألعاب، فلعبة النرد في القديم على ما مرَّ في التعريفات لها عدة محاذير شرعية منها:

١- تشتمل على قمار.

٢- أنها فارسية الأصل محوسية المعتقد، ولها معتقد باطل في القضاء والقدر. قال التوربشتي: "النردشير: هو النرد الذي يلعب به، وهو من موضوعات شابور بن أردشير بن بابك. أبوه أردشير أول ملوك الساسانية، شبه رقعته بوجه الأرض، والتقسيم الرباعي بالفصول الأربعة، والرقوم المجعولة ثلاثين بثلاثين يوماً، والسواد والبياض بالليل والنهار، والبيوت الاثنا عشرية بالشهور، والكعاب بالأقضية السماوية واللعب بها بالكسب، فصار اللاعب به حقيقاً بالوعيد

(١) انظر: المفاتيح في شرح المصايح، للمظهري (٦٥/٥).

(٢) انظر: تكملة المعاجم العربية، رينهارت دوزي (٣٧٩/٨)، معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار (٢١٩١/٣)، المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى وآخرين (٤٠٤/١) بتصرف يسير.

المفهوم عن تشبيه أحد الأمرين بالآخر؛ لاجتهاده في إحياء سنة المجوس المستكبرة على الله، واقتفاء أبنيتهم الشاغلة عن حقائق الأمور"<sup>(١)</sup>.

وجاء في الألفاظ الفارسية المعربة: "النرد: شيء معروف فارسية نرد، هو وضع أردشير بن بابك من ملوك الفرس، ولهذا أضيف إليه فقيل: النردشير، وقيل: هو وضع يزرجمهر، وقيل: لا، بل أقدم منه، والنرد عبارة عن سبع لعبات، وهي بالفارسية، فارد وزباد وستلره وخانة كير وطويل ودهزار ومنصوبه"<sup>(٢)</sup>.

فالذي يظهر والله أعلم أن المقصود بالنرد في الأحاديث النبوية يختلف عن النرد المعروف في الوقت الحديث والذي يسمى أيضاً (الرَّهْر)، والعبارة بالمقاصد والمعاني وليس بالألفاظ والمباني، فالخمر حرام وعندما غيرت اسمها إلى مشروبات روحانية مثلاً لم يبح شربها بتغيير اسمها، والعصير الخالي من المسكر عندما غير اسمه في بعض المطاعم إلى (شيمانيا) لم يحرم شربها... والله تعالى أعلم.

قال ابن القيم: "الاعتبار بالحقائق، وأنها هي التي عليها المعول، وهي محل التحليل والتحريم، والله تعالى لا ينظر إلى صورها وعباراتها التي يكسوها إياها العبد، وإنما ينظر إلى حقائقها وذواتها"<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: حكم اللهو في أوقات الفراغ.

جبلت النفوس على حب الترفيه، وقد أباح الشارع الحكيم الترفيه إذا خلا من المحاذير الشرعية، وقد ورد في سيرة النبي ﷺ مواقف دالة على لهُوه المباح،

(١) الميسر في شرح مصابيح السنة (٣/١٠٠٠).

(٢) (ص ١٥١).

(٣) إعلام الموقعين، لابن القيم (٥/١٧٥).

فقد أخرج البخاري<sup>(١)</sup> وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدفغان، وتضربان، والنبي ﷺ متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه، فقال: (( دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد، وتلك الأيام أيام منى )) وقالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر، فقال النبي ﷺ: (( دعهم أمنا بني أرفدة )) يعني من الأمن.

ومع تقدم الصناعة الحديثة كثرت الألعاب بشكل غير مسبوق، فأصبح منها ألعاب إلكترونية وألعاب غير إلكترونية، وكل فترة تخرج للناس ألعاب وأفكار جديدة.

والأصل في الألعاب الإلكترونية أو غير الإلكترونية أنها مباحة إلا إذا حرّمها الشرع كالنرد على قول من قال بحرمتها، أو اشتملت على محرّم كأن تصاحبها صور محرمة، أو أدت اللعبة إلى ترك واجب كالصلاة مثلاً، أو فعل محرّم كأن تشتمل على القمار مثلاً.

\*\*\*

(١) (١٣) كتاب العيدين والتجمل فيه، ٢٥ باب إذا فاته العبد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت، ٢/٢٤/٩٨٧) واللفظ له.

## المبحث الأول: الأحاديث الواردة في النرد:

الحديث الأول: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ فَكَأَنَّما صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ)).

### تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (٤١ كتاب الشعر، ١ باب تحريم اللعب بالنردشير، ص ١٧٧٠) فقال: "حدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه " وذكر الحديث. وأبو داود ( ٣٥ كتاب الأدب، ٦٤ باب في النهي عن اللعب بالنرد، ٤٥٥/١٤٩٣٩) من طريق يحيى القطان نحوه. وابن ماجه ( أبواب الأدب، ٤٣ باب اللعب بالنرد، ٤/٦٩١/٣٧٦٣ ) من طريق عبد الله ابن نمير وحماد بن أسامة نحوه. وأحمد ( ٣٨/٨١/٢٢٩٧٩ ) عن وكيع بن الجراح نحوه. وابن حبان (١٣/١٨٣/٥٨٧٣) من طريق عبد الله بن وهب نحوه. كلهم: ( عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، عبد الله بن نمير، وحماد بن أسامة، ووكيع، وعبد الله بن وهب ) عن سفيان الثوري به. وجميع هذه الروايات ذكرت ( غمس ) بدلاً من ( صبغ ).

الحديث الثاني: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (( مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ )).

تخریج الحديث:

أخرجه أبو داود ( ٣٥ كتاب الأدب، ٦٤ باب في النهي عن اللعب بالنرد، ٤٩٣٨/١٤٥/٥ ) فقال: "حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري" وذكر الحديث.

وهذا الحديث مداره على سعيد بن أبي هند واختلف عليه على ثلاثة أوجه: الوجه الأول: عنه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ورواه عنه: ( موسى بن ميسرة، ونافع مولى ابن عمر، ووکیع عن أسامة بن زيد ).

الوجه الثاني: عنه عن رجل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ورواه عنه: ( ابنه عبد الله بن سعيد ابن أبي هند ).

الوجه الثالث: عنه عن أبي مرة مولى عقيل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ورواه عنه: ( عبد الله ابن المبارك عن أسامة بن زيد ).

تخریج الوجه الأول:

أخرجه أبو داود كما تقدم عن عبد الله بن مسلمة.

وأحمد ( ١٩٥٥١/٣٢٣/٣٢ ) عن أبي نوح به.

وابن حبان ( ٥٨٧٢/١٨١/١٣ ) من طريق أحمد بن أبي بكر به.

ثلاثتهم: ( عبد الله بن مسلمة، وأبو نوح، وأحمد بن أبي بكر ) عن مالك به.

وأخرجه ابن ماجه ( أبواب الأدب، ٤٣ باب اللعب بالنرد، ٣٧٦٢/٦٩١/٤ )،  
( وأحمد ( ١٩٥٨٠/٣٥٠/٣٢ )، والبزار ( ٣٠٧٥/٧٨/٨ )، والحاكم  
( ١٦٠/١٠٥/١ ) من طريق عبيد الله العمري.

وأحمد ( ١٩٥٢٢/٢٨٧/٣٢ ) عن وكيع عن أسامة بن زيد به.  
ثلاثتهم: ( موسى بن ميسرة، ونافع مولى ابن عمر، ووكيع عن أسامة بن زيد  
( عن سعيد بن أبي هند به.

تخریج الوجه الثاني:

أخرجه أحمد ( ١٩٥٠١/٢٥٣/٣٢ )، ومن طريقه الحاكم ( ١٦١/١٠٥/١ )  
عن عبد الرزاق عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل عن أبي  
موسى نحوه، وفيه ( الكعاب ) بدلاً من ( النرد ).

تخریج الوجه الثالث:

أخرجه أحمد ( ١٩٥٢٢/٢٨٧/٣٢ ) عن عتاب عن ابن المبارك عن أسامة  
بن زيد عن سعيد ابن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل فيما أعلم عن أبي موسى  
به.

### حال المختلفين جرحًا وتعديلاً:

الرواة الذين اختلفوا على سعيد بن أبي هند مقبولون، فموسى بن ميسرة الديلي  
ونافع مولى ابن عمر، ثقات، فموسى بن ميسرة وثقه: ابن سعد<sup>(١)</sup>، يحيى بن

(١) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٢١٩/٩).



معين<sup>(١)</sup>، والنسائي<sup>(٢)</sup>، وقال عنه ابن حجر: "ثقة"<sup>(٣)</sup>، ونافع مولى ابن عمر ثقة حافظ، وقال سفيان بن عيينة: "أي حديث أوثق من حديث نافع"<sup>(٤)</sup> وقال الخليلي: "من أئمة التابعين من أهل المدينة، إمام في العلم، متفق عليه، صحيح الرواية"<sup>(٥)</sup>.

أما أسامة بن زيد فقد اختلف العلماء في حاله والراجح في حاله والله أعلم أنه صدوق له أوهام، قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: "روى أسامة بن زيد عن نافع أحاديث مناكير" قلت له: إن أسامة حسن الحديث، قال: "إن تدبرت حديثه فستعرف النكرة فيها"<sup>(٦)</sup> وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "يخطئ"<sup>(٧)</sup>، وقال ابن عدي: "وأسامة بن زيد هذا يروي عنه الثوري وجماعة من الثقات، ويروي عنه ابن وهب نسخةصالحة... وهو حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به"<sup>(٨)</sup>، وقال الذهبي: "صدوق قوي الحديث، أكثر مسلم من إخراج حديث ابن وهب

(١) تاريخ الدوري (٢/٥٩٦).

(٢) تهذيب الكمال، للمزي (٢٩/١٥٧).

(٣) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص٩٨٦).

(٤) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد برواية ابنه عبد الله (٣/٨١).

(٥) الإرشاد، للخليلي (١/٢٠٥).

(٦) العلل ومعرفة الرجال لأحمد برواية ابنه عبد الله (٢/٢٤).

(٧) (٦/٧٤).

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٢/٧٨).

عنه، ولكن أكثرها شواهد ومتابعات، والظاهر أنه ثقة عند مسلم<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: " صدوق يهم "<sup>(٢)</sup>... والله تعالى أعلم.

أما عبد الله بن سعيد بن أبي هند فعبد الله صدوق له أوهام، قال يحيى القطان: " كان صالحًا، يعرف وينكر "<sup>(٣)</sup>، وقال النسائي: " ليس به بأس "<sup>(٤)</sup>، وذكره ابن حبان في مشاهير علماء الأمصار، وقال: " وكان يهم في الشيء بعد الشيء "<sup>(٥)</sup>، وقال الذهبي: " صدوق "<sup>(٦)</sup> وقال ابن حجر: " صدوق ربما وهم "<sup>(٧)</sup>، وقال أبو حاتم: " ضعيف الحديث "<sup>(٨)</sup>، وقد أطلق توثيقه يحيى بن معين، وأحمد وغيرهم<sup>(٩)</sup>.

### الترجيح بين الروايات:

الراجح من الروايات والله تعالى أعلم الوجه الأول وهي: رواية سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، للأسباب التالية:  
أولاً: أنها رواية الأكثر عددًا، فقد رواها (موسى بن ميسرة، ونافع مولى ابن عمر، ووکیع عن أسامة بن زيد).

- (١) من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص ٩٤).
- (٢) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ١٢٤).
- (٣) الضعفاء الكبير، للعقيلي (٢/٢٦١).
- (٤) تهذيب الكمال، للمزي (٤٠/١٥).
- (٥) مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص ٢١٩).
- (٦) الكاشف، للذهبي (١/٥٥٨).
- (٧) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ٥١٢).
- (٨) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٧١/٥).
- (٩) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٧١/٥)، تهذيب الكمال، للمزي (٣٧/١٥).

ثانياً: أنها رواية الأوثق فموسى بن ميسرة ونافع ثقات - كما مرّ -، والمخالفان للثقات هما: عبد الله بن سعيد بن أبي هند، وأسامة بن زيد، وهما صدوقان لهما أوهام، وقد اختلف على أسامة بن زيد أيضاً، ورجح الدارقطني رحمه الله رواية أسامة بن زيد بزيادة (أبي مرة) في الإسناد، قال الدارقطني: " واختلف عن أسامة بن زيد، فرواه ابن وهب عن أسامة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى. وخالفه ابن المبارك، فرواه عن أسامة عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى أم هانئ عن أبي موسى، وهو أشبه بالصواب، والله أعلم "(١)

ثالثاً: وهم الحاكم والبيهقي زيادة عبد الله بن سعيد بن أبي هند في هذه الرواية، قال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لوهم وقع لعبد الله بن سعيد بن أبي هند لسوء حفظه فيه "(٢).

وقال البيهقي في السنن الكبرى: " واخْتُلِفَ فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند، فقيل: عنه عن أبيه عن رجل عن أبي موسى عن النبي ﷺ في الكعاب، وقيل: عنه، عن أبي موسى، نحو رواية الجماعة، وهو أولى "(٣)... والله تعالى أعلم. ورجح ابن عبد البر زيادة أبي مرة في الإسناد، قال ابن عبد البر: "والذين رفعوه ثقات يجب قبول زيادتهم "(٤)... والله تعالى أعلم.

### الحكم على الإسناد الراجح:

إسناده صحيح ... والله تعالى أعلم.

(١) العلل، للدارقطني (٢٣٨/٧).

(٢) المستدرک علی الصحیحین، للحاکم (١١٤/١).

(٣) السنن الكبرى، للبيهقي (٣٦٣/١٠).

(٤) التمهيد، لابن عبد البر (١٧٥/١٣).

الحديث الثالث: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((اللاعِبُ بِاللَّتْرِدِ كَوَاضِعِ يَدِهِ فِي لَحْمِ الْخَنْزِيرِ، وَالنَّاطِرُ إِلَيْهَا كَوَاضِعِ يَدِهِ فِي دَمِ الْخَنْزِيرِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ( ٩١٨٠/٧٨/٩ )، فقال: " حدثنا مورع نا داود نا ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر " وذكر الحديث.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث شديد الضعيف، ففي الإسناد ثابت بن زهير وهو منكر الحديث، كما نص على ذلك البخاري<sup>(١)</sup>، وأبو حاتم<sup>(٢)</sup>، والدارقطني<sup>(٣)</sup>، وضعفه آخرون، وقال ابن عدي: " كل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيدها ومتونها " <sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٢/٢٩٥).

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢/٤٥٢).

(٣) الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (ص٩٧).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٢/٢٩٨).

الحديث الرابع: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا مَرَزْتُمْ بِهَوْلَاءِ الَّذِينَ يَلْعَبُونَ الْأَزْلَامَ الشِّطْرَنْجَ وَالنَّرْدَ وَمَا كَانَ مِنَ اللَّهْوِ فَلَا تُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَلَا تَرُدُّوا عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ إِذَا اجْتَمَعُوا وَأَكْبُوا عَلَيْهَا جَاءَ إِبْلِيسُ أَخْزَاهُ اللَّهُ بِجُنُودِهِ فَأَحْدَقَ<sup>(١)</sup> بِهِمْ كُلَّمَا ذَهَبَ رَجُلٌ يَصْرِفُ بَصْرَهُ عَنِ الشِّطْرَنْجِ لَكَزَ<sup>(٢)</sup> فِي ثَغْرِهِ وَجَاءَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فَأَحْدَقُوا بِهِمْ وَلمْ يَدْنُوا مِنْهُمْ فَمَا زَالُوا يَلْعَنُونَهُمْ حَتَّى يَتَفَرَّقُوا عَنْهَا حِينَ يَتَفَرَّقُونَ كَالْكِلَابِ اجْتَمَعَتْ عَلَى جِيْفَةٍ فَأَكَلَتْ مِنْهَا حَتَّى مَلَأَتْ بُطُونَهَا ثُمَّ تَفَرَّقَتْ)).

تخريج الحديث:

أخرجه الآجري في النرد والشطرنج والملاهي (ص ١٤٨/٢٩)، فقال: "حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار حدثنا محمد بن سعيد العوفي من أصله أخبرنا سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة " وذكر الحديث.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث شديد الضعف؛ لأن فيه سليمان بن داود اليمامي وهو منكر الحديث، كما نص على ذلك يحيى بن معين<sup>(٣)</sup>، والبخاري<sup>(٤)</sup>، وأبو حاتم<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: " يقلب الأخبار، وينفرد بالمقلوبات عن الثقات... ضعيف، كثير الخطأ"<sup>(٦)</sup>، وقال الدراقطني: " متروك"<sup>(٧)</sup>.

(١) أي: أحاط بهم، انظر: المحيط في اللغة (١/١٦٣)، المصباح المنير (١/١٢٥).

(٢) اللَّكْزُ: الضرب أو الدفع بالكف على الصدر، انظر: الصحاح (٣/٨٩٥)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢٦٨).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٤/٢٧١).

(٤) التاريخ الكبير، للبخاري (٤/١١).

(٥) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٤/١١١).

(٦) كتاب المجروحين، لابن حبان (١/٤٢١).

(٧) سؤالات البرقاني للدراقطني برواية الكرجي (ص ٣٤).

الحديث الخامس: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَاهُ عَنِ الْمَيْسِرِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (( لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فَتَوَضَّأَ بِقَيْحٍ وَدَمِ الْخِنْزِيرِ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مَا سَعَى ذَلِكَ مِنْ صَلَاتِهِ فَإِنَّ كَذَلِكَ لُعَبِّي النَّرْدِ )).

تخريج الحديث:

أخرجه الآجري في النرد والشطرنج والملاهي (ص ١٠٨/٨)، فقال: "حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا محمد بن أبي داود بن أبي ناجية حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني سليمان يعني ابن بلال، قال: حدثني موسى بن عبد الرحمن الخطمي عن محمد بن كعب القرظي"، وذكر الحديث.

#### الحكم على الحديث:

ضعيف؛ لأن فيه موسى بن عبد الرحمن الخطمي<sup>(١)</sup> وهو مجهول، قال الحسيني: "مجهول"<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) التاريخ الكبير، للبخاري (٢٩١/٧)، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (١٥٠/٨).

(٢) الإكمال، للحسيني (٤٢٤/٢).

الحديث السادس: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكُعْبَتَانِ<sup>(١)</sup> الْمَوْسُومَتَانِ، اللَّتَانِ تُزَجْرَانِ زَجْرًا، فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ الْعَجَمِ)).

### تخريج الحديث:

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ( ٤٢٦٣/٢٩٨/٧ )، فقال: "قرأت على أبي: حدثنا علي بن عاصم حدثنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود"، وذكر الحديث.

أخرجه أحمد بن منيع كما في اتحاف الخيرة المهرة ( ٣٧٧٤/٣٧٥/٤ ) عن علي بن هاشم نحوه.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ( ٦٠٨٠/٤٥٩/٨ ) من طريق أبي معاوية نحوه.

ثلاثتهم: (علي بن عاصم، وعلي بن هاشم، وأبو معاوية) عن إبراهيم . وأخرجه الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه في الرسم ( ٢٩٨/١ ) فقال: "أنا محمد بن علي بن الفتح أنا عمر بن أحمد الواعظ نا أحمد بن محمد بن سعيد نا محمد بن عمرو بن مجزأة الجعفي نا أبي نا عبد الله بن جناب الجهني، قال: حدثني مسعر عن عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص عن عبد الله، وحدثني سفيان عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله رفعه أحدهما" وذكر الحديث.

(١) قال ابن عبد البر: "والنرد هو الذي يُعرف بالطلبل، ويُعرف بالكعاب، ويُعرف أيضًا بالأرن، ويُعرف أيضًا بالنردشير" التمهيد (١٧٥/١٣).

## الحكم على إسناد الحديث:

هذا الحديث إسناده ضعيف؛ لأن مداره على إبراهيم الهجري وهو ضعيف الحديث، ضعفه سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>، وابن سعد<sup>(٢)</sup>، والنسائي<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم الرازي: "ليس بقوي، لين الحديث"<sup>(٤)</sup> وضعفه آخرون<sup>(٥)</sup>، أما متابعة عبد الملك بن عمير له فهي غير ثابتة، فشيخ الخطيب محمد بن علي بن الفتح متكلم فيه، قال الذهبي: "شيخ صدوق معروف لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن، وليس بحجة"<sup>(٦)</sup>، وفيه أيضاً أحمد بن محمد بن سعيد ابن عقدة الحراني، قال ابن عدي: "كان صاحب معرفة وحفظ وتقدم في الصنعة، رأيت مشايخ بغداد يسيئون الثناء عليه"<sup>(٧)</sup> وقال أبو بكر بن أبي غالب: "لا يتدين بالحديث؛ لأنه كان يحمل شيوخنا بالكوفة على الكذب"، وسأل البرقاني الدارقطني<sup>(٨)</sup> عن ابن عقدة فقال له: أيش أكبر ما في نفسك

(١) التاريخ الكبير، للبخاري (٣٢٦/١).

(٢) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٣٣١/٦).

(٣) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص ٤٠).

(٤) المرجع السابق.

(٥) الضعفاء الكبير، للعقيلي (٦٥/١)، كتاب المجروحين، لابن حبان (٩٤/١)، الكامل في

ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٤٦/١)، تهذيب الكمال، للمزي (٢٠٥/٢)، ميزان

الاعتدال، للذهبي (٦٦/١).

(٦) ميزان الاعتدال، للذهبي (٦٥٦/٣).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٣٨/١).

(٨) (ص ٦٧).



عليه ؟ فوقف، ثم قال: " الإكثار من المناكير " ، وقال أيضاً في سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي<sup>(١)</sup>: " حافظ محدث ولم يكن في الدين بالقوي، ولا أزيد على هذا " ، وقال مرة: " وأكذب من يتهمه بالوضع، إنما بلاؤه من هذه الوجادات " <sup>(٢)</sup> وقال الذهبي: " أحد أعلام الحديث ونادرة الزمان وصاحب التصانيف على ضعف فيه " <sup>(٣)</sup>.

وفي الإسناد أيضاً محمد بن عمرو بن مجزأة الجعفي وأبيه وعبد الله بن جناب الجهني وهم مجاهيل لم أعثر لهم على جرح ولا على تعديل، كما أن الراوي شك فيمن رفع الحديث.

ورجح الدارقطني أن الحديث موقوف<sup>(٤)</sup>، ولم أعثر على تخريج هذه الرواية والله تعالى أعلم.

\*\*\*

---

(١) (ص ٤١).

(٢) ميزان الاعتدال، للذهبي (١٣٨/١).

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (٣٤١/١٥).

(٤) العلل، للدارقطني (٣١٥/٥).

الحديث السابع: عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (( إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْكِعَابَ الْمَوْسُومَةَ الَّتِي تُزَجَّرُ زَجْرًا فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْمَيْسِرِ )) .

تخريج الحديث:

أخرجه الآجري في النرد والشطرنج والملاهي (ص ١٢٥/١٧)، فقال: "حدثنا عمر بن أيوب السقطي أخبرنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عمران بن موسى عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن أبي الحر عن سمرة بن جندب " وذكر الحديث.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ( ٦٠٨٣/٤٦١/٨ ) من طريق عيسى بن حامد الرخجي به.

كلاهما: ( الآجري، وعيسى بن حامد الرخجي ) عن عمر بن أيوب به.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث فيه عمران بن موسى لم أعثر له على ترجمة، فأتوقف في الحكم على الحديث... والله تعالى أعلم.

\*\*\*

الحديث الثامن: عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحِ الشَّامِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (( ثَلَاثٌ مِنَ الْمَيْسِرِ: الْقِمَارُ، وَالضَّرْبُ بِالْكَعَابِ، وَالصَّفِيرُ بِالْحَمَامِ ))<sup>(١)</sup>.  
تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في المراسيل (ص ٥٢٧/٥١٤)، فقال: "حدثنا كثير بن عبيد حدثنا بقية عن إسماعيل عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن يزيد بن شريح الشامي"  
الحكم على الحديث:

هذا إسناده ضعيف؛ لأن فيه بقية بن الوليد وهو ثقة، كثير التدليس عن الضعفاء والمجاهيل، لا تقبل روايته إلا إذا صرح بالسماع، ولم يصرح بالسماع في هذا الإسناد، قال الإمام أحمد: "توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى"<sup>(٢)</sup>، وقال النسائي: "إن قال: أخبرنا أو حدثنا فهو ثقة، وإن قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه، لا يدرى عن من أخذه"<sup>(٣)</sup>، وعدّه ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب الموصوفين بالتدليس<sup>(٤)</sup> وهم: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل.  
وكما أن الإسناد مرسل، فيزيد بن شريح تابعي لم يسمع من النبي ﷺ...  
والله أعلم.

(١) أي: أي دعاؤها للعب بها، والصفير الصَّوْتُ الخَالِي عَنِ الحُرُوفِ، التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٦٤/١).

(٢) كتاب المجروحين، لابن حبان (٢٢٩/١).

(٣) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (٦٢٩/٧).

(٤) تعريف أهل التقديس، لابن حجر (ص ٤٩).

الحديث التاسع: عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
كَانَ يَقُولُ: ((اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْكِعَابَ الْمَوْسُومَةَ الَّتِي تَرْجُرُ النَّاسَ زَجْرًا فَإِنَّهَا  
مِنَ الْمَيْسِرِ)).

تخریج الحديث:

أخرجه الآجري في النرد والشطرنج والملاهي ( ص ١١٧/١٤ ) فقال:  
"حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي حدثنا هشام بن عمار  
أخبرنا صدقة يعني ابن خالد حدثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد  
عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي موسى الأشعري"، وذكر الحديث.

وأخرجه الخرائطي في مساويء الأخلاق ( ص ٧٠٩ ) من طريق حميد بن  
بشير عن محمد بن كعب بلفظ ((لا يلعب بكعبها أحد ينتظر ما يأتي به إلا  
عصى الله ورسوله ﷺ)).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جداً؛ لأن فيه علي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني وهو منكر  
الحديث، كما نص على ذلك البخاري<sup>(١)</sup>، أبو حاتم الرازي<sup>(٢)</sup>، وقال عنه  
النسائي<sup>(٣)</sup>، والدارقطني<sup>(٤)</sup>: "متروك".

(١) التاريخ الكبير، للبخاري (٣٠١/٦).

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢٠٩/٦).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٠٥/٦).

(٤) تهذيب الكمال، للمزي (١٨٢/٢١).

أما طريق الخرائطي فإنها لا تثبت أيضاً؛ لأن فيها حميد بن بشير؛ لم أعثر له على جرح ولا تعديل سوى ابن حبان فقد ذكره في الثقات<sup>(١)</sup>، وابن حبان رحمه الله يتساهل في توثيق المجاهيل.... والله تعالى أعلم.

\*\*\*

---

(١) الثقات، لابن حبان (٤/١٥٠).

الحديث العاشر: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (( اتَّقُوا الْكُفْبَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا مِنَ الْمَيْسِرِ )) .

تخريج الحديث:

أخرجه الآجري في النرد والشطرنج والملاهي (ص ١٢٦/١٨) فقال: " حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم الأصبهاني عن أبيه عامر بن إبراهيم أخبرنا نھشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس " وذكر الحديث.

الحكم على إسناد الحديث:

هذا الحديث شديد الضعف؛ لأنه فيه نھشل بن سعيد بن وردان القرشي وهو متروك الحديث كما نص على ذلك أبو حاتم<sup>(١)</sup>، والنسائي<sup>(٢)</sup>، وابن حجر<sup>(٣)</sup>، واتهمه بالكذب: أبو داود الطيالسي<sup>(٤)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري: " أحاديثه مناكير " <sup>(٦)</sup>.

(١) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٤٩٦/٨).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٢٣/٨).

(٣) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ١٠٠٩).

(٤) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٤٩٦/٨).

(٥) الضعفاء الصغير، للبخاري (ص ١١٥).

(٦) التاريخ الكبير، للبخاري (١١٥/٨).

الحديث الحادي عشر: عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالْتَّرْدِ، فَقَالَ: (( قُلُوبٌ لَاهِيَةٌ، وَأَيْدٍ عَامِلَةٌ، وَاللِّسَنَةُ لَاغِيَةٌ )).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاحية (ص ٧٤/٨٢)، فقال: حدثني بشر بن معاذ العقدي، قال: حدثنا عامر بن يساف عن يحيى بن أبي كثير " وذكر الحديث.

وأخرجه من طريق البيهقي (١٠/٢١٥/٩/١٩٣٠) به.

الحكم على إسناد الحديث:

هذا الحديث ضعيف؛ لأن يحيى بن أبي كثير لم يسمع من النبي ﷺ، قال البيهقي عن هذا الحديث: " هذا مرسل " (١).

\*\*\*

(١) السنن الكبرى (١٠/٢١٥).

## المبحث الثاني: حكم اللعب بالنرد.

أجمع العلماء على أن اللعبة إذا اشتملت على القمار فإنها لا تجوز، قال ابن رشد: "فاللعب بشيء من ذلك كله على سبيل القمار والخطر لا يحل ولا يجوز بإجماع من العلماء؛ لأنه من الميسر الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿ إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [ المائدة: ٩٠ ]، وأما اللعب بشيء من ذلك كله على غير وجه القمار فقد وسع فيه بعض العلماء" (١).

أما حكم النرد إذا كان خاليًا من القمار فقد اختلف العلماء في حكم اللعب به على أقوال:

القول الأول: أن اللعب بالنرد حرام، وهو مذهب الحنفية (٢)، والمالكية (٣)، والحنابلة (٤)، والظاهرية (٥)، وكثير من الشافعية (٦).

(١) المقدمات الممهّدات، لابن رشد (٤٦٨/٣).

(٢) بدائع الصنائع، للكاساني (١٢٧/٥)، تبيين الحقائق، للزيلعي (٣١/٦)، البناء شرح الهداية، للعيبي (١٤٩/٩).

(٣) التفرّيع في فقه الإمام مالك، لابن الجلاب (٤١٦/٢)، المقدمات الممهّدات، لابن رشد (٤٦٨/٣)، الذخيرة، للقرافي (٢٨٣/١٣).

(٤) المغني، لابن قدامة (١٥٤/١٤)، المبدع، لابن مفلح (٣١٣/٨)، الإنصاف، للمرداوي (٣٥٨/٢٩).

(٥) المحلى، لابن حزم (٥٣١/٧).

(٦) الحاوي الكبير، للماوردي (١٨٧/١٧)، نهاية المطلب، للجويني (٢١/١٩)، البيان في فقه الإمام الشافعي، للعمري (٢٨٩/١٣).



القول الثاني: أن اللعب بالنرد مكروه، وهو رواية عن الشافعي<sup>(١)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث: أن اللعب بالنرد مباح، وروي عن سعيد بن المسيب، والشعبي، وعكرمة، والحسن البصري<sup>(٣)</sup>.

واستدل أصحاب القول الأول بـ:

أولاً: ما أخرجه مسلم<sup>(٤)</sup> من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه: أن النبي

ﷺ قال: ((من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه)).

قال ابن الجوزي: "والمراد بصبغ يده في لحم الخنزير ودمه: أن لحم الخنزير ودمه حرام تناول، فقد مس بيده ما يحرم تناوله، فكذلك اللاعب بالنرد يلعب بما يحرم عليه اللعب به"<sup>(٥)</sup>.

---

(١) الأم، للشافعي (٢٢٤/٦)، الحاوي الكبير (١٨٧/١٧) قال الماوردي: "ولا يختلف مذهب الشافعي أن النرد أغلظ في المنع من الشطرنج وصرح فيها بالكراهة واختلف، أصحابه هل هي كراهة تحريم أم كراهة تنزيه؟ فذهب بعضهم إلى أنها كراهة تنزيه وتغليظ، ترد به الشهادة وإن لم تحرم، وذهب أكثرهم، وهو الصحيح إلى أنها كراهة تحريم توجب فسق اللاعب بها ورد شهادته".

(٢) الاستذكار، لابن عبد البر (٤٦٢/٨).

(٣) انظر: الاستذكار، ابن عبد البر (٤٦١/٨-٤٦٢)، تبيين الحقائق، للزيلعي (٣١/٦).

(٤) سبق تخريجه في حديث رقم: ١.

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي (٢٩/٢).

ثانيًا: ما أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره من حديث أبي موسى الأشعري: أن النبي ﷺ قال: (( من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله )).

قال ابن عبد البر: " وهذا الحديث يحرم اللعب بالنرد جملة واحدة لم يستثن وقتًا من الأوقات ولا حالًا من حال فسواء شغل النرد عن الصلاة أو لم يشغل أو ألهى عن ذلك ومثله أو لم يفعل شيئًا من ذلك على ظاهر هذا الحديث " (٢).

ثالثًا: أخرجه الترمذي<sup>(٣)</sup> وغيره من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، أن رسول الله ﷺ قال: (( كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل، إلا رميه بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق )).

واعترض على هذا الحديث: أنه مرسل، وعلى فرض ثبوته فيكون المراد أن غير هذه الأمور لا فائدة فيه وهي من الأمور المباحة، بدليل أن التلهي بالنظر إلى الحبشة وهم يرقصون في مسجده ﷺ كما ثبت في الصحيح خارج عن تلك الأمور الثلاثة<sup>(٤)</sup>.

رابعًا: روى آثار عن الصحابة ما يدل على تحريم اللعب بالنرد: منها:

(١) إسناده صحيح، سبق تخريجه ودراسة إسناده في حديث رقم: ٢.

(٢) التمهيد، ابن عبد البر (١٧٥/١٣).

(٣) ( ٢٠ أبواب فضائل الجهاد، ١١ باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله، ١٦٣٧/٢٢٦/٣ ) وقال الترمذي: "وفي الباب: عن كعب بن مرة، وعمرو بن عبسة، وعبد الله بن عمرو وهذا حديث حسن".

(٤) انظر: نيل الأوطار (١١٨/٨)، تحفة الأحوذى (٢١٩/٥) بتصرف.

١- ما أخرجه مالك<sup>(١)</sup> عن عائشة زوج النبي ﷺ أنه بلغها: أن أهل بيت في دارها كانوا سكاناً فيها، وعندهم نرد فأرسلت إليهم لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري، وأنكرت ذلك عليهم.

٢- أخرج مالك<sup>(٢)</sup> أيضاً عن نافع عن عبد الله بن عمر، أنه كان إذا وجد أحداً من أهله يلعب بالنرد ضربه وكسرها.

٣- أخرج ابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما قال: "مثل الذي يلعب بالكعبين ولا يقامر كمثل المدهن بشحمه ولا يأكل لحمه".

٤- وأخرج ابن أبي شيبة<sup>(٤)</sup> من طريق علي رضي الله عنه قال: "النرد أو الشطرنج من الميسر".

ولم يرد عن أحد من الصحابة أنه أحلّ اللعب بالنرد كما ذكر ذلك ابن القيم<sup>(٥)</sup>.

رابعاً: أن اللعب بما تلهي عن العبادات وتشغل عن ذكر الله، وتؤدي محبتها والإدمان عليها إلى القسام والحلف كاذبا وترك الصلوات<sup>(٦)</sup>.

(١) موطأ مالك برواية يحيى الليثي (٩٥٨/٢).

(٢) موطأ مالك برواية يحيى الليثي (٩٥٨/٢).

(٣) (٢٨٦/٥).

(٤) (٢٨٧/٥).

(٥) الفروسية، ابن القيم (ص ٣٠٣).

(٦) المعونة (١٧٣٢/٣).

أما من أباح اللعب بالنرد فلم أقف على أدلة لهم، ولعلمهم لم تبلغهم الأحاديث، وعملوا بأن الأصل الحل... والله تعالى أعلم.  
والقول الأول هو الراجح والله تعالى أعلم؛ لقوة ووضوح الأدلة، قال ابن عبد البر: "من زعم أن بعض التابعين لعب بها، أو قال بإباحتها إن صح على فرض صحته فإنه مخالف للحق، وما ثبت في السنة من النهي عنها، بل لو فرض صحة لعبهم بها فالحجة بالأدلة قائمة عليهم"<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) الاستذكار، ابن عبد البر (٤٦١/٨).

## الخاتمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأشكره سبحانه على ما من عليّ بفضلِهِ وعونه على إتمام هذا البحث، فقد خلصت فيه إلى النتائج الآتية:

أولاً: المراد بالنرد الذي ورد في الأحاديث هي لعبة لها طريقة معينة ولها اعتقاد باطل، فهو تختلف عن النرد المعروف في العصر الحديث.

ثانياً: ثبوت حديثين اثنين في تحريم اللعب بالنرد.

ثالثاً: الراجح من أقوال العلماء تحريم اللعب بالنرد مطلقاً، سواء اشتمل على قمار أو لم يشتمل على قمار، وسواء ألهى اللعب عن واجب أو لم يله عن واجب.

وفي ختام هذا العمل أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لي ما كان فيه من الزلل. سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

\*\*\*

## ثبت المصادر والمراجع:

### (مرتبة على حسب حروف المعجم):

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإبانة في اللغة العربية، لسلمة بن مسلم العوتي الصحاري، تحقيق: د. عبد الكريم خليفة وآخرين، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط - سلطنة عمان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٣- الألفاظ الفارسية المعربة، للسيد ادّي شير، دار العرب، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٧ م.
- ٤- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي، دراسة وتحقيق: د. سعدي الهاشمي، مكتبة ابن القيم للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ.
- ٥- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٦- الإرشاد في معرفة علماء الحديث (من تجزئة السلفي)، لأبي يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل الخليلي القزويني، دراسة وتحقيق وتخرّيج: د. محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٧- الاستدكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، وثق أصوله وخرج نصوصه ورقمها وقنن مسائله وصنع فهرسه: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن القيم الجوزية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- ٩- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، لأبي المحاسن شمس الدين محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني

الشافعي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، من منشورات جامعة الدراسات الإسلامية بكراتشي بباكستان.

١٠- الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وتخرّيج: د. رفعت فوزي

عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

١١- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل،

لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرادوي الحنبلي، صححه وحققه

محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة الأولى، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٦ م.

١٢- البحر الزخار المعروف بمسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمر بن عبد الخالق العتكي

البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن بيروت ومكتبة العلوم

والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

١٣- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني

الحنفي، دار الحديث، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٤- البناية في شرح الهداية، لأبي محمد محمود بن أحمد العيني، دار الفكر، الطبعة الثانية،

١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

١٥- البيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني

الشافعي اليمني، اعتنى به: قاسم محمد النوري، دار المنهاج للطباعة والنشر والتوزيع،

الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٦- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين البغدادي في تخرّيج

الرواة وتعديلهم، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة

للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٧- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، متضمناً

كتاب الكنى وكتاب بيان خطأ البخاري في تاريخه للإمام الرازي، إعداد: مصطفى

عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ

- ٢٠٠١ م.

- ١٨- تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قضاة العلماء من غير أهلها ووارديها، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ١٩- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، وبهامشه حاشية الشلي على هذا الشرح، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق - مصر، الطبعة الأولى، ١٣١٤هـ.
- ٢٠- تحريم الرد والشطرنج والملاهي، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرسي البغدادي، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٢١- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، لعبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر.
- ٢٢- التفرغ، لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري، دراسة وتحقيق: د. حسين بن سالم الدهماني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ٢٣- تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه ووضحه وأضاف إليه: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ٢٤- تكملة المعاجم العربية، لرينهارت بيتر آن دوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم النعيمي وجمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة الأولى.
- ٢٥- تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيح والوهم، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: سكينه الشهابي، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- ٢٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، تحقيق: أ. مصطفى بن أحمد العلوي و أ. محمد عبد الكبير البكري، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.



- ٢٧- تهذيب التهذيب، لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار صادر، بيروت - لبنان، نسخة مصورة من طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٧هـ.
- ٢٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، حققه وضبط نصه وعلّق عليه: د. بشّار عوّاد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢٩- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- ٣٠- الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٣١- الجامع الكبير، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، حققه وخرج أحاديثه وعلّق عليه: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ٣٢- الجامع لشعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣٣- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، بخدمة وعناية محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، وهي نسخة مصورة من المطبعة الأميرية ببولاق.
- ٣٤- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن الرازي ابن أبي حاتم، اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه: الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: الفاروق الحديثه للطباعة والنشر، نسخة مصورة من طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
- ٣٥- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق وتعليق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- ٣٦- الذخيرة، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- ٣٧- ذم الملاهي لابن أبي الدنيا، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٨- سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٣٩- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، إعداد وتعليق: عزت عبّيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٤٠- السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٤١- سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، تحقيق د. عبد الكريم القشقرى، كتب خانة جميلي بباكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٤٢- سؤالات أبي عبد الرحمن السلمى للإمام الدارقطني في الجرح والتعديل وعلل الحديث، حققه وضبط نصه: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٤٣- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، أشرف على تحقيق الكتاب وخرّج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤٤- شرح درة الغواص في أوهام الخواص، لأحمد بن محمد الخفاجي المصري، تحقيق: عبد الحفيظ فرغلي علي قربي، دار الجيل، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

- ٤٥- شرح غريب ألفاظ المدونة، للجبي، تحقيق: محمد محفوظ، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٥-٢٠٠٥م.
- ٤٦- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٤٧- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، حققه ووثقه: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى.
- ٤٨- الضعفاء والمتروكون، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤٩- الضعفاء والمتروكون، لعلي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥٠- طبقات علماء الحديث، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي، تحقيق: أكرم البوشي وإبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٥١- الطبقات الكبير، لمحمد بن سعد بن منيع الزهري، تحقيق: د. علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر.
- ٥٢- طبقات المدلسين أو تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى.
- ٥٣- العلل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف وعناية: د. سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٥٤- العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، تحقيق وتخریج: د. وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- ٥٥- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني، تحقيق وتخرّيج: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥٦- العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي، دار الهلال.
- ٥٧- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. حسين محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٥٨- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي الشيرازي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميركية سنة ١٣٠١هـ.
- ٥٩- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، وحاشيته، لبرهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي، تقديم وتعليق: محمد عوامة، وخرج نصوصه: أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٦٠- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وشارك في تحقيقه أ.د. عبد الفتاح أبو سنّة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٦١- المبدع شرح المقنع، لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله ابن مفلح الحنبلي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٦٢- المجروحين من المحدثين، لابن حبان، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٦٣- المحلى، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، غني بنشره وتصحيحه للمرة الأولى سنة ١٣٤٧هـ: إدارة الطباعة المنيرية.

٦٤- المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: د. عبد الله بن مساعد بن خضران الزهراني، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٦٥- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، طبعة متضمنة انتقادات الذهبي، وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي، لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٦٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط وعادل مُرشد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٦٧- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ المعروف بصحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٦٨- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، طبع ونشر: المكتبة العتيقة تونس ودار التراث القاهرة.

٦٩- مشاهير علماء الأمصار، لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البُستي، وضع حواشيه وعلّق عليه: مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٧٠- المصنف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي الكوفي، تحقيق: محمد عوامة، شركة دار القبلة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٧١- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد وأبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٧٢- معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٧٣- المعجم الوسيط، لمجموعة باحثين في مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٧٤- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، بترتيب: نور الدين الهيثمي وتقي الدين السبكي مع زيادات شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٧٥- المعلم بفوائد مسلم، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.

٧٦- المعونة على مذهب عالم المدينة، لأبي عبد الله مالك بن أنس إمام دار الهجرة، لأبي محمد عبد الوهاب علي بن نصر المالكي، تحقيق: محمد حسن محمد إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٧٧- المغني، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله بن عبد الحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٧٨- المقدمات الممهدة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٧٩- من تكلّم فيه وهو موثق أو صالح الحديث، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق ودراسة: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٨٠- الموطأ لمالك بن أنس برواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٨١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ويلييه ذيل ميزان الاعتدال، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دراسة وتحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، شارك في تحقيقه: أ.د. عبد الفتاح أبو سنّة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- ٨٢- النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب، لمحمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، أبو عبد الله، المعروف ببطل، تحقيق: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.
- ٨٣- نهاية المطلب في دراية المذهب، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: أ.د. عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٨٤- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن القيم ودار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٨٥- يحيى بن معين وكتابه التاريخ دراسة وترتيب وتحقيق، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

\*\*\*

θbt AlmSAdr wAlmrAjç:

(mrtbh çlÿ Hsb Hrwf Almcjm):

- 1- AlqrĀn Alkrym.
- 2- AlĀbAnh fy Allyh Alçrbyh· lslmh bn mslm Alçwtby AlSHArÿ· tHqyq: d. çbd Alkrym xlyfh wĀxryn· wzArh AltrAθ Alqwmy wAlθqAfh· msqT - slTnh çmAn· AlTbçh AlĀwlÿ· ١٤٢٠ h١٩٩٩ -- m.
- 3- AlĀlfADĀ AlfArSyh Almçrbh· llsyd Adÿ šyr· dAr Alçrb· AlqAhrh· AlTbçh AlθAnyh· 1987m
- 4- Ābw zrçh AlrAzy wjhwdh fy Alsnh Al-nbwyh mç tHqyq k-tAbh AlDçfA' wĀjwbth çlÿ Āsÿ-lh Albrðcy· drAsh wtH-qyq: d. sçdy AlhĀsmy· mk-tbh Abn Alqym llnšr wAltwzyc· AlTbçh AlθAnyh· 1409 h.
- 5- ĀtHĀf Alxyrh Almhrh bzwaÿd AlmsAnyd Alçšrh· lĀHmd bn Āby bkr bn ĀsmAçyl Al-bwSy-ry· tHqyq: dAr AlmškĀh llbHθ Alçlmy bĀšrAf: Ābw tmym yAsr bn ĀbrAhym· dAr AlwTn ll-nšr· AlryAD· AlTbçh AlĀwlÿ· 1420 h1999 -- m.
- 6- AlĀrsAd fy mçrfh çlma' AlHdyθ (mn tjzÿh Alslyfÿ)· lĀby yçlÿ Alxlyl bn çbd Allh bn ĀHmd bn Alxlyl Alxlyly Alqzwyny· drAsh wtHqyq wtxryj: d. mHmd sçyd bn çmr Ādrys· mktbh Alršd· AlryAD· AlTbçh AlĀwlÿ· 1409 h1989 -- m.
- 7- AlAst-ðkAr· lĀby çmr ywsf bn çbd Allh bn mHmd bn çbd Albr Almry AlĀndlsy· wθq ĀSwlh wxrj nSwSh wrqmhA wq-nn msAÿlh wSnç fhArsh: d. çbd AlmçTy Āmyn qlçjy· dAr q-t-y-bh llTbAçh wAlnšr· AlTbçh AlĀwlÿ· 1414 h1993 -- m.
- 8- ĀçlAm Almwq-cyn çn rb Al-çAlmyn· lĀby çbd Allh mHmd bn Āby bkr bn Āywb Almçrwf bAbn Alqym Aljwzyh· tHqyq: Ābw ç-b-y-dh mšhr bn Hsn Āl slmAn· dAr Abn Aljwzy· AlTbçh AlĀwlÿ· 1423 h.
- 9- AlĀk-mAl fy ðkr mn lh rwAyh fy ms-nd AlĀmAm ĀHmd mn AlrjAl swÿ mn ðkr fy thðyb AlkmAl· lĀby AlmHAsn šms Aldyn mHmd bn çly bn AlHsn bn Hmzh AlHsyny AlšAfçy· tHqyq: d. çbd AlmçTy Āmyn qlçjy· mn m-nšwrAt jAmçh AldrAsAt AlĀslAmyh bkrAtsy b-b-Akst-An.
- 10- AlĀm· llĀmAm mHmd bn Ādrys AlšAfçy· tHqyq wtxryj: d. rfçt fwzy çbd AlmTlb· dAr AlwfA'· AlmnSwrh· AlTbçh AlĀwlÿ· 1422 h – 2001 m
- 11- AlĀnSaf fy mçrfh AlrAjH mn Alxlaf çlÿ mðhb AlĀmAm Almbjl ĀHmd bn Hnbl· lçlA' Aldyn Āby AlHsn çly bn slymAn bn ĀHmd AlmrDAwy AlHnbly· SHHh wHqqh mHmd HĀmd Alfçy· mTbçh Alsnh AlmHmdy· AlTbçh AlĀwlÿ· 1375 h – 1956 m.
- 12- AlbHr AlzxAr Almçrwf bmsnd AlbzAr· lĀby bkr ĀHmd bn çmr bn çbd AlxAlq Alç-tyk AlbzAr· tHqyq: d. mHfwĀ AlrHmn zyn Allh· mŵssš çlwm AlqrĀn byrwt wmk-tbh Alçlwm wAlHkm Almdynh Almnwrh· AlTbçh AlĀwlÿ· 1409 h1988 -- m.



- 13- bdAŶç AlSnAŶç fy trtyb AlŝrAŶç, lçlA' Aldyn Âby bkr bn mŝçwd AlkAsAny AlHnfy, dAr AlHdyθ, AlTbçh AlθAnyh, 1406 h1986 -- m.
- 14- AlbnAyh fy ŝrH AlhdAyh, lÂby mHmd mHmwd bn ÂHmd Alçyny, dAr Alfkr, AlTbçh AlθAnyh, 1411 h – 1990 m.
- 15- Al-b-yAn fy mðhb AlÂmAm AlŝAfçy, lÂby AlHsyn yHyŶ bn Âby Alxyr bn sAlm AlçmrAny AlŝAfçy Alymny, AçtnŶ bh: qAsm mHmd Alnwry, dAr AlmnhAj lITbAçh wAlnŝr wAl-twzyc, AlTbçh AlÂwlŶ, 1421 h2000 -- m.
- 16- tAryx çθmAn bn ŝçyd AldArmy çn Âby zkryA yHyŶ bn mçyn AlbydAdy fy tjryH AlrWAh wtçdylhm, tHqyq: Âby çmr mHmd bn çly AlÂzhry, AlnAŝr: AlfArwq AlHdyθh lITbAçh wAlnŝr, AlTbçh AlÂwlŶ 1429h2008 --m.
- 17- Al-tAryx Alkbyr, lÂby çbd Allh mHmd bn ĂsmAçyl bn ĂbrAhym Aljçfy AlbxAry, mtDmnA ktAb AlknŶ wktAb byAn xTÂ AlbxAry fy tAryxh llÂmAm AlrAzy, ĂçdAd: mSTfŶ çbd AlqAdr ÂHmd çTA, dAr Alk-tb Alçlmyh, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlŶ, 1422h2001 --m.
- 18- tAryx mdynh AlslAm wÂxbAr mHdθyha wðkr qTAnhA Alçlma' mn çyr ÂhlhA wwArdyhA, lÂby bkr ÂHmd bn çly bn θAbt AlxTyb AlbydAdy, tHqyq: d. bŝAr çwAd mçrwf, dAr Alyrb AlÂslAmy, AlTbçh AlÂwlŶ, 1422h2001 --m.
- 19- tbyyn AlHqAŶç ŝrH knz AldqAŶç, lfxr Aldyn çθmAn bn çly Alzylçy AlHnfy, wbhAmŝh HAŝyh Alŝlby çlŶ hðA AlŝrH, AlmTbçh AlkbrŶ AlÂmyryh, bwlAq – mSr, AlTbçh AlÂwlŶ, 1314 h.
- 20- tHrym Alnrd wAlŝTrnj wAlmlAhy, lÂby bkr mHmd bn AlHsyn bn çbd Allh AlÂjryŶ AlbydAdy, tHqyq: mHmd ŝçyd çmr Ădryç, AlTbçh AlÂwlŶ, ١٤٠٢ h١٩٨٢ -- m.
- 21- tHfh AlÂHwðy bŝrH jAmç Altrmðy, lçbd AlrHmn bn çbd AlrHym AlmbArkfwry, Âŝrf çlŶ mrAjçh ÂSwlh wtSHyHh: çbd AlwhAb çbd AllTyf, dAr Alfkr.
- 22- Al-tfryç, lÂby AlqAsm ç-b-yd Allh bn AlHsyn bn AlHsn bn AljLAB AlbSry, drAsh wtHqyq: d. Hsyn bn sAlm AldhmAny, dAr Alyrb AlÂslAmy, AlTbçh AlÂwlŶ, 1408h1987 - -m.
- 23- tqryb Al-t-hðyb, lÂHmd bn çly bn Hjr AlçŝqlAny, Hqqh wçlç çlyh wwDhh wÂDAf Ălyh: Âbw AlÂŝbAl Syyr ÂHmd ŝAçf AlbAkstAny, dAr AlçASmh llnŝr wAltwzyc, AlTbçh AlθAnyh, 1423h.
- 24- tkmlh AlmçAjm Alçrbyh, lrynhArt bytr Ăn dwozy, nqlh ĂlŶ Alçrbyh wçlç çlyh: mHmd slym Alncymy wjmAl AlxyAT, wzArh AlθqAfh wAlÂçlAm, Aljmhwyh AlçrAqyh, AlTbçh AlÂwlŶ.
- 25- tlxyS Alm-tŝAbh fy Alrsm wHmAyh mA Âŝkl mnh çn bwAdr Al-t-SHyf wAlwhm, lÂHmd bn çly bn θAbt AlxTyb AlbydAdy, tHqyq: ŝkynh

- AlšhAby, dAr TIAs lldrAsAt wAlt-rjmħ wAlnšr, dmšq, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1985m.
- 26- Al-t-mhyd ImA fy AlmwtÂ mn AlmçAny wAlÂsAnyd, lÂby çmr ywsf bn çbd Allh bn mHmd bn çbd Albr Alnmry AlÂndlsy, tHqyq: Â. mSTfÿ bn ÂHmd Alçlwy w Â. mHmd çbd Alkbyr Albkry, 1387h1967 - -m.
- 27- thðyb Al-t-hðyb, lšhAb Aldyn Âby AlfDl ÂHmd bn çly bn Hjr AlçsçlAny, dAr SAdr, byrwt - lbnAn, nsxħ mSwrħ mn Tbçħ mjls dAÿrħ AlmçArf AlnĎAmyħ, Hydr ÂbAd Aldkn - Alhnd, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1327h.
- 28- thðyb AlkmAl fy ÂsmA' AlrjAl, ljmAl Aldyn Âby AlHjAj ywsf Almzy, Hqqh wDbT nSh wçlç çlyh: d. bšAr çwAd mçrwf, mwššħ AlrsAlħ, AlTbçħ AlθAnyħ, 1403h1983 - -m.
- 29- thðyb Allħ, lÂby mnSwr mHmd bn ÂHmd AlÂzhry, tHqyq: mHmd çly AlnjAr, AldAr AlmSryħ lltÂlyf wAlt-rjmħ.
- 30- Al-θ-qAt, lmHmd bn HbAn bn ÂHmd Âby HAtm Altmymy Albsty, mTbçħ mjls dAÿrħ AlmçArf AlçθmAnyħ, Hydr ÂbAd Aldkn - Alhnd, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1393h1973 - -m.
- 31- AljAmç Alkb-yr, lÂby çysÿ mHmd bn çysÿ Al-t-rmðy, Hqqh wxrj ÂHADyθħ wçlç çlyh: d. bšAr çwAd mçrwf, dAr Alyrb AlÂslAmy, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1996m.
- 32- AljAmç lšçb AlÂymAn, lÂby bkr ÂHmd bn AlHsyn Albyhqy, tHqyq: d. çbd Alçly çbd AlHmyd HAmD, mktbħ Alršd, AlryAD, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1423h – 2003m.
- 33- AljAmç Almsnd AlSHyH Almxt-Sr mn Âmwr rswl Allh □ wsnnħ wÂyAmh, lÂby çbd Allh mHmd bn ÂsmAçyl bn ÂbrAhym bn Almÿyrħ Al-jçfy AlbxAry, bxdmħ wçnAyħ mHmd zhyr bn nASr AlnASr, dAr Twq AlnjAħ, byrwt - lbnAn, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1422h. why nsxħ mSwrħ mn AlmTbçħ AlÂmyryħ bbwlAq.
- 34- AljrH wAl-t-çdyl, lÂby mHmd çbd AlrHmn AlrAzy Abn Âby HAtm, Açtnÿ b-t-SHyHh wAlçlyq çlyh: Alšyx çbd AlrHmn bn yHyÿ Almçlmy AlymAny, AlnÂsr: AlfArwq AlHdyθħ lITbAçħ wAlnšr, nsxħ mSwrħ mn Tbçħ mjls dAÿrħ AlmçArf AlçθmAnyħ, Hydr ÂbAd Aldkn - Alhnd, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1371h1952 - -m.
- 35- AlHAwy Alkb-y-r fy fqh mðhb AlÂmAm AlšAfçy rDy Allh çnh, lÂby AlHsn çly bn mHmd bn Hbyb AlmAwrdy AlbSry, tHqyq wtçlyq: çly mHmd mçwD, wçAdl ÂHmd çbd Almwjwd, dAr Alk-tb Alçlmyħ, byrwt - lbnAn, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1414h1994 - -m.
- 36- Alðxyrħ, lšhAb Aldyn ÂHmd bn Âdrys Alqrafy, tHqyq: d. mHmd Hjy, dAr Alyrb AlÂslAmy, AlTbçħ AlÂwlÿ, 1994m.

- 37- ðm AlmlAhy lAbn Âby AldnyA, lÂby bkr çbd Allh bn mHmd bn çbyd Almqrwf bAbn Âby AldnyA, tHqyq: çmrw çbd Almnçm slym, mktbh Abn tymyh, AlqAhrh - mSr, AlTbçh AlÂwlÿ, ١٤١٦h.
- 38- snn AlHafð Âby çbd Allh mHmd bn yzyd Alqzwyny Abn mAjh, Hqqh wxrj ÂHAdyðh wçlq çlyh: d. bðAr çwAd mçrwf, dAr Aljyl - byrwt, AlTbçh AlÂwlÿ, 1418 h - 1998 m.
- 39- snn Âby dAwd, lÂby dAwd slymAn bn AlÂsçð AlsstAny AlÂzdy, ÄçdAd wtçlyq: çzt çb-yd AldçAs wçAdl Alsyd, dAr Abn Hzm, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlÿ, 1418h1997 - -m.
- 40- Alsnn Alkbrÿ, lÂby bkr ÂHmd bn AlHsyn bn çly Albyhqy, tHqyq: mHmd çbd AlqAdr çTA, dAr Alk—tb Alçlmyh, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlðAlðh, 1424h2003 - -m.
- 41- swAlAt AlbrqAny lldArqTny rwAyh Alkrjy çnh, tHqyq d. çbd Alkrym Alççqry, k—tb xAnh jmyly bbAkstAn, AlTbçh AlÂwlÿ, 1404h.
- 42- swAlAt Âby çbd AlrHmn Alslmy llÂmAm AldArqTny fy AljrH wAl-tçdyl wçll AlHdyð, Hqqh wDbT nSh: Âbw çmr mHmd bn çly AlÂzhry, AlnAsr: AlfArwq AlHdyðh llTbAçh wAlnðr, AlTbçh AlÂwlÿ, 1427h2006 - -m.
- 43- syr ÂçlAm Al-nblA', lðms Aldyn mHmd bn ÂHmd bn çðmAn Alðhby, tHqyq: mjmwçh mn AlbAH-ðy-n, Âsrf çlÿ tHqyq Alk—tAb wxrj ÂHAdyðh: sçyb AlÂrnwWT, mðssh AlrsAlh, AlTbçh AlðAlðh, 1405h - 1985m.
- 44- srH drh AlywAS fy ÂwhAm AlxwAS, lÂHmd bn mHmd AlxfAjy AlmSry, tHqyq: çbd AlHfyð fryly çly qny, dAr Aljyl, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlÿ, ١٤١٧ h١٩٩٦ - - m.
- 45- srH çryb Âlfað Almdwnh, lljby, tHqyq: mHmd mHfwd, Tbçh dAr Alyrb AlÀslAmy, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlðAnyh, 1425-2005m.
- 46- SHyH Abn HbAn b-trtyb Abn blbAn, llÂmyr çlA' Aldyn çly bn blbAn AlfArsy, Hqqh wxrj ÂHAdyðh wçlq çlyh: sçyb AlÂrnwWT, mðssh AlrsAlh, AlTbçh AlðAnyh, 1414h1993 - -m.
- 47- AlDçfA' Alkbyr, lÂby jçfr mHmd bn çmrw bn mwsÿ bn HmAd Alçqyly Almky, Hqqh wwðqh: d. çbd AlmçTy Âmyn qlçjy, dAr Alk—tb Alçlmyh, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlÿ.
- 48- AlDçfA' wAlm-trwkwn, lÂby çbd AlrHmn ÂHmd bn sçyb AlnsAÿy, tHqyq: bwrAn AlDnAwy wkmAl ywsf AlHwt, mðssh Alk—tb AlðqAfyh, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlÿ, 1405h1985 - -m.
- 49- AlDçfA' wAlmtrwkwn, lçly bn çmr bn ÂHmd AldArqTny, tHqyq: mHmd bn lTfy AlSbAy, Almk—tb AlÀslAmy, AlTbçh AlÂwlÿ, 1400h - 1980m.
- 50- TbqAt çlma' AlHdyð, lÂby çbd Allh mHmd bn ÂHmd bn çbd AlhAdy Aldmðqy AlSAIHy, tHqyq: Âkrm Albwðy wÂbrAhym Alzybq, mðssh

- AlrsAlh lITbAçh wAlnšr wAltwszyç, byrwt – lbnAn, AlTbçh AlθAnyh, ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ - - m.
- 51- AlTbqAt Alkbyr, l mHmd bn sçd bn mnyç Alzhry, tHqyq: d. çly mHmd çmr, AlnAšr: mk–tbh AlxAnjy, AlqAhrh - mSr.
- 52- TbqAt Almdlsyn Âw tçryf Âhl Al-tqdys bmrAtb AlmwSwfyn bAltdlys, lAbn Hjr AlçsqlAny, tHqyq: d. çASm bn çbd Allh Alqrywty, mk–tbh AlmnaAr, AlzrqA' - AlÂrdn, AlTbçh AlÂwlÿ.
- 53- Al-çll, lÂby mHmd çbd AlrHmn bn Âby HATm mHmd bn Ādryš AlHnĀly AlrAzy, tHqyq: fryq mn AlbAH–θ-yn, bĀšrAf wçnAyh: d. sçd bn çbd Allh AlHmyd wxAld bn çbd AlrHmn Aljrjryš, AlTbçh AlÂwlÿ, 1427h2006 - -m.
- 54- Al-çll wmcçrfh AlrjAl, lÂHmd bn H–n-bl, tHqyq wtxryj: d. wSy Allh bn mHmd çbAs, dAr AlxAny, AlryAD, AlTbçh AlθAnyh, 1422h2001 - -m.
- 55- Al-çll AlwArdh fy AlÂHADyθ Al-nb-wyh, lÂby AlHsn çly bn çmr bn ÂHmd bn mhdy AldArqTny, tHqyq wtxryj: d. mHfwĀ AlrHmn zyn Allh Alslfy, dAr T-y-bh, AlTbçh AlÂwlÿ, 1405h1985 - -m.
- 56- Al-çyn, lÂby çbd AlrHmn Alxlyl bn ÂHmd AlfrAhydy, tHqyq: d. mhdy Almzxwmy w d. ĀbrAhym AlsAmrAÿy, dAr AlhlAl.
- 57- çryb AlHdyθ, lÂby çbyd AlqAsm bn slAm Alhrwy, tHqyq: d. Hsyn mHmd mHmd šrf, Alhyÿh AlçAmh lšwwn AlmTAbç AlÂmyryh, AlqAhrh, 1404h – 1984m.
- 58- AlqAmws AlmHyT, l mjd Aldyn mHmd bn yçqwb AlfyrwzAbAdy AlšyrAzy, Alhyÿh AlmSryh AlçAmh llktAb, 1398h1978 - -m, nsxh mSwrh çn AlTbçh AlθAlθh lImTbçh AlÂmyryh snh 1301h.
- 59- AlkAšf fy mçrfh mn lh rwAyh fy Alk-tb Alsth, lÂby çbd Allh mHmd bn ÂHmd bn çθmAn Alðhby, wHAšyth, lbrhAn Aldyn Âby Alwfa' ĀbrAhym bn mHmd sbT Abn Alçjmy AlHlby, tqdym wtçlyq: mHmd çwAmh, wxrj nSwSh: ÂHmd mHmd nmr AlxTyb, dAr Alqblh llθqAfh AlĀslAmyh, jdħ, AlTbçh AlÂwlÿ, 1413 h – 1992 m.
- 60- AlkAml fy Dçfa' AlrjAl, lÂby ÂHmd çbd Allh bn çdy AlrjAny, tHqyq wtçlyq: çAdl ÂHmd çbd Almwjwd wçly mHmd mçwD wšArk fy tHqyqh Ā.d. çbd AlftAH Âbw snh, dAr Alk–tb Alçlmyh, byrwt - lbnAn.
- 61- Almbdç šrH Almçnç, lÂby ĀšHAq brhAn Aldyn ĀbrAhym bn mHmd bn çbd Allh Abn mflH AlHnbly, tHqyq: mHmd Hsn mHmd Hsn ĀsmAçyl AlšAfcy, dAr Alk–tb Alçlmyh, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlÿ, 1418h1997 - -m.
- 62- AlmjrwHyn mn AlmHdθyn, lAbn HbAn, tHqyq: Hmdy çbd Almjyd Alslfy, dAr AlSmocy llnšr wAltwszyç, AlTbçh AlÂwlÿ, 1420h- - 2000m.

- 63- AlmHIY, lÂby mHmd çly bn ÂHmd bn sçyd bn Hzm AlÂndlsy, tHqyq: ÂHmd mHmd sAkr, çny bnšrh wtSHyHh llmrh AlÂwlY snh 1347h: ÂdArh AlTbAçh Almnyryh.
- 64- AlmrAsyl, lÂby dAwd slymAn bn AlÂsçθ AlsstAny, tHqyq: d. çbd Allh bn msAçd bn xDrAn AlzhrAny, dAr AlSmyçy llnsr wAltwyçy, AlryAD, AlTbçh AlÂwlY, 1422h.
- 65- Alms-t-drk çlY AlSHyHyn, lÂby çbd Allh AlHAKm AlnysAbwry, Tbçh mtDmnh AntqAdAt Alðhby, wbðylh ttbç ÂwhAm AlHAKm Alty skt çlyhA Alðhby, lÂby çbd AlrHmn mqbl bn hAby AlwAdçy, dAr AlHrmyN llTbAçh wAlnsr wAltwyçy, AlTbçh AlÂwlY, 1417 h – 1997 m.
- 66- msnd AlÂmAm ÂHmd bn H-n-bl, Hqqh wxrj ÂHADyðh wçlç çlyh: sçyb AlÂrnwT wçAdl mršd, mwssh AlrsAlh, AlTbçh AlÂwlY, 1416h - 1995m.
- 67- Almsnd AlSHyH AlmxtSr mn Alsnn bnql Alçdl çn Alçdl ÂlY rswl Allh □ Almçrwf bSHyH mslm, lÂby AlHsyn mslm bn AlHjAj Alçšyry AlnysAbwry, tHqyq: Âbw q-t-y-bh nDr mHmd AlfAryAby, dAr T-y-bh, AlTbçh AlÂwlY, 1427h2006 - -m.
- 68- mšArq AlÂnwAr çlY SHAH AlÂθAr, llqADy Âby AlfDI çyAD bn mwsY bn çyAD AlyHSby Alsby AlmAlky, Tbç wnšr: Almk-t-bh Alçtyqth twns wdAr AltrAθ AlqAhrh.
- 69- mšAhyr çlmA' AlÂmSAr, lÂby HATm mHmd bn ÂHmd bn HbAn Albšty, wDç HwAšyh wçlç çlyh: mjdy bn mnSwr bn syd AlšwrY, dAr Alk-tb Alçlmyh, byrwt - lbnAn, AlTbçh AlÂwlY, 1416h1995 - -m.
- 70- AlmSnf, lÂby bkr çbd Allh bn mHmd bn Âby šybh Alçbsy Alkwfy, tHqyq: mHmd çwAmh, šrkh dAr Alqblh, AlTbçh AlÂwlY, 1427h - 2006m.
- 71- Almçjm AlÂwsT, lÂby AlqAsm slymAn bn ÂHmd AlTbrAny, tHqyq: Âbw mçAð TARq bn çwD Allh bn mHmd wÂbw AlfDI çbd AlmHsn bn ÂbrAhym AlHsyny, AlnAšr: dAr AlHrmyN, 1415h1995 - -m.
- 72- mçjm Allyh Alçrbyh AlmçASrh, lldktwr ÂHmd mxtAr çbd AlHmyd çmr wÂxrwN, çAlm Alktb, AlTbçh AlÂwlY, ١٤٢٩ ه٢٠٠٨ - - m.
- 73- Almçjm AlwsyT, lmjmwçh bAHðyn fy mjmc Allyh Alçrbyh, mktbh Alšrwq Aldwlyh, AlTbçh AlrAbçh, 1425h2004 - -m.
- 74- mçrfh AlðqAt mn rjAl Âhl Alçlm wAlHdyð wmn AlDçfA' wðkr mðAhhbm wÂxbArhm, lÂby AlHsn ÂHmd bn çbd Allh bn SAIH Alçjly Alkwfy, btrtyb: nwr Aldyn Alhyðmy wtqy Aldyn Alsby mç zyAdAt šhAb Aldyn Abn Hjr AlçsqlAny, drAsh wtHqyq: çbd Alçlym çbd AlçDym Albstwy, mk-tbh AldAr, Almdynh Almnwrh, AlTbçh AlÂwlY, 1405h1985 - -m.


- 75- Almçlm bfwAÿd mslm. lÂby çbd Allh mHmd bn çly bn çmr AlmAzry. tHqyq: mHmd AlâAðly Alnyfr. AldAr Altwnsyh llnsr. AlTbçh AlθAnyh. 1988m.
- 76- Almçwnh çlÿ mðhb çAlm Almdynh. lÂby çbd Allh mAlk bn Âns ÆmAm dAr Alhjr. lÂby mHmd çbd AlwhAb çly bn nSr AlmAlky. tHqyq: mHmd Hsn mHmd ÆsmAçyl AlâAçy. dAr Alk—tb Alçlmyh. byrwt - lbnAn. AlTbçh AlÂwlÿ. 1418h1998 - -m.
- 77- Almyny. lmwfq Aldyn Âby mHmd çbd Allh bn ÂHmd bn mHmd bn qdAmh Almçdsy. tHqyq: çbd Allh bn çbd AlmHsn Altrky wçbd AlftAH mHmd AlHlw. dAr çAlm Alk—tb. AlryAD. AlTbçh AlθAlθh. 1417h- -1997m.
- 78- AlmçdmAt AlmmhdAt. lÂby Alwlyd mHmd bn ÂHmd bn rsd AlqrTby. dAr Alyrb AlÂslAmy. AlTbçh AlÂwlÿ. 1408 h – 1988 m.
- 79- mn tklm fyh whw mwθq Âw SAIH AlHdyθ. lmHmd bn ÂHmd Alðhby. tHqyq wdrAsh: çbd Allh bn Dyf Allh AlrHyly. AlTbçh AlÂwlÿ. 1426h- -2005m.
- 80- AlmwtÂ lmAlk bn Âns brwAyh yHyÿ bn yHyÿ Allyθy AlÂndlsy. tHqyq: d. bAr çwAd mçrwf. dAr Alyrb AlÂslAmy. AlTbçh AlθAnyh. 1417h1997 - -m
- 81- myzAn AlAç-t-dAl fy nqd AlrjAl. lšms Aldyn mHmd bn ÂHmd Alðhby. wylyh ðyl myzAn AlAçtdAl. lÂby AlfDI çbd AlrHym bn AlHsyn AlçrAqy. drAsh wtHqyq: çly mHmd mçwD wçAdl ÂHmd çbd Almçwjd. šArk fy tHqyq: Â.d. çbd AlftAH Âbw snh. dAr Alk—tb Alçlmyh. byrwt - lbnAn. AlTbçh AlÂwlÿ. 1416h1995 - -m.
- 82- AlnDm Almstçðb fy tfsyr çryb ÂlfAD Almðb. lmHmd bn ÂHmd bn mHmd bn slymAn bn bTAl Alrkby. Âbw çbd Allh. Almçrwf bbTAl. tHqyq: d. mSTfÿ çbd AlHfyD sAlm. Almktbh AltjAryh. mkh Almkrmh. AlTbçh AlÂwlÿ. 1988m.
- 83- nhAyh Almtlb fy drAyh Almðhb. lçbd Almlk bn çbd Allh bn ywsf Aljwyny. tHqyq: Â.d. çbd AlçDym mHmwd Aldyb. dAr AlmnhAj. jdñ - Almmklh Alçrbyh Alçwdyh. AlTbçh AlÂwlÿ. 1428h2007 - -m.
- 84- n-yl AlÂwTAr mn ÂsrAr mntqÿ AlÂxbAr. lmHmd bn çly AlšwkAny. tHqyq: Âbw mçAð TArq bn çwD Allh bn mHmd. dAr Abn Alqym wdAr Abn çAn. AlTbçh AlÂwlÿ. 1426 h – 2005 m.
- 85- yHyÿ bn m-çyn wk-t-Abh Al-t-Aryx drAsh wrtyb wtHqyq. AlnAšr: mrkz AlbHθ Alçlmy wÂHyA' AltrAθ AlÂslAmy. mkh Almkrmh. tHqyq: d. ÂHmd mHmd nwr syf. AlTbçh AlÂwlÿ. 1399h1979 - -m.

\*\*\*



ألفاظ الترجي في حق الله تعالى في القرآن  
دراسة عقديّة

د. أيمن بن محمد الحمدان  
قسم العلوم الإسلاميّة – كلية الملك عبد العزيز الحربيّة  
وزارة الدفاع







## ألفاظ الترجي في حق الله تعالى في القرآن دراسة عقديّة

د. أيمن بن محمد الحمدان

قسم العلوم الإسلاميّة – كلية الملك عبد العزيز الحربيّة  
وزارة الدفاع

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤٣ / ٧ / ٢٨ هـ تاريخ قبول البحث: ١٤٤٣ / ١٠ / ١٠ هـ

### ملخص الدراسة:

موضوع البحث.

دراسة معنى كلمتي الترجي "لعل، وعسى" الواردتين في القرآن في حق الله تعالى، دراسة عقديّة، وبيان تفسيرها الموافق لعقيدة أهل السنة والجماعة.  
أهداف البحث.

١. استكمال الدراسات في باب أسماء الله تعالى وصفاته.
  ٢. بحث هذا الموضوع المهم، وتأصيله على عقيدة أهل السنة والجماعة.
  ٣. بيان أن المعاني اللغوية في باب صفات الله تعالى متفقّة مع عقيدة أهل السنة والجماعة.
  ٤. تحرير القول في نسبة معنى الترجي في حق الله تعالى في القرآن.
- منهج البحث.

سلك الباحث المنهج التحليلي والنقدي، وقد جمع مادّة هذا البحث من مظانها على منهج البحث العلمي المعترف، وعزا الآيات في المتن بذكر اسم السورة ورقم الآية، والتزم كتابتها بالرسم العثماني، وخرج الأحاديث من مصادرها الأصليّة، وبيان حكمها إذا كانت في غير الصحيحين، وعزا الأقوال لأصحابها.  
أهم النتائج.

معنى الترجي لغة: ارتقاب شيء لا وثوق بمحصوله إلا على سبيل الشك.  
ألفاظ الترجي التي جاءت في القرآن في حق الله تعالى كلمتان: "لعل" و"عسى".  
الترجي إذا ورد في القرآن في حق الله تعالى فيؤول إلى معان تتناسب مع سياق المعنى للآية، على أن الله تعالى يُنزه عن الترجي لكمال علمه المحيط.  
الكلمات المفتاحية: ألفاظ الترجي في حق الله تعالى.

## **Studying the meaning of the words of Al-Taraji “May and May” mentioned in the Qur’an regarding the right of God Almighty**

**Dr. Ayman bin Muhammad bin Ali Al-Hamdan**

Department Creed – Faculty King Abdulaziz Military Academy

Ministry of Defense

Ministry of Defense

### **Abstract:**

Studying the meaning of the words of Al-Taraji “May and May” mentioned in the Qur’an regarding the right of God Almighty, a doctrinal study, and a clarification of its interpretation following the belief of Ahlus-Sunnah wal-Jama’ah.

research aims

- a. Completion of studies in the chapter on the names and attributes of God Almighty.
- b. Discuss this important topic, and root it on the belief of Ahlus-Sunnah wal-Jama’ah.
- c. A statement that the linguistic meanings in the chapter on Attributes of God Almighty are in agreement with the belief of Ahlus-Sunnah Wal-Jama ah.
- d. Editing the saying regarding the attribution of the meaning of Al-Taraji in the right of God Almighty in the Qur’an.

Research Methodology.

The researcher took the analytical and critical method. And he collected the material of this research from its perspective on the scientific research method, and attributed the verses in the text by mentioning the name of the surah and the number of the verse. And he committed to writing it in the Ottoman drawing, and the hadiths came out from their original sources, and their ruling if they were in the wrong, and attributed the words to their owners.

The most important results.

The meaning of Al-Taraji language : to expect something whose occurrence is not trusted except as a matter of doubt.

The expressions of Taraji that came in the Qur’an in relation to God Almighty are two words: “Maybe” and “Maybe”.

If it is mentioned in the Qur’an regarding the right of God Almighty, it will be interpreted into meanings that fit the context of the meaning of the verse, however, God, the Highest, protects him from begging for the perfection of his surrounding knowledge.

**key words:** Esperance words in the right of God Almighty.

## بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد: فإن من صفات الله تعالى العلم، ومن أسمائه العليم، والرب العظيم قد أحاط بكل شيء علماً، علم ما كان وما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف سيكون، ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن الله تعالى لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض.

واللغة العربية واسعة الأساليب، بارعة في التراكيب، متنوعة في المفردات والألفاظ، ومتسعة المدلولات والمعاني، ومن ذلك أنه وردت ألفاظ في القرآن في حق الله تعالى تفيد في اللغة العربية من حيث الأصل معنى الشك وعدم اليقين، كما تفيد الرجاء والطمع، وهذا مما يئزه عنه الله تعالى وتقدس.

وهي ألفاظ الترجي "لعل" و"عسى" وتكررت في مواضع كثيرة من القرآن، وتكلم عليها العلماء من معربي القرآن والمفسرين واللغويين ووجهوا معانيها في حق الله تعالى، وما الذي ينبغي أن تُفسر به.

بيد أن بعض تلك التفسيرات فيها سعة من حيث الاختلاف في المعنى اللغوي بحسب ما يقتضيه المقام البلاغي لمعنى الآية، والاختلاف فيها من باب التنوع الذي غايته واحدة، وهو تنزيه الله تعالى عما لا يليق به.

غير أن شيئاً من ذلك الاختلاف يتعلق بالعقيدة فيما يجب اعتقاده إزاء صفات الله تعالى، مما عليه أهل السنة والجماعة، فجاء ذلك الاختلاف بحسب الاتجاهات العقدية لأصحابها.

ومن هذه المنطلق أحببت أن أجمع ما تفرق من معاني ما ذكر العلماء بهذا الموضوع الذي جاء متفرقاً في مصنفات شتى ما بين مصنفات لغوية، وتفسيرية، وعلوم القرآن، وجمعه في بحث يجمع شتات ما تفرق منه، بدراسة عقدية مؤصلة على عقيدة السلف.

### الدراسات السابقة:

لم أظفر بدراسة تُعنى بهذا الموضوع وتستوفي جوانبه من جهة المعنى العقدي على وجه الخصوص، أما دراسته لغوياً فقد كُتبت فيه دراسات، ليست هي من مجال بحثي.

منها بحث بعنوان: ورود الناسخ الحرفي "لعل" في القرآن الكريم، للدكتور: محمد السر محمد علي، نشر بمجلة كلية اللغة العربية بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، بالخرطوم، السودان، وهي دراسة نحوية متخصصة، تعنى بالجانب اللغوي الصّرف في دراسة "لعل" من جهة ورودها في القرآن والشعر العربي، وذكر في المبحث الخامس إفادة "لعل" معنى التعليل في القرآن، دون التعرض لما يتعلق بها من الجانب العقدي، غير ما ذكره في الخاتمة من إيجاز يقع في سبعة أسطر.

## منهج البحث:

سلك الباحث المنهج التحليلي النقدي، وقد جمع مادّة هذا البحث من مظاهها على منهج البحث العلمي المعتمد، وعزا الآيات في المتن بذكر اسم السورة ورقم الآية، والتزم كتابتها بالرسم العثماني، وخرج الأحاديث من مصادرها الأصلية، وبيّن حكمها إذا كانت في غير الصحيحين، وعزا الأقوال لأصحابها.

## أهداف البحث:

١. استكمال الدراسات في باب أسماء الله تعالى وصفاته.
٢. بحث هذا الموضوع المهم، وتأصيله على عقيدة أهل السنة والجماعة.
٣. بيان أن المعاني اللغوية في باب صفات الله تعالى متفقة مع عقيدة أهل السنة والجماعة.
٤. تحرير القول في نسبة معنى الترجي في حق الله تعالى في القرآن.

## حدود البحث:

دراسة ما جاء في القرآن من ألفاظ الترجي (لعل، وعسى) في حق الله تعالى فحسب، من جهة معانيها في اللغة العربية، ومن جهة ما ذكره المفسرون، وتأصيله على عقيدة أهل السنة والجماعة في باب صفات الله تعالى، وذكر نموذج ممن خالف في هذا الموضوع.

## خطة البحث:

تتكون خطبة البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو

التالي:

**المبحث الأول: الترجي، مفهومه وألفاظه، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: مفهوم الترجي.**

**المطلب الثاني: ألفاظ الترجي، وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: معاني كلمة "لعل" ودلالاتها في اللغة العربية.

المسألة الثانية: معاني كلمة "عسى" ودلالاتها في اللغة العربية.

**المبحث الثاني: ورود ألفاظ الترجي في حق الله تعالى في القرآن، وفيه**

**ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: كمال علم الله تعالى المحيط.**

**المطلب الثاني: ورود كلمة "لعل" في القرآن في حق الله تعالى.**

**المطلب الثالث: ورود كلمة "عسى" في القرآن في حق الله تعالى.**

**المبحث الثالث: الترجي في حق الله تعالى، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: معنى الترجي في حق الله تعالى، وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: معنى الترجي في حق الله تعالى بكلمة "لعل".

المسألة الثانية: معنى الترجي في حق الله تعالى بكلمة "عسى".

**المطلب الثاني: مخالفة بعض المفسرين لمعنى الترجي في حق الله تعالى، والرد**

عليه.

**خاتمة.**

المبحث الأول: الترجي، مفهومه وألفاظه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الترجي:

الترجي مأخوذ من كلمة الرجاء، التي أصلها رجا يرجو رجاء، ورجى يرجي، وارتجى يرتجي، وترجى يرتجى ترجياً<sup>(١)</sup>.

والترجي بمعنى: ترجيت الأمر، مثل رجوته<sup>(٢)</sup>.

و«الراء والجيم والحرف المعتل، أصلان متباينان، يدل أحدهما على الأمل، والآخر على ناحية الشيء، فالأول الرجاء، وهو الأمل، يقال: رجوت الأمر أرجوه رجاء»<sup>(٣)</sup>.

والرجاء هو الأمل نقيض اليأس، وأيضاً هو الطمع في شيء ممكن الحصول<sup>(٤)</sup>.

قال الراغب الاصفهاني: «الرجاء ظن يقتضي حصول ما فيه مسرة»<sup>(٥)</sup>. وعلى ذلك فهو ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله، إلا على سبيل الرجاء، وينقسم قسمين:

إن كان الشيء المرجو محبوباً فهو إطماع، وإن كان مكروهاً فهو إشفاق<sup>(٦)</sup>. وقد عدّ البلاغيون الترجي من أنواع الإنشاء الطلبي<sup>(٧)</sup>، وذكر القرافي الاتفاق على ذلك<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: العين ١٧٦/٦، وتاج العروس ١٢٨/٣٨، وتهديب اللغة ١٢٤/١١.

(٢) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٢٤٤٢/٤.

(٣) معجم مقاييس اللغة ٤٩٤/٢.

(٤) ينظر: القاموس المحيط ص: ١٢٨٧، وتاج العروس ١٢٧/٣٨، ولسان العرب ٣٠٩/١٤.

(٥) المفردات في غريب القرآن، ص: ٣٤٦.

(٦) الكلبيات، ص: ٤٦٨، والمعجم الوسيط ٨٢٨/٢.

(٧) ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ٤٧٥/١.

(٨) ينظر: أنوار البروق في أنواء الفروق ٢٧/١.

## المطلب الثاني: ألفاظ الترجي، وفيه مسألتان:

الأصل في الترجي في اللغة العربية أنه يستعمل له كلمتان: "لعل" و"عسى" قال سيبويه: «ولعل وعسى: طمع وإشفاق»<sup>(١)</sup>، «وقد يترجى بأداة الاستفهام "هل" وبجرف "لو" فيما هو عزيز المنال مع إمكانه»<sup>(٢)</sup>، والذي جاء في القرآن من كلمات الترجي في حق الله تعالى: "لعل" و"عسى".

**المسألة الأولى:** معاني كلمة "لعل" ودلالاتها في اللغة العربية.

كلمة "لعل" «أصلها: علّ، واللام في أولها زائدة»<sup>(٣)</sup>، ولذلك ذكر ابن فارس في معناها قوله: «العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها: تكرر أو تكرير.

والآخر: عائق يعوق.

والثالث: ضعف في الشيء»<sup>(٤)</sup>.

ثم فرّج على هذه الأصول الثلاثة معانيها، وذكر في معنى الأصل الثالث قوله: «أما قولهم: لعل كذا يكون، فهي كلمة تقرب من الأصل الثالث، الذي يدل على الضعف، وذلك أنه خلاف التحقيق، يقولون: لعل أخاك يزورنا، ففي ذلك تقريب وإطماع دون التحقيق وتأکید القول»<sup>(٥)</sup>.

وعلى ذلك فكلمة "لعل" «موضوعة لإنشاء توقع أمر، إما مرغوب لا

(١) الكتاب لسبويه ٢٣٣/٤.

(٢) البلاغة العربية ٢٥١/١.

(٣) لسان العرب ٦٠٧/١١.

(٤) معجم مقاييس اللغة ١٢/٤.

(٥) معجم مقاييس اللغة ١٥/٤.



وثوق بحصوله... أو مرهوب»<sup>(١)</sup>، وهذا الذي تفرعت منه معاني "لعل" وسيأتي الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى.

وكلمة "لعل" حرف ناسخ من أخوات "إنَّ" وهي الحروف الناسخة التي تنسخ المبتدأ والخبر، فتنصب المبتدأ اسمًا لها، وترفع الخبر خبرًا لها، وذلك لشبهها بالأفعال في العمل<sup>(٢)</sup>.

كما أنها أيضًا حرف جرّ شاذ، تجر الأسماء على لغة عُقيل<sup>(٣)</sup>.  
وأيضًا كلمة "لعل" في الترجي لا تدخل إلا على ممكن الوقوع، فلا تدخل على المستحيل، والبعيد الوقوع، نحو: ليت الشباب يعود، فهذا أسلوب التمني<sup>(٤)</sup>.

وكلمة "لعل" لها عشر لغات، لكثرة تداولها في كلام العرب، وهي: لعلّ، علّ، لعنّ، عرّنّ، لأنّ، أنّ، رعنّ، رعنّ، لعنّ، لعنّت، والمشهور فيها الأول والثاني -لعل وعل- والذي ورد في كتاب الله تعالى "لعل" فحسب<sup>(٥)</sup>.  
ومعاني "لعل" في كلام العرب على ما ذكره النحاة كالتالي:  
الأول: الترجي، إن كان في المحبوب فهو التوقع، وإن كان في المكروه فهو الإشفاق.

(١) الكلبيات، ص: ٧٩٣.

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١/ ٢٥٤.

(٣) ينظر: ضياء السالك إلى أوضح المسالك ١/ ٢٩٨.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي ٣/ ١٢٤٠.

(٥) ينظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك ٢/ ٣٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/ ٥٧٢، واللباب في

علل البناء والإعراب ١/ ٢٠٧، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم ٢/ ٦٠٠.

وهذا أصل معانيها، ولذلك ذكر سيبويه أن معنى "لعل" طمع وإشفاق<sup>(١)</sup>، وقال أيضاً في موضع آخر: «وإذا قلت: لعل، فأنت ترجوه أو تخافه»<sup>(٢)</sup>. وهذا المعنى من معنى الأصل الثالث المتقدم في أصل اشتقاق هذه الكلمة الذي ذكره ابن فارس، قال الجوهري: «لعل كلمة شك»<sup>(٣)</sup>، وقال ابن منظور: «وهي كلمة رجاء وطمع وشك»<sup>(٤)</sup>.

وذكر جلال الدين السيوطي أن هذا أشهر معانيها<sup>(٥)</sup>.

الثاني: التعليل.

الثالث: الاستفهام.

الرابع: بمعنى "كي".

الخامس: بمعنى الظن<sup>(٦)</sup>.

السادس: بمعنى: عسى<sup>(٧)</sup>.

**المسألة الثانية:** معاني كلمة "عسى" ودلالاتها في اللغة العربية.

(١) الكتاب لسبويه ٤/٢٣٣.

(٢) الكتاب لسبويه ٢/١٤٨.

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٥/١٨١٥.

(٤) لسان العرب ١١/٦٠٧.

(٥) ينظر: الإتيقان في علوم القرآن ٢/٢٧٥.

(٦) ينظر: لسان العرب ١١/٤٧٣، و١١/٦٠٧، وشرح تسهيل الفوائد لابن مالك ٧/٢، والصاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ص: ١٢٤، وحروف المعاني والصفات، للزجاجي، ص: ٣٠، وارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي ٣/١٢٤٠، والإتيقان في علوم القرآن ٢/٢٧٥.

(٧) ينظر: لسان العرب ١١/٤٧٤.

أصل كلمة "عسى" في اللغة كما قال ابن فارس: «العين والسين والحرف المعتل أصل صحيح يدل على قوة واشتداد في الشيء، يقال: عسا الشيء يعسو؛ إذا اشتد... أما عسى فكلمة ترج، تقول: عسى يكون كذا، وهي تدل على قرب وإمكان»<sup>(١)</sup>.

وهي كلمة تجرى مجرى كلمة "لعل" في معناها، ولذلك قيل: هي حرف. وذكر بعض النحاة أنها فعل ناسخ يرفع الاسم وينصب الخبر كعمل كان وأخواتها، وهذا هو الاتجاه الغالب بين النحاة، قال الخليل بن أحمد: «وأهل النحو يقولون: هو فعل ناقص»<sup>(٢)</sup>.

وكون كلمة "عسى" فعلاً ناسخاً فللنحاة في ذلك مذهبان:

الأول: أن تكون فعلاً ناقصاً بمعنى: قارب، فيكون لها مرفوع ومنصوب، إلا أن منصوبها مشروط فيه أن يكون "أن" مع الفعل متأولاً بالمصدر، نحو: عسى زيد أن يخرج.

الثاني: أن تكون فعلاً تاماً، بمعنى: قرب، فلا يكون لها إلا مرفوع، إلا أن مرفوعها "أن" مع الفعل في تأويل المصدر، نحو: عسى أن يخرج زيد<sup>(٣)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة ٤/٣١٦.

(٢) ينظر: كتاب العين ٢/٢٠٠، والصحاح تاج اللغة وضحاح العربية ٦/٢٤٢٥، ولسان العرب ١٥/٥٤، والمختص ٤/٣٩٤، والنحو المصفي، ص: ٢٨١.

(٣) ينظر: المفصل في صنعة الإعراب، ص: ٣٥٧.

وكلمة "عسى" تدل في العربية على الطمع والإشفاق، مثل كلمة "لعل"<sup>(١)</sup>،  
«وضعت للدلالة على رجاء الخبر»<sup>(٢)</sup>، «أي: رجاء المتكلم، وأمله وطمعه في  
وقوعه، وترقب حصوله؛ إذا كان شيئاً محبوباً مرغوباً فيه.

والإشفاق، أي: الخوف منه، وإذا كان أمراً مكروهاً»<sup>(٣)</sup>.

ومعنى عسى يقع في معنى الرجاء كثيراً، وفي الإشفاق قليلاً<sup>(٤)</sup>.

ومعناها بالنسبة للناس تفيد الظن، لأنها مُشربة معنى الترجي والطمع، «لأن  
العبد ليس له فيما يستقبل علم نافذ إلا بدلائل ما شاهد، وقد يجوز أن تبطل  
الشواهد له على ما لم يكن فلا يكون ما يظن، وقد اجتهد في "عسى" بأغلب  
الظن عليه وهو منتهى علمه فيما لم يقع»<sup>(٥)</sup>.

وذكر ابن الأنباري أن "عسى" لها معنيان متضادان:

الشك والطمع.

اليقين<sup>(٦)</sup>.

وعلى ذلك فـ"عسى" تفيد معنى اليقين حسب سياق ورودها الذي يحدد

المعنى المراد منها.

(١) ينظر: الكتاب لسبويه ٢٣٣/٤.

(٢) شرح الأشموني لألفية ابن مالك ٢٧٣/١.

(٣) ضياء السالك إلى أوضح المسالك ٢٧٤/١.

(٤) ينظر: البحر المحيط في التفسير ٣٦٢/٢.

(٥) تهذيب اللغة ٥٥/٣.

(٦) الأضداد لابن الأنباري، ص: ٢٢.

المبحث الثاني: ورود ألفاظ الترجي في حق الله تعالى في القرآن، وفيه ثلاثة مطالب:

### المطلب الأول: كمال علم الله تعالى المحيط.

من الجدير بالذكر قبل الكلام على ما جاء من ورود ألفاظ في القرآن معناها الترجي في اللغة العربية في حق الله تعالى، وأيضًا ما تقدم من معنى الترجي أنه يأتي للشك وعدم القطع، فكان لزامًا التقدمة بين يدي ذلك ببيان كمال علم الله تعالى، وأن الله تعالى قد أحاط بكل شيء علمًا، وعلم الله تعالى يتعلق بالشيء قبل وجوده، وبعد وجوده، وبعد عدمه، وأن صفة العلم لله تعالى من الصفات الذاتية التي لا تنفك عن الله تعالى، ومن أسمائه تعالى العليم، ودلائل القرآن والسنة في ذلك أكثر من أن تحصر في هذا المطلب، ولكن يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

وقد ورد في القرآن اسم الله تعالى "العليم" في أكثر من سبعين موضعًا، ومن ذلك قول الله تعالى حكاية عن قول الملائكة: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]، قال ابن جرير الطبري: «أنك أنت يا ربنا العليم من غير تعليم بجميع ما قد كان وما وهو كائن، والعالم للغيوب دون جميع خلقك»<sup>(١)</sup>، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ شَيْءٍ عَالِمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وهذه بعض الآيات التي تبين المعنى المقصود، قال الله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلْمَةٍ أَرْضٍ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ

(١) تفسير الطبري ١/٤٩٥.

شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ [الأنعام: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي بِمَا كُنْتُمْ  
الْغُيُوبِ ﴿٤٨﴾ [سبا: ٤٨]، ﴿لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾﴾  
[الطلاق: ١٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرًا جدًا.

قال ابن منظور: «فهو الله العالم بما كان وما يكون قبل كونه، وبما يكون  
ولما يكن بعدُ قبل أن يكون، لم يزل عالمًا ولا يزال عالمًا بما كان وما يكون،  
ولا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ﷻ، أحاط علمه بجميع الأشياء  
باطنها وظاهرها دقيقها وجليلها على أتم الإمكان»<sup>(١)</sup>.

والمقصود أن ورود ما يفيد لغة الترجي في حق الله تعالى لا يتعارض مع علم  
الله تعالى المحيط، وأن مفهوم الترجي يرجع إلى تفسيرات تتسع لها اللغة العربية  
في تراكيبها وأساليبها بما تعرفه العرب من كلامها، وما جرى على سننها،  
«والعرب قد تخرج الكلام المتيقن في صورة المشكوك لأغراض»<sup>(٢)</sup>، وهذا إن  
شاء الله تعالى ما سيأتي دراسته.

(١) لسان العرب ١٢/٤١٦.

(٢) البرهان في علوم القرآن ٤/١٥٨.

## المطلب الثاني: ورود كلمة "لعل" في القرآن في حق الله تعالى.

جاءت كلمة "لعل" في القرآن في حق الله تعالى في مواضع متعددة فيما يقارب ستة ومائة موضع، على أربع صيغ على النحو التالي:

١. صيغة ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ في ستة وثلاثين موضعًا.

٢. صيغة ﴿لَعَلَّكَ﴾ في أربعة مواضع.

٣. صيغة ﴿لَعَلَّهُ﴾ في موضعين.

٤. صيغة ﴿لَعَلَّكُمْ﴾ في أربعة وستين موضعًا.

وقد ذكر المفسرون معاني لكلمة "لعل" عمومًا أكثر مما ذكره أهل اللغة، وربما جاء ذلك بسبب تغاير أساليب القرآن في إيراد هذه الكلمة منسوبة إلى الله تعالى حسب السياق.

وتلك المعاني التي ذكرها المفسرون لا تخرج عن كونها مستقاة من اللغة العربية، لأن اللغة العربية واسعة المدلولات والمعاني، ولكنهم وجَّهوا معاني الأساليب العربية في التعبير حسب سياقاتها ودلالاتها البلاغية مما تحتمله اللغة العربية في المقام المناسب.

ومعاني كلمة "لعل" جاءت مختلفة حسب سياقها، وهذه المعاني لكلمة "لعل" في القرآن استخلصتها من كتب التفسير من مواضعها، وتنحصر في عشرة معاني على النحو التالي:

١. بمعنى التعليل، وبعضهم يقول: بمعنى حرف "كي" (١).

(١) ينظر: لسان العرب ١١/٤٧٣.

٢. بمعنى الاستفهام<sup>(١)</sup>.
  ٣. بمعنى النهي<sup>(٢)</sup>.
  ٤. بمعنى الإرادة<sup>(٣)</sup>.
  ٥. بمعنى المجاز والاستعارة<sup>(٤)</sup>.
  ٦. بمعنى الترجي والإطماع في حق المخاطب<sup>(٥)</sup>.
  ٧. بمعنى التشبيه<sup>(٦)</sup>.
  ٨. بمعنى التعرّض للشيء<sup>(٧)</sup>.
  ٩. بمعنى الوجوب، ولذلك درجت عبارة كثير من العلماء: "لعل" من الله واجبة<sup>(٨)</sup>.
  ١٠. بمعنى الظن<sup>(٩)</sup>.
- ويمكن تقسيم ما جاء من مواضع "لعل" في القرآن في حق الله تعالى على هذا النحو:

- 
- (١) ينظر: حروف المعاني والصفات، للزجاجي، ص: ٣٠.
  - (٢) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢٠١/٣.
  - (٣) ينظر: تفسير الكشاف للزمخشري ١٣٩/١.
  - (٤) ينظر: تفسير الكشاف للزمخشري ٩٢/١.
  - (٥) ينظر: الكتاب لسيبويه ٢٣٣/٤.
  - (٦) ينظر: البحر المحيط في التفسير ١٧٨/٨.
  - (٧) ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ١٨٩/١، وأمالى ابن الشجري ٧٦/١.
  - (٨) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٣٩٢/٤.
  - (٩) ينظر: تهذيب اللغة ٧٩/١.



**الأول:** "لعل" الواقعة في ختام الآية التي سُبقت بالإنشاء الطلبي وتأتي تعليلاً لأمر أو نهي، وهذا هو غالب ما جاء في القرآن من ذكر ما معناه الترجي في اللغة العربية في حق الله تعالى، وذلك مثل الآيات التالية:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢١].  
 ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾ [العمران: ٢٠٠].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المائدة: ٣٥].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [النحل: ٩٠].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعْبُدُوا رَبَّكُمُ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [الحج: ٧٧].

**الثاني:** "لعل" الواقعة في ختام الآية التي سُبقت بالإخبار، وذلك مثل الآيات التالية:

﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [البقرة: ٥٢].

﴿وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [البقرة: ٥٣].

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [البقرة: ١٧٩].

﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [البقرة: ٥٦].

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾﴾ [يوسف: ٢].

**الثالث:** "لعل" المستأنفة في أول الآية، وذلك مثل الآيات التالية:

﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ ۖ إِلَيْكَ وَصَاقِبُ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كُتُبٌ أَوْ جَاءَ

مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٢﴾ [هود: ١٢].

﴿فَلَعَلَّكَ بِنَجْعِ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾﴾ [الكهف: ٦].

﴿لَعَلَّكَ بِنَجْعِ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [الشعراء: ٣] (١).

\*\*\*

---

(١) ينظر: التحرير والتنوير ١/ ٣٣٠، وبمبحث ورود الناسخ الحرفي "لعل" في القرآن، ص ٢١.

## المطلب الثالث: ورود كلمة "عسى" في القرآن في حق الله تعالى.

وردت كلمة "عسى" في القرآن في حق الله تعالى فيما يقارب أربعة عشر موضعاً، ورود لفظها أقل من كلمة "لعل".

واستعمال "عسى" للإطماع أكثر من استعمالها للإشفاق في القرآن وكلام العرب<sup>(١)</sup>، وجاءت كلها بلفظ "عسى" على ما يأتي:

١. ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١١٦﴾ [البقرة: ٢١٦].
٢. ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ [النساء: ١٩].
٣. ﴿فَقَنْبِلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا ۗ وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسَا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴿٨٤﴾ [النساء: ٨٤].
٤. ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١١٩﴾ [النساء: ٩٩].
٥. ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْأَرُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ تَدْمِينًا ﴿٥٢﴾ [المائدة: ٥٢].
٦. ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ ۖ فِئَايَ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾ [الأعراف: ١٨٥].
٧. ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ [التوبة: ١٨].

(١) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم ٤٠٦/٨.

٨. ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾ [التوبة: ١٠٢].

٩. ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُذْتُمْ عُدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾ [الإسراء: ٨].

١٠. ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ ۚ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٨﴾ [الإسراء: ٧٩].

١١. ﴿فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَىٰ أَن يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ﴿١٧﴾ [القصص: ٦٧].

١٢. ﴿عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مُودَةً ۗ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ [المنحنة: ٧].

١٣. ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ ۖ إِنْ طَلَّقَكُنْ أَن يَبْدُلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ ۖ مُسَلِّمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ فَيُنبِتُ لهنَّ عِبْدَاتٍ سَيِّئَاتٍ يَتَّبِعْتِ ۖ وَابْتِكَارًا ﴿٥﴾ [التحريم: ٥].

١٤. ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوْبًا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ ۗ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنْتُمْ لَنَا نُورُنَا وَآغْفِرْ لَنَا ۗ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾ [التحريم: ٨].

ومعنى "عسى" كما تقدم الترجي، ولذلك تلحق في معناها بـ"لعل"، فيقال: "لعل" و"عسى" للترجي، كما قال سيبويه: «ولعل وعسى: طمع وإشفاق»<sup>(١)</sup>، غير أنها ليست كـ"لعل" في سعة المعاني، فلم يذكر فيها المفسرون إلا معاني قليلة وهي كالآتي:

١. للإطماع والإشفاق، وهي في الإطماع أكثر من الإشفاق<sup>(٢)</sup>.

(١) الكتاب لسيبويه ٤/٢٣٣.

(٢) ينظر: المفردات في غريب القرآن، ص: ٥٦٦، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم ٨/٤٠٦.

ومعنى الإطماع: «مقاربة الأمر على سبيل الرجاء والطمع، أي: لتوقع حصول ما لم يحصل، سواء يرجى حصوله عن قريب، أو بعيد مدة مديدة، تقول: عسى الله أن يدخلني الجنة»<sup>(١)</sup>.

٢. للتحقيق، جاء عن ابن عباس: كل عسى في القرآن فهي واجبة<sup>(٢)</sup>، لأن «وعد الكريم إيجاب، ولو بعسى، ولعل»<sup>(٣)</sup>، والله تعالى إذا «أطمع عبده في شيء من فضله، فجوده وكرمه تعالى وسعة رحمته يجعل ذلك الإنسان الذي أطمعه ربه في ذلك الفضل يثق بأنه ما أطمعه فيه إلا ليتفضل به عليه»<sup>(٤)</sup>، ولأن الله تعالى في «علمه بما لم يكن كعلمه بما كان، فلا يكون في خبره "عسى" إلا على علمه، فهي واجبة من قبله على هذا»<sup>(٥)</sup>، بمعنى: أنه لا يكون في حق الله تعالى رجاء وطمع.

\*\*\*

---

(١) الكلبيات، ص: ٦٣٥.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٣/٩.

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ٣٢٢/٢، وينظر: كتاب التوحيد وإثبات

صفات الرب عز وجل، لابن خزيمة ٧٢٤/٢.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٥٢١/٥.

(٥) تهذيب اللغة ٥٥/٣.

المبحث الثالث: الترجي في حق الله تعالى، وفيه مطالبان:

المطلب الأول: معنى الترجي في حق الله تعالى، وفيه مسألتان:

تقدم أن ألفاظ الترجي "لعل" و"عسى" تفيدان في أصل دلتهما في اللغة العربية معنى: ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله، إلا على سبيل الشك والرجاء، والذي يتفرع منه الإطماع في المحبوب، والإشفاق في المكروه، إلا أن هذه الألفاظ «إذا وردت في التنزيل، كان اللفظ على ما يتعارفه الناس»<sup>(١)</sup>، أي: أن لها تفسيراً يليق بالله تعالى تدل عليه نصوص الكتاب والسنة، وكذلك يعضده ما تعرفه العرب من أساليبها في كلامها؛ إذ إن الترجي لا يجوز «في حق الله تعالى، لأنه عالم بما سيكون، فلا يجوز في حقه وَعَجَلِكْ إطلاق الترجي والتوقع، لتنزيهه عن ذلك، وإحاطة علمه بما ينكشف عنه الغيب»<sup>(٢)</sup>.

المسألة الأولى: معنى الترجي في حق الله تعالى بكلمة "لعل".

سأعرض بعض النماذج التي يتضح بها تفسير الترجي في القرآن في حق الله تعالى بكلمة "لعل" فيما يأتي:

النموذج الأول: وهو يتعلق بالآيات التي جاءت فيها "لعل" واقعة في ختام الآيات التي سُبقت بالإِنْشاء الطلبي، وتأتي من حيث العموم تعليلاً لأمر أو نهي قبلها، وهذا أغلب ما جاء في القرآن من ذكر "لعل" في حق الله تعالى.

(١) شرح المفصل لابن يعيش ٤/٥٦٩.

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٥/٢٦٠.

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

﴿الن﴾ [البقرة: ٢١].

اختلف آراء المفسرين في معنى قول الله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ على ما يأتي:

قال ابن جرير: «فإن قال لنا قائل: فكيف قال جل ثناؤه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾؟ أو لم يكن عالمًا بما يصير إليه أمرهم إذا هم عبدوه وأطاعوه، حتى قال لهم: لعلكم إذا فعلتم ذلك أن تتقوا.

فأخرج الخبر عن عاقبة عبادتهم إياه مخرج الشك!

قيل له: ذلك على غير المعنى الذي توهمت، وإنما معنى ذلك: اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم، لتتقوه بطاعته وتوحيده وإفراده بالربوبية والعبادة، كما قال الشاعر:

وقلتم لنا كفوا الحروب، لعلنا ... نكف ووثقتم لنا كل موثق

فلما كففتنا الحرب كانت عهدكم ... كلمح سراب في الفلا متألق»<sup>(١)</sup>.

وابن جرير نزع في معنى "لعل" هنا إلى معنى التعليل مجردة من معنى الشك، استشهادًا بالبيتين في قوله: "كفوا الحروب لعلنا نكف"، أي: لأجل أن نكف، وكذلك المعنى في الآية، أي: لأجل أن تتقوا.

وكذلك ذكره البغوي غير أنه زاد على ما تقدم: أن "لعل" على أصل معناها في الرجاء، ولكنه منصرف إلى المخاطبين في قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، قال: «معناه: كونوا على رجاء التقوى بأن صيروا في ستر ووقاية من عذاب الله،

(١) تفسير الطبري ٣٦٤/١، وذكر البیتان من غير نسبة.

وحكم الله من ورائكم يفعل ما يشاء»<sup>(١)</sup>.

وابن القيم كذلك يرى أن "العل" كلما جاءت في القرآن في حق الله تعالى فهي للتعليل فحسب، وأما معنى الرجاء فهو للمخاطبين، قال: «وهي في كلام الله سبحانه وتعالى للتعليل مجردة عن معنى الترجي، فإنها إنما يقارنها معنى الترجي إذا كانت من المخلوق، وأما في حق من لا يصح عليه الترجي فهي للتعليل المحض، كقوله: ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، فقيل هو تعليل لقوله: ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾، وقيل تعليل لقوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾، والصواب أنه تعليل للأمرين لشرعه وخلقه ومنه قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النور: ١]، ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشَى﴾ [طه: ٤٤]، ف"العل" في هذا كله قد أخلصت للتعليل، والرجاء الذي فيها متعلق بالمخاطبين»<sup>(٢)</sup>.

والراغب الأصفهاني أيضاً ذكر أن "العل" على أصل معناها من الترجي المشرب معنى الشك، كما تقدم في أصل معناها، ولكن وجه ذلك بأنه راجع إلى المخاطب، والله تعالى يتنزه عن كل ما يضاد علمه المحيط، قال: «الشك لا يصح على الله تعالى، فكما لا يصح أن يقول أرجو، وأشك وأظن، فكذلك لا يصح منه أن يقول "العل" و"عسى" بمعنى ذلك، فثبت أن معناه إذا أوردته

(١) تفسير البغوي ٧١/١.

(٢) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ص: ١٩٦.



معنى مَّا<sup>(١)</sup>، وهذا تصور بعيد<sup>(٢)</sup>، وذلك أن القائل إذا قال: افعل كذا لعلك تفلح، يصح أن يكون "لعلك" حال للمخاطب، بمعنى: أنا طامع راجٍ لفلاحك، ويصح أن يكون للمخاطب بمعنى: وأنت طامع في فلاحك.

ولما دلت الدلالة على أن الطمع إنما يكون لمن يخفى عليه العواقب، علم أنه لا يصح أن يكون لله تعالى إذا ورد في كلامه، فصار ذلك حال للمخاطب كأنه قال: اعبدوا ربكم راجين تقاكم، وإخراج الكلام على ذلك، لأن من شرط المكلف أن يكون واقفا بين الرجاء والخوف<sup>(٣)</sup>، وقال أيضًا في موضع آخر: «عسى طمع وترجي، وكثير من المفسرين فسروا "لعل" و"عسى" في القرآن باللازم، وقالوا: إن الطمع والرجاء لا يصح من الله، وفي هذا منهم قصور نظر، وذلك أن الله تعالى إذا ذكر ذلك يذكره ليكون الإنسان منه راجيا، لا لأن يكون هو تعالى يرجو»<sup>(٤)</sup>.

وهذا هو قول إمام العربية سيبويه إن "لعل" على بابها في الترجي والتوقع<sup>(٥)</sup>، ولكنه «في حيز البشر، أي: إذا تأملتم حالكم مع عبادة ربكم رجوتم لأنفسكم

---

(١) الذي يظهر من العبارة أن المراد: أن لفظ الترجي إذا ورد في حق الله تعالى له معنى مَّا، غير معنى الترجي الذي يفيد اللفظ لغة، وهذا المعنى يفهم من سياق الآية.

(٢) لعل المراد بالمشار إليه هنا هو معنى الترجي المفاد لغة، وأنه معنى بعيد في حق الله تعالى، بل معنى يُبْزَعُ الله تعالى عنه.

(٣) تفسير الراغب الأصفهاني ١/١١١.

(٤) المفردات في غريب القرآن، ص: ٥٦٦.

(٥) ينظر: الكتاب لسيبويه ٤/٢٣٣.

التقوى»<sup>(١)</sup>.

واستظهر ابن جزي أن "لعل" في سياق هذه الآية «لمقاربة الأمر، نحو: عسى، فإذا قالها الله: فمعناها إطماع العباد»<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن عطية أن معنى "لعل" معنى الوجوب «بمعنى: إيجاب التقوى، وليست من الله تعالى بمعنى ترجّ وتوقع»<sup>(٣)</sup>، وذكر أنه في قول كثير من المفسرين والشوكاني ذكر لها معنيين:

الأول: أن "لعل" على بابها للترجي، ولكن ذلك منصرف إلى المخاطبين. الثاني: بمعنى التعرض للشيء، أي: خلقكم على فطرة متعرضين بسببها للتقوى<sup>(٤)</sup>.

وذلك بأن يُشبه أمر الله تعالى عباده بالتقوى، مع كونهم مؤهلين لها لتعاقد أسبابها الفطرية والشرعية، برجاء الراجي من المرجو منه أمرًا هين الحصول، في كون متعلق كليّ منهما مترددًا بين الوقوع وعدمه مع رجحان الأول، فيستعار له كلمة "لعل" استعارة تبعية حرفية للمبالغة في الدلالة على قوة الطلب وقرب المطلوب من الوقوع<sup>(٥)</sup>.

ويرى الشيخ محمد الأمين الشنقيطي أن كلمة "لعل" في القرآن في حق الله

(١) تفسير ابن عطية ١/١٠٥.

(٢) تفسير ابن جزي ١/٧٤.

(٣) تفسير ابن عطية ١/١٠٥.

(٤) ينظر: فتح القدير للشوكاني ١/٥٩.

(٥) ينظر: تفسير أبي السعود ١/٥٩.

تعالى تأتي لمعان، «أقربها اثنان:

أحدهما: أنها بمعناها الأصلي، الذي هو الترجي والتوقع، وعلى هذا فالمراد بذلك خصوص الخلق، لأنهم هم الذين يترجى منهم شكر النعم من غير قطع، بأنهم يشكرونها أو لا ينكرونها لعدم علمهم بما تؤول إليه الأمور، وليس هذا المعنى في حق الله تعالى، لأنه عالم بما سيكون فلا يجوز في حقه عَبَّكَ إطلاق الترجي والتوقع لتنزيهه عن ذلك، وإحاطة علمه بما ينكشف عنه الغيب، وقد قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا عَلَّمَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، أي: على رجائكما وتوقعكما أنه يتذكر أو يخشى، مع أن الله عالم في سابق أزله أن فرعون لا يتذكر ولا يخشى، فمعنى "لعل" بالنسبة إلى الخلق، لا إلى الخالق عَبَّكَ. المعنى الثاني: هو ما قدمنا من أن بعض أهل العلم، قال: كل "لعل" في القرآن فهي للتعليل، إلا التي في سورة الشعراء: ﴿وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلَدُونَ﴾ [الشعراء: ١٢٩]، قال: فهي بمعنى: كأنكم تخلدون<sup>(١)</sup>.

والشيخ محمد بن صالح العثيمين يرى أن كل ورود لكلمة "لعل" في القرآن في حق الله تعالى فهي للتعليل<sup>(٢)</sup>.

والقول بأن "لعل" تفيد التعليل إذا وردت في حق الله تعالى لا ينافي أصل معناها في الترجي، ولا تكون بمعنى التعليل الصريح، مثل "لام" التعليل، أو حرف "كي" لأن "لعل" إنما أتت بها لأن المقام يقتضي معنى الرجاء من وجه

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢٦٠/٥، وينظر: الكليات، ص: ٧٧٨.

(٢) ينظر: شرح رياض الصالحين ١٦٣/٥.

من الوجوه، لأن وجود المعلول يرجى عند وجود علته<sup>(١)</sup>.

ومن الأمثلة في هذا المعنى قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ حَزَبْتَ فَأَنْوَجَكَ سَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ سَطْرَهُ؛ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَإِنَّ بِنْتَكُمْ عَلَيَّ وَعَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْحَقُّ عَلَىٰ رَبِّكَ وَأَلَمْ يُغْنِ عَنكَ تِلْكَ الْغُلَامَاتُ شَيْئًا مِنْ فَتْنِهِ أِنَّكَ لَكُنْتُمْ أَكْثَرًا مُّعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٥٠].

ذكر ابن جرير الطبري أن الترجي في معنى الآية بمعنى التعليل التي تفيده "كي"<sup>(٢)</sup>، ولذلك جاء لفظ الترجي في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ عطفًا على قوله: ﴿وَلَا يُغْنِي عَنْكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْحَقُّ عَلَىٰ رَبِّكَ وَأَلَمْ يُغْنِ عَنكَ تِلْكَ الْغُلَامَاتُ شَيْئًا مِنْ فَتْنِهِ أِنَّكَ لَكُنْتُمْ أَكْثَرًا مُّعْتَدِينَ﴾، أي: رجاء امتثالكم ليحصل الاهتداء منكم إلى الحق، ومجيء التعليل على صيغة الترجي يفيد معنى التعليل والرجاء، فالترجي مجاز في لازم معنى الرجاء وهو قرب ذلك وتوقعه، لأن من تمت عليه النعمة حقيق بالهداية.

ومعنى جعل ذلك القرب علة: أن استقبالهم الكعبة استجابة لأمر الله تعالى مؤذن بأنهم يكونون مهتدين في سائر أمورهم، لأن المبادئ تدل على الغايات<sup>(٣)</sup>.

وهذا من براعة استعمال لفظ الترجي في مقام التعليل، فخرج معنى الترجي إلى هذا المعنى الذي لا يفيد إلا هذا الأسلوب، فيعلم يقينًا أن أسلوب الترجي في هذا المقام ليس إلا أسلوبًا عربيًا يؤدي هذا الغرض من الخطاب، وليس معنى الترجي منصرفًا إلى حق الله تعالى من الرجاء والشك، ونحو ذلك مما ينافي كمال

(١) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ١٠٢/٢، والتحرير والتنوير ٣٣٠/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٢٠٨/٣.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ٤٧/٢.

علم الله تعالى المحيط.

وإذا كان معنى الترجي هنا للتعليل فلماذا لم يُأت بما يدل على التعليل صراحة، مثل "لام" التعليل، وحرف "كي"، ولماذا يُؤتى بحرف الترجي المشرب معنى التعليل؟

الجواب: ثم غرض لغوي يتعلق بفواصل الآيات، يستدعي حرف الترجي "لعل" وذلك أن خبر "لعل" يقتضي ثبوت نون الرفع في الأفعال، مثل هذه الآية ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، ولو جاء حرف التعليل لحذفت النون نصبًا، فتغيرت فاصلة الآية عن نظائرها، فما أعظم إعجاز ألفاظ القرآن ومعانيه<sup>(١)</sup>.

ومن أمثلة الترجي قول الله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].  
حرف الترجي "لعل" في هذه الآية يحتمل ثلاثة معانٍ:

الأول: الاستفهام، على تقدير: فقولا له قولًا لئنا، فانظر هل يتذكر ويراجع أو يخشى الله فيرتدع عن طغيانه.

الثاني: التعليل بمعنى حرف "كي"، على تقدير: فادعوا وعظاه ليتذكر أو يخشى<sup>(٢)</sup>.

الثالث: أن الترجي على بابه، وذلك بالنسبة إلى البشر، والرجاء منصرف إلى موسى وهارون، أي: اذهبا على رجائكما وطمعكما في تذكر فرعون وخشيته، لأن الراجي في شيء يجتهد فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: بحث ورود الناسخ الحرفي "لعل" في القرآن، ص ٢٤.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٣١٣/١٨، وتفسير ابن كثير ٢٩٥/٥، والبحر المحيط في التفسير ٣٣٧/٧.

(٣) ينظر: زاد المسير في علم التفسير ١٦٠/٣، وتفسير البغوي ٢٧٥/٥، والبحر المحيط في التفسير

ومعنى الترجي على هذا المعنى: «أن يكون حاله حال من يرجى منه ذلك، لأنها من ثمرة اللين في الدعاء، جرى الكلام في هذا وأمثاله على ما يتعارفه العباد في محاوراتهم، وجاء القرآن على لغتهم وعلى ما يعنون، فالمراد: اذهبا أنتما على رجائكما وطمعكما ومبلغكما من العلم، وليس لهما أكثر من ذا ما لم يعلما، وأما علمه تعالى فقد أتى من وراء ما يكون»<sup>(١)</sup>، وهذا هو رأي سيبويه في الترجي.

وهذه المعاني كلها صحيحة فصيحة، وتدل على الإعجاز اللفظي للقرآن في احتمال المعاني المتعددة المتوافقة.

**النموذج الثاني: "لعل" الواقعة في ختام الآية التي سُبقت بالإخبار.**

ومن الأمثلة على ذلك قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

﴿٥٢﴾ [البقرة: ٥٢].

ومعنى الترجي هنا: لتشكروا، وهو رجاء حصول الشكر منهم، والرجاء في حقهم، لا في حق الله تعالى، لأنه تعالى يعلم ما يكون منهم، ولكن عدل عن "لام" التعليل، لبيان أن شكرهم مع ذلك أمر يتطرقه احتمال التخلف، فذكر حرف الرجاء دون حرف التعليل من بديع البلاغة<sup>(٢)</sup>.

وكذلك من الأمثلة قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا

كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ [البقرة: ١٨٣].

٣٣٧/٧، وتفسير البيضاوي ٤/٢٨.

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ١٢/٢٩١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٢/٦٩، وتفسير ابن عطية ١/١٤٤، والتحرير والتنوير ١/٥٠١.

الترجي هنا بمعنى التعليل على وجه الاستعارة، وفائدة صيغة الترجي هنا أنه ترجح في حق المؤمنين أنه ينبغي لهم بالصوم أن يقوى رجاءهم في التقوى<sup>(١)</sup>.  
أو بتشبيهه شأن الله في إرادته من تشريع الصوم التقوى بحال المترجي من غيره فعلاً ما<sup>(٢)</sup>، وهذا على من رأى أن "لعل" تأتي للتشبيه.

### النموذج الثالث: لعل "المستأنفة في أول الآية.

﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ ۖ وَإِلَيْكَ وَصَّيْنَا بِهِۦ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكَ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [هود: ١٢].

الترجي المستفاد من ﴿فَلَعَلَّكَ﴾ على بابه بالنسبة للمخاطب وهو النبي ﷺ، بمعنى النهي أن يكون من النبي ﷺ ترك لبعض الوحي من جراء خصومة الكفار له<sup>(٣)</sup>.

وفائدة كلمة "لعل" مع أنها كلمة شك، التحذير والإبعاد عن مدخول حرف الرجاء، والعرب تقول للرجل إذا أرادوا إبعاده عن أمر: لعلك تقدر أن تفعل كذا، مع أنه لا شك فيه، ويقول لولده: لعلك تقصر فيما أمرتك، ويريد توكيد الأمر، فمعناه: لا تترك<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢٥٢/١، وتفسير ابن عطية ٢٥٠/١، والتحرير والتنوير ١٥٨/٢.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ١٥٨/٢.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي ١٢/٩، وتفسير ابن عطية ١٥٤/٣.

(٤) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٤٤٦/١٠، والتحرير والتنوير ١٦/١٢.

وتحتمل أيضاً معنى استفهام حذف أذاته، والتقدير: ألعلك تارك، ويكون معنى الاستفهام النفي للتحذير<sup>(١)</sup>، «والاستفهام كناية عن بلوغ الحالة حدًّا يوجب توقع الأمر المستفهم عنه حتى أن المتكلم يستفهم عن حصوله، وهذا أسلوب يقصد به التحريك من همة المخاطب وإلهاب همته لدفع الفتور عنه، فليس في هذا تجويز ترك النبي ﷺ تبليغ بعض ما يوحى إليه... والمعنى: تحذيره من التأثير بعنادهم وتكذيبهم واستهزائهم، ويستتبع ذلك تأسيس المشركين من تركه ذكر البعث والإنذار بالعذاب، فالخطاب مستعمل في حقيقته ومراد منه مع ذلك علم السامعين بمضمونه»<sup>(٢)</sup>.

ومثل هذه الآية أيضاً الآية التي تليها:

﴿فَلَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦].

والترجي تقرير وتوقيف بمعنى الإنكار والتحذير من أن يهلك النبي ﷺ نفسه حزنا على عدم إيمان من لم يؤمن، و"لعل" تستعمل في الإنكار والتحذير<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا تكون "لعل" بمعنى النهي، فالمعنى: لا تبخع نفسك لعدم إيمانهم، ومجيء "لعل" مضمنة معنى النهي في مثل هذه الآية، أسلوب عربي يدل عليه سياق الكلام<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٦/٢٩٣، والتحري والتنوير ١٢/١٦.

(٢) التحري والتنوير ١٢/١٦.

(٣) ينظر: تفسير ابن عطية ٣/٤٩٦، والتحري والتنوير ١٥/٢٥٤.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٣/٢٠١.



واستظهر أبو حيان الأندلسي أن "لعل" على أصل معناها في الترجي، فإذا جاءت في ترجي الشيء المخوف تسمى إشفاقاً كما تقدم، وذلك إشفاق من أن يبزع الرسول ﷺ نفسه لكونهم لم يؤمنوا<sup>(١)</sup>.

ولما كان الإشفاق لا يُوصف به الله تعالى، كان في هذه الآية «متوجهًا إلى المخاطب، ولما كان غير واقع منه أيضًا قالوا: المراد الأمر به لدلالة الإنكار المستفاد من سوق الكلام عليه فكأنه قيل: أشفق على نفسك أن تقتلها وجدًا وحسرة على ما فاتك من إسلام قومك»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك تحتل "لعل" معنى الاستفهام المضمن معنى الإنكار<sup>(٣)</sup>، وهو يعود للمعنى المتقدم.

\*\*\*

---

(١) البحر المحيط في التفسير ١٣٨/٧.

(٢) تفسير الألوسي ٥٩/١٠.

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢٠١/٣.

## المسألة الثانية: معنى الترجي في حق الله تعالى بكلمة "عسى".

تقدم أن كلمة الترجي "عسى" في حق الله تعالى هي أقل ورودًا من كلمة "لعل"، وأن "عسى" في الترجي تأتي للإطماع أكثر من مجيئها للإشفاق في القرآن وكلام العرب.

ومن أمثلة ورود الترجي في حق الله تعالى بـ"عسى" ما يأتي:

قال الله تعالى: ﴿فَقَنْبِلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ [النساء: ٨٤].

كلمة الترجي "عسى" جاءت في حق الله تعالى تفيد إطماع المسلمين كف بأس الكافرين، لأن "عسى" إذا وردت من الله تعالى فهي واجبة متضمنة معنى الوعد، كما جاء من قول ابن عباس: أن عسى من الله واجبة<sup>(١)</sup>، لأنها من البشر متوقعة مرجوة، وقد تكون على الوجوب.

أما الإطماع من جهة الله تعالى فهو واجب، ففضل الله تعالى وكرمه يوجب وقوعها، وفي هذا وعد للمؤمنين بغلبة الكافرين<sup>(٢)</sup>.

ولكن الإطماع وإن كان واجبًا من الله تعالى، فوقوعه يكون بتحقيق شروطه وانتفاء موانعه، وليس واجب الوقوع في كل الحالات، فالمؤمن وإن كان يعلم أن الله تعالى وعده بالنصر، فهو يعلم أن النصر قد يكون وقد لا يتحقق، بالنظر إلى الشروط والموانع، فيبقى دائم الاجتهاد وفي تحقيق شروطه وانتفاء موانعه، مع طمعه

(١) ينظر: ص: ١٢.

(٢) ينظر: تفسير ابن عطية ٨٦/٢، وزاد المسير في علم التفسير ٤٤٠/١، وتفسير القرطبي ٢٩٤/٥،

وتفسير أبي السعود ٢١٠/٢.

الدائم في فضل الله تعالى وتوفيقه وإعانتته على ذلك.

«وجعل "عسى" للترجي لا يقتضي أن يكون المترجي هو الله ﷻ، وإنما يكون المعنى أن ما دخلت عليه مرجو في نفسه بحسب سنة الله في خلقه»<sup>(١)</sup>، و«هو رجاء يتعلق به النبي ﷺ والمجاهدون معه، فالنبي ﷺ والمؤمنون الذين يجاهدون معه على رجاء من عون الله لهم، ونصرهم على أعدائهم، وأن هؤلاء الأعداء إن كانوا أولى قوة وأولى بأس شديد، فالنبي ﷺ والمسلمون يشدون رجاءهم إلى قوة فوق هذه القوة، وإلى بأس أعظم من هذا البأس»<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة ذلك أيضاً قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَنُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا عَفُورًا ﴿١٩﴾﴾ [النساء: ٩٩].

وكلمة الترجي "عسى" تدل على ترجية المستضعفين الذين لا يستطيعون الهجرة بالعمو عنهم، لأجل ثقل الأمر المعفو عنه وهو الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، للدلالة على أن ترك الهجرة مع القدرة عليها أمر مضيق لا توسعة فيه، حتى إن غير القادر على الهجرة ممن لا تجب عليه يكاد يكون في حقه ذنبا يُرجى منه العفو، فكيف بالقادر المستطيع؟<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير المنار ٥/٢٤٧.

(٢) التفسير القرآني للقرآن ٣/٨٤٨.

(٣) ينظر: تفسير البغوي ٢/٢٧٣، وزاد المسير في علم التفسير ١/٤٥٧، وتفسير الزمخشري ١/٥٥٦،

وفتح القدير للشوكاني ١/٥٨٣.

ولأجل ذلك أُتي بكلمة الترجي "عسى" التي تدل على الإطماع، بمنزلة الوعد؛ إذ ليس معنى الترجي في حق الله تعالى عن شك ولا توقع، وهذا يرجع إلى ما تقدم من أن "عسى" من الله تعالى واجبة، أي: محققة الوقوع<sup>(١)</sup>.  
والفائدة في اختيار التعبير عن التحقيق بكلمة الترجي "عسى" تعظيم أمر ترك الهجرة<sup>(٢)</sup>.

أو أن معنى الترجي هنا بالنسبة للمخاطب، كما تقدم من قول سيويه.  
ومن أمثلة ذلك أيضاً قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ  
﴿١٨﴾ [التوبة: ١٨].

وكلمة الترجي في هذه الآية تدل على التحقيق والوقوع، «فعسى ترج، وفاعل هذه الخصال مهتد بلا شك، فالجواب أن "عسى" من الله واجبة»<sup>(٣)</sup>، أي: فأولئك هم المهتدون، وإبراز اهتدائهم مع ما بهم من أسباب الهداية في معرض الترجي، لقطع أطماع الكفار عن الوصول إلى الاهتداء والانتفاع بأعمالهم التي يحسبون أنهم في ذلك محسنون، فإن المؤمنين مع ما بهم من هذه الكمالات إذا كان أمرهم دائراً على محمل الترجي، فما بال الكفار المعرضين عن أسباب الهداية؟ وفيه لطف للمؤمنين وترغيب لهم في ترجيح جانب الخوف على جانب الرجاء<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير ابن عطية ١٠٠/٢.

(٢) ينظر: تفسير المنار ٢٩٢/٥.

(٣) زاد المسير في علم التفسير ٢٤٣/٢.

(٤) بتصرف من تفسير أبي السعود ٥١/٤.

## المطلب الثاني: مخالفة بعض المفسرين لمعنى الترجي في حق الله تعالى، والرد عليه.

تقدم تفسير معنى الترجي في حق الله تعالى الموافق لما عليه أهل السنة والجماعة من الاعتقاد في صفات الله تعالى.

غير أن من تأثر بعلم الكلام في الاعتقاد قاده مذهبه إلى تفسير الترجي في حق الله تعالى على أصول اعتقاده، ومن ذلك ما ذكره الزمخشري في تفسير الترجي في حق الله تعالى، وهذه نماذج من الآيات تبين المقصود:

فسر الزمخشري الترجي في قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، بقوله: «لأن قوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، لا يجوز أن يحمل على رجاء الله تقواهم، لأن الرجاء لا يجوز على عالم الغيب والشهادة، وحمله على أن يخلقهم راجين للتقوى ليس بسديد أيضاً<sup>(١)</sup>، ولكن "لعل" واقعة في الآية موقع المجاز لا الحقيقة، لأن الله عَجَل خلق عباده ليتعبدهم بالتكليف، وركب فيهم العقول والشهوات، وأزاح العلة في أقدارهم وتمكينهم وهداهم النجدين، ووضع في أيديهم زمام الاختيار، وأراد منهم الخير والتقوى، فهم في صورة المرجو منهم أن يتقوا ليرجع أمرهم - وهم مختارون بين الطاعة والعصيان - كما ترجحت حال المرئى بين أن يفعل وأن لا يفعل»<sup>(٢)</sup>.

(١) والمعنى: أنه لا يصح إسناد الرجاء إلى الخلق حين خلقهم الله تعالى، لأنهم حينئذ لم يكونوا عالمين بالرجاء ولا بالتقوى، ولا بغير ذلك من المعاني حتى تتوجه أذهانهم إليها. بتصرف من فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ٢/٢٩٥.

(٢) تفسير الكشاف للزمخشري ١/٩٢.

وأيضًا قال عند قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٢]: «إرادة أن تشكروا النعمة في العفو عنكم»<sup>(١)</sup>.  
 وأيضًا عند قول الله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَنَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مِمَّا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ٣]، ذكر في توجيه الترجي في هذه الآية وجهين:

الأول: أن يكون على الترجي من رسول الله ﷺ.

الثاني: استعاره لفظ الترجي للإرادة<sup>(٢)</sup>.

وكذلك تبعه الطاهر ابن عاشور في هذه الآية، فقال: «و"لعل" مستعارة تمثيلا لإرادة اهتدائهم والحرص على حصوله»<sup>(٣)</sup>.

وكذلك عند قول الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، قال: «ولعلّ مستعار لمعنى الإرادة»<sup>(٤)</sup>.

ففي هذه المواضع نجد أن الزمخشري فسر الترجي في حق الله تعالى بـ"لعل" بالمجاز لا الحقيقة؛ إذ فسرهما بالإرادة على وجه الاستعارة.

أما تفسير الترجي هنا بالمجاز، فالأصل هو الحقيقة ولا يُعدل عنها إلا بقريظة، وذكر ابن القيم أن الترجي في حق مَنْ لا يصح عليه الترجي، كالذي ورد في حق الله تعالى، فهو للتعليل المحض، وأما الرجاء الذي فيها فهو متعلق

(١) تفسير الكشاف للزمخشري ١/١٣٩.

(٢) ينظر: تفسير الكشاف للزمخشري ٣/٥٠٧.

(٣) التحرير والتنوير ٢١/٢١٠.

(٤) تفسير الكشاف للزمخشري ٤/٢٣٦.

بالمخاطبين<sup>(١)</sup>.

ولذلك قال ابن جزى الكلبي: «وإن كانت "العل" للترجي فتأويله أنه في حق المخلوقين، جرياً على عادة كلام العرب»<sup>(٢)</sup>.

وأما تفسير الترجي بالإرادة، لا سيما في آية سورة البقرة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة: ٢١]؛ إذ جعل متعلق حرف الترجي "العل" في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ متعلق بـ﴿خَلَقَكُمْ﴾، أي: خلقكم للتقوى، وذلك يرجع إلى معنى التعليل، وهو قول صحيح في ذاته مطابق لقول السلف من حيث اللفظ.

ولكن الإشكال في قول الزمخشري هو في كون هذه الإرادة التي فسّر بها الترجي، هل هي نافذة، أم لا؟ وذلك يرجع إلى مذهب المعتزلة في مسألة أفعال العباد أنهم الخالقون لها؛ إذ أراد الله تعالى منهم التقوى، وأرادوا هم خلافه، وهذا على مذهب المعتزلة يقتضي أن إرادة الله تعالى فيهم غير نافذة<sup>(٣)</sup>.

ومذهب أهل السنة والجماعة أن إرادة الله تعالى نوعان:  
إرادة قدرية كونية.

إرادة شرعية دينية.

(١) ينظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ص: ١٩٦، والمسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف للزمخشري في ضوء ما ورد في كتاب الانتصاف لابن المنير، ص: ١٩٩.

(٢) تفسير ابن جزى ١/٧٤.

(٣) ينظر: ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار، ص ١٣٢، ص ٣٢٣ وص ٤٦٢، والفرق بين الفرق، ص: ١١٥، الملل والنحل ١/٤٥، وتعليق ابن المنير على الكشاف للزمخشري ١/

فالإرادة القدريّة الكونيّة عامّة شاملة لجميع المخلوقات والكائنات، لا راد لحكم الله تعالى ولا معقب لقدره، فما شاءه كان، وما لا يشاءه لا يكن، وهذه الإرادة لا تستلزم الرضا والمحبة، فقد يقع في الكون من القدر ما لا يرضاه الله تعالى كالكفر والشرك، مع أنه واقع بقدر الله تعالى.

والإرادة الشرعيّة الدينيّة ما أمر الله تعالى به على ألسنة رسله من الوحي والشرع، وهذه الإرادة تستلزم الرضا والمحبة، ولكن لا يلزم منها الوقوع، فقد أراد الله تعالى إيمان الكافر شرعاً، ولكنه لم يؤمن قدرًا<sup>(١)</sup>.

وعلى ذلك فالله تعالى أراد من الناس أن يتقوه؛ إذ خلقهم، وهذه إرادة شرعيّة، ولكنه تعالى لم يشأ قدرًا ذلك من جميع الناس، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، ولو أراد الله تعالى قدرًا تقوى الناس كلهم لم يكن في الأرض كافر.

ولما ذكر الزمخشري تفسير الترجي بالإرادة على أنها إرادة واحدة حملة ذلك على اعتقاد أن العبد يخلق فعل نفسه، فرارًا من كون الله تعالى أراد شيئًا ووقع خلافه، فالله تعالى أراد منه التقوى، والعبد أراد لنفسه ضدها، فكان العبد - على مذهبه - خالقًا لفعله<sup>(٢)</sup>، وهي مسألة القدريّة المشهورة، وقد أوسعها أهل السنة والجماعة بحثًا وردًا على القدريّة.

والحق الذي عليه أهل السنة والجماعة أنه لا خالق إلا الله تعالى، وأن أعمال

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي ص: ٦٩، ومباحث العقيدة في سورة الزمر، ص: ١٤٣.

(٢) ينظر: شرح الأصول الخمسة ص ٣٥٨، وتفسير الكشاف للزمخشري ٥١/٤.



العباد مخلوقة لله مقدورة له، كما قال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، وأن الخلق لا يقدر على خلق شيء، كما قال الله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣]، وكما قال: ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [النحل: ٢٠]، وهذا في كتاب الله تعالى أوسع من يحصر في هذا البحث<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) بتصرف من التسعينية لشيخ الإسلام ابن تيمية ٣ / ١٠١٥، وينظر: اجتماع الجيوش الإسلامية لغزو الجهمية والمعطلة ١ / ٤٤٣.

## خاتمة.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وفي ختام هذا البحث أذكر أبرز النتائج، وهي كالآتي:

١. معنى الترجي: ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله إلا على سبيل الشك والرجاء وعدم القطع.

٢. ألفاظ الترجي التي جاءت في القرآن في حق الله تعالى كلمتان: "لعل" و"عسى"، ومن أشهر معانيهما في اللغة العربية: الإطماع في المحبوب، والإشفاق في المكروه.

٣. الترجي إذا ورد في القرآن في حق الله تعالى فيؤول إلى معان تتناسب مع سياق المعنى للآية، وذلك نحو ما يأتي:

● التعليل.

● الاستفهام.

● النفي.

● تحقق الوقوع.

● أو يُحمل معنى الترجي على المخاطب.

٤. أن الله تعالى يُبَيِّنُ عن الترجي لكمال علمه المحيط.

٥. أن من أهل الكلام مَنْ سلك في تفسير معنى الترجي في حق الله تعالى مسلكاً يُؤهم في ظاهر لفظه موافقة أهل السنة والجماعة، وهو في معنى كلامه الذي أراده مخالف لهم، فيُتَبَّنَى إلى عقيدته وأصول مذهبه، حتى لا يُعْتَرَّ بظاهر لفظه. والحمد لله رب العالمين.

## المصادر

- اجتماع الجيوش الإسلامية على حرب المعطلة والجهمية، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، المحقق: زائد بن أحمد النشيري، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ..
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، المؤلف: محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ١٩٩٥م.
- أنوار البروق في أنواء الفروق، المؤلف: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القراني، الناشر: عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المؤلف: عبد الله بن عمر البضاوي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ..
- أمالي ابن الشجري، المؤلف: هبة الله بن علي بن حمزة المعروف بابن الشجري، المحقق: الدكتور محمود محمد الطناحي، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩١م.
- الأضداد، المؤلف: محمد بن القاسم الأنباري، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، عام النشر: ١٩٨٧م.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الإتيقان في علوم القرآن، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة الطبع: ١٩٧٤م.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ..
- البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة ١٤٢٠هـ..

- البرهان في علوم القرآن، المؤلف: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى ١٩٥٧م.
- البلاغة العربية، المؤلف: عبد الرحمن بن حسن حَبْنَكَة الميداني، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ..
- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.
- القاموس المحيط، المؤلف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثامنة ٢٠٠٥م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الملقب بمرتضى، الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- التحرير والتنوير، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور، الناشر: الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر ١٩٨٤م.
- التسعينية، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن إبراهيم العجلان، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
- التسهيل لعلوم التنزيل، المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- تفسير الراغب الأصفهاني، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب، جامعة طنطا، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

- تفسير القرآن الحكيم - تفسير المنار - المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م.
- التفسير القرآني للقرآن، المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب، الناشر: دار الفكر العربي، القاهرة.
- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- حروف المعاني والصفات، المؤلف: عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي الزجاجي، المحقق: علي توفيق الحمد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٤م.
- الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ..
- زاد المسير في علم التفسير، المؤلف: عبد الرحمن بن علي الجوزي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ..
- شرح المفصل للزمخشري، المؤلف: يعيش بن علي بن يعيش، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- الكتاب، المؤلف: عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب سيبويه، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ..
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الخامسة ١٩٩٤م.
- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ٢٠٠٣م.

- شرح تسهيل الفوائد، المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى ١٩٩٠م.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، المؤلف: علي بن محمد بن عيسى الأشموني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
- شرح الأصول الخمسة، المؤلف: القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٩٩٦م.
- شرح تسهيل الفوائد، المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى ١٩٩٠م.
- شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد شاکر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ..
- شرح رياض الصالحين، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة ١٤٢٦هـ..
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة ١٣٩٨هـ..
- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، المؤلف: أحمد بن فارس القزويني، الناشر: محمد علي بيضون، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ..
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٨٧م.
- ضياء السالك إلى أوضح المسالك، المؤلف: محمد عبد العزيز النجار، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

- دراسات لأسلوب القرآن الكريم، المؤلف: محمد عبد الخالق عزيمة، تصدير: محمود محمد شاكر، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: بدون.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المؤلف: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
- اللباب في علل البناء والإعراب، المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، المحقق: د. عبد الإله النبهان، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: عمر بن علي بن عادل الحنبلي، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ..
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- كتاب العين، المؤلف: الخليل بن أحمد الفراهيدي، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ..
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الكفوي، المحقق: عدنان درويش، محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ..
- الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، المؤلف: عبد القاهر بن طاهر البغدادي، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٧م.

- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي، المحقق: الدكتور عبد الحميد هندراوي، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.
- مباحث العقيدة في سورة الزمر، المؤلف: ناصر بن علي عايض الشيخ، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن ابن عطية الأندلسي، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ..
- المخصص، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، المحقق: خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٩٩٦م.
- المفصل في صنعة الإعراب، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، المحقق: د. علي بو ملح، الناشر: مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.
- المفردات في غريب القرآن، المؤلف: الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ..
- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس، وضعه: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٩٧٩م.
- المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، المؤلف: الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة ١٩٩٧م.
- معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري الزجاج، المحقق: عبد الجليل عبده شلي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ..



- المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف للزمخشري في ضوء ما ورد في كتاب الانتصاف لابن المنير عرض ونقد، المؤلف: صالح بن غرم الله الغامدي، الناشر: دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل.
- الملل والنحل، المؤلف: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الحلبي.
- النحو المصفي، المؤلف: محمد عيد، الناشر: مكتبة الشباب.
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، المؤلف: إبراهيم بن عمر البقاعي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

### المجلات والدوريات:

مجلة كلية اللغة العربية بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، بالخرطوم، السودان، العدد الثاني ١٤٣٧هـ. بحث بعنوان/ ورود الناسخ الحرفي "عل" في القرآن الكريم، للدكتور: محمد السر محمد علي.

\*\*\*

## AlmSAdr

- AjtmAç Aljywš AlĀslAmyh çlŶ Hrb AlmçTlh wAljhmyh 'Almŵlf: mHmd bn Āby bkr Abn qym Aljwzyh 'AlmHqq: zAŶd bn ĀHmd Alnšyry 'AlnAšr: dAr çAlm AlfwaŶd 'mkh Almkrmh 'AlTbçh AlĀwlŶ 1431h.
- ĀDwA' AlbyAn fy ĀyDAH AlqrĀn bAlqrĀn 'Almŵlf: mHmd AlĀmyn bn mHmd AlšnqyTy 'AlnAšr: dAr Alfkr lITbAçh wAlnšr wAltwyç 'byrwt 1995m.
- ĀnwAr Albrwq fy ĀnwA' Alfrwq 'Almŵlf: ĀHmd bn Ādrys bn çbd AlrHmn AlqrAfy 'AlnAšr: çAlm Alktb 'bdwn Tbçh wbdwn tAryx.
- ĀnwAr Altnzyl wĀsrAr AltĀwyl 'Almŵlf: çbd Allh bn çmr AlbyDAwy 'AlmHqq: mHmd çbd AlrHmn Almrçšly 'AlnAšr: dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby 'byrwt 'AlTbçh AlĀwlŶ 1418h.
- Āmaly Abn Alšjry 'Almŵlf: hbh Allh bn çly bn Hmzh AlmçrwbAbn Alšjry 'AlmHqq: Aldktwr mHmwd mHmd AlTnAHy 'AlnAšr: mktbh AlxAnjy 'AlqAhrh 'AlTbçh AlĀwlŶ 1991m.
- AlĀDdAd 'Almŵlf: mHmd bn AlqAsm AlĀnbAry 'AlmHqq: mHmd Ābw AlfDI ĀbrAhym 'AlnAšr: Almktbh AlçSryh 'byrwt 'çAm Alnšr: 1987m.
- ĀršAd Alçql Alslym ĀlŶ mzAyA AlktAb Alkrym 'Almŵlf: Ābw Alççwd AlçmAdy mHmd bn mHmd bn mSTfŶ 'AlnAšr: dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby 'byrwt.
- AlĀtqAn fy çlwm AlqrĀn 'Almŵlf: çbd AlrHmn bn Āby bkr AlsytTy 'AlmHqq: mHmd Ābw AlfDI ĀbrAhym 'AlnAšr: AlhyŶh AlmSryh AlçAmh lktAb 'snh AlTbç: 1974m.
- ArtšAf AlDrb mn lsAn Alçrb 'Almŵlf: Ābw HyAn mHmd bn ywsf AlĀndlsy 'tHqyq wšrH wdrAsh: rjb çθmAn mHmd 'mrAjçh: rmDAn çbd AltwAb 'AlnAšr: mktbh AlxAnjy bAlqAhrh 'AlTbçh AlĀwlŶ 1418h..
- AlbHr AlmHyT fy Altfsyr 'Almŵlf: Ābw HyAn mHmd bn ywsf bn HyAn AlĀndlsy 'AlmHqq: Sdqy mHmd jmyl 'AlnAšr: dAr Alfkr 'byrwt 'AlTbçh 1420h.
- AlbrhAn fy çlwm AlqrĀn 'Almŵlf: bdr Aldyn mHmd bn çbd Allh bn bhAdr Alzrkšy 'AlmHqq: mHmd Ābw AlfDI ĀbrAhym 'AlnAšr: dAr ĀHyA' Alktb Alçrbyh çysŶ AlbAby AlHlby wšrkAŶh 'AlTbçh AlĀwlŶ 1957m.
- AlblAyh Alçrbyh 'Almŵlf: çbd AlrHmn bn Hsn Hbnkh AlmydAny 'AlnAšr: dAr Alqlm 'dmšq 'AlTbçh AlĀwlŶ 1996m.
- tfsyr AlqrĀn AlçĎym 'Almŵlf: Ābw AlfdA' ĀsmAçyl bn çmr bn kθyr 'AlmHqq: sAmy bn mHmd slAmh 'AlnAšr: dAr Tybh llnšr wAltwyç 'AlTbçh AlθAnyh 1420h.
- jAmç AlbyAn fy tĀwyl AlqrĀn 'Almŵlf: mHmd bn jryr AlTbry 'AlmHqq: ĀHmd mHmd šAkr 'AlnAšr: mŵssh AlrsAlh 'AlTbçh AlĀwlŶ 2000m.
- AlqAmws AlmHyT 'Almŵlf: mHmd bn yçqwb AlfyrwzĀbAdŶ 'tHqyq: mktb tHqyq AltrAθ fy mŵssh AlrsAlh bĀšrAf: mHmd nçym Alçrçsŵsy 'AlnAšr: mŵssh AlrsAlh lITbAçh wAlnšr wAltwyç 'byrwt 'AlTbçh AlθAmh 2005m.

- tAj Alçrws mn jwAhr AlqAmws ‘Almŵlf: mHmd bn mHmd bn çbd AlrzAq Almlqb bmrtDÿ ‘Alzbydy ‘AlmHqq: mjmwçh mn AlmHqqyn ‘AlnAšr: dAr AlhdAyh.
- AltHryr wAltwnyr ‘Almŵlf: mHmd AlTAhr bn mHmd Abn çAšwr ‘AlnAšr: AldAr Altwnsyh llnšr ‘twns ‘snh Alnšr 1984m.
- Altsçynyh ‘Almŵlf: šyx AlĀslAm ĀHmd bn çbd AlHlym Abn tymyħ ‘drAšħ wtHqyq: Aldktwr mHmd bn ĀbrAhym AlçjlAn ‘AlnAšr: mktbh AlmçArf llnšr wAltwzyc ‘AlryAD ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1999m.
- Altshyl lçlwm Altnzyl ‘Almŵlf: Ābw AlqAsm ‘mHmd bn ĀHmd bn mHmd bn çbd Allh ‘Abn jzy Alklby ‘AlmHqq: Aldktwr çbd Allh AlxAldy ‘AlnAšr: šrkħ dAr AlĀrqm bn Āby AlĀrqm ‘byrwt ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1416 h.-
- tfsyr AlrAγb AlĀSfhAny ‘Almŵlf: Ābw AlqAsm AlHsyn bn mHmd AlrAγb AlĀSfhAnÿ ‘tHqyq wdrAšħ: d. mHmd çbd Alçyz bsywny ‘AlnAšr: klyħ AlĀdAb ‘jAmçh TnTA ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1999m.
- tfsyr AlqrĀn AlHkym -tfsyr AlmnAr- Almŵlf: mHmd ršyd bn çly rDA ‘AlnAšr: Alhyÿħ AlmSryħ AlçAmħ llktAb ‘snh Alnšr:1990m.
- Altsyr AlqrĀny llqrĀn ‘Almŵlf: çbd Alkrym ywns AlxTyb ‘AlnAšr: dAr Alfkr Alçrby ‘AlqAhrħ.
- thðyb Allyħ ‘Almŵlf: mHmd bn ĀHmd bn AlĀzhry ‘AlmHqq: mHmd çwD mrçb ‘AlnAšr: dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby ‘byrwt ‘AlTbçh AlĀwlÿ 2001m.
- Hrwf AlmçAny wAlSfAt ‘Almŵlf: çbd AlrHmn bn ĀsHAq AlbydAby AlzjAby ‘AlmHqq: çly twfyq AlHmd ‘AlnAšr: mwšš AlrsAlh ‘byrwt ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1984m.
- AljAmç lĀHkAm AlqrĀn ‘Almŵlf: mHmd bn ĀHmd AlqrTby ‘tHqyq: ĀHmd Albrdwny wĀbrAhym ĀTfyš ‘AlnAšr: dAr Alktb AlmSryħ ‘AlqAhrħ ‘AlTbçh AlθAnyħ 1384h.
- rwH AlmçAny fy tfsyr AlqrĀn AlçĎym wAlsbç AlmθAny ‘Almŵlf: mHmwd bn çbd Allh AlHsyny AlĀlwsy ‘AlmHqq: çly çbd AlbAry çTyħ ‘AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyh ‘byrwt ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1415h.-
- zAd Almsyr fy çlm Altsyr ‘Almŵlf: çbd AlrHmn bn çly Aljwzy ‘AlmHqq: çbd AlrzAq Almhdly ‘AlnAšr: dAr AlktAb Alçrby ‘byrwt ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1422h.-
- šrH AlmfsI llzmxšry ‘Almŵlf: yçyš bn çly bn yçyš ‘qdm lh: Aldktwr Āmyl bdyç yçqw ‘AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyh ‘byrwt ‘AlTbçh AlĀwlÿ 1422h.-
- AlktAb ‘Almŵlf: çmrw bn çθmAn bn qnbr Almlqb sybwyh ‘AlmHqq: çbd AlslAm mHmd hArwn ‘AlnAšr: mktbh AlxAnjy ‘AlqAhrħ ‘AlTbçh AlθAlθħ 1408h..
- ktAb AltwHyd wĀθbAt SfAt Alrb çz wjl ‘Almŵlf: Ābw bkr mHmd bn ĀsHAq bn xzymħ ‘AlmHqq: çbd Alçyz bn ĀbrAhym AlšhwAn ‘AlnAšr: mktbh Alršd ‘AlryAD ‘AlTbçh AlxAmsħ 1994m.
- Alsnn Alkbrÿ ‘Almŵlf: ĀHmd bn AlHsyn Albyhqy ‘AlmHqq: mHmd çbd AlqAdr çTA ‘AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyh ‘byrwt ‘AlTbçh AlθAlθħ 2003m.
- šrH tshyl AlfWAÿd ‘Almŵlf: mHmd bn çbd Allh ‘Abn mAlk ‘AlmHqq: d. çbd AlrHmn Alsyd ‘d. mHmd bdwy Almxtwn ‘AlnAšr: hjr lITbAçh wAlnšr wAltwzyc wAlĀçlAn ‘AlTbçh AlĀwlÿ1990m.

- šrH AlĀšmwny çlÿ Âlfyh Abn mAlk 'Almŵlf: çly bn mHmd bn çysÿ AlĀšmŵny 'AlnĀsr: dAr Alktb Alçlmyh byrwt 'AITbçh AlĀwlÿ 1998m.
- šrH AlĀSwl Alxmsš 'Almŵlf: AlqADy çbd AljbAr bn ÂHmd Almçtzly 'tHqyq: d. çbd Alkrym çθmAn 'AlnĀsr: mktbh whbh 'AlqAhrh 'AITbçh AlθAlθh 1996m.
- šrH tshyl AlfWAÿd 'Almŵlf: mHmd bn çbd Allh 'Abn mAlk 'AlmHqq: d. çbd AlrHmn Alsyd 'd. mHmd bdwy Almxtwn 'AlnĀsr: hjr lITbAçh wAlnšr wAltwyç wAlĀçlAn 'AITbçh AlĀwlÿ 1990m.
- šrH Alçqydh AlTHAwyh 'Almŵlf: Abn Âby Alçz AlHnfy 'tHqyq: ÂHmd šAkr 'AlnĀsr: wzArh Alšwwn AlĀslAmyh wAlĀwqAf wAlçqwh wAlĀrsAd 'AITbçh AlĀwlÿ 1418h.
- šrH ryAD AlSAlHyn 'Almŵlf: mHmd bn SAlH bn mHmd Alçθymyn 'AlnĀsr: dAr AlwTn llnšr 'AlryAD 'AITbçh 1426h.
- šfA' Alçlyl fy msAÿl AlqDA' wAlqdr wAlHkmh wAltçlyl 'Almŵlf: mHmd bn Âby bkr Abn qym Aljwzyh 'AlnĀsr: dAr Almçrfh 'byrwt 'AITbçh 1398h.
- AlSAHby fy fqh Allh Alçrbyh wmsAÿlhA wsnn Alçrb fy klAmhA 'Almŵlf: ÂHmd bn fArs Alqzwyny 'AlnĀsr: mHmd çly byDwn 'AITbçh AlĀwlÿ 1418h..
- šms Alçlwm wdWA' klAm Alçrb mn Alklwm 'Almŵlf: nšwAn bn ççyd 'AlmHqq: d Hsyn bn çbd Allh Alçmry 'mThr bn çly AlĀryAny 'd ywsf mHmd çbd Allh 'AlnĀsr: dAr Alfr AlmçASr 'byrwt 'AITbçh AlĀwlÿ 1999m.
- AlSHAH tAj Allh wSHAH Alçrbyh 'Almŵlf: Âbw nSr ĀsmAçyl bn HmAd Aljwhry 'tHqyq: ÂHmd çbd Alyfwr çTAr 'AlnĀsr: dAr Alçlm lmlAyyyn 'byrwt 'AITbçh AlrAbçh 1987m.
- DyA' AlšAlk Ālÿ ÂwDH AlmsAlk 'Almŵlf: mHmd çbd Alçyz AlnjAr 'AlnĀsr: mŵssš AlrsAlh 'AITbçh AlĀwlÿ 1422h.
- drAsAt lĀslw AlqrĀn Alkrym 'Almŵlf: mHmd çbd AlxAlq çDymh 'tSdyr: mHmwd mHmd šAkr 'AlnĀsr: dAr AlHdyθ 'AlqAhrh 'AITbçh: bdwn.
- Aldr AlmSwn fy çlwm AlktAb Almknwn 'Almŵlf: ÂHmd bn ywsf bn çbd AldAÿm Almçrwf bAlsmyn AlHlby 'AlmHqq: Aldktwr ÂHmd mHmd AlxrAT 'AlnĀsr: dAr Alqlm 'dmšq.
- AllbAb fy çll AlbnA' wAlĀçrAb 'Almŵlf: Âbw AlbqA' çbd Allh bn AlHsyn bn çbd Allh Alçkbry 'AlmHqq: d. çbd AlĀlh AlnbhAn 'AlnĀsr: dAr Alfr 'dmšq 'AITbçh AlĀwlÿ 1995m.
- AllbAb fy çlwm AlktAb 'Almŵlf: çmr bn çly bn çAdl AlHnbly 'AlmHqq: Alšyx çAdl ÂHmd çbd Almwjwd 'wAlšyx çly mHmd mçwD 'AlnĀsr: dAr Alktb Alçlmyh 'byrwt 'AITbçh AlĀwlÿ 1419h.
- lsAn Alçrb 'Almŵlf: mHmd bn mkrm bn çlÿ Abn mnDwr 'AlnĀsr: dAr SAdr 'byrwt 'AITbçh AlθAlθh 1414h.-
- ktAb Alçyn 'Almŵlf: Alxlyl bn ÂHmd AlfrAhydy 'AlmHqq: d mhdyy Almzxwmy 'd ĀbrAhym AlšAmrAÿy 'AlnĀsr: dAr wmkth AlhlAl.
- AlkšAf çn HqAÿq çwAmD Altnzyl 'Almŵlf: Âbw AlqAsm mHmwd bn çmrw Alzmxšry 'AlnĀsr: dAr AlktAb Alçrby 'byrwt 'AITbçh AlθAlθh 1407h.

- AlklyAt mcjm fy AlmSTIHAt wAlfrwq Allywyh 'Almwlf: Âywb bn mwsY Alkfwy 'AlmHqq: çdnAn drwys 'mHmd AlmSry 'AlnAšr: mŵssh AlrsAlh 'byrwt.
- ftH Alqdyr 'Almwlf: mHmd bn çly bn mHmd bn çbd Allh AlšwkAny 'AlnAšr: dAr Abn kθyr 'dAr Alklm AlTyb 'dmšq 'byrwt 'AITbçh AlÂwlY 1414h..
- Alfrwq Allywyh 'Almwlf: Âbw hlAl AlHsn bn çbd Allh Alçskry 'Hqqh wçlq çlyh: mHmd ÂbrAhym slym 'AlnAšr: dAr Alçlm wAlθqAfh llnšr wAltwyç 'AlqAhrh.
- Alfrq byn Alfrq wbyAn Alfrqh AlnAgyh 'Almwlf: çbd AlqAhr bn TAhr AlbydAdy 'AlnAšr: dAr AlÂfAq Aljdydh 'byrwt 'AITbçh AlθAnyh 1977m.
- çrws AlÂfrAH fy šrH tlxyS AlmftAH 'Almwlf: ÂHmd bn çly bn çbd AlkAfy Alsbky 'AlmHqq: Aldktwr çbd AlHmyd hndAwy 'AlnAšr: Almktbh AlçSryh lITbAçh wAlnšr 'byrwt 'AITbçh AlÂwlY 2003m.
- mbAHθ Alçqdyh fy swrh Alzmr 'Almwlf: nASr bn çly çAyD Alšyx 'AlnAšr: mktbh Alršd 'AlryAD 'Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh 'AITbçh AlÂwlY 1995m.
- AlmHrr Alwjyz fy tfsyr AlktAb Alçyz 'Almwlf: çbd AlHq bn γAlb bn çbd AlrHmn Abn çTyh AlÂndlsy 'AlmHqq: çbd AlslAm çbd AlšAfy mHmd 'AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyh 'byrwt 'AITbçh AlÂwlY 1422h..
- AlmxSS 'Almwlf: Âbw AlHsn çly bn ÅsmAçyl bn sydh 'AlmHqq: xlyl ÂbrAhym jfAl 'AlnAšr: dAr ÂHyA' AltrAθ Alçrby 'byrwt 'AITbçh AlÂwlY 1996m.
- mdArj AlsAlkyn byn mnAzl ÂyAk nçbd wÂyAk nstçyn 'Almwlf: mHmd bn Âby bkr Abn qym Aljwzyh 'AlmHqq: mHmd AlmçtSm bAllh AlbydAdy 'AlnAšr: dAr AlktAb Alçrby 'byrwt 'AITbçh AlθAlθh 1996m.
- Almfl fy Snçh AlÂçrAb 'Almwlf: Âbw AlqAsm mHmwd bn çmrw Alzmxšry 'AlmHqq: d. çly bw mlHm 'AlnAšr: mktbh AlhlAl 'byrwt 'AITbçh AlÂwlY 1993m.
- AlmfrdAt fy γryb AlqrĀn 'Almwlf: AlHsyn bn mHmd Almçrwf bAlrAγb AlÂSfhAny 'AlmHqq: SfwAn çdnAn AldAwdy 'AlnAšr: dAr Alqlm 'dmšq 'AITbçh AlÂwlY 1412h..
- mcjm mqAyys Allyh 'lÂHmd bn fArs 'wDçh: çbd AlslAm mHmd hArwn 'AlnAšr: dAr Alfkr 'çAm Alnšr: 1979m.
- Almçjm AlwysT 'Almwlf: mjmc Allyh Alçrbyh bAlqAhrh 'AlnAšr: dAr Aldçwh.
- mçAlm Altnzyl fy tfsyr AlqrĀn 'Almwlf: AlHsyn bn mšçwd Albywy 'Hqqh wxrj ÂHAdyθh: mHmd çbd Allh Alnmr 'çθmAn jmçh Dmyryh 'slymAn mslm AlHrs 'AlnAšr: dAr Tybh llnšr wAltwyç 'AITbçh AlrAbçh 1997m.
- mçAny AlqrĀn wÂçrAbh 'Almwlf: ÂbrAhym bn Alsry AlzjAj 'AlmHqq: çbd Aljllyl çbdh šlby 'AlnAšr: çAlm Alktb 'byrwt 'AITbçh AlÂwlY 1408h..
- AlmsAÿl AlAçtçAlyh fy tfsyr AlkšAf llzmxšry fy Dw' mA wrd fy ktAb AlAntSaf lAbn Almnyr çrD wnqd 'Almwlf: SAIH bn γrm Allh AlγAmdy 'AlnAšr: dAr AlÂndls llnšr wAltwyç 'HAÿl.

- Alml wAlnHI 'Almwlf: mHmd bn çbd Alkrym AlšhrstAny 'AlnAšr: mwssh AlHiby.
- AlnHw AlmSfÿ 'Almwlf: mHmd çyd 'AlnAšr: mktbh AlšbAb.
- nĎm Aldrr fy tnAsb AlĀyAt wAlswr 'Almwlf: ĀbrAhym bn çmr AlbqAçy 'AlnAšr: dAr AlktAb AlĀslAmy 'AlqAhrh.

Almjlat wAldwryAt:

mjlh klyh Allyh Alçrbyh bjAmçh AlqrĀn Alkrym wAlçlwm AlĀslAmyh ' bAlxrTwm 'AlswdAn 'Alçdd AlθAny 1437h. bHθ bçnwAn/ wrwd AlnAsx AlHrfy "lçl" fy AlqrĀn Alkrym 'lldktwr: mHmd Alsr mHmd çly.

\*\*\*

مصطلحا الإعسار والإفلاس  
في الفقه والنظام - دراسة مقارنة-

د. أحمد بن عبدالعزيز بن شبيب  
قسم السياسة الشرعية - المعهد العالي للقضاء  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





## مصطلحا الإعسار والإفلاس في الفقه والنظام دراسة مقارنة

د. أحمد بن عبدالعزيز بن شبيب

قسم السياسة الشرعية - المعهد العالي للقضاء  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ قبول البحث: ١٤٤٣ / ٨ / ٢٨ هـ

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤٣ / ٧ / ٧ هـ

### ملخص الدراسة:

هذا بحث بعنوان: (مصطلحا الإعسار والإفلاس في الفقه والنظام - دراسة مقارنة -)، هدف إلى توضيح معنى هذين المصطلحين والمقصود منهما في الجانبين الفقهي والنظامي قديماً وحديثاً؛ تجلية للواقع المعاصر للمقصود بهذين المصطلحين.

وجاء هذا البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، أما التمهيد فكان لبيان المعنى اللغوي لكل مصطلح، بينما خصص المبحث الأول للحديث عن المقصود بمصطلحي الإعسار والإفلاس فقهماً في المدونات الفقهية والقرارات الجمعية المعاصرة ثم الموازنة بينهما في النظر الفقهي، بعد ذلك جاء المبحث الثاني للحديث عن المقصود بالمصطلحين نظاماً مع بيان المراحل التي مرَّ بها كل مصطلح سواء في الأنظمة الدولية أو في النظام المحلي "السعودي"، وانتهاءً بالموازنة بين هذين المصطلحين في النظر القانوني.

الكلمات المفتاحية: الإعسار، الإفلاس، مصطلح، مصطلحات.

# **Terms insolvency and bankruptcy In jurisprudence and order Comparative study**

**Dr. Ahmed Bin Abdulaziz Bin Shabib**

Department Shariah Policy –Higher Institute of Justice  
Imam Mohammed Bin Saud Islamic university

## **Abstract:**

This research entitled: (Terms insolvency and bankruptcy In jurisprudence and order Comparative study), aimed at clarifying the meaning of these terms, which are intended in the doctrinal and regulatory aspects of old and new.

This research came in the introduction, introduction, researchers and conclusion, but the preface was to show the linguistic meaning of each term. While the first research was devoted to talking about what the terms insolvency and bankruptcy mean in the jurisprudence and contemporary collective decisions and then balancing them in the doctrinal consideration. Then came the second research to talk about what the two terms mean a system with a statement of the stages that each term went through both in international systems and the local system "Saudi", and ended with the balance between these two terms in consideration of Legal.

**key words:** Insolvency, bankruptcy, term, terms.

## المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله  
ﷺ، أما بعد:

فإن مما درج عليه العلماء قديماً وحديثاً الاهتمام بالمصطلحات الواردة في فقههم وبيان مرادهم منها<sup>(١)</sup>، وهو ما يعرف بـ(علم المصطلحات)<sup>(٢)</sup>، وتزداد الأهمية حال حدوث مستجدات تجاه استعمالهم لهذا المصطلح أو ذاك<sup>(٣)</sup>، وليس أهل الفقه والقانون بمنأى عن ذلك، فكان من الأمور الواجبة على الفقهاء والقانونيين على حد سواء الدقة في استعمال المصطلحات عند الصياغة الفقهية والقانونية، والعناية بتوضيح معانيها، وبيان مدى توافق تلك المصطلحات المتقاربة فيما بينها في الاستعمال أو اختلافها، وأثر تطور الصياغة الفقهية والقانونية في ذلك، ولا يخفى أن البحث في هذا الباب يحتاج إليه

---

(١) ومن ذلك أنه قد ألف عدد من المؤلفات المفردة والمباحث المدونة في خصوص لغة التشريع ومحيط المواضع والمصطلحات. انظر بحث/ المواضع في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغة "دراسة ونقد" - د. بكر أبو زيد - ضمن/ فقه النوازل - (١١٠/١)...

(٢) انظر: المرجع السابق - (١١٩/١ - ١٢١).

(٣) قال د. بكر أبو زيد - رحمته الله -: (ثم ليعلم أن من هذه الألفاظ الاصطلاحية ما لا تثبت دلالاته على وتيرة واحدة، بل يعترضها الاستبدال والسعة والضيق بحيث تتسع مدلولاتها أو تضيق) المرجع السابق - (١٢٤/١).

الباحث الفقيه الشرعي والباحث القانوني النظامي ومفيد لهم بدرجة كبيرة<sup>(١)</sup>، وإن من بين المصطلحات التي شهدت تطوراً على الساحة القانونية خصوصاً، مصطلحا: (الإعسار) و(الإفلاس)، ومن هنا كان هذا البحث بعنوان: (مصطلحا الإعسار والإفلاس في الفقه والنظام)؛ تجلية للواقع المعاصر للمقصود بهذين المصطلحين.

ومما يدل على أهمية هذا الموضوع وحاجته إلى مزيد بيان في الوقت الحالي ما استجد من أنظمة الإعسار والإفلاس الصادرة حديثاً، واختلافها في استعمالها للمصطلح، وكذا صدور أكثر من قرار من مجمع الفقه الإسلامي الدولي بخصوص الإعسار والإفلاس<sup>(٢)</sup>.

فكان من الأهمية بمكان بيان المراد بهذين المصطلحين، والوقوف على تطور استعمال كل مصطلح، والمقصود به في الواقع المعاصر، وبيان أهم أوجه الفروق بينهما حالياً.

---

(١) انظر: الزاد المقنع في المصطلحات الدستورية ومن منظور الفقه الإسلامي - د. محمد المرزوقي - ص (١٤ - ١٥)، وللاستزادة حول معنى المصطلحات وفائدة استخدامها وأهميتها والعوامل المؤثرة في تكوينها والاتجاهات بشأن استخدامها والموقف منها، انظر: المرجع السابق - ص (٢١) وما بعدها.

(٢) كما قد جاء النص في آخر قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: ١٨٦ (٢٠/١)، بدورته العشرين بـ: (خامساً: يرى المجمع تأجيل النظر في القضايا التالية، في موضوع الإعسار والإفلاس لدورة قادمة: ... "٤" موضوع الإعسار "المدني" حيث يلحظ أن مصطلح الإعسار قد يرد في بعض القوانين الوضعية شاملاً لمصطلحي الإفلاس والإعسار في الفقه الإسلامي). قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي - ص (٦٣٩)، والقرار بشأن أحكام الإعسار والإفلاس في الشريعة الإسلامية.

## الدراسات السابقة:

إن المطلع على فهارس المكتبات العلمية ومصادر البيانات والمعلومات،  
ليجد عدداً من البحوث التي تحدثت عن الإعسار والإفلاس من الناحية الفقهية  
والقانونية، ولعل أهمها:

١- (العسرة المادية بين الشريعة والقانون)، د. حسن الرفاعي، رسالة دكتوراه  
مقدمة لكلية الدراسات الإسلامية في جامعة الإمام الأوزاعي ببلبنان،  
ونوقشت عام ٢٠٠١م، وطبعت عام ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٢- (إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام)، أ.د. يوسف الشبيلي،  
بحث قدم أولاً للمؤتمر الفقهي الثالث للمؤسسات المالية المنعقد في الكويت  
بتاريخ ١٥/١١/١٤٣٠هـ، ثم نشر في حولية مركز البحوث والدراسات  
الإسلامية - السنة السابعة - العدد (٢١) - عام ١٤٣٢هـ - ص  
(٣٠٤) وما بعدها، ثم أعيد نشره مؤخراً ضمن/ أبحاث في قضايا مالية  
معاصرة - (١/٤٩٧) وما بعدها.

٣- (إفلاس الشركات وأثره في الفقه والنظام)، د. عبد المجيد المنصور، رسالة  
دكتوراه مقدمة لقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام  
محمد بن سعود الإسلامية - ونوقشت عام ١٤٣٢هـ، وطبعت في العام  
الذي يليه في مجلدين.

٤- (إفلاس الشركات في الفقه الإسلامي والقانون - دراسة مقارنة -)، د.  
زيد ذياب، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية الشريعة في الجامعة الأردنية -  
وطبعت عام ١٤٣٢هـ.

٥- (أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة)،  
د. محمد القري، بحث قدم أولاً إلى ندوة استكمال أحكام الإعسار  
والإفلاس في الفقه الإسلامي والأنظمة المعاصرة، ثم نشر مؤخراً ضمن/  
بحوث في التمويل الإسلامي - (٢٣٧/٣) وما بعدها.

٦- (أحكام الإعسار في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة)، د. محمد  
القري، بحث قدم أولاً لدورة مؤتمر المجمع الفقهي الإسلامي الدولي بدورته  
الثالثة والعشرين بتاريخ نوفمبر/٢٠١٨م، ثم نشر مؤخراً ضمن/ بحوث في  
التمويل الإسلامي - (٤٣٣/٣) وما بعدها.

ويلحظ أن كل هذه الأبحاث والدراسات تقريباً تمت قبل أكثر من عشر  
سنوات، ما يعني أنها تحدثت عن هذين المصطلحين قبل صدور القرارات  
المجمعية الفقهية هذا من جانب البحث الفقهي فيها، ومن جانب البحث  
والدراسة النظامية فقد تحدثت عنهما باعتبار المعنى القديم الذي كان متداولاً  
قبل صدور الأنظمة الحديثة الخاصة بالإعسار والإفلاس.

ويبقى بحثاً د. القري، فإنهما وإن كانا معاصرين إلا أنهما كانا مجملين فيما  
يتعلق بتناول موضوع المصطلحين؛ إذ كان التركيز فيهما ظاهراً في إبراز جانب  
الفروق بين الشخصية الطبيعية للأفراد والشخصية الاعتبارية للشركات،  
والأحكام المترتبة عليهما، وهذا خارج عن مقصود البحث هنا.

ومن ثم فالجديد في هذا البحث التالي:

- ١- الوقوف على القرارات المجمعية الفقهية الصادرة في الإعسار والإفلاس.
- ٢- الوقوف على التطور الذي حصل في استعمال هذين المصطلحين في أنظمة  
وقوانين الإعسار والإفلاس.

## مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة هذه الدراسة في صدور عدد من القرارات الجمعية الفقهية الخاصة بالإعسار والإفلاس، بالإضافة إلى صدور عدد من الأنظمة والقوانين الدولية والمحلية الصادرة في الإعسار والإفلاس، وحصول شيء من التغير في بعض تلك الأنظمة والقوانين للمقصود من هذين المصطلحين أو التوسع في المقصود منها عما كان عليه في السابق، مع عدم وجود دراسات متخصصة مواكبة لهذه المستجدات، فكانت هذه الدراسة لتسليط الضوء على هذه الجزئية وتوضيحها وبيانها للمختصين والمهتمين بتلك الموضوعات.

## تساؤلات الدراسة:

١- ما المقصود بالإعسار والإفلاس في التراث الفقهي والقرارات الجمعية المعاصرة.

٢- ما المقصود بالإعسار والإفلاس في الأنظمة الدولية قديماً وحديثاً.

٣- ما المقصود بالإعسار والإفلاس في النظام المحلي "السعودي" قديماً وحديثاً.

## منهج البحث:

اعتمد الباحث في بحثه على المنهج العلمي المعتاد في البحوث الأكاديمية، وانتهج المنهج المقارن.

## خطة البحث:

جاء البحث في: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة: واشتملت على أهمية الموضوع، والدراسات السابقة، ومشكلة

البحث، وتساؤلاته، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد: التعريف اللغوي للإعسار والإفلاس، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف الإعسار لغة.

الفرع الثاني: تعريف الإفلاس لغة.

المبحث الأول: مصطلحا الإعسار والإفلاس في الفقه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مصطلح الإعسار في الفقه.

المطلب الثاني: مصطلح الإفلاس في الفقه.

المطلب الثالث: الموازنة بين مصطلحي الإعسار والإفلاس في الفقه.

المبحث الثاني: مصطلح الإعسار والإفلاس في النظام، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مصطلح الإعسار في النظام، وفيه فرعان:

الفرع الأول: مصطلح الإعسار في الأنظمة الدولية.

الفرع الثاني: مصطلح الإعسار في النظام المحلي "السعودي".

المطلب الثاني: مصطلح الإفلاس في النظام، وفيه فرعان:

الفرع الأول: مصطلح الإفلاس في الأنظمة الدولية.

الفرع الثاني: مصطلح الإفلاس في النظام المحلي "السعودي".

المطلب الثالث: الموازنة بين مصطلحي الإعسار والإفلاس في النظام.

الخاتمة.

المفهرس.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به،

وأن يجعلنا مباركين أينما كنا.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

\*\*\*



التمهيد: التعريف اللغوي للإعسار والإفلاس، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف الإعسار لغة:

قال ابن فارس - رحمه الله -: (العين والسين والراء أصل صحيح واحد، يدل على صعوبة وشدة، فالعسر: نقيض اليسر، والإقلال أيضاً عسرة؛ لأن الأمر ضيق عليه شديد، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾<sup>(١)</sup>... وأعسر الرجل: إذا صار من ميسرة إلى عسرة)<sup>(٢)</sup>.

والعسر: من الإعسار وهو ضد اليسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة<sup>(٣)</sup>.  
وأعسر أي افتقر، والعسير الأمر الصعب الشديد، ومنه قيل للفقير: عُسْر<sup>(٤)</sup>.

فالإعسار: مصدر أعسر، ومن معانيه الانتقال من الميسرة إلى العسرة.  
ومن معاني الإعسار: الافتقار، وهو مصدر مسموع كالعسر<sup>(٥)</sup>.  
والعسرة: اسم المصدر، وهي تعسر وجود المال، وقلة ذات اليد، والضيق.  
ومن خلال ما تقدم يتضح أن الإعسار في اللغة يشمل كل هذه المعاني، وهي تدور حول معنى الضيق والشدة وقلة ذات اليد والفقير وعدم تيسر المال.

(١) سورة البقرة - آية (٢٨٠).

(٢) معجم مقاييس اللغة - ص(٧٤٧).

(٣) انظر: لسان العرب - ابن منظور - (٩/ ٢٠١ - ٢٠٢)، مفردات ألفاظ القرآن - الراغب

الأصفهاني - ص(٥٦٦).

(٤) انظر: القاموس المحيط - الفيروز آبادي - ص(٣٩٦)، المصباح المنير - الفيومي - ص(٣٣٣).

(٥) انظر: طلبه الطلبة في الاصطلاحات الفقهية - نجم الدين النسفي - ص(١٣٥).

## الفرع الثاني: تعريف الإفلاس لغة:

أفلس الرجل: أي صار إلى حال ليس له فلوس، وقيل: أي صار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم، بمعنى كأنما صارت دراهمه فلوساً أي زيوفاً أو أقل مال الرجل وأخسه<sup>(١)</sup>؛ إذ الفلوس قديماً هي أحط النقود وأدنى أنواع المال، والتافه منه<sup>(٢)</sup>.

وفلسه القاضي تفليساً: أي نادى عليه وشهره بين الناس بأنه صار مفلساً، أي حكم عليه بإفلاسه، فهو مفلس، والجمع: مفاليس.

فالإفلاس في اللغة: مصدر أفلس، وهو الانتقال من حالة اليسر إلى العسر<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث قول النبي ﷺ: "أتدرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع..."<sup>(٤)</sup>.

ومن معاني الإفلاس: الافتقار<sup>(٥)</sup>.

واسم المصدر (الفلس) وهو بمعنى الإفلاس<sup>(٦)</sup>.

(١) جاء في المعجم الوسيط: (والفلس: عملة يتعامل بها مضروبة من غير الذهب والفضة، وكانت تقدر بسدس الدرهم، وهي تساوي اليوم جزءاً من ألف من الدينار في العراق وغيره) ص(٧٢٥).

(٢) انظر: الذخيرة - أحمد القراني - (٨ / ١٥٧)، المغني - ابن قدامة (٦ / ٥٣٧).

(٣) انظر: مختار الصحاح - الرازي - ص(٢٤٢)، المصباح المنير - الفيومي - ص(٣٩٢)، القاموس المحيط - الفيروز آبادي - ص(٥٠٧)، لسان العرب - ابن منظور - (١٠ / ٣١٨).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب/ البر والصلة والأدب - باب/ تحريم الظلم - حديث رقم (٢٥٨١) - ص(١١٢٩).

(٥) انظر: طلبه الطلبة في الاصطلاحات الفقهية - نجم الدين النسفي - ص(٢٨٩).

(٦) انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية - د. محمود عبد المنعم - (١ / ٢٥٤).

و(التفليس والإفلاس في أصل اللسان: يعبر بهما عن الانتهاء إلى غاية الضر  
في المسكنة... والتفليس اكتساب المفلس نعت إفلاسه)<sup>(١)</sup>.  
ومن خلال ما تقدم يتضح قرب معنى الإفلاس مع الإعسار من حيث  
اللغة؛ إذ فيهما صفة العجز المالي وقلة ذات اليد، والانتقال من اليسر إلى  
العسر في أحد المعاني.

\*\*\*

---

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب - عبد الملك الجويني - (٦ / ٣٠٣).

المبحث الأول: مصطلحا الإعسار والإفلاس في الفقه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مصطلح الإعسار في الفقه:

إن الناظر في كتب الفقهاء المتقدمين يجد أنهم نصوا على هذا المصطلح في أبواب الفقه المختلفة، في العبادات والمعاملات والجنايات والقضاء، ومع ذلك لم يضعوا تعريفاً أو ضابطاً واحداً للإعسار يجري على جميع الفروع والمسائل المتنوعة، فضابط الإعسار في الزكاة أو زكاة الفطر يختلف عن ضابط الإعسار في نفقة الحج فضلاً عن الإعسار في النفقة الواجبة كما يختلف عن الإعسار في الكفارة الواجبة وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

وعند التأمل في عامة استعمالات الفقهاء لهذا المصطلح نجد أنهم يقصدون به من ليس له مال أصلاً<sup>(٢)</sup>، أو يقصدون به من له مال لا يكفي بما عليه من ديون لكن كان الحديث عن غير أحكام الحجر لحظ الغرماء وما يترتب عليه<sup>(٣)</sup>.

---

(١) انظر: موسوعة الفقه الإسلامي "المصرية" - (٢٧٥/١٦) وما بعدها، الموسوعة الفقهية "الكويتية" - (٢٤٦/٥) وما بعدها، أحكام الإعسار المالي في الفقه الإسلامي - د. فضل الرحيم عثمان - ص(٢٦ - ٢٧)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد - أبو الوليد ابن رشد - (٣/١٠٢٣) (٤/١٤٤٥، ١٤٥١...)، الذخيرة - أحمد القراني - (٨/١٥٧... ) (١١/١٤٥...).

(٢) انظر: المغني - ابن قدامة - (٦/٥٨٥ - ٥٨٨).

(٣) انظر: بدائع الصنائع - علاء الدين الكاساني - (٤/٢٤، ٢٨، ٨٨) (٦/١٧٢ - ١٧٣)، الذخيرة - أحمد القراني - (٣/٤٠) (٤/٦٦، ٢٢٢، ٤٦٧) (٦/٨١) (١٠/٣٨٦) (١١/١٣٨، ١٦٤) (١٢/٦٣، ١٨٩)، الحاوي الكبير - الماوردي - (٣/٣٦٧، ٣٨١)، (٤٢٧) (٦/٥٠، ٥١، ٥٥، ٦١، ٢٦٤، ٣٢٥، ٣٣٢) (٩/٣٧٦ - ٣٧٧) (١٠/٤٧٣، ٥٠٨) (١١/٣١٧، ٤٢٤، ٤٤٧، ٤٦١) (١٣/٢٨٨)، المغني - ابن قدامة - (٤/٣٠٨).

أما المعاصرون فقد اختلفوا في ذكرهم لتعريف الإعسار فقهاً؛  
فهناك من رأى تعريف الإعسار فقهاً بأنه: (هو عدم القدرة على النفقة،  
أو أداء ما عليه بمال ولا كسب).

وقيل: هو زيادة خرجه عن دخله، وهما تعريفان متقاربان<sup>(١)</sup>.  
وقد وجه النقد بنسبة التعريف الأول لمفهوم الإعسار مطلقاً لدى الفقهاء؛  
وأنه لا يستقيم مع استعمالات الفقهاء لهذا المصطلح، وأن مقتضاه أنه لا  
يسمى معسراً إلا من عجز عن أداء ما وجب عليه بواسطة المال والكسب،  
مع أنه ورد هذا المصطلح في مدوناتهم حال حديثهم عن زكاة المال والفطر  
والكفارات والدية والنفقة والصدقات وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

وهناك من رأى أن للإعسار معنى عاماً ومعنى خاصاً في الاصطلاح  
الفقهي، ف (يطلق الإعسار بالمعنى الأعم، ويراد به: عدم قدرة المكلف على  
أداء ما عليه من الحقوق المالية، سواء أكانت من حقوق الله كالزكاة والندى، أم  
من حقوق العباد كالنفقة والدين، وسواء أكان عنده مال يفي ببعض تلك  
الحقوق أم لم يكن عنده مال أصلاً...

(٣١٧) (٤٣٠/٥) (٥٣٩/٦، ٥٤٩، ٥٧٩، ٥٨٥... (٧٥، ٦٢/٧) (٦٠/١٠، ٧٥، ٨٧)

(١٢٨، ٢٢/١٤) (٥٧٨، ... ٣٦٢، ... ٣٥٠/١١)

(١) الموسوعة الفقهية "الكويتية" - (٥/٢٤٦).

(٢) انظر: أحكام الإعسار المالي في الفقه الإسلامي - د. فضل الرحيم عثمان - ص (٢٦ - ٢٧).

ويطلق الإعسار بالمعنى الأخص، ويراد به: ألا يكون عند المدين مال يفي بالمدين الذي عليه<sup>(١)</sup>.

في حين هناك من رأى بأن تعريف الإعسار فقهاً يختلف باختلاف محله في كل باب من أبواب الفقه<sup>(٢)</sup>.

وهناك من رأى بأن الإعسار في اصطلاح الفقهاء يدور حول معنى: (العجز المالي للشخص عما لزم في ذمته من التزام مالي، ويكون ذلك في الغالب في العجز عن الحقوق المالية التي أوجبها الله، كالكفارات والنفقات وغيرها)<sup>(٣)</sup>.

وعند النظر فيما صدر من قرارات جمعية فيما يخص تعريف مصطلح الإعسار، نجد أنه قد جاء تعريف الإعسار في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: ١٨٦ (٢٠/١)، بدورته العشرين في عام ١٤٣٣ هـ، وفيه:

(أولاً: تعريف الإعسار والمدين المعسر:

"١" مع مراعاة ما ورد في الفقرة "سابعاً" من قرار المجمع ذي الرقم: ٦٤ "٧/٢" بشأن ضابط الإعسار الذي يوجب الإنظار<sup>(٤)</sup>، فإن الإعسار هو:

---

(١) إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام - ضمن/أبحاث في قضايا مالية معاصرة - د. يوسف الشبيلي - (٥٠٥/١).

(٢) انظر: موسوعة الفقه الإسلامي "المصرية" - (٢٧٥ / ١٦).

(٣) أحكام الإعسار المالي في الفقه الإسلامي - د. فضل الرحيم عثمان - ص(٢٧).

(٤) نص قرار المجمع الخاص بضابط الإعسار الذي يوجب الإنظار الوارد في قراره رقم: ٦٤ "٧/٢" بمؤتمره السابع في عام ١٤١٢ هـ، هو: (سابعاً: ضابط الإعسار الذي يوجب الإنظار: ألا يكون للمدين مال زائد عن حوائجه الأصلية يفي بدينه نقداً أو عيناً) - قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي - ص(٢٠٦)، والقرار: بشأن البيع بالتقسيط.

وصف عارض يلحق بالشخص يكون معه عاجزاً عن القيام بنفقاته الواجبة وسداد ديونه، والمعسر هو من لحق به هذا الوصف<sup>(١)</sup>.

وتم تأكيد هذا التعريف في قرار المجمع بدورته الثالثة والعشرين في عام ١٤٤٠ هـ رقم: ٢١٨ (٢٣/٢) حيث نص على: (أولاً: التأكيد على ما ورد في قرار المجمع رقم: ١٨٦ "٢٠/١" فقرة "١" من تعريف الإعسار والمدين المعسر، ويراعى العرف في تحديد تطبيقات الإعسار)<sup>(٢)</sup>.

(١) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي - ص(٦٣٧ - ٦٣٨)، والقرار بشأن أحكام الإعسار والإفلاس في الشريعة الإسلامية.

(٢) المرجع السابق - ص(٧٦٥ - ٧٦٦)، والقرار بشأن أحكام الإعسار والإفلاس في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة "استكمال ما سبق".

ويضاف لذلك ما جاء في القرار ذاته:

(رابعاً: من مسائل الإعسار والإفلاس في المؤسسات المالية الإسلامية ما يلي:

"١" التعثر عن السداد هو إعسار، ولا يعد إفلاساً من الناحية الشرعية إذا كانت الأصول التي تملكها المؤسسة أو الشركة تفي بديونها، وللدائن اللجوء إلى القضاء لإصدار حكم بالتفليس، وكذلك للشركة أو المؤسسة المدينة اللجوء إلى القضاء لإلزام الدائنين بالإنتظار). وانظر: أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - د. محمد القري - (٢٤٣/٣، ٢٥٠).

ملحوظة: ينبه هنا إلى أن مجرد التعثر عن السداد لا علاقة له بوصف الإعسار والإفلاس من الناحية الفقهية، وإنما العبرة بما هو سبب التعثر، فإن كان سببه مجرد المماطلة من المدين فهو مليء، وإن كان السبب لأنه معدم فهو معسر، وإن كان السبب لعدم استطاعته لسداد كل الدين فهو مفلس. انظر: إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام - ضمن/أبحاث في قضايا مالية معاصرة

فيما جاء في ملحق المعيار الشرعي رقم (٤٣) - والخاص بالإفلاس -، الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، تعريف الإعسار بأنه: (عدم القدرة في الحال على أداء ما ترتب في الذمة من حقوق مالية)<sup>(١)</sup>.

وعند الموازنة بين هذين التعريفين الصادرين عن مجامع فقهية معاصرة فإن تعريف مجمع الفقه الإسلامي يعد أكثر دقة، خصوصاً عند استحضار التفرقة بين مصطلحي الإعسار والإفلاس، وظهر ذلك من خلال تحديد معيار العجز

---

- د. يوسف الشيبلي - (١/٥٠٥ - ٥٠٦)، إفلاس الشركات وأثره في الفقه والنظام - د. عبد المجيد المنصور - (١/٣٩ - ٤٢).

وتبقى حالة أخيرة، قد تدرج في الحالة الأولى، لكن لا يمنع من إعطائها أحكامها الخاصة بها، وهي أن يكون سبب التعثر نقص السيولة الحالية - أي التدفقات النقدية الموجودة حالياً - في حين توجد أصول غير سائلة تغطي قيمة مبلغ الديون الحالية، فهذه يصدق عليها وصف التعثر دون أن يوصف المتعثر بأنه معسر أو مفلس وإنما هي حالة أخرى مستقلة. انظر: أحكام الإعسار في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - د. محمد القرني - (٣/٤٤٥ - ٤٤٦).

ثم يترتب على ذلك - وهو التعثر عن السداد، ومعرفة سبب التعثر - إما أن يحكم القاضي على المدين بوجوب سداد كامل الدين، وإما أن يحكم عليه بالإعسار، وإما أن يحكم عليه بالإفلاس "التفليس"، ومن ثم تجرى الأحكام الخاصة بكل واحد من هذه الأوصاف فقهاً ونظاماً. انظر: التكييف الفقهي لإجراءات نظام الإفلاس الجديد - د. عبد المجيد المنصور - ص (٢٧ - ٢٨).  
(١) المعايير الشرعية - ص (١١٠٢)، وقد تم اعتماد المعيار أولاً في عام ١٤٣١ هـ، ثم تم التعديل عليه في عام ١٤٣٦ هـ، ص (١٠٩٥ - ١٠٩٧)، كما جاء النص في بداية المعيار على أنه لا يتناول الإعسار بالمعنى الفقهي - ص (١٠٨٧).



المالي الذي يوصف به الشخص أنه معسر، وهو عجزه عن القيام بنفقاته الواجبة وسداد ديونه، والمتوافق مع ضابط الإعسار الذي عينه المجمع سابقاً بأنه الذي لا يملك مالاً زائداً عن حوائجه الأصلية.

وبناء على ما تقدم فلعل من أفضل التعريفات الفقهية المعاصرة للإعسار تعريفه بأنه: (العجز عن أداء أي جزء مما ترتب في الذمة من حقوق مالية حالة الأداء)<sup>(١)</sup>.

محتزات التعريف<sup>(٢)</sup>:

فقوله: العجز عن أداء: قيد يخرج المدين المماطل المليء القادر على الأداء والسداد.

وقوله: أي جزء مما ترتب في الذمة: قيد يخرج المفلس الذي يملك مالاً لكنه لا يفي بديونه جميعاً.

وقوله: من حقوق مالية: قيد يخرج الحقوق غير المالية.

وقوله: حالة الأداء: قيد يخرج الديون المؤجلة؛ لأن العجز عن أداء الديون المؤجلة لا يسمى إعساراً.

\*\*\*

(١) إفلاس الشركات في الفقه الإسلامي والقانون - د. زياد ذياب - ص(٧٥).

(٢) انظر: المرجع السابق - ص(٧٥ - ٧٦).

## المطلب الثاني: مصطلح الإفلاس في الفقه:

غالباً ما يذكر الفقهاء مصطلح الإفلاس والمفلس في باب (الحجر)<sup>(١)</sup> - ولعل ذلك من باب أن من آثار الإفلاس الحجر على المدين في أمواله فأدرجوه في باب الحجر<sup>(٢)</sup> -، أو قبله مباشرة ويسمونه ب(التفليس).  
فقد جاء الحديث عن أحكام المفلس في "كتاب الحجر" عند الحنفية<sup>(٣)</sup>.  
بينما جاء في التلقين للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي تسمية الكتاب ب"كتاب الحجر والتفليس وما يتصل بهما"، ومما جاء فيه: (المستحق عليهم الحجر ضربان: ضرب يستحق عليهم لحقوقهم، والضرب الآخر لحقوق غيرهم... وأما المحجور عليهم لحقوق غيرهم فأربعة... ومفلسون)<sup>(٤)</sup>.  
وقريب منه ما جاء في الذخيرة، فأولاً أورد "كتاب التفليس وديون الميت"<sup>(٥)</sup>، ثم بعد ذلك أعقبه ب"كتاب الحجر"، وذكر أن من أسبابه: الفلاس<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) انظر: مصادر الحق في الفقه الإسلامي - د. عبد الرزاق السنهوري - (٩٩/٥) وما بعدها.  
(٢) انظر: إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام - ضمن/أبحاث في قضايا مالية معاصرة - د. يوسف الشيبلي - (٥٠٤/١).  
(٣) انظر: مختصر القدوري - أحمد القدوري - ص(١٤٣ - ١٤٥)، حاشية رد المحتار على الدر المختار - محمد أمين ابن عابدين - (١٥٠/٦ - ١٥٢).  
(٤) التلقين - عبد الوهاب البغدادي - ص(٢٧٩ - ٢٨٠).  
(٥) الذخيرة - أحمد القراني - (١٥٧/٨).  
(٦) انظر: المرجع السابق - (٢٢٩/٨).

وجاء في الأم عند الشافعية الحديث أولاً عن "التفليس"<sup>(١)</sup>، وفي ثناياه جاء الحديث عن أحكام الإعسار<sup>(٢)</sup>، ثم أعقبه بـ"بلوغ الرشد وهو الحجر"<sup>(٣)</sup>. بل إن الإمام النووي - رَحِمَهُ اللهُ - سمى الكتاب الذي ذكر فيه أحكام الحجر بـ"كتاب التفليس"، ثم بدأه بقوله: (من عليه ديون حالة زائدة على ماله يحجر عليه بسؤال الغرماء... ويحجر بطلب المفلس في الأصح)<sup>(٤)</sup>. ثم ذكر بعده "باب الحجر"، وقال: (منه: حجر المفلس لحق الغرماء... ولها أبواب، ومقصود الباب: حجر المجنون والصبي والمبذر)<sup>(٥)</sup>. وبنحوه جاء في البيان في مذهب الإمام الشافعي؛ إذ جاء الحديث أولاً عن "باب التفليس"<sup>(٦)</sup>، ثم تلاه الحديث عن "باب الحجر"<sup>(٧)</sup>. وقريب منه جاء في الحاوي الكبير للماوردي<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: الأم - الإمام الشافعي - (٤/٤١٣).

(٢) انظر: المرجع السابق - (٤/٤٢١).

(٣) انظر: المرجع السابق - (٤/٤٥١)، وقد علق المحقق بقوله: (هذا الباب ليس موضعه هنا في أصل الربيع، وإنما نقله السراج البلقيني إلى هنا، ونبه على ذلك فقال...).

(٤) منهاج الطالبين وعمدة المفتين - ص(٢٦٠).

(٥) المرجع السابق - ص(٢٦٦).

(٦) البيان في مذهب الإمام الشافعي - يحيى العمراني - (٦/١٣١...).

(٧) المرجع السابق - (٦/٢٠٦...).

(٨) انظر: الحاوي الكبير - الماوردي - (٦/٢٦٤، ... ٣٣٩...).

وبمثل ذلك جاء في المغني عند الحنابلة، فجاء أولاً بذكر "كتاب المفلس"،  
وبدأه بقوله: (المفلس هو: الذي لا مال له، ولا ما يدفع به حاجته)<sup>(١)</sup>...  
والمفلس في عرف الفقهاء: مَنْ دينه أكثر من ماله، وخرجه أكثر من دخله.  
وسمّوه مفلساً وإن كان ذا مال؛ لأن ماله مستحق الصرف في جهة دينه، فكأنه  
معدوم)<sup>(٢)</sup>.

ثم أتبعه مباشرة بـ "كتاب الحجر"، وقال: (... وهو في الشريعة: منع  
الإنسان من التصرف في ماله. والحجر على ضربين: حجر على الإنسان لحقِّ  
لنفسه، وحجر عليه لحق غيره.

فالحجر عليه لحق غيره، كالحجر على المفلس لحق غرمائه... وهؤلاء أبواب  
يذكرون فيها، وأما المحجور عليه لحق نفسه، فثلاثة: الصبي والمجنون والسفيه،  
وهذا الباب مختص بهؤلاء الثلاثة)<sup>(٣)</sup>.

ومما يلحظ فيما دونه ابن قدامة هو عدم تفريقه بين مصطلحي الإعسار  
والإفلاس، إلا أنه لما جاء عند ذكر أحكام الإعسار ذكره بلفظ الإعسار<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ومراده بذلك التعريف اللغوي للمفلس، بدليل ذكره بعد ذلك تعريف المفلس في عرف الفقهاء،  
وجاء النص على ذلك في شرح منتهى الإرادات - منصور البهوتي - (٤٣٧/٣).

(٢) المغني - ابن قدامة (٥٣٦/٦ - ٥٣٧).

(٣) المرجع السابق - (٥٩٣/٦).

(٤) انظر: المرجع السابق - (٥٨٤/٦ - ٥٨٨).

وعامة كتب الحنابلة ذكرت أحكام الإفلاس في "كتاب الحجر"، وتطرقت لمسائل الإعسار التي تختلف عن الإفلاس في ثناياه، ولكنها لم تفصل بينها بشكل صريح<sup>(١)</sup>.

وعامة تعريفات الفقهاء للإفلاس نجد أنها تدور حول استغراق الدين لمال المدين، ومن ثم عدم قدرته على الوفاء بما عليه من ديون، وبعض الباحثين عبر عن الجزء الأول بأنه تعريف للإفلاس بحقيقته، والجزء الثاني تعريف للإفلاس بنتيجته<sup>(٢)</sup>.

ويريدون به: من دينه أكثر من ماله، أو هو: الذي ماله لا يفي بما عليه حالاً<sup>(٣)</sup>، (فيقصد بالإفلاس في الاصطلاح الفقهي: أن يكون الدين الحال الذي على المدين أكثر من أمواله)<sup>(٤)</sup>.

وقيل هو: (عدم المال، بأن يحيط الدين بماله)<sup>(٥)</sup>.

في حين يرى البعض أن للإفلاس معنيين، أو يقال: بأنه ينقسم إلى قسمين، عام وخاص:

---

(١) انظر: المبدع في شرح المقنع - برهان الدين ابن مفلح - (٤/٣٠٥ ...)، شرح منتهى الإيرادات - منصور البهوتي - (٣/٤٣٧ ...، ٤٤٣ ...).

(٢) انظر: إفلاس الشركات وأثره في الفقه والنظام - د. عبد المجيد المنصور - (١/٢٩ - ٣٠).

(٣) انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع - محمد العثيمين - (٩/٢٧٤ - ٢٧٥)، الحواشي السابغات على أخصر المختصرات - أحمد القعيمي - ص(٤١٢).

(٤) إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام - ضمن/أبحاث في قضايا مالية معاصرة - د. يوسف الشبيلي - (١/٥٠٣).

(٥) بلغة السالك لأقرب المسالك - أحمد الصاوي - (٣/٢١٧).

(فالإفلاس العام: هو قيام الدائن على مديونه الذي ليس له مال يفي

بدينه.

والإفلاس الخاص: وهو قضاء القاضي بخلع كل مال المديون<sup>(١)</sup>.

وعند النظر فيما صدر من قرارات مجمعية فيما يخص تعريف مصطلح

الإفلاس، فنجد أنه قد جاء في المعيار الشرعي رقم (٤٣) والخاص بمعيار

(الإفلاس) ما نصه: (٢) - تعريف الإفلاس والتفليس:

الإفلاس هو: أن تكون الديون الحالة على المدين أكثر من ماله.

---

(١) حق الرجوع بالإفلاس - محيي الدين أبو الهول - ص(٢٩ - ٣٠)، وانظر: الإفلاس - د.

عبد الستار أبو غدة - ضمن/ دراسات المعايير الشرعية - (٤/٣٠٠٥ - ٣٠٠٦)، حاشية

الدسوقي على الشرح الكبير للدردير - (٣/٢٦١ - ٢٦٥) حيث ذكرهما بوصفي: المعنى الأعم

للتفليس، والمعنى الأخص، ثم قال في الحاشية: (والأعمية والأخصية باعتبار التحقق؛ لأن حكم

الحاكم بخلع المال إنما يكون بعد قيام الغرماء، فكلما وجد الأخص وجد الأعم ولا عكس)،

المرجع السابق - (٣/٢٦٤)، وقال الصاوي في حاشيته على الشرح الصغير: (قوله: "والتفليس

أعم وأخص": فالأعم قيام الغرماء على الذي يترتب عليه خلع المال، والأخص خلعه بالفعل)

بلغة السالك لأقرب المسالك - (٣/٢١٧)، وقال الدردير في شرحه المسمى بالشرح الصغير

على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك: (واستشكل تسمية الأول بالأعم وهذا بالأخص

بأن حقيقة الأعم ما يشمل الأخص وزيادة، والأخص ما اندرج تحت الأعم، كالإنسان والحيوان.

وليس الأمر هنا كذلك؛ لأن جنس الأعم قيام الغرماء على المدين، وجنس الأخص حكم

الحاكم المذكور، وهما متباينان، وأجيب: بأن الأعمية والأخصية باعتبار الأحكام، لا باعتبار

الصدق، ولا شك أن الثاني يمنع من كل ما منعه الأول لا العكس) - المرجع السابق -

(٣/٢٢٠).

والتفليس هو: حكم القاضي على المدين بالإفلاس بمنعه من التصرف في ماله<sup>(١)</sup>.

وجاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي بدورته العشرين في عام ١٤٣٣ هـ رقم: ١٨٦ (٢٠/١):

(أولاً: ... "٢" ضابط الإفلاس: هو عدم كفاية أموال المدين لسداد ما عليه من ديون، والمفلس هو من اتصف بهذا الوصف)<sup>(٢)</sup>.

ثم جاء التأكيد على هذا في قرار المجمع بدورته الثالثة والعشرين في عام ١٤٤٠ هـ رقم: ٢١٨ (٢٣/٢):

(أولاً: التأكيد على ما ورد في قرار المجمع رقم: ١٨٦ "٢٠/١" فقرة "١" ... ثانياً: التأكيد على ما ورد في الفقرة "٢" من القرار السابق بخصوص ضابط الإفلاس، مع مراعاة ما يلي:  
"١" لا يكون الإفلاس إلا بحكم قضائي.

---

(١) المعايير الشرعية - ص(١٠٨٧)، وقد تم اعتماد المعيار أولاً في عام ١٤٣١ هـ، ثم تم التعديل عليه في عام ١٤٣٦ هـ، وانظر: إفلاس الشركات وأثره في الفقه والنظام - د. عبد المجيد المنصور - (٢٩/١ - ٣١، ٣٤ - ٣٦)، وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي بدورته الثالثة والعشرين في عام ١٤٤٠ هـ رقم ٢١٨ / (٢٣/٢): (رابعاً ... وللدائن اللجوء إلى القضاء لإصدار حكم بالتفليس).

(٢) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي - ص(٦٣٨)، والقرار بشأن أحكام الإعسار والإفلاس في الشريعة الإسلامية.

"٢" أحكام الإفلاس تجري على الشخص الطبيعي والاعتباري على  
السواء<sup>(١)</sup>.

ومن ثم فيتضح استقرار معنى مصطلح الإفلاس لدى الفقهاء المعاصرين،  
بأنه وصف عارض يلحق بالشخص حال عدم كفاية أمواله لسداد ما عليه من  
الديون، مع ملاحظة أن هذا المعنى للإفلاس هو الأكثر استعمالاً لدى المتقدمين  
في نصوصهم الفقهية.

وبناء على ما تقدم فلعل من أفضل التعريفات الفقهية المعاصرة للإفلاس  
تعريفه بأنه: (حالة المدين المالية حين تكون أمواله لا تفي بديونه الحالة)<sup>(٢)</sup>.  
محتزات التعريف<sup>(٣)</sup>:

فقوله: حالة المدين المالية: قيد يخرج حالة المدين غير المالية.

وقوله: حين تكون أمواله: قيد يخرج المعسر؛ إذ ليس للمعسر مال أصلاً.

وقوله: لا تفي بديونه: قيد يخرج المدين المليء؛ لأن أمواله تفي بسداد ما

عليه من الديون.

وقوله: الحالة: قيد يخرج الديون المؤجلة؛ لأن العجز عن أداء الديون المؤجلة

لا يسمى إفلاساً<sup>(٤)</sup>.

---

(١) المرجع السابق - ص(٧٦٥ - ٧٦٦)، والقرار بشأن أحكام الإعسار والإفلاس في الشريعة  
الإسلامية والأنظمة المعاصرة "استكمال ما سبق".

(٢) إفلاس الشركات في الفقه الإسلامي والقانون - د. زياد ذياب - ص(٦٩).

(٣) انظر: المرجع السابق.

(٤) وقد نازع في هذا المالكية وفق ضوابط معينة. انظر: الذخيرة - أحمد القراني - (١٦١/٨ -

١٦٢)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير - (٢٦١/٣).



### المطلب الثالث: الموازنة بين مصطلحي الإعسار والإفلاس في الفقه:

من خلال استقراء ما ذكره الفقهاء في هذا الباب نرى أن الغالب عليهم عدم التفرقة بين هذين المصطلحين، ومن ثم فإن القارئ لما دونه الفقهاء يجد أنهم قد يعبرون عن الإعسار بالإفلاس والعكس.

ومن ذلك ما ذكره ابن رشد - رَحِمَهُ اللهُ - حيث أطلق عليهما جميعاً وصف أو اسم الإفلاس<sup>(١)</sup>، وجعل الإفلاس يشمل الأمرين جميعاً، ولم يذكر مصطلح الإعسار في ذلك الموضع، فقال: (كتاب التفليس:

والنظر في هذا الكتاب فيما هو الفلّس، وفي أحكام المفلس، فنقول:

إن الإفلاس في الشرع يطلق على معنيين:

أحدهما: أن يستغرق الدين مالَ المدين، فلا يكون في ماله وفاء بديونه.

والثاني: ألا يكون له مال معلوم أصلاً.

وفي كلا الفلّسين قد اختلف العلماء في أحكامهما)<sup>(٢)</sup>.

ثم لما فصلّ في أحكام الحالة الأولى، تعرض للحالة الثانية، وذلك عند قوله:

(وأما المفلس الذي لا مال له أصلاً...)<sup>(٣)</sup>.

(١) وإن كان قد فرق بينهما في الأحكام كما في التفريق المشهور لدى عامة الفقهاء.

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد - ابن رشد - (٤/٤٥١).

(٣) المرجع السابق - (٤/٤٦٥).

وقال الباجي - رَحِمَهُ اللهُ - في المنتقى: (الفلس هو عدم المال، وهو الإعسار)<sup>(١)</sup>.

إلا أن غالب استعمال الفقهاء للإعسار في نظر بعض الباحثين أنهم يقصدون به العجز عن أداء الحقوق المالية التي أوجبها الله على الإنسان عبادة كانت أو عقوبة أو عوضاً عن غير مال، في حين أن غالب استعمالهم للإفلاس يقصدون به العجز الكلي أو الجزئي عن أداء الديون التي تكون للشخص على آخر عوضاً عن مال<sup>(٢)</sup>.

في حين أن هناك من يرى بأن الفرق بينهما: أن الإفلاس لا ينفك عن دين، فلا يكون إفلاس إلا عن طريق دين موجود، أما الإعسار فقد يكون عن دين وقد يكون عن قلة ذات اليد، وعليه فالإعسار أعم من الإفلاس، فكل إفلاس إعسار ولا عكس<sup>(٣)</sup>.

وهناك من رأى أن الإعسار أعم من الإفلاس من جهة أن الإعسار هو عدم القدرة على النفقة بمال ولا كسب، في حين أن الإفلاس هو وصف

---

(١) المنتقى شرح الموطأ - أبو الوليد الباجي - (٨١/٥)، وانظر: الجوهرة النيرة على مختصر القدوري - أبو بكر الحداد - (٢٩٩/١ - ٣٠٠)، نهاية المطلب في دراية المذهب - عبد الملك الجويني - (٦/٤١٨)، إعلام الموقعين عن رب العالمين - ابن القيم - (١٩٦/٣) (٣٤٧/٥).

(٢) انظر: موسوعة الفقه الإسلامي "المصرية" - (٢٧٥/١٦).

(٣) انظر: الموسوعة الفقهية "الكويتية" - (٢٤٦/٥)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية - د. محمود عبد المنعم - (٢٣٥، ٢٥٤/١)، أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة - د. محمد القري - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٢٤٣/٣).

للشخص المحاط والمستغرق بالدين المحجور عليه بمنعه من التصرفات، وهي حالة تحدث بالاستئذانية أكثر من ماله، وعليه فكل مفلس معسر ولا عكس<sup>(١)</sup>. وهناك من رأى أن الإعسار أعم من الإفلاس من جهة أن المفلس أسوأ حالاً من حيث المادة المالية من المعسر<sup>(٢)</sup>، وعليه فالإعسار أعم في الوصف من الإفلاس، فكل مفلس معسر ولا عكس<sup>(٣)</sup>. وهناك من رأى أن الإعسار أعم من الإفلاس من عدة جهات: من جهة أن الإفلاس لا يكون إلا بعد يسار، وأما الإعسار فقد يسبقه يسار وقد لا يسبقه ذلك، ومن جهة أن الإفلاس لا يطلق إلا على العجز عن أداء ديون العباد، في حين أن الإعسار يطلق على العجز عن أداء حقوق العباد وحقوق الله تعالى المالية، ومن جهة أن المفلس لديه مال لكنه لا يفي بجميع ما عليه من الديون، أما المعسر فإنه لا يملك مالاً أصلاً يسد به ولو جزءاً من دينه<sup>(٤)</sup>، (فبين الإعسار والإفلاس عموم وخصوص مطلق، فكل مفلس معسر ولا عكس)<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) انظر: الإفلاس - د. عبد الستار أبو غدة - ضمن/ دراسات المعايير الشرعية - (٣٠٠٦/٤).  
(٢) وهناك من رأى أن المعسر أسوأ حالاً من المفلس؛ لأن المفلس له فلوس لكنها لا تفي بكل ما عليه، أما المعسر فهو من عدم المال أصلاً. انظر: إفلاس الشركات في الفقه الإسلامي والقانون - د. زياد ذياب - ص (٧٨).  
(٣) انظر: أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة - د. محمد القرني - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٢٤١/٣)، أحكام الإعسار في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة - د. محمد القرني - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٤٣٧/٣).  
(٤) انظر: إفلاس الشركات في الفقه الإسلامي والقانون - د. زياد ذياب - ص (٧٨ - ٧٩).  
(٥) الموسوعة الفقهية "الكويتية" - (٣٠٠/٥).

وهناك من لحظ المعنى الأخير لكن عبر عنه بقوله: (أن المعسر أخص من المفلس من هذا الوجه... فكل معسر مفلس، وليس كل مفلس معسراً)<sup>(١)</sup>.  
وهناك من يرى أن الإعسار أعم من الإفلاس باعتبار وأخص منه باعتبار معنى آخر<sup>(٢)</sup>.

وهناك من يرى أن الإعسار وصف ينبنى عليه طلب التفليس - وهو حكم القاضي بإفلاس الشخص -، ومن ثم فالإعسار مرحلة قبل الإفلاس<sup>(٣)</sup>.  
والخلاصة يمكن القول بأن غالب استعمالات الفقهاء هو النص على استخدام مصطلح الإفلاس والمفلس فيمن عنده مال لكنه لا يفي بسداد جميع ما عليه، ومن ثم تجرى عليه أحكام المحجور عليه لحق غيره<sup>(٤)</sup>، واستخدامهم لمصطلح الإعسار والمعسر فيمن لا يملك شيئاً ألبتة، ومن ثم تجرى عليه أحكام المعسر.

ويكاد يكون الأمر قد استقر على أن المفلس هو من دينه أكثر من ماله، وأنه تجوز مطالبته بسداد ما عليه من الدين، والحجر عليه، وحبسه، في حين

---

(١) إفلاس الشركات وأثره في الفقه والنظام - د. عبد المجيد المنصور - (٣٨/١).

(٢) انظر: إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام - ضمن/أبحاث في قضايا مالية معاصرة - د. يوسف الشيبلي - (٥٠٥/١).

(٣) انظر: أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة - د. محمد القرني - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٢٤٣، ٢٣٩/٣)، أحكام الإعسار في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة - د. محمد القرني - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٤٣٧/٣).

(٤) قال الماوردي الشافعي في كتاب التفليس: (قال بعض أصحابنا: وأكره أن يقال: كتاب الإفلاس؛ لأن الإفلاس مستعمل في الإعسار بعد اليسار، والتفليس يستعمل في حجر الحاكم على المديون، فكان أليق بالحال). الحاوي الكبير - (٢٦٤/٦).

أن المعسر هو من لا مال له أصلاً، وأن هذا تحرم مطالبته بالسداد، ويحرم الحجر عليه، وكذا حبسه<sup>(١)(٢)</sup>.

وعلى كلِّ ففيمما يخص الحديث عن مصطلحي الإعسار والإفلاس فقهاً - في باب الحجر خصوصاً - فهما مصطلحان متقاربان من بعضهما البعض ومتداخلان في أحكامهما الفقهية، ويمكن القول بأنهما وصفان إن اجتمعا في سياق واحد فيفرق بينهما حسب التفريق المذكور، وأما إن ورد كل مصطلح لوحده فيقال بأنهما وصفان محصلتهما عدم القدرة على الوفاء بالديون<sup>(٣)</sup>. ومن ثم يمكن القول بأنهما إذا افترقا اجتمعا وإذا اجتمعا افترقا.

(١) انظر: مختصر القدوري - أحمد القدوري - ص(١٤٣ - ١٤٥)، التلقين - عبد الوهاب البغدادي - ص(٢٨٣ - ٢٨٤)، الذخيرة - أحمد القرابي - (١٥٧/٨، ... ٢٠٤، ...)، منهاج الطالبين وعمدة المفتين - محيي الدين النووي - ص(٢٦٠ - ٢٦٣)، شرح منتهى الإرادات - منصور البهوتي - (٤٣٧/٣، ... ٤٤٣، ...)، الحواشي السابغات على أخصر المختصرات - أحمد القعيمي - ص(٤١٢)، تسهيل الفقه - د. عبد الله الجبرين - (١٣١/١٠ - ١٣٥).

(٢) تنبيه: يجوز حبس المدين مدعي الإعسار حبس استظهار واستعلام عن حاله حتى يثبت إعساره لدى القاضي، وفق شروط معينة، وهذا ما أخذ به المنظم السعودي في المادة (٧٨) من نظام التنفيذ. انظر: منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - ص(١٥٩، ... ٢٥٤)، ما جرى عليه العمل في محاكم التمييز على خلاف المذهب الحنبلي - د. فيصل الناصر - ص(٣٢٢، ...)، الأصول الإجرائية لتنفيذ في الأموال والأنكحة والتركات - عبد الله آل خنين - ص(٤٩١، ...)، شرح نظام التنفيذ السعودي - عبد الله آل خنين - ص(٣٤١، ...).

(٣) انظر: أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة - د. محمد القرني - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٢٤١/٣ - ٢٤٢)، أحكام الإعسار في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة - د. محمد القرني - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - (٤٣٧/٣).

وفي ختام هذا المبحث يتبين أنه لم يجر أي تغيير أو تطوير لهذين المصطلحين في استعمال الفقهاء المعاصرين لهما، فاستخدام المعاصرين مطابق تماماً لاستعمال المتقدمين إلا أنه لا بد من التنبه إلى ملاحظة ما استجد في الأزمنة المتأخرة من وجود الشخصيات الاعتبارية المعنوية في أشكال الشركات المعاصرة، وما يترتب على إعسارها أو إفلاسها<sup>(١)</sup>، وأثر ذلك على ذمها المالية المستقلة المحدودة أو الذمم التضامنية مع شركائها وبينهم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

- 
- (١) (وتكاد تكون حالة الإعسار - بهذا المفهوم - معدومة في الشركات؛ إذ لا يتصور وجود شركة ليس لها أي أصول نقدية أو عينية إلا في حالات نادرة). إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام - ضمن/ أبحاث في قضايا مالية معاصرة - د. يوسف الشيبلي - (٥٠٥/١)، وهذا في حال ادعاء الشركة الإعسار، أما في حالة ادعاء عميل الشركة الإعسار فإن من المعلوم أن من أهم إجراءات إجراء عمليات التمويل هو التحقق من الملاءة المالية والفحص الائتماني للعميل، وبناء على أن الأصل هو بقاء ما كان على ما كان، فإن على العميل حال ادعائه الإعسار أن يثبت ذلك بيينة، ويكون عليه عبء إثبات ذلك. انظر: أحكام الإعسار في الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - د. محمد القري - (٤٤٤/٣ - ٤٤٥).
- (٢) انظر: أحكام إفلاس الشركات والمؤسسات المالية في ضوء الأنظمة المعاصرة - ضمن/ بحوث في التمويل الإسلامي - د. محمد القري - (٢٤٥/٣ - ٢٤٦).

المبحث الثاني: مصطلحا الإعسار والإفلاس في النظام، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مصطلح الإعسار في النظام، وفيه فرعان:

الفرع الأول: مصطلح الإعسار في الأنظمة الدولية:

المراد بالإعسار لدى القانونيين هو: (حالة المدين الذي تربو ديونه على أمواله)<sup>(١)</sup>.

وقد قسم الشراح الإعسار إلى إعسار فعلي وإعسار قانوني.

والمراد بالإعسار الفعلي هو: زيادة ديون المدين على حقوقه - أي زيادة الخصوم على الأصول - سواء كانت الديون حالة أم مؤجلة، ما دام أنها محققة الوجود، فهو حالة واقعية، أي هو إعسار يقوم بحكم الواقع، ومن ثم فهو يخضع لأحكام النظام العام الذي يخضع له جميع المدينين.

أما الإعسار القانوني فهو: زيادة ديون المدين المستحقة الأداء حالاً على حقوقه، أي أن أمواله غير كافية للوفاء بجميع ديونه المستحقة الأداء حالاً،

---

(١) الوافي في شرح القانون المدني - د. سليمان مرقس - (٢٢٥/٦)، جاء في المادة (٢٤٩) من القانون المدني المصري: (يجوز أن يشهر إعسار المدين إذا كانت أمواله لا تكفي لوفاء ديونه المستحقة الأداء)، وكان نصها في المشروع التمهيدي: (يجوز أن يشهر إعسار كل مدين غير تاجر، تزيد ديونه على أمواله، متى توقف عن وفاء ديونه المستحقة الأداء. أو: يجوز أن يشهر إعسار كل مدين غير تاجر؛ إذا كانت أمواله لا تكفي لوفاء ديونه المستحقة الأداء)، وبعد مناقشة المشروع في لجنة القانون المدني بمجلس الشيوخ رئي حذف كلمتي: (غير التاجر)؛ لأن قانون التجارة تكفل بالإجراءات التي تتخذ بالنسبة إلى التاجر، وإفصاح المجال لبحث فكرة وضع نصوص في القانون التجاري تميز للمدين التاجر الاستفادة من أحكام الإعسار بما فيها من يسر. انظر: القانون المدني "المصري" مع مجموعة الأعمال التحضيرية (٦٦٢/٢ - ٦٦٤).

ولا بد من صدور حكم قضائي بذلك، فهو حالة قانونية، أي هو إعسار يقوم بحكم القانون، ومن ثم يخضع لأحكام النظام الخاص به. وعليه فكل معسر إعساراً قانونياً هو معسر إعساراً فعلياً، وليس كل معسر إعساراً فعلياً معسر إعساراً قانونياً<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت اتجاهات الأنظمة والقوانين في التفرقة بين المسائل المتعلقة في هذا الباب بين المدنيين والتجار، كما وجد الاختلاف في أصل فصل الأنظمة والقوانين المتعلقة بكل فئة؛ إذ كما وجدت أنظمة وضعت لكل فئة من المدنيين والتجار نظامها الخاص بها، بل ومحاكم خاصة لكل منهم، فهناك من الأنظمة من لم تفرق بينهم، وهناك من الأنظمة من فرقت لكن لم تخصص محاكم لكل فئة، والذي يعيننا هنا الإشارة إلى أن من الأنظمة من جعلت مصطلح (الإعسار) خاص بالمدنيين من غير التجار، ومصطلح (الإفلاس) خاص بالمدنيين من التجار<sup>(٢)</sup>، وبعض الشراح يؤكد ذلك بإطلاق اسم (الإعسار المدني) في مقابلة (الإفلاس التجاري)<sup>(٣)</sup>، في حين أن هناك من أطلق وصف (الإفلاس المدني) وأراد به أحكام الإعسار المدني<sup>(٤)</sup>، وبعضهم أطلق وصف

- 
- (١) انظر: الوافي في شرح القانون المدني - د. سليمان مرقس - (٢٢٥/٦)، الوسيط - د. عبد الرزاق السنهوري - (١٠٩٢/٢، ١٠٩٦ - ١٠٩٧، ١١٢٤).
- (٢) انظر: الكلام عن المرحلة الثالثة في الفرع الأول من المطلب التالي.
- (٣) انظر: الوسيط - د. عبد الرزاق السنهوري - (١٠٨٨/٢ - ١٠٨٩).
- (٤) انظر: نظرية العقد - د. عبد الرزاق السنهوري - (٧٤٨/٢ - ٧٤٩).



(الإفلاس المدني) وأراد به الإفلاس التجاري باعتبار أنه لا يفرق بين أحكام التاجر وغير التاجر، فكلاهما تجري عليه أحكام واحدة في هذا الباب<sup>(١)</sup>.  
ومن ثم فيجب على القارئ والباحث التنبه لهذا الاستعمال لكلا المصطلحين، والذي يحدد المعنى المراد هو السياق الذي ورد فيه.  
وهذا التفريق والتفصيل كان حاضراً في السابق بصورة جلية وواضحة، أما في الوقت الحالي فاختلفت مواقف القوانين في ذلك فالبعض قارب في استعمال أحد المصطلحين في الآخر، والبعض وإن لم يوحد الاستعمال في المصطلحين إلا أنه توسع في استعماله لمصطلح الإفلاس، وسيأتي مزيد بيان لذلك في المطلب التالي عند الحديث عن أنظمة الإفلاس المعاصرة - إن شاء الله تعالى -.

\*\*\*

---

(١) انظر: الوسيط - د. عبد الرزاق السنهوري - (١٠٨٨/٢ - ١٠٨٩)، أصول القانون التجاري - د. مصطفى كمال طه - ص(٣٠٥).

وقد أغفلت كثير من الأنظمة تنظيم حالة الإعسار بشكل كامل، كالمنظم الفرنسي<sup>(١)</sup> واللبناني، في حين أن المنظم المصري قد نظم ذلك في مواد خاصة به في القانون المدني<sup>(٢)</sup>، بينما المنظم الإماراتي أصدر قانوناً خاصاً بالإعسار<sup>(٣)</sup>.

(١) باستثناء ما يمكن أن يقال ما جاء في قانون الاستهلاك - أي حماية المستهلك -، فيما سمي بمعالجة حالات الاستدانة المفرطة - أي علاج حالات المديونية -، وإسناد الاختصاص لقاضي التنفيذ للنظر في معالجة وضعيات الاستدانة المفرطة وفي الطعون في القرارات التي تصدرها لجنة استدانة الأفراد المفرطة إلى غير ذلك. انظر: القانون المدني الفرنسي بالعربية - ص (١٢٣٠) وما بعدها، وقد ثار خلاف في مسألة تحديد المراد بالمستهلك والمهني أو المحترف أو التاجر أو البائع أو المورد - وهو المدين بالالتزام في مواجهة المستهلك - بين مفهوم مضيق ومفهوم موسع، ومن ثم هل يشمل مصطلح المستهلك الشخص المهني إذا تعاقد خارج مجال تخصصه أم لا؟ وهل هو مقتصر على الشخص الطبيعي أم يشمل أيضاً الشخص الاعتباري المعنوي؟ وقد أخذ القانون الفرنسي في تعديله لقانون الاستهلاك لعام ٢٠١٦م بالمفهوم الموسع للمستهلك. انظر: نطاق تطبيق قانون حماية المستهلك من حيث الأشخاص "دراسة تحليلية مقارنة مع قانون الاستهلاك الفرنسي الجديد لسنة ٢٠١٦" - جريفيلي محمد - بحث منشور في مجلة/ القانون والمجتمع - تصدر عن جامعة أحمد دراية أدرار بالجزائر - مجلد (٦) - عدد (١١) (٢٠١٨م) ص (٢٠٨) وما بعدها.

(٢) وذلك في المواد (٢٤٩ - ٢٦٤). انظر: القانون المدني "المصري" مع مجموعة الأعمال التحضيرية - (٦٥٨/٢) وما بعدها، أصول القانون التجاري - د. مصطفى كمال طه - ص (٣٠١)، أحكام الإفلاس والصلح الوافي في التشريعات العربية - د. سعيد البستاني - ص (٢٢) - (٢٣)، العسرة المادية بين الشريعة والقانون - د. حسن الرفاعي - ص (١٠ - ١١).

(٣) وهو القانون الاتحادي "الإماراتي" رقم (١٩) لسنة ٢٠١٩م بشأن الإعسار. وقد جاء تعريف المدين في المادة الأولى بأنه: (الشخص الطبيعي الموجود في حالة الإعسار). وقصر المدين هنا على الشخص الطبيعي يتفق مع من يرى الأخذ بالمفهوم الضيق لمصطلح "المستهلك"، ومن أخذ بالمفهوم الضيق التوجيه الأوروبي. انظر: نطاق تطبيق قانون حماية

## الفرع الثاني: مصطلح الإعسار في النظام المحلي "السعودي":

لم ينظم المنظم السعودي حالة الإعسار بنظام مستقل، ويمكن القول بأن المنظم السعودي قد أخذ بالاتجاه الأول الذي ذهب إلى إغفال تنظيم حالة الإعسار بشكل متكامل؛ إلا أنه أورد مواداً يسيرة في نظام التنفيذ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٣) وتاريخ ١٣/٨/١٤٣٣ هـ، وذلك في الفصل الأول (الإعسار) من الباب الخامس منه، من المادة رقم (٧٧) إلى المادة رقم (٨٢)، وهو خاص بتنظيم دعاوى الإعسار الناشئة عن طلبات تنفيذ سندات تنفيذية<sup>(١)</sup>.

---

المستهلك من حيث الأشخاص "دراسة تحليلية مقارنة مع قانون الاستهلاك الفرنسي الجديد لسنة ٢٠١٦" - جريفيلى محمد - بحث منشور في مجلة/ القانون والمجتمع - تصدر عن جامعة أحمد دراية أدرار بالجزائر - مجلد (٦) - عدد (١١) (٢٠١٨م) - ص(٢٠٨، ...، ٢١٨). كما عرف القانون الإماراتي الإعسار بأنه: (مواجهة صعوبات مالية حالية أو متوقعة تجعل المدين غير قادر على تسوية ديونه).

وجاء في المادة الثانية منه: (تسري أحكام هذا المرسوم بقانون على المدينين الذين لا يخضعون لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم "٩" لسنة ٢٠١٦ المشار إليه)، والمقصود به قانون الإفلاس. (١) جاء في المادة (الثالثة) من النظام، ما نصه: (يختص قاضي التنفيذ بالفصل في منازعات التنفيذ مهما كانت قيمتها، وفقاً لأحكام القضاء المستعجل، ويختص كذلك بإصدار القرارات والأوامر المتعلقة بالتنفيذ، وله الأمر بالاستعانة بالشرطة أو القوة المختصة، وكذلك الأمر بالمنع من السفر ورفع، والأمر بالحبس والإفراج، والأمر بالإفصاح عن الأصول، والنظر في دعوى الإعسار)، ولبیان أوجه الشبه والاختلاف بين دعاوى الإعسار ومنازعات التنفيذ ينظر: منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - ص(٢٤٥ - ٢٤٦).

ومن المهم الإشارة هنا إلى أنه عند الرجوع لهذه المواد نجد أن المنظم السعودي لم يضع تعريفاً محدداً للإعسار، ومن ثم فيكون المرجع في تحديد الإعسار في النظام السعودي هو ما ذكره الفقهاء<sup>(١)</sup>، إلا أنه يقيد بكل من لا يشملته نظام الإفلاس ممن ينطبق عليه وصف الإعسار<sup>(٢)</sup>.

وإذا ذهبنا إلى النظر في التطبيق القضائي لدعاوى الإعسار في المملكة العربية السعودية، نجد أنها وردت في صورتين، هما<sup>(٣)</sup>:

---

(١) انظر: المطلب الأول من المبحث الأول، الأصول الإجرائية للتنفيذ في الأموال والأنكحة والتركات - عبد الله آل خنين - ص(٤٨٩)، منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشرمي - ص(٢٤٤ - ٢٤٥).

(٢) جاء في مسودة مشروع نظام التنفيذ الجديد والتي تم الإعلان عنها ونشرها على منصة "استطلاع" التابعة للمركز الوطني للتنافسية بتاريخ ٢٠٢١/٠٥/٠٩م، عند ذكر الأحكام العامة لأبرز الأحكام التي أضافها المشروع ما نصه: (٤- حذف أحكام الإعسار من النظام؛ تمهيداً لتنظيم أحكامه في نظام مستقل للإعسار المدني)، ثم جاء في الأحكام التي يقترح تضمينها في أداة الإصدار: (- استمرار العمل بأحكام "الإعسار" الواردة في الفصل الأول من الباب الخامس في المواد "السابعة والسبعون" إلى "الثانية والثمانون" ولائحته التنفيذية المتعلقة بهذه المواد، وما يربط بذلك من أحكام إلى حين صدور نظام لتنظيم الإعسار المدني ونفاذه).

(٣) توجد صورة متصورة في الذهن لكن لم يقف الباحث فيها على تطبيقات قضائية، وهي: دعاوى الإعسار الناشئة عن سندات غير تنفيذية، والمراد بها: الدعاوى التي يتقدم بها المدين للمحكمة ابتداءً بطلب إثبات إعساره وإصدار حكم قضائي بذلك، دون أن يكون قد تم تقديم دعوى تنفيذ عليه لدى محكمة التنفيذ بذلك، ودون أن تكون دعواه هذه أتت في معرض الإجابة والرد في دعوى موضوعية مرفوعة عليه، أو دعاوى الإعسار التي يتقدم بها أحد الدائنين، فهذه الدعوى لو افترض وجودها فإنها تكون من اختصاص المحكمة العامة؛ باعتبار عموم نظرها في الدعاوى حسب نص

## الصورة الأولى: دعاوى الإعسار الناشئة عن سندات تنفيذية<sup>(١)</sup>:

وهذه الدعاوى تكون في مواجهة دعوى مرفوعة من الدائن على هذا المدين في محكمة التنفيذ، فيرد المدين بدعوى الإعسار - سواء ابتداء أو بعد مدة -

المادة (٣١) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢

هـ.

علماً بأنه وحتى مع القول بأن من المقرر قضاء أن دعاوى الإعسار لا تسمع إلا بعد التكليف بالوفاء (انظر: منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - ص ٢٤٥)، فإن هذا يشمل الوفاء بالسندات التنفيذية وغير التنفيذية، كما وقد صدر عن المجلس القضاء الأعلى ببيئته الدائمة بأنه: (يتعين ألا ينظر في دعوى الإفلاس إلا في حال مواجهة غريم أو غرماء، كما لا ينبغي النظر في دعوى الإعسار من أجل التسول) - المبدأ رقم (١٣١) - المبادئ والقرارات الصادرة من الهيئة القضائية العليا والهيئة الدائمة والعامّة بمجلس القضاء الأعلى والمحكمة العليا - ص(٧٨).

وينبه هنا إلى أنه قد جاء في المادة (٣) من قانون الإعسار "الإماراتي" أنه: (للمدين أن يتقدم إلى المحكمة بطلب دون مخاصمة أحد فيه لتسوية التزاماته المالية وفقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون ...)، كما جاء في المادة (٢٥٠) من القانون المدني "المصري" ما نصه: (يكون شهر الإعسار بحكم تصدره المحكمة الابتدائية التي يتبعها موطن المدين، بناء على طلب المدين نفسه أو طلب أحد دائنيه، وتنظر الدعوى على وجه السرعة).

(١) وقد قسمها بعض الشراح إلى أربع حالات: دعاوى الإعسار العادية، ودعاوى الإعسار التي يظهر فيها لقاضي التنفيذ قرائن تدل على إخفاء المدين لأمواله، ودعاوى الإعسار بسبب دين نشأ عن واقعة جنائية غير متعمدة، ودعاوى الإعسار الاحتياطية. انظر: نظام التنفيذ - المواد (٧٧ - ٨٠)، شرح نظام التنفيذ - د. عبد العزيز الشبرمي - ص(٢٨١) وما بعدها، منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - ص(٢٥١) وما بعدها، أصول التنفيذ الجبري - د. هشام عوض ود. جمال علي - ص(٤٥٣)...

، وفي هذه الحالة تنظر محكمة التنفيذ هذه الدعوى؛ بناء على نص المادة (السابعة والسبعين) من نظام التنفيذ<sup>(١)</sup>.

(١) دعاوى الإعسار في هذه الصورة انتقل اختصاص النظر فيها بعد صدور نظام التنفيذ إلى محكمة التنفيذ. انظر: منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - ص(٢٤٧)، الإجراءات القضائية في تنفيذ ومنازعات السندات التنفيذية - د. سليمان الجويسر - ص(٤٤ - ٤٩، ٥٨ - ٥٩)، شرح نظام التنفيذ السعودي - عبد الله آل خنين - ص(٣٣٨ - ٣٤٠)، شرح نظام التنفيذ - د. إبراهيم الموجان - ص(٤٤٥ - ٤٤٧).

كما أنه كان في السابق يفرق في الاختصاص القضائي بين دعاوى الإعسار الناشئة عن سندات تنفيذية صادرة قبل تاريخ ١٨/٤/١٤٣٤ هـ وبين السندات التنفيذية الصادرة بعد هذا التاريخ؛ باعتباره تاريخ بدء العمل بنظام التنفيذ، فكان النظر في دعاوى الإعسار الناشئة عن سندات تنفيذية صادرة قبل هذا التاريخ من اختصاص قاضي الموضوع حسب قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (٣٥/٨/٨٢٩) وتاريخ ٧/٦/١٤٣٥ هـ، وينظر التطبيقات القضائية لذلك في مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٤ هـ - (٤/١٣٧...)، ومجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٥ هـ - (٤/١٩١...)، وللوقوف على الإجراءات القضائية السابقة ينظر: الإجراءات القضائية في المشكلات المالية - د. حمد الخضير - ص(٦٧...).

ثم صدر بعد ذلك قرار من المجلس الأعلى للقضاء برقم (٣٧) وتاريخ ٨/٦/١٤٤٠ هـ، والمعتم برقم (١٢٢٧/ت) وتاريخ ٢٠/٦/١٤٤٠ هـ، والذي يفيد: بأن الجهة المختصة بنظر دعاوى الإعسار الناشئة عن سندات تنفيذية قبل تاريخ ١٨/٤/١٤٣٤ هـ هي محكمة التنفيذ، وعليه فأصبحت جميع دعاوى الإعسار في مقابلة تنفيذ السندات التنفيذية منذ ذلك التاريخ تنظر لدى محكمة التنفيذ، وللوقوف على الإجراءات والتطبيقات القضائية ينظر: شرح نظام التنفيذ السعودي - عبد الله آل خنين - ص(٣٣٨...)، منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - ص(٢٤٤...)، شرح نظام التنفيذ - د. إبراهيم الموجان - ص(٤٤٥...).

**الصورة الثانية:** دعاوى الإعسار التي تأتي جواباً من المدين تجاه دعوى رفعها الدائن عليه لدى محكمة الموضوع:

فجرى العمل القضائي في هذه الصورة على عدم سماع دعوى الإعسار، ومن ثم الحكم في الموضوع مباشرة، والرد على إجابة المدعى عليه "المدين" بدعوى الإعسار بأن عليه أن يثبت الإعسار في حال صدور الحكم القضائي لدى قاضي التنفيذ عند تقديم طلب التنفيذ عليه.

جاء في أسباب الحكم القضائي الصادر عن المحكمة التجارية الابتدائية في القضية رقم (٥١٠٣) لعام ١٤٤٢ هـ، وتاريخ ١٢/٢٤/١٤٤٢ هـ، ما نصه: (... وما دفع به المدعى عليه من الإعسار فهذا لا يمنع من إصدار الحكم من هذه المحكمة - إثباتاً لحق المدعي -، ومحكمة التنفيذ تنظر في إعساره من عدمه، مما تنتهي معه الدائرة إلى الحكم الوارد بمنطوقه...)<sup>(١)</sup>.

كما جاء في أسباب الحكم القضائي الصادر عن المحكمة التجارية الابتدائية في القضية رقم (١٠٤٦٢) وتاريخ ٤/٨/١٤٤٢ هـ، ما نصه: (... ودفعه - أي المدعى عليه - كذلك بصدور صك الإعسار له، والذي اطلعت عليه الدائرة فوجدته لم يصدر بمواجهة المدعية، فضلاً عن أن صدور صك الإعسار

---

(١) وانظر: الحكم القضائي الصادر عن المحكمة التجارية الابتدائية في القضية رقم (١٨١) لعام

١٤٤٠ هـ، وتاريخ ٤/٤/١٤٤٢ هـ.

لا يمنع الحكم بإثبات الحق؛ وإنما يتعين بموجبه وقف إجراءات التنفيذ في المطالبة بما يتم إثباته...<sup>(١)</sup>.

كما جاء في وقائع الحكم القضائي في القضية رقم (١٤٥٥) لعام ١٤٤٢ هـ، وتاريخ ١٣/٧/١٤٤٢ هـ: (... وقد ذكر المدعى عليه في تلك الدعوى أن لديه صك إعسار، فذكر القاضي أن المحكوم عليه يستطيع تقديم صك الإعسار لقاضي التنفيذ عند طلب المحكوم له تنفيذ ما حكم له، وليس محله محكمة الموضوع...).

\*\*\*

---

(١) وانظر: الحكم القضائي الصادر عن المحكمة التجارية الابتدائية في القضية رقم (٦٧٩٠) لعام ١٤٤٠ هـ، وتاريخ ٢٢/١٢/١٤٤١ هـ.



المطلب الثاني: مصطلح الإفلاس في النظام، وفيه فرعان:

الفرع الأول: مصطلح الإفلاس في الأنظمة الدولية:

اختلفت الأنظمة والقوانين قديماً وحديثاً في بيان مرادها ومقصودها من مصطلح الإفلاس، هل هو قاصر على التجار أم يشمل التجار وغيرهم، وقد مرت في ذلك بمراحل مختلفة، وبيانها فيما يلي<sup>(١)</sup>:

المرحلة الأولى: (القانون الروماني):

يذكر شراح القانون أن الإفلاس عُرف قديماً منذ بدايات القانون الروماني، وكان أول ما بدأت فكرة الإفلاس أنه أعطيت صلاحيات واسعة للدائن على المدين، حيث وصلت إلى حق الدائن في امتلاكه لشخص المدين واسترقاقه عند تخلفه عن الوفاء بما عليه من ديون مستحقة، ومن ثم التصرف به، ثم بعد في فترة لاحقة تطور القانون الروماني بأن ألغى التعرض لشخص المدين، واكتفى بتمكين الدائن أو الدائنين من التنفيذ على أموال المدين، وذلك من خلال وضع يد الدائنين على أموال المدين وإدارتها عنهم بواسطة وكيل التفليسة، الذي يتولى بيع أموال المدين وأصوله، ومن ثم توزيع ثمنها عليهم بنسبة ديونهم، وكان من ضمن المسائل المتعلقة بالبيع أنه كان في البداية يجب أن يتم البيع دفعة

---

(١) انظر: موسوعة الوسيط في قانون التجارة - د. إلياس ناصيف - (١٧/٦ - ٢٠)، أحكام الإفلاس - د. سميحة القليوبي - ص(٦ - ١٢)، أصول القانون التجاري - د. مصطفى كمال طه - ص(٢٩٩ - ٣٠٦)، أحكام الإفلاس والصلح الواقي في التشريعات العربية - د. سعيد البستاني - ص(٢١ - ٢٣، ٨٣، ٨٧).

واحدة، ثم بعد مدة من الزمن أصبح من الجائز حصول البيع الجزئي، وبخاصة إذا تبين حسن نية المدين السيء الحظ.

وما تقدم هو ما يعرف بالتصفية الجماعية، في حين أن القانون الألماني القديم كان على العمل بالحجز الفردي على أموال المدين حال تخلفه عن السداد.

### المرحلة الثانية: (العصور الوسطى):

في هذه المرحلة أخذت القوانين بما أخذ به القانون الروماني، مع إضافة عدد من القواعد التي لم تعرف من قبل، كقاعدة الصلح الواقي من الإفلاس، وقاعدة إبطال تصرفات المدين المفلس خلال فترة الريبة، وكان أول ظهور لذلك في إيطاليا ثم انتقل منها إلى فرنسا، وقد صدر أول قانون فرنسي له تعلق بالإفلاس في عام ١٦٧٣م والذي نظم أحكام التجارة البرية، وأدخل من ضمنها أحكام الإفلاس في الباب الحادي عشر منه، ولم يفرق في حينه بين التجار وغير التجار فيما يتعلق بالإفلاس.

### المرحلة الثالثة: (القوانين المعاصرة):

ويمكن تقسيم هذه المرحلة إلى فترتين:

#### الفترة الأولى:

والتي صدر فيها قانون التجارة الفرنسي في عام ١٨٠٧م، وجاء في الكتاب الثالث منه الكلام على الإفلاس، وحصر فيه تطبيق أحكام الإفلاس على التجار دون غيرهم، وقد حمل عدداً من الأحكام التي جرى عليها تعديلات مع مرور الزمن، كمسألة حبس المدين التاجر في بادئ الأمر، والأخذ بنظام

التصفية القضائية، ثم الاتجاه للتسوية القضائية والعمل على مراعاة حماية المشروعات التجارية التي يمكن استمرارها.

وقد تبع القانون الفرنسي خصوصاً فيما يتعلق بتخصيص نظام الإفلاس بالتجار - وفي المقابل غير التجار من المدنيين فإنه يطبق عليهم أحكام الإعسار - كثير من الأنظمة العربية، كمصر ولبنان وغيرهم، والبلاد اللاتينية بوجه عام أخذت بهذه التفرقة، في حين أن كلاً من ألمانيا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية لم يأخذوا بهذه التفرقة؛ إذ التجار وغير التجار يخضعون للأحكام نفسها، وكذلك إنجلترا فيما عدا شركات المساهمة فلها نظامها الخاص بالتصفية القضائية عندهم.

وعليه فيمكن تعريف الإفلاس بناء على هذا الاتجاه بأنه: (نظام خاص بالتجار، يهدف إلى تنظيم التنفيذ الجماعي على أموال المدين التاجر المتوقع عن دفع ديونه التجارية في مواعيدها)<sup>(١)</sup>.

ومن ثم فإن (كل تاجر وقف عن دفع دينه التجاري، يعتبر في حالة إفلاس)<sup>(٢)</sup>.

### الفترة الثانية:

وهي الفترة الحديثة، والتي اتجهت فيها عدد من القوانين الدولية إلى التوسع في استعمال مصطلح (الإفلاس)، وفيمن يشملهم هذا الوصف وتطبق عليهم

(١) أحكام الإفلاس والصلح الواقعي في التشريعات العربية - د. سعيد البستاني - (١٩).

(٢) المادة (٥٤٦) من قانون التجارة - ضمن/ قوانين الشريعة الإسلامية على المذاهب الأربعة - (٥٦٥/٢).

أحكامه، بحيث لم يعد الإفلاس قاصراً على التجار فقط، بل شمل غيرهم بحسب نظرة قانون كل دولة، بالإضافة إلى أن بعض القوانين أصلاً أطلقت وصف الإعسار على الإفلاس، في حين أن هناك قوانيناً لا زالت باقية على ما كان عليه العمل سابقاً فيما يتعلق بهذا الخصوص، ونعرض شيئاً من ذلك بشكل موجز:

١- قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس "المصري"، الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ م.

ف عند النظر في نصوص هذا القانون نجد أن المنظم المصري لم يخرج عن الاستعمال القديم لمصطلح (الإفلاس)، ولا فيمن يطبق عليهم؛ إذ قصره على التجار فقط<sup>(١)</sup>.

٢- قانون الإفلاس "الكويتي"، قانون رقم (٧١) لسنة ٢٠٢٠ م بإصدار قانون الإفلاس.

---

(١) جاء في المادة الأولى من القرار الذي صدر به القانون: (يعمل بأحكام القانون المرافق في شأن إعادة الهيكلة والإفلاس والصلح الواقي منه. وتسري أحكامه على التاجر وفقاً للتعريف الوارد في المادة "١٠" من قانون التجارة الصادر بالقانون رقم "١٧" لسنة ١٩٩٩، وذلك فيما عدا شركات المحاصة وشركات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام). وانظر: المواد: (٢، ١٥، ٣٠، ٧٥) من النظام.

وبالنظر فيما جاء في نصوص قانون الإفلاس الكويتي نجد أنه لم يختلف عن الاستعمال القديم لمصطلح (الإفلاس)، ولا عمن يطبق عليهم؛ إذ التزم بذات المصطلح (الإفلاس)، وأنه خاص بفترة (التجار)<sup>(١)</sup>.

٣- القانون الاتحادي "الإماراتي"، رقم (٩) لسنة ٢٠١٦م بشأن الإفلاس.  
وعند النظر في نصوص هذا القانون نجد الالتزام باستعمال مصطلح (الإفلاس)، لكن مع التوسع فيمن يطبق عليهم هذا النظام، وذلك من جهة تطبيقه على الشركات المدنية المهنية<sup>(٢)</sup>.

(١) جاء تعريف الإفلاس في المادة الأولى بأنه: (إجراءات تهدف إلى تسوية ديون المدين تجاه دائنيه تسوية جماعية من خلال تصفية أمواله وأعماله وتوزيع ناتج التصفية على دائنيه، وذلك كله وفقاً لأحكام هذا القانون).

وجاء في المادة الثانية: (تسري أحكام هذا القانون على:

- ١- كل شخص طبيعي تثبت له صفة التاجر.
- ٢- الشركات الكويتية، وفروع الشركات الأجنبية، فيما عدا شركات المحاصة.
- ٣- أنظمة الاستثمار الجماعي التي تتمتع بالشخصية الاعتبارية (...).

(٢) جاء في المادة (٢) من القانون الاتحادي "الإماراتي" رقم (٩) لسنة ٢٠١٦م بشأن الإفلاس، تحديد من يسري عليه النظام، ونصها: (تسري أحكام هذا المرسوم بقانون على ما يأتي:

- ١- الشركات الخاضعة لأحكام قانون الشركات التجارية.
- ٢- الشركات التي لم يتم تأسيسها وفقاً لقانون الشركات التجارية والمملوكة كلياً أو جزئياً للحكومة الاتحادية أو المحلية والتي تنص تشريعات إنشائها أو عقودها التأسيسية أو أنظمتها الأساسية على إخضاعها لأحكام هذا المرسوم بقانون.
- ٣- الشركات والمؤسسات في المناطق الحرة التي لا تخضع لأحكام خاصة تنظم إجراءات الصلح الواقي من الإفلاس أو إعادة الهيكلة والإفلاس فيها، وذلك مع مراعاة أحكام القانون الاتحادي رقم "٨" لسنة ٢٠٠٤ في شأن المناطق الحرة المالية.

٤- قانون الإعسار "الأردني"، رقم (٢١) لسنة ٢٠١٨ م.  
وبالنظر في قانون الإعسار الأردني فإننا نجد أن المنظم الأردني استعمل  
مصطلح (الإعسار) وأراد به مصطلح (الإفلاس)، وتوسع فيمن يطبق عليهم  
أحكام هذا النظام حسب التوجه الحديث<sup>(١)</sup>.

٤- أي شخص يتمتع بصفة التاجر وفق أحكام القانون.

٥- الشركات المدنية المرخصة ذات الطابع المهني).

(١) وقد جاء فيه:

المادة ٢:

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل  
القرينة على غير ذلك:

الإعسار: توقف المدين أو عجزه عن سداد الديون الإعسار المستحقة عليه بانتظام أو عند تجاوز  
إجمالي الالتزامات المترتبة عليه إجمالي قيمة أمواله.

الإعسار الوشيك: الحالة التي يتوقع فيها أن يفقد المدين القدرة المستقبلية على سداد ديونه عند  
استحقاقها خلال ستة أشهر رغم قدرته الحالية على سدادها.

المدين: الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تنطبق عليه حالات الإعسار أو الإعسار الوشيك ...  
النشاط الاقتصادي: النشاط الذي يمارسه الشخص بقصد تحقيق ربح أو مكسب بما في ذلك النشاط  
التجاري أو الصناعي أو الزراعي أو المهني أو الخدمي أو الحرفي ...

المادة ٣:

أ. تسري أحكام هذا القانون على أي شخص يمارس نشاطاً اقتصادياً بما في ذلك:

١- الأشخاص الاعتباريون بما في ذلك الشركات المدنية والشركات التي تملكها الحكومة.

٢- التجار أصحاب المؤسسات الفردية.

٣- أصحاب المهن المسجلون والمرخص لهم بالعمل بموجب أحكام التشريعات النافذة.

ب. لا تسري أحكام هذا القانون على:

١- البنوك.

٥- دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار بأجزائه الأربعة، والصادر عن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، وقد صدر الجزء الأول والثاني في عام ٢٠٠٤م<sup>(١)</sup>، بينما صدر الجزء الثالث في عام ٢٠١٠م، في حين صدر الجزء الرابع في عام ٢٠١٩م.

- 
- ٢- شركات التأمين.
  - ٣- الجمعيات والنوادي ما لم يقرر مجلس الوزراء إخضاعها لأحكام هذا القانون.
  - ٤- الأشخاص الطبيعيون الذين يخضعون لأحكام القانون المدني باستثناء ما ورد في البند "٣" من الفقرة "أ" من هذه المادة.
  - ٥- الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة والمؤسسات العامة.
  - ٦- البلديات.
  - ج. لا تسري أحكام هذا القانون على إجراءات التصفية التي تتم وفقاً لأحكام قانون الشركات لأسباب لا تتعلق بالإعسار.
  - هـ- لا تسري أحكام هذا القانون على إجراءات الإفلاس أو التصفية التي بدأت قبل نفاذ أحكامه).
- وجاء في المادة (١٤٠) ما نصه: (تلغى أحكام الإفلاس والصلح الواقي منه الواردة في المواد من "٢٩٠" ولغاية "٤٧٧" من قانون التجارة رقم "١٢" لسنة ١٩٦٦ ولا يعمل بأي نص ورد في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه مع أحكام هذا القانون).
- (١) جاء تعريف الإعسار بأنه: (هو عندما يكون المدين عاجزاً عموماً عن سداد ديونه لدى استحقاقها أو عندما تتجاوز قيمة التزاماته المالية قيمة موجوداته).
- وجاء تعريف إجراءات الإعسار بأنها: (هي إجراءات جماعية خاضعة لإشراف قضائي، تستهدف إما إعادة التنظيم المدين وإما التصفية) ص(٧).

وقصد بقانون (الإعسار) أي قانون (الإفلاس)<sup>(١)</sup>.

## الفرع الثاني: مصطلح الإفلاس في النظام المحلي "السعودي":

مرَّ المنظم السعودي بفترتين في استعماله لمصطلح الإفلاس، ولم يعرف المنظم السعودي الإفلاس في كلا الفترتين - وإن كان قد عرف المفلس فيهما -، والفترتان هما:

### الفترة الأولى:

وفي تلك الفترة جرى المنظم السعودي على العمل بما عليه الاتجاه الفرنسي؛ إذ كان تنظيم أحكام الإفلاس وارداً في نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٢) وتاريخ ١٥/١/١٣٥٠ هـ، في الفصل العاشر منه وأول مادتين من الفصل الحادي عشر، من المادة رقم (١٠٣) إلى المادة (١٣٧)، بالإضافة إلى نظام التسوية الواقية من الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦) وتاريخ ٤/٩/١٤١٦ هـ، واللائحة التنفيذية لنظام التسوية الواقية من الإفلاس الصادرة بقرار معالي وزير التجارة والصناعة رقم (١٢) وتاريخ ١٤/٧/١٤٢٥ هـ.

كما جاء في نظام التنفيذ في الفصل الأول من الباب الخامس منه ما يتعلق بدعوى الإعسار حال طلب التنفيذ على المدين، ثم جاء في آخر مادة في هذا الفصل ما نصه:

---

(١) كما وقد صدرت عدد من القوانين عن الأونسيتال بشأن جزئيات متعلقة بالإعسار، وهناك الفريق العامل الخامس المعني بقانون الإعسار. انظر: الموقع الإلكتروني للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي "الأونسيتال"،



## (المادة الثانية والثمانون:

يخضع التاجر في إعلان إفلاسه لقواعد الإفلاس المقررة نظاماً).  
ومن ثم فكانت أحكام الإفلاس خاصة بفئة التجار فقط، ومن عداهم  
فتطبق عليهم أحكام الإعسار<sup>(١)</sup>.

وقد جاء تعريف المفلس في نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي  
رقم (٣٢) وتاريخ ١٥/١/١٣٥٠ هـ بأنه: (المفلس: من استغرقت الديون جميع  
أمواله فعجز عن تأديتها)<sup>(٢)</sup>.

في حين لم يعرف النظام الإفلاس، وبما أن المنظم السعودي جرى بما عليه  
الاتجاه الفرنسي فيصدق على الإفلاس لدى المنظم السعودي التعريف السابق  
ذكره في الفترة الأولى من المرحلة الثالثة في الفرع السابق بأنه: (نظام خاص  
بالتجار، يهدف إلى تنظيم التنفيذ الجماعي على أموال المدين التاجر المتوقف  
عن دفع ديونه التجارية في مواعيدها)<sup>(٣)(٤)</sup>.

---

(١) وللوقوف على التطبيقات القضائية الصادرة في تلك الفترة ينظر: الموقع الإلكتروني لـ (ديوان  
المظالم) - نافذة (المدونات القضائية) - مجموعة الأحكام والمبادئ التجارية "من عام ١٤٠٨  
إلى عام ١٤٣٨ هـ".

(٢) المادة (١٠٣).

(٣) أحكام الإفلاس والصلح الوافي في التشريعات العربية - د. سعيد البستاني - ص (١٩).

(٤) (لا بد من أن يتضمن الانقطاع عن الدفع فقدان التاجر لمركزه الائتماني، ولثقة بتعامله مع الغير؛  
لذلك لا يؤخذ بالانقطاع المادي عن الدفع إذا نتج عن حالة عارضة لا تلبث أن تزول، فلا بد  
إذاً من اتصاف الانقطاع عن الدفع الذي يستتبع إعلان الإفلاس بصفتين: أولاهما: التوقف  
المادي عن الدفع، وثانيهما: فقدان التاجر لائتمانه وعجزه عن الاستمرار في تجارته) موسوعة  
الوسيط في قانون التجارة - د. إلياس ناصيف - (١٠٢/٦).

## الفترة الثانية:

وهي بعد صدور نظام الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٠) وتاريخ ١٤٣٩/٥/٢٨ هـ، واللائحة التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٢٢) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٤ هـ، والتي اتجه فيها المنظم السعودي إلى الاتجاه الحديث في التوسع في مفهوم الإفلاس وفيمن يشملهم تطبيق أحكامه<sup>(١)</sup>، فلم يعد قاصراً على فئة التجار، بحيث شمل نظام الإفلاس كل من يمارس أعمالاً تجارية أو مهنية أو تهدف إلى تحقيق الربح، وسواء كان شخصاً ذا صفة طبيعية أم اعتبارية، وكذا شمل المستثمر غير السعودي الذي يملك أصولاً في المملكة أو يزاول أعمالاً تجارية أو مهنية أو تهدف إلى تحقيق الربح من خلال منشأة مرخص لها في المملكة<sup>(٢)</sup>، كما أنه شمل المدين المفلس والمتعثر<sup>(٣)</sup> والذي يتوقع أن يعاني من اضطراب أو ضاعه المالية<sup>(٤)</sup>.

وقد جاء تعريف المفلس في نظام الإفلاس بأن: (المفلس: مدين استغرقت ديونه جميع أصوله)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: الأوراق التجارية وإجراءات الإفلاس - د. عبد الرحمن قرمان - ص(٢٩٦ - ٢٩٨)،

الوجيز في الشركات التجارية وأحكام الإفلاس - د. عدنان العمر - ص(٣٠٠، ٣٠٦).

(٢) انظر: المادة (الرابعة) من نظام الإفلاس.

(٣) عرف النظام المتعثر في مادته الأولى بأنه: (المتعثر: مدين توقف عن سداد دين مطالب به في موعد استحقاقه).

(٤) انظر: الفقرة (أ) من المادة (الخامسة) من نظام الإفلاس.

(٥) المادة (١).

ولم يعرف النظام ولا اللائحة التنفيذية مصطلح الإفلاس، ومما قيل في تعريفه في ضوء النظام الجديد بأنه: (مجموعة القواعد القانونية التي تنطبق على كل شخص يمارس أعمالاً تجارية أو مهنية أو أعمالاً تهدف إلى تحقيق الربح، والتي تنطبق كذلك على الكيانات المنظمة، متى كان هذا الشخص أو تلك الكيانات المنظمة مدينًا استغرقت ديونه جميع أصوله)<sup>(١)</sup>.

ومن هنا يتبين أن المنظم السعودي في نظام الإفلاس لم يقصره على التجار فقط؛ إذ شمل غيرهم، كما لم يقصره على المفلسين فقط، بل شمل المتعثر ومن يخشى تعثره، فكل هؤلاء خاضعون لأحكام نظام الإفلاس في حال توافرت باقي الشروط المنصوص عليها في النظام، بخلاف السابق فكانت أحكام الإفلاس في النظام السعودي قاصرة على التجار، كما أن غير المفلس لا تطبق عليه أحكام الإفلاس، وذلك كالتاجر الذي اضطرت أوضاعه المالية على نحو يخشى معه توقفه عن دفع ديونه؛ إذ مثل هذا قديماً تطبق عليه أحكام نظام التسوية الواقية من الإفلاس<sup>(٢)</sup>، أما الآن فتطبق عليه أحكام نظام الإفلاس. والمحكمة المختصة بالنظر في الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الإفلاس هي المحكمة التجارية<sup>(٣)</sup>.

(١) الأوراق التجارية والإفلاس - د. إيمان سليمان - ص(٣٠٠).

(٢) انظر: المادة الأولى من نظام التسوية الواقية من الإفلاس.

(٣) انظر: الفقرة (٥) من المادة (السادسة عشرة) من نظام المحاكم التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٣) وتاريخ ١٥/٨/١٤٤١ هـ، وللوقوف على التطبيقات القضائية الصادرة وفق أحكام نظام الإفلاس ينظر: الموقع الإلكتروني لـ(البوابة القضائية العلمية) لوزارة العدل - نافذة (أحكام الإفلاس).

### المطلب الثالث: الموازنة بين مصطلحي الإعسار والإفلاس في النظام:

من الملاحظ التطور الذي حصل في القوانين الدولية تجاه استعمال مصطلح الإعسار، فبعد أن كانت عدد من الدول تنتهج منهج النظام اللاتيني وذلك بأن تقصد بالإعسار حالات مديونية المدين المدني غير التاجر، بينما الإفلاس خاص بحالات مديونية المدين التاجر، أصبحت الآن لا تفرق هذا التفريق الحرفي، إما من جهة استعمالها الحالي لمصطلح الإعسار لما يراد به الإفلاس سابقاً، وإما من جهة توسعها في عدم اقتصرها لمصطلح الإفلاس على فئة التجار فقط، بحيث أصبح مصطلح الإفلاس لدى عدد من الأنظمة حالياً يشمل الشركات المهنية، ومن يعمل أعمالاً اقتصادية، وأعمالاً تهدف إلى تحقيق الربح، وترتب على ذلك أن تطبق على كل هؤلاء الأحكام الخاصة بالإفلاس ويبقى من عداهم من المدنيين على الأصل العام وهو تطبيق أحكام الإعسار المدني عليهم.

وقد تبين من العرض السابق أن عامة الدول تقريباً أصدرت أنظمة تحكم الإفلاس الخاص بالتجار ومن ألحق بهم، بينما ما يتعلق بالإعسار فهناك من الأنظمة من جعلت له نظاماً خاصاً وهناك من جعلت له موادّ شاملة لأحكامه، بينما غالب الدول نجد أنها سكتت عن النص على الأحكام الخاصة بالإعسار، ومن ثم فتطبق على المعسر القواعد العامة المتعلقة بالالتزام بالمديونية، وينظر للمدين من خلالها من منظور موضوعي باعتباره مديناً يجب عليه أداء ما عليه لا بمنظور شخصي وبدون اهتمام بالجانب الذاتي لشخصه ووصفه.

وإن من الأمور التي تسترعي الانتباه في أنظمة الإفلاس الحديثة أنها اعتنت بكل من له صلة بالإفلاس من المدين والدائن والغير وكذا المشروعات الاقتصادية وأثرها على اقتصاد الدول، فلم تعد النظرة في أنظمة الإفلاس قاصرة على طرف دون آخر.

وختاماً فإن الإفلاس والإعسار وإن كانا يتفقان في غل يد المدين ومنعه من التصرف في أمواله، إلا أن من أبرز الفروق التي تميزت به أنظمة الإفلاس عن أحكام الإعسار هي مسألة التصفية الجماعية، بينما يقابلها في الإعسار التصفية الفردية<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) انظر: الأوراق التجارية والإفلاس - د. إيمان سليمان - ص(٣٠٠ - ٣٠٦)، الأوراق التجارية وإجراءات الإفلاس - د. عبد الرحمن قرمان - ص(٢٨٥ - ٢٨٧).

## الخاتمة:

أحمد الله ﷻ على تيسيره وإعانتته لإتمام هذا البحث، وأسأله القبول والنفع إنه قريب مجيب، ثم إني في ختامه أذكر أبرز النتائج التي تم التوصل إليها، وهي:

### • أبرز النتائج:

- ١- أن مصطلحي الإعسار والإفلاس متقاربان من حيث المعنى اللغوي، والاستعمال الفقهي في الجملة.
- ٢- ورد الحديث عن أحكام المعسر في أبواب الفقه المختلفة، ولم يعتن الفقهاء بذكر تعريف الإعسار أو تحديد ضابط له، وعند التأمل فيما دونوه يلاحظ أن ضابط الإعسار يختلف من باب فقهي إلى آخر.
- ٣- الإعسار فقهاً هو: العجز عن أداء أي جزء مما ترتب في الذمة من حقوق مالية حالة الأداء.
- ٤- ورد الحديث عن أحكام المفلس في باب الحجر أو قبله مباشرة في غالب كتب الفقهاء، وفي ثناياه تكلموا عن مسائل الإعسار المتعلقة بالحجر من عدمه.
- ٥- الإفلاس فقهاً هو: حالة المدين المالية حين تكون أمواله لا تفي بديونه الحالة.
- ٦- عند النظر في غالب استعمالات الفقهاء لمصطلحي الإعسار والإفلاس - وفي باب الحجر خصوصاً - يلاحظ أنهما مصطلحان متقاربان من بعضهما البعض ومتداخلان في أحكامهما الفقهية، ويتضح ذلك جلياً

حال ورود كل مصطلح لوحده، والمقصود بالمصطلح حينها هو عدم القدرة على الوفاء بالديون.

٧- غالب استعمالات الفقهاء قديماً وحديثاً حال التفريق بين مصطلحي المعسر والمفلس - وهو حال اجتماعهما في سياق واحد - يفرقون بينهما بأن المراد بالمعسر هو من لا يملك شيئاً ألبتة، أي لا مال له أصلاً، أما المفلس فهو من عنده مال لكنه لا يفي بسداد جميع ما عليه، ومن ثم فدينه أكثر من ماله.

٨- من آثار التفرقة بين الإعسار والإفلاس فقهاً؛ أن المعسر تحرم مطالبته بالسداد، وكذا الحجر عليه، وحبسه في حال التحقق من عسره، أما المفلس فتجوز مطالبته بسداد ما عليه من الدين، والحجر عليه، وحبسه لسداد ما يستطيع سداده من الدين.

٩- لم يطرأ أي تغيير أو تطوير لهذين المصطلحين في استعمال الفقهاء المعاصرين لهما، فاستخدام المعاصرين مطابق تماماً لاستعمال المتقدمين، ويجدر التنبيه إلى ملاحظة ما استجد في الأزمنة المتأخرة مما لم يكن معروفاً في السابق من وجود الشخصيات الاعتبارية المعنوية في أشكال الشركات المعاصرة، وما يترتب على إعسارها أو إفلاسها، وأثر ذلك على ذمها المالية المستقلة المحدودة أو الذمم التضامنية مع شركائها وبينهم.

١٠- المراد بالإعسار عند أهل القانون هو: حالة المدين الذي تربو ديونه على أمواله، ويقسمونه إلى قسمين: إعسار فعلي، وإعسار قانوني.

١١- كثير من الدول أغفلت تنظيم حالة الإعسار بشكل كامل في قوانينها، في حين أن المنظم المصري نظم ذلك في مواد خاصة في القانون المدني، بينما المنظم الإماراتي قد أصدر قانوناً خاصاً بالإعسار.

١٢- المنظم السعودي أورد موادّ يسيرة في نظام التنفيذ خاصة بدعاوى الإعسار الناشئة عن طلبات تنفيذ سندات تنفيذية، ولم يذكر تعريفاً لمصطلح (الإعسار).

١٣- دعاوى الإعسار التي تم الوقوف عليها في التطبيقات القضائية بالمملكة العربية السعودية جاءت في صورتين: دعاوى الإعسار الناشئة عن سندات تنفيذية، ودعاوى الإعسار التي أتت جواباً من المدين تجاه دعوى رفعها الدائن عليه لدى محكمة الموضوع.

١٤- اختلفت الأنظمة والقوانين قديماً وحديثاً في بيان المراد بالإفلاس، ومن يشمله هذا المصطلح والنظام.

١٥- مرَّ استعمال مصطلح الإفلاس عند أهل القانون بثلاث مراحل، مرحلة القانون الروماني، والعصور الوسطى، والقوانين المعاصرة، كما تم تقسيم المرحلة الأخيرة إلى فترتين: مرحلة صدور القانون الفرنسي لعام ١٨٠٧م ومن تبعه من الدول والتي كانت سمتها الأبرز اختصاص الإفلاس بفتة التجار فقط، والفترة الحديثة والتي تعد سمتها الأبرز هي التوسع فيمن يشملهم هذا المصطلح بحيث لم يعد قاصراً على التجار فقط بل يشملهم ويشمل غيرهم خصوصاً من يقومون بممارسة أعمال تهدف إلى تحقيق



الربح، فضلاً عن أن هناك من أطلق اسم الإعسار على الإفلاس، كقانون الإعسار الأردني، ودليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار.

١٦- مر المنظم السعودي بفترتين في استعماله لمصطلح الإفلاس، حيث لم يخرج عن التوجه الدولي في هذا؛ إذ الفترة الأولى كانت تحكمها المواد المتعلقة بالإفلاس في نظام المحكمة التجارية ونظام التسوية الواقية من الإفلاس، وأما الفترة الثانية الحالية فيحكمها نظام الإفلاس، والذي أخذ بالتوسع فيمن يشملهم نظام الإفلاس، فأصبح يشمل كل من يمارس أعمالاً تجارية أو أعمالاً مهنية أو أعمالاً تهدف إلى تحقيق الربح، سواء كان شخصاً ذا صفة طبيعية أم اعتبارية، كما شمل المستثمر السعودي وغير السعودي الذي يملك أصولاً في المملكة أو يزاوّل أعمالاً تجارية أو مهنية أو تهدف إلى تحقيق الربح من خلال منشأة مرخص لها في المملكة، كما أنه نظام يشمل المفلس والمتعثر والذي يتوقع أن يعاني من اضطراب أو ضاعه المالية.

١٧- عرف الإفلاس بالمفهوم القانوني القديم بأنه: نظام خاص بالتجار، يهدف إلى تنظيم التنفيذ الجماعي على أموال المدين التاجر المتوقف عن دفع ديونه التجارية في مواعيدها.

١٨- لم يذكر المنظم السعودي تعريفاً لمصطلح (الإفلاس)، وقد عرف الإفلاس بالمفهوم الحديث الوارد في النظام السعودي بأنه: مجموعة القواعد القانونية التي تنطبق على كل شخص يمارس أعمالاً تجارية أو مهنية أو أعمالاً تهدف إلى تحقيق الربح، والتي تنطبق كذلك على الكيانات المنظمة، متى كان هذا الشخص أو تلك الكيانات المنظمة مديناً استغرقت ديونه جميع أصوله.

١٩- الأصل أن الشخص تجرى عليه أحكام الإعسار حتى يتم إثبات أنه داخل تحت من يشملهم نظام الإفلاس، فتجرى عليه حينها أحكام نظام الإفلاس.

٢٠- من أبرز الآثار المترتبة على التفرقة بين الإعسار والإفلاس لدى القانونيين هي: تحديد النظام أو القانون الحاكم لهذه الصورة - أي القانون الواجب التطبيق في هذه الحالة -، وتحديد المحكمة المختصة بالنظر في هذه الدعوى.

٢١- المحكمة المختصة بالنظر في دعاوى الإعسار حالياً في المملكة العربية السعودية هي محكمة التنفيذ، بينما المحكمة المختصة بالنظر في دعاوى الإفلاس هي المحكمة التجارية.

#### ● أبرز التوصيات:

- ١- العناية الشديدة عند الصياغة الفقهية والنظامية بأنواعها المختلفة باستعمال المصطلحات الفقهية والقانونية استعمالاً صحيحاً وفي موضعها المناسب.
- ٢- العمل على تقريب استعمال المصطلحات القانونية وفق المعاني التي أوردها الفقهاء في كتب الفقه الإسلامي.
- ٣- إعداد البحوث المتخصصة في أثر صياغة القوانين على القرارات الجمعية وكتابات الفقهاء المعاصرين والعكس، والآثار المترتبة على ذلك.
- ٤- حث المختصين على إعداد المزيد من البحوث المتخصصة في الآثار المترتبة على صدور نظام الإفلاس السعودي سواء من الناحية الفقهية أم من الناحية النظامية، وسواء من جهة الآثار الجديدة بالنظر إلى ما كان عليه

العمل سابقاً في دعاوى الإفلاس أم من جهة الآثار الجديدة على الأنظمة الأخرى.

٥- حث المنظم السعودي على الإسراع في إصدار نظام خاص بمسائل الإعسار تشمل التعريف به وأهم مسائله، وعدم الاكتفاء بالمواد الواردة في نظام التنفيذ فقط، والمنظم السعودي مدرك لأهمية إصدار هذا النظام، كما جاء بيان ذلك في مسودة مشروع نظام التنفيذ الجديد والتي تم الإعلان عنها ونشرها على منصة (استطلاع) التابعة للمركز الوطني للتنافسية بتاريخ ٩/٠٥/٢٠٢١م؛ إذ جاء في الأحكام العامة لأبرز الأحكام التي أضافها المشروع ما نصه: (٤- حذف أحكام الإعسار من النظام؛ تمهيداً لتنظيم أحكامه في نظام مستقل للإعسار المدني)، ثم جاء في الأحكام التي يقترح تضمينها في أداة الإصدار: (- استمرار العمل بأحكام "الإعسار" الواردة في الفصل الأول من الباب الخامس في المواد "السابعة والسبعون" إلى "الثانية والثمانون" ولائحته التنفيذية المتعلقة بهذه المواد، وما يرتبط بذلك من أحكام إلى حين صدور نظام لتنظيم الإعسار المدني ونفاذه).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على أفضل المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## فهرس المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- الكتب والبحوث:
  - ١- أبحاث في قضايا مالية معاصرة - د. يوسف الشبيلي - دار الميمان - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤١ هـ.
  - ٢- الإجراءات القضائية في المشكلات المالية - د. حمد الخضيرى - مركز باحثات لدراسات المرأة - المملكة العربية السعودية - الرياض - ١٤٣٢ هـ.
  - ٣- الإجراءات القضائية في تنفيذ ومنازعات السندات التنفيذية - د. سليمان الجويسر - مكتبة الرشد - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤٢ هـ.
  - ٤- أحكام الإعسار المالي في الفقه الإسلامي - د. فضل الرحيم عثمان - دار كنوز إشبيليا - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣١ هـ.
  - ٥- أحكام الإفلاس - د. سميحة القليوبي - دار النهضة العربية - مصر - القاهرة - طبعة ٢٠١٥ م.
  - ٦- أحكام الإفلاس والصلح الواقي في التشريعات العربية - د. سعيد البستاني - منشورات الحلبي الحقوقية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ٢٠٠٧ م.
  - ٧- الأصول الإجرائية للتنفيذ في الأموال والأنكحة والتكرات - عبد الله آل خنين - دار الصمعي ودار الحضارة - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤٠ هـ.
  - ٨- أصول التنفيذ الجبري وفقاً لنظام التنفيذ السعودي ولائحته التنفيذية - د. هشام عوض ود. جمال علي - الشقري - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣٨ هـ.
  - ٩- أصول القانون التجاري - د. مصطفى كمال طه - منشورات الحلبي الحقوقية - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية - ٢٠١٢ م.
  - ١٠- إعلام الموقعين عن رب العالمين - ابن القيم - تحقيق/ مشهور آل سلمان - دار ابن الجوزي - الدمام - الطبعة الأولى - ١٤٢٣ هـ.

- ١١- إفلاس الشركات في الفقه الإسلامي والقانون - د. زياد ذياب - دار النفائس - الأردن - الطبعة الأولى - ١٤٣٢ هـ.
- ١٢- إفلاس الشركات وأثره في الفقه والنظام - د. عبد المجيد المنصور - دار كنوز إشبيليا - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣٣ هـ.
- ١٣- الأم - الإمام/ محمد الشافعي - تحقيق/ د. رفعت عبد المطلب - دار الوفاء - مصر - الطبعة الثانية - ١٤٢٥ هـ.
- ١٤- الأوراق التجارية وإجراءات الإفلاس - د. عبد الرحمن قرمان - دار الإجازة - المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى - ١٤٤٠ هـ.
- ١٥- الأوراق التجارية والإفلاس - د. إيمان سليمان - دار الإجازة - المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى - ١٤٤٠ هـ.
- ١٦- بحوث في التمويل الإسلامي - د. محمد القري - دار الميمان - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤١ هـ.
- ١٧- بداية المجتهد ونهاية المقتصد - أبو الوليد محمد ابن رشد - تحقيق/ ماجد الحموي - دار ابن حزم - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٦ هـ.
- ١٨- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - علاء الدين الكاساني - دار كتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ.
- ١٩- بلغة السالك - أحمد الصاوي - لأقرب المسالك على الشرح الصغير - أحمد الدردير - تحقيق/ محمد شاهين - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٥ هـ.
- ٢٠- البيان في مذهب الإمام الشافعي - يحيى العمراني - تحقيق/ قاسم النوري - دار المنهاج.
- ٢١- تسهيل الفقه - د. عبد الله الجبرين - دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - الدمام - الطبعة الأولى - ١٤٤٠ هـ.
- ٢٢- التكييف الفقهي لإجراءات نظام الإفلاس الجديد - د. عبد المجيد المنصور - مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣٩ هـ.

- ٢٣- التلقين - عبد الوهاب البغدادي - تحقيق/ أحمد بن علي - دار ابن حزم - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٣٨ هـ.
- ٢٤- الجوهرة النيرة على مختصر القدوري - أبو بكر الحداد - مطبعة محمود بك - مصر - ١٣٠١ هـ.
- ٢٥- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لدردير - دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٢٦- حاشية رد المختار على الدر المختار - ابن عابدين - دار الفكر - الطبعة الثانية - ١٣٨٦ هـ.
- ٢٧- الحاوي الكبير - تحقيق/ علي معوض وعادل عبد الموجود - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٤ هـ.
- ٢٨- حق الرجوع بالإفلاس - محي الدين أبو الهول - دار النفائس - الأردن - الطبعة الأولى - ١٤٢٨ هـ.
- ٢٩- الحواشي السابغات على أخصر المختصرات - أحمد القعيمي - أسفار - الكويت - الطبعة الثالثة - ١٤٤٠ هـ.
- ٣٠- دراسات المعايير الشرعية - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين - دار الميمان - المملكة العربية السعودية - الرياض - ١٤٣٧ هـ.
- ٣١- الذخيرة - أحمد القرافي - تحقيق/ د. محمد حجي - دار الغرب الإسلامي - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٤ م.
- ٣٢- الزاد المقنع في المصطلحات الدستورية ومن منظور الفقه الإسلامي - د. محمد المرزوقي - مكتبة التوبة - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣٩ هـ.
- ٣٣- الشرح الممتع على زاد المستقنع - محمد العثيمين - دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٢٥ هـ.
- ٣٤- شرح منتهى الإرادات - منصور البهوتي - تحقيق/ د. عبد الله التركي - دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية - ١٤٣٢ هـ.
- ٣٥- شرح نظام التنفيذ - د. إبراهيم الموجان - الطبعة الأولى - ١٤٣٨ هـ.

- ٣٦- شرح نظام التنفيذ - د. عبد العزيز الشبرمي - مدار الوطن للنشر - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣٥ هـ.
- ٣٧- شرح نظام التنفيذ السعودي - عبد الله آل خنين - دار الصميعي ودار الحضارة - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤٠ هـ.
- ٣٨- صحيح مسلم - مسلم بن الحجاج - دار السلام - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الثانية - ١٤٢١ هـ.
- ٣٩- طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية - نجم الدين النسفي - تحقيق/ خالد العك - دار النفائس - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٢٠ هـ.
- ٤٠- العسرة المادية بين الشريعة والقانون - د. حسن الرفاعي - مؤسسة الرسالة ناشرون - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٢٤ هـ.
- ٤١- فقه النوازل - د. بكر أبو زيد - مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٦ هـ.
- ٤٢- القاموس المحيط - الفيروز آبادي - تحقيق/ يوسف البقاعي - دار الفكر - لبنان - بيروت - ١٤١٥ هـ.
- ٤٣- القانون المدني "المصري" مع مجموعة الأعمال التحضيرية - مطبعة دار الكتاب العربي - مصر.
- ٤٤- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي - الإصدار الرابع - ١٤٤٢ هـ.
- ٤٥- قوانين الشريعة الإسلامية على المذاهب الأربعة - لجنة تقنين الشريعة الإسلامية بمجلس الشعب المصري - دار الفوائد ودار ابن رجب - مصر - الطبعة الأولى - ١٤٣٤ هـ.
- ٤٦- لسان العرب - ابن منظور - اعتنى به/ أمين عبد الوهاب ومحمد العبيدي - دار إحياء التراث العربي - لبنان - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤١٩ هـ.
- ٤٧- ما جرى عليه العمل في محاكم التمييز على خلاف المذهب الحنبلي - د. فيصل الناصر - دار الحضارة - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤١ هـ.

- ٤٨- المبادئ والقرارات الصادرة من الهيئة القضائية العليا والهيئة الدائمة والعامية بمجلس القضاء الأعلى والمحكمة العليا من عام ١٣٩١ هـ إلى عام ١٤٣٧ هـ - مركز البحوث بوزارة العدل - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٣٨ هـ .
- ٤٩- المدع في شرح المقنع - برهان الدين إبراهيم ابن مفلح - المكتب الإسلامي - لبنان - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٢١ هـ .
- ٥٠- مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٤ هـ - مركز البحوث بوزارة العدل - المملكة العربية السعودية - الرياض - ١٤٣٦ هـ .
- ٥١- مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٥ هـ - مركز البحوث بوزارة العدل - المملكة العربية السعودية - الرياض - ١٤٣٨ هـ .
- ٥٢- مختار الصحاح - محمد الرازي - اعتنى به/ يوسف محمد - المكتبة العصرية - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤١٧ هـ .
- ٥٣- مختصر القدوري - أحمد القدوري - تحقيق/ د. سائد بكداش - دار البشائر الإسلامية - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٣٥ هـ .
- ٥٤- مصادر الحق في الفقه الإسلامي - د. عبد الرزاق السنهوري - منشورات الحلبي الحقوقية - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٩٨ م .
- ٥٥- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير - أحمد الفيومي - اعتنى به/ عادل مرشد .
- ٥٦- المعايير الشرعية - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين - دار الميمان - المملكة العربية السعودية - الرياض - ١٤٣٧ هـ .
- ٥٧- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية - د. محمود عبد المنعم - دار الفضيلة - مصر - القاهرة .
- ٥٨- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية - مكتبة الشروق الدولية - مصر - الطبعة الخامسة - ١٤٣٢ هـ .
- ٥٩- معجم مقاييس اللغة - ابن فارس - اعتنى به/ د. محمد مرعب وفاطمة أصلان - دار إحياء التراث العربي - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٢٢ هـ .
- ٦٠- المغني - عبد الله ابن قدامة - تحقيق/ د. عبد الله التركي ود. عبد الفتاح الحلو - دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية - الرياض - ١٤٣٢ هـ .



- ٦١- مفردات ألفاظ القرآن - الراغب الأصفهاني - تحقيق/ صفوان داوودي - دار القلم - سوريا - دمشق - الطبعة الثانية - ١٤١٨ هـ.
- ٦٢- منازعات التنفيذ في النظام القضائي السعودي - د. عبد العزيز الشبرمي - الجمعية العلمية القضائية السعودية "قضاء" - المملكة العربية السعودية - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٤٢ هـ.
- ٦٣- المنتقى شرح الموطأ - أبو الوليد الباجي - مطبعة السعادة - دار الكتاب الإسلامي - مصر - القاهرة - الطبعة الثانية.
- ٦٤- منهاج الطالبين وعمدة المفتين - يحيى النووي - عني به/ محمد شعبان - دار المنهاج - المملكة العربية السعودية - جدة - الطبعة الأولى - ١٤٣٩ هـ.
- ٦٥- موسوعة الفقه الإسلامي "المصرية" - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر - القاهرة - ١٤١٠ هـ.
- ٦٦- الموسوعة الفقهية "الكويتية" - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت - الطبعة الرابعة - ١٤١٤ هـ.
- ٦٧- موسوعة الوسيط في قانون التجارة - د. إلياس ناصيف - المؤسسة الحديثة للكتاب - لبنان - طرابلس - ٢٠٠٨ م.
- ٦٨- نطاق تطبيق قانون حماية المستهلك من حيث الأشخاص "دراسة تحليلية مقارنة مع قانون الاستهلاك الفرنسي الجديد لسنة ٢٠١٦" - جريفيلى محمد - بحث منشور في مجلة/ القانون والمجتمع - تصدر عن جامعة أحمد دراية أدرار بالجزائر - مجلد (٦) - عدد (١١) (٢٠١٨ م).
- ٦٩- نظرية العقد - د. عبد الرزاق السنهوري - منشورات الحلبي الحقوقية - لبنان - بيروت - الطبعة الجديدة - ١٩٩٨ م.
- ٧٠- نهاية المطلب في دراية المذهب - عبد الملك الجويني - تحقيق/ د. عبد العظيم الديب - دار المنهاج - المملكة العربية السعودية - جدة - الطبعة الأولى - ١٤٢٨ هـ.
- ٧١- الوافي في شرح القانون المدني - د. سليمان مرقس - تنقيح وتحديث/ د. حبيب الخليلي ود. خليل صفيير - صادر - لبنان - بيروت - الطبعة الثالثة.

- ٧٢- الوجيز في الشركات التجارية وأحكام الإفلاس - د. عدنان العمر - مكتبة جرير  
موزعون - المملكة العربية السعودية - الطبعة الثالثة - ١٤٤١ هـ.
- ٧٣- الوسيط في شرح القانون المدني - د. عبد الرزاق السنهوري - تحديث وتنقيح/  
أحمد المراغي - دار الشروق - مصر - القاهرة - الطبعة الأولى - ٢٠١٠ م.
- القوانين والأنظمة:

- ٧٤- دليل الأونسيتال التشريعي لقانون الإعسار، والصادر عن لجنة الأمم المتحدة  
للقانون التجاري الدولي.
- ٧٥- القانون الاتحادي "الإماراتي" رقم (١٩) لسنة ٢٠١٩ م بشأن الإعسار.
- ٧٦- القانون الاتحادي "الإماراتي"، رقم (٩) لسنة ٢٠١٦ م بشأن الإفلاس.
- ٧٧- قانون الإعسار "الأردني"، رقم (٢١) لسنة ٢٠١٨ م.
- ٧٨- قانون الإفلاس "الكويتي"، قانون رقم (٧١) لسنة ٢٠٢٠ م بإصدار قانون الإفلاس.
- ٧٩- القانون المدني "المصري"، الصادر بالقانون رقم (١٣١) لسنة ١٩٤٨ م.
- ٨٠- القانون المدني الفرنسي بالعربية - جامعة القديس يوسف في بيروت - طبعة دالوز  
٢٠٠٩ الثامنة بعد المائة بالعربية - ٢٠١٢ م.
- ٨١- قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الوافي والإفلاس "المصري"، الصادر بالقانون  
رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ م.
- ٨٢- مسودة مشروع نظام التنفيذ الجديد - منصة (استطلاع) التابعة للمركز الوطني  
للتنافسية - ٢٠٢١/٠٥/٠٩ م.
- ٨٣- نظام الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٠) وتاريخ ١٤٣٩/٥/٢٨ هـ،  
واللائحة التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٢٢) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٤ هـ.
- ٨٤- نظام التسوية الواقية من الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦) وتاريخ  
١٤١٦/٩/٤ هـ، واللائحة التنفيذية لنظام التسوية الواقية من الإفلاس الصادرة بقرار  
معالي وزير التجارة والصناعة رقم (١٢) وتاريخ ١٤٢٥/٧/١٤ هـ.
- ٨٥- نظام التنفيذ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٣) وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣ هـ.

٨٦- نظام المحاكم التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٣) وتاريخ ١٥/٨/١٤٤١ هـ

٥.

٨٧- نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٢) وتاريخ ١٥/١/١٣٥٠ هـ

٥.

٨٨- نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥ هـ

٥.

• المواقع الإلكترونية:

٨٩- البوابة العلمية القضائية.

٩٠- ديوان المظالم.

٩١- لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة.

\*\*\*

fhrs AlmSAdr wAlmrAjç:

- AlqrĀn Alkrym.
- Alktb wAlbHwθ:
- 1- ĀbHAθ fy qDAyA mAlyh mçASrh – d. ywsf Alšbyly – dAr AlmymAn – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1441h.
- 2- AlĀjrA'At AlqDAŶyĥ fy AlmšklAt AlmAlyh – d. Hmd AlxDyry – mrkz bAHθAt ldrAsAt AlmrĀĥ – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – 1432h.
- 3- AlĀjrA'At AlqDAŶyĥ fy tnfyð wmnAzçAt AlsndAt Altnfyðyĥ – d. slymAn Aljwysr – mktbh Alršd – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1442h.
- 4- ĀHkAm AlĀçsAr AlmAly fy Alfqh AlĀslAmy – d. fDI AlrHym çθmAn – dAr knwz ĀšbylyA – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1431h.
- 5- ĀHkAm AlĀflAs – d. smyHĥ Alqlywby – dAr AlnhDĥ Alçrbyh – mSr – AlqAhrĥ – Tbçĥ 2015m.
- 6- ĀHkAm AlĀflAs wAlSIH AlwAqy fy AltšryçAt Alçrbyh – d. sçyd AlbstAny – mnšwrAt AlIHly AlHqwqyĥ – lbnAn – byrwt – AITbçĥ AlĀwlŶ – 2007m.
- 7- AlĀSwl AlĀjrAŶyĥ ltnfyð fy AlĀmwAl wAlĀnkHĥ wAltrkAt – çbd Allĥ Āl xnyn – dAr AlSmyçy wdAr AlHDArĥ – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1440h.
- 8- ĀSwl Altnfyð Aljbry wfqA'lnĀAm Altnfyð Alçwdy wAlĀYHth Altnfyðyĥ – d. hšAm çwD wd. jmAl çly – Alšqry – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1438h.
- 9- ĀSwl AlqAnwn AltjAry – d. mStfŶ kmAl Th – mnšwrAt AlIHly AlHqwqyĥ – lbnAn – byrwt – AITbçĥ AlθAnyĥ – 2012m.
- 10- ĀçlAm Almwqçyn çn rb AlçAlmyn – Abn Alqym – tHqyq/ mšhwr Āl slmAn – dAr Abn Aljwzy – AldmAm – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1423h.
- 11- ĀflAs AlšrkAt fy Alfqh AlĀslAmy wAlqAnwn – d. zyAd ðyAb – dAr AlnfAŶs – AlĀrdn – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1432h.
- 12- ĀflAs AlšrkAt wĀθrh fy Alfqh wAlnĀAm – d. çbd Almjyd AlmnSwr – dAr knwz ĀšbylyA – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1433h.
- 13- AlĀm – AlĀmAm/ mHmd AlšAfcy – tHqyq/ d. rfçt çbd AlmTlb – dAr AlwFA' – mSr – AITbçĥ AlθAnyĥ – 1425h.
- 14- AlĀwrAq AltjAryĥ wĀjrA'At AlĀflAs – d. çbd AlrHmn qrmAn – dAr AlĀjAdĥ – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1440h.
- 15- AlĀwrAq AltjAryĥ wAlĀflAs – d. ĀymAn slymAn – dAr AlĀjAdĥ – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1440h.
- 16- bHwθ fy Altmwyl AlĀslAmy – d. mHmd Alqry – dAr AlmymAn – Almmkĥ Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1441h.
- 17- bdAyĥ Almjtĥd wnhAyĥ Almqtsd – Ābw Alwlyd mHmd Abn ršd – tHqyq/ mAjd AlHmwy – dAr Abn Hzm – lbnAn – byrwt – AITbçĥ AlĀwlŶ – 1416h.
- 18- bdAŶç AlSnAŶç fy tryyb AlšrAŶç – çlA' Aldyn AlkAsAny – dAr ktb Alçlmyĥ – lbnAn – byrwt – AITbçĥ AlθAnyĥ – 1406h.


- 19- blyh AlsAlk – ÂHmd AISAwy – lÂqrb AlmsAlk çlÿ AlsrH AISyyr – ÂHmd Aldrdyr – tHqqq/ mHmd šAhyn – dAr Alktb Alçlmyh – lbnAn – byrwt – AITbçh AlÂwlÿ – 1415h.
- 20- AlbyAn fy mðhb AlÂmAm AlšAfcy – yHyÿ AlçmrAny – tHqqq/ qAsm Alnwry – dAr AlmnhAj.
- 21- tshyl Alfqh – d. çbd Allh Aljbryn – dAr Abn Aljwzy – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AldmAm – AITbçh AlÂwlÿ – 1440h.
- 22- Altkyyf Alfqhy lÂjrA'At nĐAm AlÂflAs Aljdyd – d. çbd Almjyd AlmnSwr – mrkz Altmyz AlbH0y fy fqh AlqDayA AlmçASrħ – jAmçh AlÂmAm mHmd bn sçwd AlÂslAmyh – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1439h.
- 23- Altqyn – çbd AlwhAb AlbydAdy – tHqqq/ ÂHmd bn çly – dAr Abn Hzm – lbnAn – byrwt – AITbçh AlÂwlÿ – 1438h.
- 24- Aljwhrħ Alnyrħ çlÿ mxTsr Alqdwry – Âbw bkr AlHdAd – mTbçh mHmwd bk – mSr – 1301h.
- 25- HAšyħ Aldswqy çlÿ AlsrH Alkbyr ldrdyr – dAr ÅHyA' Alktb Alçrbyħ çysÿ AlbAby AlHlby wšrkAh.
- 26- HAšyħ rd AlmHtAr çlÿ Aldr AlmxtAr – Abn çAbdyn – dAr Alfkr – AITbçh Al0Anyh – 1386h.
- 27- AlHAWy Alkbyr – tHqqq/ çly mçwD wçAdl çbd Almwjwd – dAr Alktb Alçlmyh – lbnAn – byrwt – AITbçh AlÂwlÿ – 1414h.
- 28- Hq Alrjwç bAlÂflAs – mHy Aldyn Âbw Alhwl – dAr AlnfAÿs – AlÂrdn – AITbçh AlÂwlÿ – 1428h.
- 29- AlHwAšy AlsAbyAt çlÿ ÂxSr AlmxtSrAt – ÂHmd Alqçmy – ÂsfAr – Alkwyt – AITbçh Al0Al0ħ – 1440h.
- 30- drAsAt AlmçAyyr Alšrcyħ – hyÿħ AlmHAsbħ wAlmrAjçh llmwšsAt Almalyħ AlÂslAmyh bAlbHryn – dAr AlmymAn – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – 1437h.
- 31- Alðxyrħ – ÂHmd AlqrAfy – tHqqq/ d. mHmd Hjy – dAr Alyrb AlÂslAmy – lbnAn – byrwt – AITbçh AlÂwlÿ – 1994m.
- 32- AlzAd Almçnç fy AlmSTIHAt Aldstwryħ wmn mnĐwr Alfqh AlÂslAmy – d. mHmd Almrzwqy – mktbħ Altwbħ – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1439h.
- 33- AlsrH Almmtç çlÿ zAd Almstqç – mHmd Alç0ymyn – dAr Abn Aljwzy – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1425h.
- 34- šrH mnthÿ AlÂrAdAt – mnSwr Albhwty – tHqqq/ d. çbd Allh Altrky – dAr çAlm Alktb – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – 1432h.
- 35- šrH nĐAm Altnfyð – d. ÅbrAhym AlmwjAn – AITbçh AlÂwlÿ – 1438h.
- 36- šrH nĐAm Altnfyð – d. çbd Alçyz Alšbrmy – mdAr AlwTn llnšr – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1435h.
- 37- šrH nĐAm Altnfyð Alsçwdy – çbd Allh Āl xnyn – dAr AlSmcyç wdAr AlHDArħ – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1440h.
- 38- SHyH mslm – mslm bn AlHjAj – dAr AlsAm – Almmlkħ Alçrbyħ Alsçwdyħ – AlryAD – AITbçh Al0Anyh – 1421h.

- 39- Tibh AITlhb fy AIASTIAHAt Alfqyh – njm Aldyn Alnsfy – tHqyq/ xAld Alçk – dAr AlnfAYs – lbnAn – byrwt – AITbçh Al0Anyh – 1420h-.
- 40- Alçsrh AlmAdyh byn Alšryçh wAlqAnwn – d. Hsn AlrfAçy – mwssh AlrsAlh nAšrwn – lbnAn – byrwt – AITbçh AlÂwlÿ – 1424h-.
- 41- fqh AlnwAzl – d. bkr Âbw zyd – mwssh AlrsAlh – lbnAn – byrwt – AITbçh AlÂwlÿ – 1416h-.
- 42- AlqAmws AlmHyT – Alfyrwz ÂbAdy – tHqyq/ ywsf AlbqAçy – dAr Alfkr – lbnAn – byrwt – 1415h-.
- 43- AlqAnwn Almdny "AlmSry" mç mjmwçh AlÂçmAl AltHDyryh – mTbçh dAr AlktAb Alçrby – mSr.
- 44- qrArAt wtwSyAt mjmc Alfqh AlĀslAmy Aldwly – AlĀsdAr AlrAbç – 1442h-.
- 45- qwAnyn Alšryçh AlĀslAmyh çlÿ AlmðAhb AlÂrbçh – ljnħ tqnyn Alšryçh AlĀslAmyh bmjls Alšçb AlmSry – dAr Alfwaÿd wdAr Abn rjb – mSr – AITbçh AlÂwlÿ – 1434h-.
- 46- lsAn Alçrb – Abn mnĀwr- Açtnÿ bh/ Âmyn çbd AlwhAb wmHmd Alçbydy – dAr ĀHyA' AltrA0 Alçrby – lbnAn – byrwt – AITbçh Al0Al0h – 1419h-.
- 47- mA jrÿ çlyh Alçml fy mHAKm Altmyyz çlÿ xIAf Almðhb AlHnbly – d. fySl AlnASr – dAr AlHDARh – Almmlkh Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1441h-.
- 48- AlmbAdÿ wAlqrArAt AlSAdrħ mn Alhyÿh AlqDAÿyh AlçlyA wAlhyÿh AldAÿmh wAlçAmh bmjls AlqDA' AlĀçlÿ wAlmHkmh AlçlyA mn çAm 1391h- Ālÿ çAm 1437h- – mrkz AlbHw0 bwzArh Alçdl – Almmlkh Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – AITbçh AlÂwlÿ – 1438h-.
- 49- Almbdç fy šrH Almqç – brħAn Aldyn ĀbrAhym Abn mflH – Almktb AlĀslAmy – lbnAn – byrwt – AITbçh Al0Al0h – 1421h-.
- 50- mjmwçh AlĀHkAm AlqDAÿyh lçAm 1434h- - mrkz AlbHw0 bwzArh Alçdl – Almmlkh Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – 1436h-.
- 51- mjmwçh AlĀHkAm AlqDAÿyh lçAm 1435h- - mrkz AlbHw0 bwzArh Alçdl – Almmlkh Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – 1438h-.
- 52- mxtAr AlSHAH – mHmd AlrAzy – Açtnÿ bh/ ywsf mHmd – Almktb AlçSryh – lbnAn – byrwt – AITbçh Al0Anyh – 1417h-.
- 53- mxtSr Alqdwy – ĀHmd Alqdwy – tHqyq/ d. saÿd bkdAs – dAr AlbšAYr AlĀslAmyh – lbnAn – byrwt – AITbçh Al0Anyh – 1435h-.
- 54- mSAdr AlHq fy Alfqh AlĀslAmy – d. çbd AlrAq Alsnhwry – mnšwrAt AlHlby AlHqwqyh – lbnAn – byrwt – AITbçh Al0Anyh – 1998m.
- 55- AlmSbAH Almnyr fy çryb AlšrH Alkbyr – ĀHmd Alfywmy – Açtnÿ bh/ çAdl mršd.
- 56- AlmçAyyr Alšryçh – hyÿh AlmHASbh wAlmrAjçh llmwssAt Almalyh AlĀslAmyh bAlbHryn – dAr AlmymAn – Almmlkh Alçrbyh Alçwdyh – AlryAD – 1437h-.
- 57- mçjm AlmSTIHAt wAlĀlfAĀ Alfqyh – d. mHmwd çbd Almnçm – dAr AlfDylh – mSr – AlqAhrh.
- 58- Almçjm Alwst – mjmc Allyh Alçrbyh – mktb Alšrwq Aldwlyh – mSr – AITbçh AlxAmsh – 1432h-.

- 59- mcjm mqAyys Allyh – Abn fArs – AqtnY bh/ d. mHmd mrçb wfATmh ÂSIAn – dAr ÂHyA' AltrAθ Alçrby – lbnAn – byrwt – AlTbçh AlÂwlY – 1422h.
- 60- Almyny – çbd Allh Abn qdAmh – tHqyq/ d. çbd Allh Altrky wd. çbd AlftAH AlHlw – dAr çAlm Alktb – Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh – AlryAD – 1432h.
- 61- mfrdAt ÂlfAD AlqrAn – AlrAyb AlÂSfhAny – tHqyq/ SfwAn dAwwdy – dAr Alqlm – swryA – dmêq – AlTbçh AlθAnyh – 1418h.
- 62- mnAzçAt Altnfyð fy AlnDAm AlqDAÿy Alsçwdy – d. çbd Alçzyz Alšbrmy – Aljmcyh Alçlmyh AlqDAÿyh Alsçwdyh "qDA" – Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh – AlryAD – AlTbçh AlÂwlY – 1442h.
- 63- AlmntqY šrH AlmwTÂ – Âbw Alwlyd AlbAÿy – mTbçh AlsçAdh – dAr AlktAb AlÂslAmy – mSr – AlqAhrh – AlTbçh AlθAnyh.
- 64- mnhAj AlTAlbyn wçmdh Almftyn – yHyÿ Alnwyy – çny bh/ mHmd šçbAn – dAr AlmnhAj – Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh – jdñ – AlTbçh AlÂwlY – 1439h.
- 65- mwsuçh Alfqh AlÂslAmy "AlmSryh" – Almjlš AlÂçlY llšwwn AlÂslAmyh bmSr – AlqAhrh – 1410h.
- 66- Almwswuçh Alfqyh "Alkwytyh" – wzArh AlÂwqAf wAlšwwn AlÂslAmyh bAlkwyt – AlTbçh AlrAbçh – 1414h.
- 67- mwsuçh Alwst fy qAnwn AltjArh – d. ÂlyAs nASyf – Almwššh AlHdyθh llktAb – lbnAn – TrAbš – 2008m.
- 68- nTAq tTbyq qAnwn HmAyh Almsthk mn Hyθ AlÂšxAS "drAsh tHlylyh mqArh mç qAnwn AlAsthlAk Alfrnsy Aljdyd lšn 2016" – jryfyly mHmd – bHθ mnšwr fy mjlh/ AlqAnwn wAlmjtmç – tSdr çn jAmçh ÂHmd drAyh ÂdrAr bAljzAÿr – mjld (6) – çdd (11) (2018m).
- 69- nDryh Alçqd – d. çbd Alrzaq Alsnhwry – mnšwrAt AlHlby AlHqwqyh – lbnAn – byrwt – AlTbçh Aljdydh – 1998m.
- 70- nhAyh AlmTlb fy drAyh Almðhb – çbd Almlk Aljwyny – tHqyq/ d. çbd AlçDym Aldyb – dAr AlmnhAj – Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh – jdñ – AlTbçh AlÂwlY – 1428h.
- 71- AlwAfy fy šrH AlqAnwn Almdny – d. slymAn mrqs – tnqyH wtHdyθ/ d. Hbyb Alxlyly wd. xlyl Sfyr – SAdr – lbnAn – byrwt – AlTbçh AlθAlθh.
- 72- Alwjyz fy AlšrkAt AltjAryh wÂHkAm AlÂflAs – d. çdnAn Alçmr – mktbh jryr mwzçwn – Almmlkh Alçrbyh Alsçwdyh – AlTbçh AlθAlθh – 1441h.
- 73- Alwst fy šrH AlqAnwn Almdny – d. çbd Alrzaq Alsnhwry – tHdyθ wtnqyH/ ÂHmd AlmrAÿy – dAr Alšrwq – mSr – AlqAhrh – AlTbçh AlÂwlY – 2010m.
- AlqwAnyn wAlÂnDmh:
- 74- dlyl AlÂwnsytrAl Altsryçy lqAnwn AlÂçsAr «wAlSAdr çn ljnñ AlÂmm AlmtHdh llqAnwn AltjAry Aldwly.
- 75- AlqAnwn AlAtHAdy "AlÂmArAty" rqm (19) lšn 2019m bšÂn AlÂçsAr.
- 76- AlqAnwn AlAtHAdy "AlÂmArAty" «rqm (9) lšn 2016m bšÂn AlÂflAs.
- 77- qAnwn AlÂçsAr "AlÂrdny" «rqm (21) lšn 2018m.
- 78- qAnwn AlÂflAs "Alkwyty" «qAnwn rqm (71) lšn 2020m bšSAdr qAnwn AlÂflAs.
- 79- AlqAnwn Almdny "AlmSry" «AlSAdr bAlqAnwn rqm (131) lšn 1948m.

- 80- AlqAnwn Almdny Alfrnsy bAlçrbyh – jAmçh Alqdys ywsf fy byrwt – Tbçh dAlwz 2009 AlθAmnh bçd AlmAÿh bAlçrbyh – 2012m.
- 81- qAnwn tnĎym ĀçAdh Alhyklh wAlSIH AlwAqy wAlĀflAs "AlmSry" • AISAdr bAlqAnwn rqm (11) lsnh 2018m.
- 82- mswdh mšrwç nĎAm AltnfyĎ Aljdyd – mnSh (AstTlAç) AltAbçh llmrkz AlwTny lltnAfsyh – 09/05/2021m.
- 83- nĎAm AlĀflAs AISAdr bAlmrswm Almlky rqm (m/50) wtAryx 28/5/1439h •wAlIAÿHh AltnfyĎyh AISAdrĥ bqrAr mjls AlwzrA' rqm (622) wtAryx 24/12/1439h.
- 84- nĎAm Altswyh AlwAqyh mn AlĀflAs AISAdr bAlmrswm Almlky rqm (m/16) wtAryx 4/9/1416h •wAlIAÿHh AltnfyĎyh lnĎAm Altswyh AlwAqyh mn AlĀflAs AISAdrĥ bqrAr mçAly wzyr AltjArĥ wAlSnAçh rqm (12) wtAryx 14/7/1425h.
- 85- nĎAm AltnfyĎ AISAdr bAlmrswm Almlky rqm (m/53) wtAryx 13/8/1433h.
- 86- nĎAm AlmHAKm AltjAryh AISAdr bAlmrswm Almlky rqm (m/93) wtAryx 15/8/1441h.
- 87- nĎAm AlmHkmĥ AltjAryh AISAdr bAlmrswm Almlky rqm (32) wtAryx 15/1/1350h.
- 88- nĎAm AlmrAfçAt Alšrcyh AISAdr bAlmrswm Almlky rqm (m/1) wtAryx 22/1/1435h.
- AlmwAqç AlĀlkrwnyh:
- 89- AlbwAbĥ Alçlmyh AlqDAÿyh.
- 90- dywAn AlmĎAlm.
- 91- ljnĥ AlĀmm AlmtHdh lqAnwn AltjArĥ.






# القيم الأخلاقية أصل من أصول التشريع في الفقه الإسلامي

د. حمزة عبد الكريم حماد

قسم الشريعة والدراسات الإسلامية – كلية القانون

جامعة الإمارات العربية المتحدة





## القيم الأخلاقية أصل من أصول التشريع في الفقه الإسلامي

د. حمزة عبد الكريم حماد

قسم الشريعة والدراسات الإسلامية – كلية القانون  
جامعة الإمارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم البحث: ٢ / ٨ / ١٤٤٣ هـ تاريخ قبول البحث: ١٦ / ١١ / ١٤٤٣ هـ

### ملخص الدراسة:

يهدف هذا البحث إلى بيان ماهية القيم الأخلاقية، ومدى ارتباطها بالفقه، إضافة إلى التأصيل للقيم الخلقية استدلالاً وتعليلاً على الأحكام الفقهية، وقد اتبع المنهج الاستقرائي التحليلي. وانتهى إلى أن القيم الأخلاقية تعد أصلاً من أصول التشريع في الفقه الإسلامي، فقد استند عليها الفقهاء في أحكام فقهية شتى استدلالاً وتعليلاً، فضلاً عن استشهادهم وتعليلهم لأحكام أخرى بقيم خلقية محددة؛ مثل: التفاؤل، والحياء، والرفق، والوفاء، وحسن الظن.

**الكلمات المفتاحية:** الفقه، أصول التشريع، القيم الخلقية.

## **Moral values are one of the foundations of legislation in Islamic jurisprudence**

**Dr. Hamza Abed Alkarim Hammad**

Department Sharia and Islamic Studies – Faculty Law  
United Arab Emirates university

### **Abstract:**

This research aims to clarify the nature of moral values and the extent to which they are related to jurisprudence, in addition to the rooting of moral values as inference and justification for jurisprudence rulings, and it has followed the inductive-analytical approach. He concluded that moral values are one of the foundations of legislation in Islamic jurisprudence. The jurists based them on various jurisprudential rulings as inference and explanation, in addition to their martyrdom and justification for other rulings with specific moral values, Such as optimism, modesty, kindness, loyalty and good faith.

**key words:** jurisprudence, principles of legislation, moral values.

## المقدمة

إنَّ المتبادر لذهن القارئ عند سماعه لرأي الفقهاء في مسألة ما أنهم احتجوا بالأدلة النصية من الكتاب والسنة فضلاً عن مصادر التشريع الأخرى؛ مثل: العرف، وسد الذرائع، والعمل بالمصلحة، ولا غرابة في ذلك فجَلَّ كتب الأصول المعاصرة تتناول مصادر التشريع في قسمين: المتفق عليها والمختلف فيها أو الأصلية والتبعية، مما يوحي للدراس أن هذه المصادر استقرت ونضحت ولا مجال لطرح مصدر جديد.

### مشكلة البحث:

جاء هذا البحث متبعاً منهج الاستقراء لكثير من كتب الفقه؛ للوقوف على كون الفقهاء استندوا بمكارم الأخلاق على الأحكام الفقهية استدلالاً وتعليلاً، فضلاً عن كونهم نصوا على أخلاق بعينها دليلاً لحكم أو علة له.

### أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الهدفين الآتيين:

١. بيان ماهية القيم الأخلاقية ومدى ارتباطها بالفقه.
٢. التأصيل للقيم الخلقية استدلالاً وتعليلاً على الأحكام الفقهية.

### منهج البحث:

سلك هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي بالنظر إلى نصوص الفقهاء للوقوف على استشهاداتهم بالقيم الأخلاقية جملة وتفصيلاً للفروع الفقهية.

## حدود البحث:

لم يسلك البحث منهجية الفقه المقارن؛ إذ لا يهدف إلى معالجة مسألة أو مسائل فقهية محددة؛ إنما استقرأ المسائل التي كانت القيم الأخلاقية دليلاً عليها أو تعليلاً لها، من جهة أخرى، فقد يجد القارئ أن فقهاء الشافعية مثلاً اتفقوا مع فقهاء الحنابلة في الرأي، بيد أن البحث نص على فقهاء الحنابلة دون الشافعية، وليس ذلك من باب القصور، إنما المدار على موطن الاستشهاد، فمن نص على القيم الأخلاقية عموماً أو خلق بعينه تم عرض رأيه في البحث، ومن لم ينص؛ لم يذكر؛ إذ هدف البحث هو استقرأ للأحكام التي كانت القيم الأخلاقية دليلاً عليها أو علة لحكمها، وليس استقرأ للقائلين برأي ما من الفقهاء.

## الدراسات السابقة:

وقف الباحث على عدد من الدراسات ذات الصلة؛ هي:

١. دراسة كمال أمساعد، المعنونة ب: المقاصد الأخلاقية في الفقه عند ابن رشد الحفيد،<sup>(١)</sup> جاءت هذه الدراسة للنظر في التقصيد الرشدي للفقه، وتحليلات الكلية الخلقية في موسوعته الفقهية وتوظيفه للأخلاق كمعنى مراد في الأحكام، وإعماله للقاعدة الخلقية في تأويل النصوص والترجيح بناء على ذلك.

يلاحظ على هذه الدراسة اقتصارها على استخراج الاستشهاد والتعليل للأحكام الفقهية بالأخلاق من كتاب بداية المجتهد لابن رشد دون سواه.

(١) بحث منشور في: مجلة دراسات إسلامية، ٢٠٢١، مجلد: ١٦، عدد: ١، صص: ١٤٩-١٦٤.

٢. دراسة عبد الكريم الماضي الموسومة ب: أثر الأخلاق على عقود المعاوضات،<sup>(١)</sup> التي هدفت إلى بيان أثر الأخلاق على عقود المعاوضات؛ من حيث: فسخ العقود أو بطلانها أو تعديل الالتزامات المترتبة على العقد أو صحة العقد مع وجود الإثم.

يلاحظ على هذه الدراسة اختصاصها بمعالجة مسألة الجانب النفسي والظاهري لعقود المعاوضات.

٣. دراسة حمادي ذويب، الموسومة ب: إشكالية منزلة الأخلاق في المدونة الأصولية الفقهية،<sup>(٢)</sup> يغلب على هذه الدراسة الأسلوب النظري الفلسفي لتناول مسألة إشكالية منزلة الأخلاق في المدونة الأصولية الفقهية، إذ تضمنت: الركائز الأخلاقية للمدونة الأصولية الفقهية، وفيها: العصمة، والعدالة، والصدق، وطرحت كذلك منزلة الأخلاق ضمن أصول الفقه الفرعية وفيها: المصلحة والاستحسان والعرف.

إنَّ مما تمتاز به الدراسة الحالية على الدراسات السابقة عدم تقيدها بكتاب فقهي محدد، فضلاً عن عدم تقيدها بباب فقهي دون سواه.

---

(١) بحث منشور في: مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، ٢٠١٩، مجلد: ٤٦، عدد: ٣، صص: ١٧٠-١٨٠.

(٢) بحث منشور في: مجلة تبين للدراسات الفكرية والثقافية، ٢٠١٧، مجلد: ٦، عدد: ٢٢، صص: ١٥-٤٠.

## خطة البحث:

في ضوء ما سبق؛ فقد تكونت خطة البحث؛ من ثلاثة مباحث إضافة إلى مقدمة وخاتمة على النحو الآتي:

- المبحث الأول: ماهية القيم الأخلاقية وارتباطها بالفقه.
  - المبحث الثاني: الاستدلال بالقيم الخلقية إجمالاً على الأحكام الفقهية.
  - المبحث الثالث: الاستدلال بالقيم الخلقية تفصيلاً على الأحكام الفقهية.
  - المطلب الأول: الاستدلال بالتفاوت في الأحكام الفقهية.
  - المطلب الثاني: الاستدلال بالحياء في الأحكام الفقهية.
  - المطلب الثالث: الاستدلال بالتنزه في الأحكام الفقهية.
  - المطلب الرابع: الاستدلال بالرفق في الأحكام الفقهية.
  - المطلب الخامس: التعليل بالبغضاء في الأحكام الفقهية.
  - المطلب السادس: الاستدلال بالوفاء في الأحكام الفقهية.
  - المطلب السابع: الاستدلال بالإكرام في الأحكام الفقهية.
  - المطلب الثامن: الاستدلال بحسن الظن في الأحكام الفقهية.
- الخاتمة



## المبحث الأول: ماهية القيم الأخلاقية وارتباطها بالفقه

### ماهية الأخلاق:

الخلقُ: هو الدين والطبع والسجية، وهو: ما خلق عليه من الطبع، وحقيقته أنه صورة الإنسان الباطنة؛ وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة،<sup>(١)</sup> وقيل: هو عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة، سميت الهيئة: خلقاً حسناً، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة، سميت الهيئة: خلقاً سيئاً.<sup>(٢)</sup>

إنَّ المتأمل في آي القرآن الكريم يلحظ العديد من الآيات المتضمنة القيم الخلقية في التعامل مع الإنسان، مثل: قيمة العفو، والنهي عن نسيان الفضل، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> وقيمة

(١) انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٢١٣-٢١٤. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ٨٦-٨٧. الزبيدي، تاج العروس، ج ٢٥، ص ٢٥٧-٢٥٨. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ٨٨١. الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص ٢٩٧. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٢، ص ٧٠، مادة: خلق.

(٢) انظر: الجرجاني، التعريفات، ص ١٠١. المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ص ١٥٩. البركتي، التعريفات الفقهية، ص ٨٩.

(٣) سورة البقرة، من آية ٢٣٧.

العدل والإحسان، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾<sup>(١)</sup> ومن أبرز الأحاديث في هذا المقام قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: "بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ"<sup>(٢)</sup>.  
ارتباط الأخلاق بالفقه:

وقف الباحث على العديد من الروابط والأواصر بين الأخلاق من ناحية وأبواب الفقه وأصوله من ناحية ثانية؛ منها:

**أولاً: الأخلاق والمقاصد:** ثمة ارتباط وثيق بين مقاصد الشريعة والقيم الأخلاقية؛ إذ إن المقاصد تنقسم إلى الضروريات والحاجيات والتحسينات، وهذه الأخيرة معناها الأخذ بما يليق بمحاسن العادات، وتجنب المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات ويصب ذلك كله في مكارم الأخلاق.<sup>(٣)</sup>

إنَّ علماء المقاصد لما بسطوا الحديث حول التحسينات أوثقوا الصلة بينها وبين مكارم الأخلاق، ومثلوا لذلك:

- في العبادات: كإزالة النجاسة، وستر العورة، وأخذ الزينة، والتقرب بنوافل الخيرات من الصدقات والقربات.
- في العادات، كآداب الأكل والشرب، ومجانبة المآكل النجسات والمشارب المستخبثات، والإسراف والإقتار في المتناولات.

(١) سورة النحل، من آية ٩٠.

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعالجتها...، حديث رقم: ٢٠٧٨٢، ج ١٠، ص ٣٢٣، حكم الألباني على الحديث بالصححة، سلسلة الأحاديث الصحيحة، حديث رقم: ٤٥، ج ١، ص ١١٢. ورواه الإمام أحمد بلفظ: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ"، ج ١٤، ص ٥١٢-٥١٣، حديث رقم: ٨٩٥٢، وحكم الأرنؤوط على الحديث بأنه صحيح.

(٣) انظر: الشاطبي، الموافقات، ج ٢، ص ٢٢. القراني، نفائس الأصول، ج ٧، ص ٣٢٥٦.

- في المعاملات، كالمنع من بيع النجاسات، وفضل الماء والكلاء، وسلب المرأة منصب الإمامة، وإنكاح نفسها.

- وفي الجنايات، كمنع قتل النساء والصبيان والرهبان في الجهاد. (١)

قال الشاطبي: "وَالشَّرِيعَةُ كُلُّهَا إِنَّمَا هِيَ تَخْلُقُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ". (٢)

**ثانياً: الأخلاق والأصول:** ذهب أهل الأصول إلى أن أمهات الأخلاق والفضائل، كالعدل، والأمانة، والصدق، والوفاء، لا تقبل النسخ؛ لأن حكمة الله في شرعها ومصلحة الناس في التخلق بها أمر ظاهر لا يتأثر بمرور الزمن، ولا يختلف باختلاف الأشخاص والأمم حتى يتناولها النسخ بالتبديل والتغيير. (٣)

\*\*\*

---

(١) انظر: السبكي، الإجماع، ج ٣، ص ٥٦. القراني، شرح تنقيح الفصول، ج ١، ص ٣٩١. الشاطبي، الموافقات، ج ٢، ص ٢٢-٢٣. الزركشي، البحر المحيط، ج ٧، ص ٢٧٠. الزركشي، تشنيف المسامع، ج ٣، ص ١٦. الشوكاني، إرشاد الفحول، ج ٢، ص ١٣١. أمير بادشاه، تيسير التحرير، ج ٣، ص ٣٠٧. الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ص ٣١٩.

(٢) الشاطبي، الموافقات، ج ٢، ص ١٢٤.

(٣) انظر: المرادوي، التحبير، ج ٦، ص ٣١٠٩. الزرقاني، مناهل العرفان، ج ٢، ص ٢١١. الحفناوي، دراسات أصولية في القرآن الكريم، ص ٣٢٧. أيوب، الحديث في علوم القرآن والحديث، ص ١٢٠. النملة، الجامع لمسائل أصول الفقه، ص ١٤٦. النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن، ج ٢، ص ٥٥٣-٥٥٤.

المبحث الثاني: الاستدلال بالقيم الخلقية إجمالاً على الأحكام الفقهية  
هناك العديد من الفروع الفقهية التي قامت مكارم الأخلاق دليلاً من أدلتها  
أو تعليلاً لها؛ منها:

### أولاً: تعليل الطهارة

علّل ابن راشد القفصي<sup>(١)</sup> الطهارة تعليلاً شاملاً؛ إذ يراها تدريب النفس  
على مكارم الأخلاق، والتأدب مع الله تعالى؛ إذ ينبغي للعبد أن يقف بين  
يدي مولاه حسن الهيئة، طيب الريح، خلياً عن الوصف القبيح،<sup>(٢)</sup> وفي السياق  
ذاته علّل ابن رشد الطهارة بأن المقصود بها النظافة، وذلك من محاسن  
الأخلاق.<sup>(٣)</sup>

---

(١) هو: أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن راشد، البكري نسباً، القفصي؛ نسبة إلى مدينة قفصة بتونس، القاضي الفقيه الأصولي المالكي، من مصنفاته: الشهاب الغائب في شرح مختصر ابن الحاجب الفقهية، والذهب في ضبط قواعد المذهب، والنظم البديع في اختصار التفرع، ولباب اللباب في بيان ما تضمنه أبواب كتاب من الأركان والشروط والأسباب، والمرتبة السنوية في علم العربية، توفي سنة ٧٣٦ هـ=١٣٣٦ م. انظر ترجمته في: ابن فرحون، الدياج المذهب، ج٢، ص٣٢٨-٣٢٩. مخلوف، شجرة النور الزكية، ج١، ص٢٩٧-٢٩٨، ترجمة رقم: ٧٥٤. الزركلي، الأعلام، ج٦، ص٢٣٤. كحالة، معجم المؤلفين، ج١٠، ص٢١٣-٢١٤.

(٢) ابن راشد القفصي، لباب اللباب، ج١، ص١١٢.

(٣) انظر: ابن رشد، بداية المجتهد، ج١، ص٨٣.

## ثانياً: إمامة الرجل في بيته

ذهب الحنفية إلى كراهة أن يؤم الرجل في بيته إلا بإذنه، ومما استدلوا به أن في التقدم عليه ازدراء به بين عشائره وأقاربه، وذا لا يليق بمكارم الأخلاق. (١)

## ثالثاً: حكم الرجوع في الهبة بعد القبض والتسليم

ذهب المالكية، (٢) والشافعية، (٣) والحنابلة (٤) إلى عدم جواز الرجوع في الهبة بعد القبض؛ ومما استدلوا به ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ، الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ"، (٥) قال ابن حجر: "ليس لنا مثل السوء؛ أي: لا ينبغي لنا معشر المؤمنين أن نتصف بصفة ذميمة يشاهننا فيها أحسن الحيوانات في أحس أحوالها،" (٦) ومما استدلوا به كذلك أن الرجوع في الهبة ليس من محاسن الأخلاق، والنبي صلى الله عليه وسلم إنما بعث ليتمم محاسن الأخلاق. (٧)

(١) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ج ١، ص ١٥٨.

(٢) انظر: القرافي، الذخيرة، ج ٥، ص ٢٠١. المواق، التاج والإكليل، ج ٨، ص ٢٨.

(٣) انظر: الرملي، نهاية المحتاج، ج ٥، ص ٤١٦. ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٦، ص ٣٠٩.

(٤) انظر: البهوتي، كشاف القناع، ج ٤، ص ٣١٣. ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٦٥. المرادوي،

الإنصاف، ج ٧، ص ١٤٥.

(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: لا يحل لأحد أن يرجع

في هبته وصدقته، ج ٣، ص ١٦٤، حديث رقم: ٢٦٢٢.

(٦) ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص ٢٣٥.

(٧) انظر: ابن رشد، بداية المجتهد، ج ٤، ص ١١٨.

## رابعاً: حق الشفعة للجار

مما استدل به الحنفية على قيام حق الشفعة للجار أن الناس تتفاوت في مكارم الأخلاق؛ فمنهم من يرغب في معاشرته، ومنهم من يجتنب مخافة شره. (١)  
خامساً: إثبات الشفعة بکراهة بيع الشريك حصته لأجنبي دون علم شريكه ذهب المالكية إلى أنه يكره للشريك أن يبيع نصيبه من أجنبي دون أن يُعلم شريكه؛ إذ ليس ذلك من مكارم الأخلاق، ولا من محاسنها. (٢)

## سادساً: حكم إعطاء المسلم صدقاته لغير المسلم

أجاز الحنفية في رواية لهم إعطاء غير المسلم الصدقة والهدية، وعللوا ذلك بأن الإهداء إلى الغير من مكارم الأخلاق. (٣)

## سابعاً: كراهة النفخ في الإناء

ورد عن أبي قتادة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، (٤) وذلك حملاً منه -عليه الصلاة والسلام- لأئمة على مكارم الأخلاق؛ لأن النافخ في آنية الماء يجوز أن يقع من ريقه فيها شيء مع النفخ فيستقذره الناظر ويفسده عليه. (٥)

(١) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق، ج ٨، ص ١٦٣. الزيلعي، تبين الحقائق، ج ٥، ص ٢٦٠.

(٢) انظر: ابن رشد، البيان والتحصيل، ج ٧، ص ٣٤٧.

(٣) انظر: ابن عابدين، رد المحتار، ج ٢، ص ٣٥٢. ملا خسرو، درر الحکام، ج ٢، ص ٤٢٩.

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن الاستنجاء باليمين، ج ١، ص ٢٢٥، حديث رقم: ٦٥- (٢٦٧).

(٥) انظر: الباجي، المنتقى، ج ٧، ص ٢٣٦. الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٨، ص ٢٢٠. الفاكهاني،

رياض الأفهام، ج ١، ص ٢٢٢. لاشين، فتح المنعم، ج ٨، ص ٢١١.

## ثامناً: كراهة أخذ الثمن على الزَّيْلِ<sup>(١)</sup>

كره بعض المالكية أخذ الثمن على الزبل؛ كون أخذ الثمن هنا ليس من مكارم الأخلاق.<sup>(٢)</sup>

## تاسعاً: النهي عن ثمن الكلب وكسب الحجام وثنم الهر وإجارة الفحل

حمل غير واحد من العلماء هذا النهي على التنزيه والارتفاع عن دنيء المكاسب، والحث على مكارم الأخلاق ومعالي الأمور.<sup>(٣)</sup>

## عاشراً: كراهة الاستمناء

ذهب ابن حزم إلى كراهة الاستمناء؛ لأنه ليس من مكارم الأخلاق ولا الفضائل.<sup>(٤)</sup>

---

\*\* تساءل أحد محكمي البحث -مشكوراً- هل النهي يشمل فيما لو كان الإناء خاصاً بالشارب كالأكواب الورقية التي تستعمل اليوم، وعادة ما تستعمل مرة واحدة؟ أقول: نعم، يشمل النهي هذا النوع من الآنية؛ فالنهي جاء للتأدب والمبالغة في النظافة؛ إذ قد يخرج مع النفس بصاق أو مخاط أو بخار رديء فيكسب الطعام أو الشراب رائحة كريهة فيتقذر الشارب من الإناء أو غيره. انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ١، ص ٢٥٣.

(١) هو فضلات الحيوان غير مأكول اللحم الخارجة من دبره. انظر: البهوتي، كشف القناع، ج ٣، ص ١٥٦. التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج ٢، ص ١٥.

(٢) انظر: الخطاب، مواهب الجليل، ج ٤، ص ٢٦١.

(٣) انظر: النووي، شرح النووي على مسلم، ج ١٠، ص ٢٣٣. العيني، عمدة القاري، ج ١٢، ص ١٠٦. القرطبي، المفهم، ج ٤، ص ٤٤٣. ابن حجر، فتح الباري، ج ٤، ص ٤٢٧. القاضي عياض، إكمال المعلم، ج ٥، ص ٢٣٦. العظيم آبادي، عون المعبود، ج ٩، ص ٢٧٠. المباركفوري، تحفة الأحوذوي، ج ٤، ص ٤١٧.

(٤) انظر: ابن حزم، المحلى، ج ١٢، ص ٤٠٧.

## حادي عشر: مشروعية العارية

مما استدل به المالكية<sup>(١)</sup> على مشروعية العارية كونها من مكارم الأخلاق ومحاسن الطاعات وأفضل الصلوات؛ لأنها إباحة المالك لمنافع ملكه لمن له إليه حاجة.<sup>(٢)</sup>

## ثاني عشر: قرض الخبز

ذهب المالكية،<sup>(٣)</sup> والشافعية،<sup>(٤)</sup> والحنابلة<sup>(٥)</sup> إلى جواز قرض الخبز ويكتفى فيه بالعدد دون المماثلة في الوزن؛ لأنه مما يتسامح فيه، وقد ورد عن معاذ أنه سئل عن اقتراض الخبز والخمير، فقال: سبحان الله، إنما هذا من مكارم الاخلاق، فخذ الكبير وأعط الصغير، وخذ الصغير وأعط الكبير، خيركم أحسنكم قضاء.<sup>(٦)</sup>

## ثالث عشر: إعطاء الغارم من الزكاة

من مصارف الزكاة: الغارم لإصلاح ذات البين، كمن يصلح بين قبيلتين مختلفتين بماله، فهذا يعطى من الزكاة، سواء أكان غنياً أم فقيراً؛ تشجيعاً له

(١) انظر: ابن رشد، المقدمات الممهدة، ج ٢، ص ٤٦٩. المواق، التاج والإكليل، ج ٧، ص ٣٠١.

(٢) انظر: القنوجي، الروضة الندية، ج ٢، ص ٤٨٥.

(٣) انظر: الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج ٣، ص ٢٢٥.

(٤) انظر: ابن حجر الهيثمي، تحفة المحتاج، ج ٥، ص ٤٤. الرملي، نهاية المحتاج، ج ٤، ص ٢٢٧.

(٥) انظر: ابن قدامة، الكافي، ج ٢، ص ٧١.

(٦) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ٩٦، حديث رقم: ١٨٩، والهيثمي، مجمع الزوائد،

كتاب: البيوع، باب: حسن القضاء وقرض الخمير وغيره، ج ٤، ص ١٣٩، حديث رقم: ٦٦٨٣.



على مكارم الأخلاق، وصنائع المعروف؛ لثلاثا تقل الرغبة في الإحسان  
والمواساة.<sup>(١)</sup>

#### رابع عشر: الإحسان في أداء القرض

الإحسان في أداء القرض مستحب إن لم يكن شرطاً؛ لأن هذا من حسن  
القضاء، ومكارم الأخلاق.<sup>(٢)</sup>

#### خامس عشر: مشروعية الإقالة

من أدلة مشروعية الإقالة كونها من محاسن الأخلاق ومكارم العادات التي  
حث عليها الشارع، وهي وجه من وجوه البر والإحسان.<sup>(٣)</sup>

#### سادس عشر: استحباب البداية بالأيمن فالأيمن

ذهب المالكية<sup>(٤)</sup> إلى استحباب ابتداء الرجل بالأيمن فالأيمن في الكتاب  
والشهادات، وعللوا ذلك بكونه من مكارم الأخلاق.

#### سابع عشر: كراهة إجارة المصحف واليسير من الثياب والحليّ

ذهب المالكية<sup>(٥)</sup> إلى كراهة إجارة المصحف واليسير من الثياب والحليّ؛  
وعللوا ذلك بأن أخذ الأجرة على هذه الأمور ليس من مكارم الأخلاق.

(١) انظر: الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٤، ص ٢٠٠. التوجيهي، موسوعة الفقه الإسلامي، ج ٣، ص ٧٩.

(٢) انظر: التوجيهي، موسوعة الفقه الإسلامي، ج ٣، ص ٤٩٩.

(٣) انظر: القحطاني ورفاقه، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، ج ٢، ص ٥٢٨. المناوي، فيض  
القدر، ج ٦، ص ٧٩. العظيم آبادي، عون المعبود، ج ٩، ص ٢٣٧.

(٤) انظر: القرطبي، البيان والتحصيل، ج ١٨، ص ٥٥٤.

(٥) انظر: القرطبي، الذخيرة، ج ٥، ص ٤٠٠. الخطاب، مواهب الجليل، ج ٥، ص ٤١٩. عليش، منح

الجليل، ج ٧، ص ٤٩٠.

## ثامن عشر: الدية على العاقلة في القتل الخطأ

مما استدل به المالكية<sup>(١)</sup> بكون الدية على العاقلة في القتل الخطأ كون ذلك من المواساة، وقد كان ذلك سائداً في الجاهلية فأقره رسول الله ﷺ؛ لأنه من مكارم الأخلاق.

## تاسع عشر: استحباب إبرار المقسم

إذا حلف شخص على آخر أن يفعل أمراً مباحاً أو مستحباً، فيستحب إبرار المقسم في هذه الحالة، إذا لم يكن في الفعل مفسدة أو خوف ضرر أو نحو ذلك؛<sup>(٢)</sup> لما ورد عن البراء رضي الله عنه، قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ،<sup>(٣)</sup> ولأن ذلك من مكارم الأخلاق.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: القراني، الذخيرة، ج ١٢، ص ٣٨٤، ٣٨٩.

(٢) انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ١١، ص ٥٤٢. النووي، المنهاج، ج ١٤، ص ٣٢. الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٨، ص ٢٦٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الأيمان والندور، باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: "وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ" [الأنعام: ١٠٩]، ج ٨، ص ١٣٣، حديث رقم: ٦٦٥٤.

(٤) انظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٣، ص ٢٣٨.

المبحث الثالث: الاستدلال بالقيم الخلقية تفصيلاً على الأحكام الفقهية  
سبق أن عرض الباحث استشهاد الفقهاء بمكارم الأخلاق جملة على بعض  
الأحكام الفقهية في أبواب فقهية متنوعة، ويضيف في هذا المبحث أن الفقهاء  
لم يقتصروا على الاستشهاد الإجمالي بالقيم الخلقية، إنما تعدى الأمر إلى النص  
على قيم خلقية بعينها دليلاً على مسألة أو تعليلاً لها، ويتم معالجة ذلك في  
المطالب الآتية:

### المطلب الأول: الاستدلال بالتفاؤل في الأحكام الفقهية

التفاؤل هو: انشراح قلب الإنسان وإحسانه الظنّ بالله ﷻ، وتوقع الخير  
بما يسمعه من الكلم الطيب؛ ومن فوائده: حسن الظن بالله تعالى، وجلب  
للسعادة والسرور إلى قلب المسلم، وتقوية للعزم، وباعث على الجدّ، وتوليد  
للطاقات وشحنهم، والدفع نحو العمل والإنجاز.<sup>(١)</sup>

حثت الشريعة الإسلامية على الفأل والتفاؤل؛ فقد جاء في الحديث  
الشريف من أنه ﷺ سئل: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: "الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا  
أَحَدُكُمْ"،<sup>(٢)</sup> وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "...وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ:  
الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ."<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص ٣١٦. ابن حميد، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول  
الكريم ﷺ، ج ٣، ص ١٠٤٦ وما بعدها. المهيزع، الفأل وأثره في الأحكام الفقهية، ص ١١٨.  
(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: الفأل، ج ٧، ص ١٣٥، حديث رقم: ٥٧٥٤.  
(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: الفأل، ج ٧، ص ١٣٥، حديث رقم: ٥٧٥٦.

أما من الناحية الفقهية، فثم العديد من فروع الفقه التي استدلت لها الفقهاء بالتفاؤل؛ منها:

أولاً: تغيير طريق الذهاب والعودة في صلاة العيد

ذهب الحنفية،<sup>(١)</sup> والمالكية،<sup>(٢)</sup> والشافعية،<sup>(٣)</sup> والحنابلة<sup>(٤)</sup> إلى استحباب الخروج إلى مصلى العيد من طريق والعودة من طريق غيره، مستدلين بما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ.<sup>(٥)</sup> وقد ذكر الفقهاء لهذه المسألة عدة حِكم؛ منها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قصد بذلك التفاؤل بتغيير الحال إلى المغفرة والرضا.<sup>(٦)</sup>

- 
- (١) انظر: العيني، البناية شرح الهداية، ج ٣، ص ١٠١. ابن عابدين، رد المختار، ج ٢، ص ١٦٩.
- (٢) انظر: الخرشبي، شرح مختصر خليل، ج ٢، ص ١٠٢. الصاوي، بلغة السالك، ج ١، ص ١٨٨.
- (٣) انظر: الخطيب الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ج ١، ص ١٨٧. الرملي، غاية البيان، ج ١، ص ١٢٨.
- (٤) انظر: البهوتي، دقائق أولي النهى، ج ١، ص ٣٢٥. السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ١، ص ٧٩٧.
- (٥) رواه البخاري في صحيحه، أبواب العيدين، باب: من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد، حديث رقم: ٩٨٦، ج ٢، ص ٢٣.
- (٦) انظر: المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج ٥، ص ٣٣٢. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ٢، ص ٤٧٣.

## ثانياً: تحويل الرداء في صلاة الاستسقاء

ذهب بعض الحنفية،<sup>(١)</sup> والمالكية،<sup>(٢)</sup> والشافعية،<sup>(٣)</sup> والحنابلة<sup>(٤)</sup> إلى استحباب قلب الرداء حال استقبال القبلة؛ لأجل الدعاء في صلاة الاستسقاء، وقد علل غير واحد من العلماء هذا الأمر بالتفاؤل في تحويل الحال من الجذب إلى الخصب، والعسر إلى اليسر، والشدة إلى الرخاء،<sup>(٥)</sup> فَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ.<sup>(٦)</sup>

## ثالثاً: الابتداء بأكل الكبد من الأضحية

ذهب المالكية،<sup>(٧)</sup> والشافعية،<sup>(٨)</sup> والحنابلة<sup>(٩)</sup> إلى استحباب البدء بأكل الكبد من الأضحية تفاؤلاً بأن يكون المضحى من أهل الجنة الذين أول طعامهم كبد

- 
- (١) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ج ١، ص ٢٨٤. ابن عابدين، رد المحتار، ج ٢، ص ١٨٤.
- (٢) انظر: الخرشي، شرح مختصر خليل، ج ٢، ص ١١١. الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج ١، ص ٤٠٦.
- (٣) انظر: ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٣، ص ٦٦. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ١، ص ٦٠٩.
- (٤) انظر: السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ١، ص ٨٢١. البهوتي، دقائق أولي النهى، ج ١، ص ٣٣٧.
- (٥) انظر: النفراوي، الفواكه الدواني، ج ١، ص ٢٨١. الخرشي، شرح مختصر خليل، ج ٢، ص ١١١.
- الجويني، نهاية المطلب، ج ٢، ص ٦٤٩. الخطيب الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ص ١٩٣.
- العتيمين، الضياء اللامع، ج ٢، ص ٣٠٥.
- (٦) رواه الدارقطني في سننه، كتاب: الاستسقاء، حديث رقم: ١٧٩٨، ج ٢، ص ٤٢١، ورواه الحاكم، في المستدرک على الصحيحين، كتاب: الاستسقاء، حديث رقم: ١٢١٦، ج ١، ص ٤٧٣، وقال عنه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ، وَمَمْ يُجْرَاهُ.
- (٧) انظر: الخرشي، شرح مختصر خليل، ج ٣، ص ٣٩. ميارة المالكي، الدر الثمين، ص ٥٤١.
- (٨) انظر: ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٩، ص ٣٦٥. الرملي، نهاية المحتاج، ج ٨، ص ١٤٢.
- (٩) انظر: السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ١، ص ٧٩٦. ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، ج ٢، ص ١٨٢.

الحوت،<sup>(١)</sup> فقد ثبت في صحيح الإمام مسلم أن النبي ﷺ لما سئل عن ضيافة أهل الجنة أول دخولهم فقال: "زِيَادَةُ كَبِدِ النَّوْنِ"،<sup>(٢)</sup> والنون هو: الحوت وجمعه نينان، وال: "زِيَادَةُ" هي: طرف الكبد وهو أطيبها.<sup>(٣)</sup>

#### رابعاً: صفة اليدين في الدعاء

ذهب الحنفية،<sup>(٤)</sup> والمالكية،<sup>(٥)</sup> والشافعية،<sup>(٦)</sup> والحنابلة<sup>(٧)</sup> إلى أن المسلم إذا دعا راغباً؛ بسط يديه فجعل بطونهما إلى السماء، وإذا دعا راهباً؛ جعل بطن اليدين تجاه الأرض؛ استناداً إلى ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا سألتُم الله؛ فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها."<sup>(٨)</sup>؛ إذ تتجلى الحكمة من هذا الأمر بأن اللائق بالطلب لشيء يناله أن يمد كفه إلى المطلوب، ويسطها متضرعاً ليملاها من عطائه، أما من سأل رفع شيء وقع به من البلاء، فالسنة

(١) انظر: عليش، منح الجليل، ج ١، ص ٤٦٤. العدوي، حاشية العدوي، ج ١، ص ٥١٥. ميارة المالكي، الدر الثمين والمورد المعين، ص ٥٤١.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الحيض، باب: بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما، ج ١، ص ٢٥٢، حديث رقم: ٣١٥.

(٣) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٢٧.

(٤) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق، ج ٢، ص ٤٧. السرخسي، المبسوط، ج ١، ص ١٦٦. العيني، البناية شرح الهداية، ج ٢، ص ٤٩٤.

(٥) انظر: الخطاب، مواهب الجليل، ج ٢، ص ٢٠٧. ابن فرحون، إرشاد السالك، ج ١، ص ٤٥٤.

(٦) انظر: النووي، المجموع، ج ٥، ص ٨٤. ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ١، ص ٨٤.

(٧) انظر: المردوي، الإنصاف، ج ٥، ص ٤٢٧. ابن مفلح، محمد، الآداب الشرعية، ج ٢، ص ٢٧٣.

(٨) رواه أبو داود في سننه، أبواب: فضائل القرآن، باب: الدعاء، حديث رقم: ١٤٨٦، ج ٢، ص ٦٠٨، وحكم الأرثووط على الحديث بأنه صحيح لغيره.

أن يرفع إلى السماء ظهر كفيه؛ تفاعلاً في الأول بحصول المأمول، وفي الثاني بدفع المحذور. (١)

### خامساً: كراهة اتباع الجنابة بنار

اتفق الفقهاء على كراهة اتباع الجنابة بنار في مجمرة أو غيرها، وإن كانت بخوراً؛ كي لا يكون ذلك تفاعلاً بالسوء؛ أي بالنار. (٢)

\*\*\*

- 
- (١) انظر: القاري، مرقاة المفاتيح، ج ٤، ص ١٥٣٢. القسطلاني، إرشاد الساري، ج ٩، ص ١٩٧.
- (٢) نقل الإجماع على ذلك: ابن القطان، الإقناع، ج ١، ص ١٩٠، وانظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ج ١، ص ٣١٠. ابن عابدين، رد المحتار، ج ٢، ٢٣٦. الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج ١، ص ٤٢٤. الزرقاني، شرح الزرقاني، ج ٢، ص ٨٠. النووي، المجموع، ج ٥، ص ٢٨١. العمراني، البيان، ج ٣، ص ٩٣. زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ج ١، ص ٣١٢. البهوتي، كشف القناع، ج ٢، ص ١٢٩. المناوي، التيسير، ج ٢، ص ٤٨٩. الدهلوي، لمعات التنقيح، ج ٤، ص ١٧٦.

## المطلب الثاني: الاستدلال بالحياء في الأحكام الفقهية

الحياء في اللغة هو: التوبة والحِشْمَة،<sup>(١)</sup> أما في الاصطلاح فهو: انقباض النفس من شيء وتركه حذرًا عن اللوم فيه،<sup>(٢)</sup> وقد عدَّ النَّبِيُّ ﷺ الحياء من الإيمان، في قوله: "الإيمانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ؛"<sup>(٣)</sup> لكونه باعثاً على فعل الطاعة ومانعاً عن فعل المعصية.<sup>(٤)</sup>

أما من الناحية الفقهية؛ فمن الأحكام التي كان الحياء دليلاً عليها:

### أولاً: عدم تغريب الزاني

ذهب الحنفية<sup>(٥)</sup> إلى عدم تغريب الزاني البكر، ومما استدلوا به: كون الْمُعْرَبِ ما دام في بلده فإنه يمتنع عن الزنا حياءً من أقاربه وقبيلته؛ فإن غرناه فكأننا فتحنا باب الزنا له؛ لزوال الحياء في الغربة، وكذا المرأة إن تباعدت عن قبيلتها وأهلها؛ ارتفع الحياء، وقد تدفعها حاجات المعاش إلى الزنا لارتفاع الحياء من المعارف، وهو أقبح وجوه الزنا؛ لأنه يقع جهراً، أما مع وجود الأقارب فإنه يقع خفية استحياء منهم.

(١) انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٢، ص ١٢٢. ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص ٢١٧.

(٢) انظر: الجرجاني، التعريفات، ص ٩٤. الكفوي، الكليات، ص ٤٠٤.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: أمور الإيمان، ج ١، ص ١١، حديث رقم: ٩.

(٤) انظر: النووي، المنهاج، ج ٢، ص ٥. ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٥٢.

(٥) انظر: العيني، البناية، ج ٦، ص ٢٨٩. الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٧، ص ٣٩. الزيلعي، تبين الحقائق، ج ٣، ص ١٧٤. ابن الدهان، تقويم النظر، ج ٤، ص ٤٦٩.



ثانياً: التوكيل بالخصومة لا يتوقف على رضا الخصم في حالة المرأة المخدرة<sup>(١)</sup> ذهب الحنفية،<sup>(٢)</sup> والحنابلة<sup>(٣)</sup> إلى عدم جواز التوكيل بالخصومة إلا برضا الخصم وممن استثني من ذلك المرأة المخدرة؛ إذ يجوز توكيلها بغير رضا الخصم؛ لعجزها عن الخصومة؛ لأن الحياء يمنعها عن التكلم، وعن جواب الخصم، وربما يصير ذلك سبباً لفوات حقها.

ثالثاً: الحياء علة للحكم: من جهة أخرى فيصلح الحياء أن يكون علة للتحريم، ومن الأمثلة الفقهية على ذلك: ما ذهب إليه فقهاء الشافعية،<sup>(٤)</sup> والحنابلة<sup>(٥)</sup> بكون من طلب مال غيره فدفعه إليه حياء، لم يملكه ولا يحل له أن يأخذ منه شيئاً؛ لاشتماله على الإكراه بسيف الحياء، فهو كالإكراه بالسيف الحقيقي، بل لعل الإكراه بسيف الحياء أشد؛ فقد يُتحمل الجرح بالسيف الحقيقي، ولا تُتحمل جرح المروءة والوجهة بسيف الحياء.<sup>(٦)</sup>

(١) المرأة المُخَدَّرَةُ: هي المرأة الملازمة للخدر - أي البيت - فلا تخرج من بيتها إلا للضرورة. انظر: عليش، منح الجليل، ج ٨، ص ٥٦١. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٦، ص ٣٢٥. قلعة جي وقنيبي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤١٥.

(٢) انظر: ابن مازة البخاري، المحيط البرهاني، ج ٨، ص ٤١. الموصلي، الاختيار، ج ٢، ص ١٥٧.

(٣) انظر: ابن قدامة، المغني، ج ١٠، ص ٥٥. ابن قدامة، الشرح الكبير، ج ١١، ص ٤٢٠.

(٤) انظر: الرملي، نهاية المحتاج، ج ٥، ص ١٤٦. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٣، ص ٣٣٥. ابن حجر الهيتمي، الفتاوى الفقهية الكبرى، ج ٣، ص ٣٠.

(٥) انظر: السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ٤، ص ٣٨٠-٣٨١. البهوتي، شرح منتهى الإرادات، ج ٢، ص ٤٣٠.

(٦) ابن حجر الهيتمي، الفتاوى الفقهية الكبرى، ج ٣، ص ٣٠.

### المطلب الثالث: الاستدلال بالتنزه في الأحكام الفقهية

التنزه: نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنِ الْقَبِيحِ تَنْزِيهَاً؛ أي: نَحَّأَهَا، وَأَصْلُ التَّنْزِهِ البَعْدُ، وَمِنْهُ تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى: وَهُوَ تَبْعِيدُهُ وَتَقْدِيسُهُ عَنِ الْأَنْدَادِ وَالْأَشْبَاهِ وَعَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ النَّقَائِصِ؛ وَتَنْزَهُ عَنْهُ؛ أَي تَرَكَهُ وَأَبْعَدَ عَنْهُ، وَنَزَّهَ الرَّجُلُ: بَاعَدَهُ عَنِ الْقَبِيحِ، وَهُوَ يَتَنَزَّهُ عَنِ مَلَائِمِ الْأَخْلَاقِ: أَي يَتَرَفَّعُ عَمَّا يَدْمُ مِنْهَا، وَالتَّنْزُهُ: أَنْ يَرْفَعَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ عَنِ الشَّيْءِ تَكْرُمًا، وَرَعْبَةً عَنْهُ، وَالتَّنْزَاهَةُ: الْبُعْدُ عَنِ السَّوِّ. (١)

أما من الناحية الفقهية؛ فقد أكد ابن القصار المالكي (٢) عدم قيام مانع أصولي لكون النهي عن شيء جاء لعللة التنزه؛ كالنهي عن كسب الحجام، وثن الصور. (٣)

(١) انظر: الزبيدي، تاج العروس، ج٣٦، ص٥٢٦ وما بعدها. ابن منظور، لسان العرب، ج١٣، ص٥٤٨-٥٤٩. الهروي، تهذيب اللغة، ج٦، ص٩٢. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص١٢٥٤. الفيومي، المصباح المنير، ج٢، ص٦٠١. المناوي، التوقيف، ص١١٠. الكفوي، الكليات، ج١، ص٣١٥، مادة: نزه.

(٢) هو: أبو الحسن، علي بن أحمد البغدادي، المعروف بابن القصار الأبهري الشيرازي الإمام الفقيه الأصولي الحافظ النظار، وبي قضاء بغداد، من أشهر مصنفاة: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار الذي لا يعرف للمالكيين كتاب في الخلاف أكبر منه، توفي سنة ٣٩٨ هـ=١٠٠٧ م. انظر ترجمته في: ابن فرحون، الديباج المذهب، ج٢، ص١٠٠. البغدادي، إيضاح المكنون، ج٢، ص١٣٣. مخلوف، شجرة النور الزكية، ج١، ص١٣٨، ترجمة رقم: ٢٤٦. كحالة، معجم المؤلفين، ج٧، ص١٢.

(٣) ابن القصار، عيون الأدلة، ج٢، ص٧٥٠.

من الأحكام التي كان التنزه دليلاً عليها أو تعليلاً لها:

أولاً: فرك المني وغسله إن أصاب الثوب

ذهب الشافعية<sup>(١)</sup> إلى طهارة المني وأن ما ورد من أحاديث فيها فرك المني<sup>(٢)</sup> وغسله<sup>(٣)</sup> إنما كان ذلك للتنزه والاستحباب.

ثانياً: أكل البصل والثوم في حق النبي ﷺ

كان عليه الصلاة والسلام لا يأكل الثوم، والبصل، والكرات، إذ كان يمتنع من أكله تنزهاً حتى لا يتأذى به الملك.<sup>(٤)</sup>

ثالثاً: كراهة القرع<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) انظر: النووي، المجموع، ج ٢، ص ٥٥٤. ابن الملقن، الإعلام، ج ٢، ص ٧٨.
- (٢) منها ما ورد عن السيدة عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"، رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: حكم المني، ج ١، ص ٢٣٨، حديث رقم: ١٠٦- (٢٨٨).
- (٣) منها ما ورد عن السيدة عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ"، رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: حكم المني، ج ١، ص ٢٣٩، حديث رقم: ١٠٨- (٢٨٩).
- (٤) انظر: البغوي، التهذيب، ج ٥، ص ٢١٨. النووي، المنهاج، ج ٥، ص ٥١. ابن قتيبة، الأشربة، ص ٢٣٤.
- (٥) القرع وقيل: القناز، هو: أن يخلق الرأس ويترك منه مواضع متفرقة غير مخلوقة. انظر: الزمخشري، الفائق، ج ٣، ص ١٨٩. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٤، ص ٥٩. النووي، تحرير ألفاظ التنبيه، ص ٣٤. الفيومي، المصباح المنير، ج ٢، ص ٥٠٢.

ذهب بعض الشافعية،<sup>(١)</sup> وبعض المالكية<sup>(٢)</sup> إلى كراهة القزع لخبر الصحيحين،<sup>(٣)</sup> وأن النهي جاء للتنزه.

رابعاً: ترك النبي ﷺ شرب النبيذ<sup>(٤)</sup> بعد ثلاثة أيام

روى مسلم في صحيحه عن ابن عباس قوله: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْتَبِذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَشْرِبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي بَجِيءُ، وَالْعَدَّةَ وَاللَّيْلَةَ الْأُخْرَى، وَالْعَدَّةَ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ."<sup>(٥)</sup>

ذهب بعض الشافعية،<sup>(٦)</sup> والحنابلة<sup>(٧)</sup> إلى أن النبي ﷺ كان يرى النبيذ بعد ثلاثة أيام؛ فإن ظهر فيه شيء من مبادئ الإسكار والتغير أراقه؛ لأنه إذا أسكر صار حراماً ونجساً فإراق ولا يسقيه الخادم؛ لأن المسكر لا يجوز سقيه الخادم

(١) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٤، ص ١٠١. الرملي، غاية البيان، ص ٤٠.

(٢) انظر: الشنقيطي، لوامع الدرر، ج ١، ص ٣٨١.

(٣) ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ. رواه البخاري في صحيحه، كتاب: اللباس، باب: القزع، ج ٧، ص ١٦٣، حديث رقم: ٥٩٢٠. ورواه مسلم في صحيحه، كتاب: اللباس والزينة،

باب: كراهة القزع، ج ٣، ص ١٦٧٥، حديث رقم: ١١٣- (٢١٢٠).

(٤) النبيذ: هو الماء الذي يترك فيه التمر والعنب ما لم ينقلب مسكراً. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٥، ص ٧. النووي، تحرير ألفاظ التنبيه، ص ٤٦. البعلي، المطلع على أبواب المقنع، ص ٥٥. قلعة جي وقنبيي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤٧٤.

(٥) كتاب: الأشربة، باب: إباحة النبيذ الذي لم يشند ولم يصر مسكراً، ج ٣، ص ١٥٨٩، حديث رقم: ٧٩- (٢٠٠٤).

(٦) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٣، ص ١٧٤.

(٧) انظر: البهوتي، المنح الشافيات، ج ٢، ص ٧٣٩. البلباني، الدلائل والإشارات، ج ٣، ص ٤٠٣. ابن قتيبة، الأشربة، ص ٢٣٤.

كما لا يجوز شربه، أما إن كان لم يظهر فيه تغير ونحوه من مبادئ الإسكار فيسقيه للخادم ولا يريقه؛ لأنه مال تحرم إضاعته، ويترك شربه تنزهاً.

### خامساً: البول قائماً

روى البخاري في صحيحه عن حُدَيْفَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سُبَّاطَةَ قَوْمِ قَبَالٍ قَائِماً، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَحِثُّهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ،<sup>(١)</sup> وقد علل ابن القيم ذلك بأنه إنما فعل ذلك تنزهاً وبعداً من إصابة البول، فإنه إنما فعل هذا لما أتى سباطة قوم وهي مكان إلقاء القمامة وتكون مرتفعة، فلو بال فيها الرجل قاعداً لارتد عليه بوله.<sup>(٢)</sup>

### سادساً: كسب الإمام<sup>(٣)</sup>

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ،"<sup>(٤)</sup> وقد علل غير واحد من العلماء هذا النهي للتنزه عن رذائل المكاسب.<sup>(٥)</sup>

(١) كتاب: الوضوء، باب: البول قائماً وقاعداً، ج ١، ص ٥٤، حديث رقم: ٢٢٤.

(٢) انظر: ابن القيم، زاد المعاد، ج ١، ص ١٦٥. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٢، ص ٣٣٥.

(٣) بيّن النووي أن كسب الإمام هنا هو: كسبهن بالزنا وشبهه لا بالغزل والخيطة ونحوهما. شرح النووي على مسلم، ج ١٠، ص ٢٣١.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الإجارة، باب: كسب البغي والإماء، ج ٣، ص ٩٣، حديث رقم: ٢٢٨٣.

(٥) انظر: المقدسي، السنن والأحكام، ج ٤، ص ٤٦٥. ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٦، ص ٣٦٤.

سابعاً: كراهة إعطاء العامل الهاشمي من مصرف العاملين عليها  
إنَّ من مصارف الرِّكاة: "العاملين عليها" بيد أن الحنفية ذهبوا إلى كراهة  
إعطاء العامل الهاشمي من هذا المصرف؛ تنزيهاً لقرابة الرسول ﷺ  
عن شبهة الوسخ. (١)

#### ثامناً: كراهة اتخاذ الصيد حرفة

ذهب الحنفية في رواية إلى كراهة اتخاذ الصيد حرفة، تنزيهاً من اتخاذ الروح  
عادة. (٢)

#### تاسعاً: كراهة سؤر الهرة

ذهب الحنفية إلى كراهة سؤر الهرة؛ لأنها لا تتحامى عن النجاسة. (٣)

#### عاشراً: كراهة شرب الماء المستعمل والعجن به

ذهب الحنفية إلى كراهة شرب الماء المستعمل والعجن به: تنزيهاً؛ لاستقذار  
النفس له. (٤)

#### حادي عشر: صلاة العيد في المسجد

ذهب المالكية إلى أنه إن صُلِّيَتْ صلاة العيد في المسجد؛ لأجل الضرورة  
كالمطر، فيلزم خفض الصوت في المسجد؛ تنزيهاً له من رفع الأصوات. (٥)

(١) انظر: ابن الهمام، فتح القدير، ج ٢، ص ٢٦٢-٢٦٣. ابن أمير حاج، التقرير والتحبير، ج ١، ص ٢٢٨.

المرغيناني، الهداية، ج ١، ص ١١٠. الباري، العناية، ج ٢، ص ٢٦٣. العيني، البناء، ج ٣، ص ٤٥١.

(٢) انظر: الحموي، غمز عيون البصائر، ج ٢، ص ٢٢٤.

(٣) انظر: الشرنبلالي، مراقي الفلاح، ص ١٨.

(٤) انظر: ابن عابدين، رد المختار، ج ١، ص ٢٠١. الطحطاوي، حاشية الطحطاوي، ص ٢٣.

(٥) انظر: ابن الحاج، المدخل، ج ٢، ص ٢٨٩.

## ثاني عشر: عدم إقامة الحدود في المسجد

ذهب المالكية إلى كراهة إقامة الحدود في المسجد؛ تنزيهاً له؛ لأن هذا الفعل ذريعة إلى أن يخرج ما يُنجس المسجد. (١)

## ثالث عشر: كراهة إراقة ماء الوضوء في الطريق

ذهب الحنابلة إلى كراهة إراقة ماء الوضوء والغسل في الطريق؛ لأنه أماكن يداس فيه تنزيهاً للماء لأنه أثر عبادة. (٢)

\*\*\*

---

(١) انظر: الخطاب، مواهب الجليل، ج٦، ص١١٤. عيش، منح الجليل، ج٨، ص٢٨٧.

(٢) انظر: المرادوي، الإنصاف، ج١، ص١٦٨. البهوتي، دقائق أولي النهى، ج١، ص٨٣.

## المطلب الرابع: الاستدلال بالرفق في الأحكام الفقهية

الرَّفْقُ لغة: رَفَقَ يَرْفُقُ رَفْقاً فَهُوَ رَفِيقٌ بِكَذَا وَكَذَا. وَفُلَانٌ رَفِيقٌ بِفُلَانٍ وَرَافِقٌ بِهِ، وَهُوَ اللِّطْفُ وَحُسْنُ الصَّنِيعِ إِلَيْهِ،<sup>(١)</sup> أما اصطلاحاً فهو: لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل وهو ضد العنف،<sup>(٢)</sup> والرفق في صفات الله تعالى وأسمائه بمعنى اللطيف الذي في القرآن، والرفق في كل أمر أخذه بأحسن وجوهه وأقربها،<sup>(٣)</sup> وفي الحديث: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "...إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ." <sup>(٤)</sup>

أما من الناحية الفقهية؛ فمن الأحكام التي كان الرفق من أسبابها:  
أولاً: جواز السلم

- 
- (١) انظر: الأزدي، جمهرة اللغة، ج ٢، ص ٧٨٤. الجوهري، الصحاح، ج ٤، ص ١٤٨٢. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٤١٨. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ٨٨٧، مادة: رفق.
- (٢) انظر: النووي، تحرير ألفاظ التنبيه، ص ٣١٩. ابن حجر، فتح الباري، ج ١٠، ص ٤٤٩. العيني، عمدة القاري، ج ٢٢، ص ١١٣. الكفوي، الكليات، ص ٤٨٢.
- (٣) انظر: القاضي عياض، مشارق الأنوار، ج ١، ص ٢٩٦. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٢، ص ٢٤٦.
- (٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، ج ٨، ص ١٢، حديث رقم: ٦٠٢٤. ورواه مسلم في صحيحه، كتاب: السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ج ٤، ص ١٧٠٦، حديث رقم: ١٠- (٢١٦٥).



علل المالكية،<sup>(١)</sup> والشافعية،<sup>(٢)</sup> والحنابلة<sup>(٣)</sup> جواز السلم عملاً بالارتفاق؛ وذلك بانتفاع البائع بتقديم المال، وانتفاع المشتري بالسعر الرخيص للمسلم فيه.

### ثانياً: جواز الحوالة

علل الشافعية<sup>(٤)</sup> جواز الحوالة ما فيها من الارتفاق؛ لأن الإنسان قد يستحق ديناً وعليه مثله فيشق عليه الاستيفاء والإيفاء؛ فجوزت لدفع هذه الكلفة.

### ثالثاً: جواز المضاربة

علل المالكية<sup>(٥)</sup> جواز المضاربة للرفق بالناس.

### رابعاً: وقت جمع المغرب والعشاء للمطر

ذهب المالكية<sup>(٦)</sup> إلى جمع الصلاتين ليلة المطر بحيث يؤخرون المغرب شيئاً ثم يصلونها ثم يصلون العشاء الآخرة قبل مغيب الشفق؛ لأن معناه الرفق بالناس

---

(١) انظر: ابن رشد، بداية المجتهد، ج ٣، ص ٢١٩. الرجراجي، مناهج التحصيل، ج ٦، ص ٩٤. ابن يونس الصقلي، الجامع لمسائل المدونة، ج ١١، ص ٢٠٩. القاضي عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة، ج ١، ص ٩٨٩.

(٢) انظر: الجمل، حاشية الجمل، ج ٥، ص ٤٦١. البجيرمي، حاشية البجيرمي، ج ٤، ص ٤٣٠.

(٣) انظر: ابن القيم، إعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٩٤. المرادوي، التخبير، ج ٦، ص ٢٨٩٣. ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج ٣، ص ٤٨٨.

(٤) انظر: النووي، فتح الوهاب، ج ١، ص ٢٥٠. ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٥، ص ٢٣١.

الدميري، النجم الوهاج، ج ٤، ص ٤٦٩. زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ج ٢، ص ٢٣١.

(٥) انظر: ابن رشد، بداية المجتهد، ج ٤، ص ٢١. التوزري الزبيدي، توضيح الأحكام، ج ٣، ص ١٦٧.

(٦) انظر: مالك، المدونة، ج ١، ص ٢٠٣. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج ١، ص ٢٥٩. المازري،

شرح التلقين، ج ١، ص ٨٤٣.

ورفع ما يدركهم من المشي في المطر والطين عند شدة الظلمة، والتأخير إلى غيبوبة الشفق أو ما قرب من غيبوبته قرباً كثيراً يوقع في الضرر الذي كان الجمع لرفعه وإزاحته.

تجدر الإشارة إلى أن جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة أجازوا الجمع لأجل المطر - على خلافات بينهم في أي الصلاتين تجمعا - كون الجمع أرفق بالناس ويدفع المشقة عنهم.<sup>(١)</sup>

### خامساً: كراهة الإطالة في الصلاة

ذهب فقهاء الحنفية،<sup>(٢)</sup> والمالكية،<sup>(٣)</sup> والشافعية،<sup>(٤)</sup> والحنابلة<sup>(٥)</sup> إلى كراهة إطالة الإمام للصلاة؛ عملاً بقيمة الرفق بالمؤمنين، كما نص على ذلك النبي ﷺ في قوله: "إِذَا أُمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ، فَلْيُحَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالصَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحَدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ."<sup>(٦)</sup>

- 
- (١) انظر: الخرشبي، شرح مختصر خليل، ج ٢، ص ٧٠. زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ج ١، ص ٢٤٥. البهوتي، شرح منتهى الإرادات، ج ١، ص ٢٩٩.
- (٢) انظر: ابن الهمام، فتح القدير، ج ١، ص ٣٥١، ابن نجيم، البحر الرائق، ج ١، ص ٣٧٢.
- (٣) انظر: الزرقاني، شرح الزرقاني على مختصر خليل، ج ١، ص ٣٧٢.
- (٤) انظر: الرملي، نهاية المحتاج، ج ٢، ص ١٤٦.
- (٥) انظر: السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ١، ص ٦٣٧.
- (٦) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، ج ١، ص ٣٤١، حديث رقم: ١٨٣- (٤٦٧).

## المطلب الخامس: التعليل بالبغضاء في الأحكام الفقهية

البُغْضُ والبِغْضَةُ: نقيض الحب، يقال: بَغَضَ الرجلُ، بَغَاضَةً أَي صارَ بَغِيضاً، وبَغَّضَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ تَبْغِيضاً فَأَبْغَضُوهُ أَي مَقَّتُوهُ، وَتَبَاعَضَ الْقَوْمُ أَبْغَضَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. والبِغْضَاءُ والبِغَاضَةُ: شِدَّةُ البِغْضِ. (١)

أما الأحكام الفقهية المرتبطة بالبغضاء؛ فمنها:

أولاً: عدم الوفاء بحق النفقة إذا فوته الزوج على زوجته

اتفق الفقهاء على وجوب نفقة الزوجة على زوجها، (٢) واختلفوا فيما إذا ترك الزوج الإنفاق على زوجته مدة؛ فهل يجب الوفاء بنفقة ما مضى، أم أنها تسقط عنه؟ فذهب ابن القيم إلى أن نفقة الزوجة الماضية تسقط مطلقاً، ومما استدل به: كون فرض النفقة على المدة الماضية -مع استغناء الزوجة عن ذلك- يؤدي إلى العداوة والبغضاء بين الزوجين، وهو ضد ما جعله الله بينهما من المودة والرحمة. (٣)

ثانياً: النهي عن الخطبة على خبطة الغير، والبيع على بيع الغير

روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِيَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنْائِهَا. (٤)

(١) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ١، ص ٢٧٤. ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ١٢١. الزبيدي، تاج العروس، ج ١٨، ص ٢٤٧. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ٦٣٧. النسفي، طلبة الطلبة، ص ١٥٨. الفيومي، المصباح المنير، ج ١، ص ٥٦. البركتي، التعريفات الفقهية، ص ٤٦، مادة: بغض.

(٢) انظر: ابن المنذر، الإجماع، ص ٨٣. ابن رشد، بداية المجتهد، ج ٣، ص ٧٦.

(٣) انظر: ابن القيم، زاد المعاد، ج ٥، ص ٥٤٤-٥٤٥.

(٤) كتاب: البيوع، باب: لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، حتى يأذن له أو يترك، ج ٣، ص ٦٩، حديث رقم: ٢١٤٠.

عَلَّلَ غير واحد من الفقهاء هذا النهي منعاً لإيقاع العداوة والبغضاء بين الناس.<sup>(١)</sup>

### ثالثاً: تحريم الجمع بين الأختين في الزواج

اتفق فقهاء الحنفية،<sup>(٢)</sup> والمالكية،<sup>(٣)</sup> والحنابلة<sup>(٤)</sup> على تحريم الجمع بين الأختين في الزواج، معللين ذلك بأن الجمع بينهما يؤدي إلى البغضاء وقطيعة الرحم؛ لأن العداوة بين الضرتين ظاهرة.

### رابعاً: عدم جواز الوصية للوارث

قال عليه السلام: "إِنَّ اللَّهَ ﻻ يُعْطِي لِكُلِّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، فَالَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ"،<sup>(٥)</sup> وقد عُلِّلَ الحنفية،<sup>(٦)</sup> والحنابلة<sup>(٧)</sup> هذا الأمر لما فيه من إيقاع العداوة والبغضاء والحسد بين الورثة.

(١) انظر: ابن قدامة، المغني، ج ٧، ص ١٤٣-١٤٤. ابن مفلح، المبدع، ج ٦، ص ٩١. ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ج ٢، ص ١٤٠. ابن العطار، العدة في شرح العمدة، ج ٢، ص ١١٦٠. البسام، تيسير العلام، ج ١، ص ٤٩٥. العثيمين، فتح ذي الجلال والإكرام، ج ٤، ص ٤٥٤. الحن والبعث والشريحي، الفقه المنهجي، ج ٦، ص ٤٣.

(٢) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٢، ص ٢٦٢.

(٣) انظر: ابن رشد، البيان والتحصيل، ج ٤، ص ٢٨٧. الصقلي، الجامع لمسائل المدونة، ج ٩، ص ٣٣٩.

(٤) انظر: ابن قدامة، المغني، ج ٧، ص ١١٥. البهوتي، كشف القناع، ج ٥، ص ٧٤.

(٥) رواه الترمذي في سننه، أبواب: الوصايا، باب: ما جاء لا وصية لوارث، ج ٤، ص ٤٣٣، حديث رقم: ٢١٢٠، وحكم الترمذي على الحديث بأنه حسن، وحكم الألباني على الحديث بأنه صحيح في: إرواء الغليل، ج ٦، ص ٨٧، حديث رقم: ١٦٥٥.

(٦) انظر: الموصل، الاختيار، ج ٢، ص ١٣٧.

(٧) انظر: ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ١٤١.

## المطلب السادس: الاستدلال بالوفاء في الأحكام الفقهية

الوفاء من وقي وهي تدل على إكمال وإتمام، ومنه الوفاء؛ أي إتمام العهد والقيام بمقتضاه، وإكمال الشرط، والوفاء ضد الغدر، يقال: وقي لنا فلان؛ أي تم لنا قوله ولم يغدر،<sup>(١)</sup> وقد أمر الله تعالى بهذا الخلق؛ إذ قال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا﴾<sup>(٣)</sup>

أما الأحكام الفقهية المرتبطة بالوفاء؛ فمن أبرزها:

الوفاء بالشروط التي لا توافق عقد النكاح ولا تنافيه

إذا اشترطت المرأة على زوجها ألا يتزوج عليها أو ألا يخرجها من بلدها مثلاً، فقد اختلف الفقهاء في حكم هذا الشرط، فذهب الحنابلة،<sup>(٤)</sup> وابن تيمية،<sup>(٥)</sup> وابن القيم<sup>(٦)</sup> إلى أن الشرط صحيح لازم؛ استناداً إلى جملة أدلة؛ منها: الوفاء بالشرط؛ عملاً بقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٧)</sup> وقول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مِمَّا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ."<sup>(٨)</sup>

(١) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٦، ص١٢٩. ابن منظور، لسان العرب، ج١٥، ص٣٩٨. الفيومي، المصباح المنير، ج٢، ص٦٦٧. الكفوي، الكلبيات، ص٢٠٩. البركتي، التعريفات الفقهية، ص٢٣٨.

(٢) سورة المائدة، آية: ١.

(٣) سورة الإسراء، من آية: ٣٤.

(٤) انظر: البهوتي، دقائق أولى النهى، ج٢، ص٦٦٥. ابن قدامة، المغني، ج٧، ص٩٣. المرادوي، الإنصاف، ج٨، ص١٥٥.

(٥) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج٣٢، ص١٦٤.

(٦) انظر: ابن القيم، إعلام الموقعين، ج٣، ص٢٦٦.

(٧) سورة المائدة، من آية: ١.

(٨) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الشروط، باب: الشروط في المهر عند عقدة النكاح، حديث رقم: ٢٧٢١، ج٣، ص١٩٠.

## المطلب السابع: الاستدلال بالإكرام في الأحكام الفقهية

الإكرام، يقال: أَكْرَمَهُ: إِكْرَامًا، وَكَرَمَهُ: تَكْرِيمًا؛ أي: عَظَّمَهُ وَنَزَّهَهُ، وَالاسْمُ مِنْهُمَا: الْكَرَامَةُ، وَالْإِكْرَامُ: أَنْ يُوصَلَ إِلَى الْإِنْسَانِ بِنَفْعٍ لَا تَلْحَقُهُ فِيهِ عَضَاضَةٌ، أَوْ أَنْ يُجْعَلَ مَا يُوَصَّلُ إِلَيْهِ شَيْئًا كَرِيمًا؛ أي: شَرِيفًا،<sup>(١)</sup> قَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثٌ ضَيفَ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>

أما الأحكام الفقهية المرتبطة بالإكرام؛ فمن أبرزها:

أولاً: تحلية المصحف بالذهب

ذهب الشافعية<sup>(٣)</sup> إلى إباحة تحلية المصحف بالذهب والفضة؛ إكراماً له.

ثانياً: الاستقبال أو الاستدبار في البول والغائط

ذهب الشافعية في رواية<sup>(٤)</sup> إلى كراهة استقبال أو استدبار الشمس أو القمر

أو مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو بيت المقدس ببول أو غائط؛ إكراماً له.

(١) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢، ص ٥١٢. الزبيدي، تاج العروس، ج ٣٣، ص ٣٣٧. رضا، معجم متن اللغة، ج ٥، ص ٥٥. عمر، معجم اللغة المعاصرة، ج ٢، ص ١٩٢٢. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص ٧٠٧.

(٢) سورة الذاريات، آية: ٢٤.

(٣) انظر: ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٣، ص ٢٨١. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٢، ص ٩٩. الرملي، نهاية المحتاج، ج ٣، ص ٩٥.

(٤) انظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ١، ص ١٥٦. زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ج ١، ص ٤٦. زكريا الأنصاري، الغرر البهية، ج ١، ص ١١٨-١١٩.

### ثالثاً: استحباب دفن ما انفصل من إنسان حي

ذهب الشافعية<sup>(١)</sup> إلى استحباب دفن ما انفصل من حي؛ ك: يد سارق وظفر وشعر ودم فصد؛ إكراماً لصاحبها.

### رابعاً: القيام لأهل الفضل

ذهب الشافعية<sup>(٢)</sup> إلى استحباب القيام لأهل الفضل من علم أو صلاح أو نحوها؛ إكراماً لهم لا رياء وتفخيماً.

### خامساً: وضع الطيب على أماكن السجود من المتوفى

ذهب المالكية<sup>(٣)</sup> والشافعية<sup>(٤)</sup> إلى استحباب وضع الطيب على أماكن السجود من الميت؛ وهي: الجبهة والأنف وباطن الكفين والركبتان والقدمان؛ إكراماً لها كونها الأعضاء المتقرب بها إلى الله ﷻ.

### سادساً: اجتماع صلاة الكسوف مع صلاة الجنازة

ذهب الحنابلة<sup>(٥)</sup> إلى أنه إن اجتمعت صلاة الكسوف مع صلاة الجنازة؛ فتقدم صلاة الجنازة؛ إكراماً للميت.

(١) انظر: الرملي، نهاية المحتاج، ج ٢، ص ٤٩٤-٤٩٥. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٢، ص ٣٢.

زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ج ١، ص ٣١٣.

(٢) انظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٤، ص ٢١٨. الخطيب الشربيني، الإقناع، ج ٢،

ص ٤٠٨. زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ج ٣، ص ١١٤.

(٣) انظر: الخطاب، مواهب الجليل، ج ٢، ص ٢٢٦. الحرشي، شرح مختصر خليل، ج ٢، ص ١٢٧.

المازري، التلقين، ج ١، ص ١١٤١.

(٤) انظر: الرافعي، فتح العزيز، ج ٥، ص ١٣٨-١٣٩. قليوبي، حاشية قليوبي، ج ١، ص ٣٨٤.

(٥) انظر: المرادوي، الإنصاف، ج ٢، ص ٤٤٩. ابن قدامة، المغني، ج ٢، ص ٣١٧. البهوتي، كشف

القناع، ج ٢، ص ٦٥.

سابعاً: وضع ما نتف من شعر الميت في الكفن  
ذهب الشافعية<sup>(١)</sup> إلى أن ما نتف من شعر الميت في أثناء غسله يوضع في  
كفنه إكراماً له.

\*\*\*

---

(١) انظر: الرملي، تحفة المحتاج، ج ٣، ص ١٠٣. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٢، ص ١٠.



## المطلب الثامن: الاستدلال بحسن الظن في الأحكام الفقهية

الظن: هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، ويستعمله الفقهاء بمعنى التردد بين أمرين استويا أو ترجح أحدهما على الآخر،<sup>(١)</sup> أما حسن الظن فيعني ترجيح جانب الخير على جانب الشر.<sup>(٢)</sup> وقد دعا الله سبحانه إلى حسن الظن؛ فقال: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾<sup>(٣)</sup>؛ إذ تتضمن الآية أن المؤمن إذا سمع مقالة سوء في أخيه أن يكذبها ويحسن الظن فيه،<sup>(٤)</sup> وقال تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾<sup>(٥)</sup> ولم يقل: الظن كله؛ لأنه سبحانه أذن للمؤمنين أن يظن بعضهم ببعض الخير،<sup>(٦)</sup> وقال رسول الله ﷺ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ"،<sup>(٧)</sup> والمراد النهي عن ظن السوء.<sup>(٨)</sup>

- (١) انظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٣٥، ص ٣٦٥. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ١٢١٣.
- الجرجاني، التعريفات، ص ١٤٤. الكفوي، الكليات، ص ٦٧. التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج ٢، ص ١١٥٣-١١٥٤.
- (٢) انظر: ابن حميد، نضرة النعيم، ج ٥، ص ١٥٩٧..
- (٣) سورة النور، آية: ١٢.
- (٤) انظر: التوحيد، البحر المحيط، ج ٨، ص ٢١. الخازن، لباب التأويل، ج ٣، ص ٢٨٨.
- (٥) سورة الحجرات، آية: ١٢.
- (٦) انظر: الطبري، جامع البيان، ج ٢٢، ص ٣٠٣-٣٠٤.
- (٧) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير، ج ٨، ص ١٩، حديث رقم: ٦٠٦٤. ورواه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش ونحوها، ج ٤، ص ١٩٨٥، حديث رقم: ٢٨-(٢٥٦٣).
- (٨) انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، ج ١٦، ص ١١٨.

أما الأحكام الفقهية المرتبطة بحسن الظن؛ فمن أبرزها:

أولاً: قبول إقرار مريض الموت للوارث بحق أو مال

ذهب الشافعية،<sup>(١)</sup> وابن حزم<sup>(٢)</sup> إلى قبول إقرار مريض الموت للوارث بحق أو مال، وذلك عملاً بخلق إحسان الظن بالمقر، وتجنباً لخلق سوء الظن المنهي عنه في قول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ".<sup>(٣)(٤)</sup>

ثانياً: قبول شهادة الوالد لولده والولد لوالده

ذهب ابن حزم وأبو ثور وشريح إلى قبول شهادة الوالد لولده والولد لوالده؛ اتباعاً لظاهر نص القرآن الكريم، ولعدم جواز الظن إلا ظن الخير،<sup>(٥)</sup> قال ﷺ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ".<sup>(٦)</sup>

في ختام موضوع: الاستدلال بالقيم الخلقية تفصيلاً على الأحكام الفقهية؛ تجدر الإشارة إلى أن من الأهمية بمكان ذكر قيمة الإحسان؛ إذ أمر الله تعالى

(١) انظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٣، ص ٢٧١.

(٢) انظر: ابن حزم، المحلى، ج ٧، ص ١٠٧-١٠٨.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) انظر: الشاطبي، إعلام الموقعين، ج ٥، ص ٣٠١. ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، ج ٤، ص ٤٤٣. النووي، المنهاج، ج ١٦، ص ١١٨. ابن حجر، فتح الباري، ج ١٠، ص ٤٨١، وج ١٢، ص ٥. العيني، عمدة القاري، ج ٢٣، ص ٢٣٢.

(٥) انظر: ابن حزم، المحلى، ج ٨، ص ٥٠٥ وما بعدها. ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، ج ٤، ص ٢٦٩-٢٧٠. الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٨، ص ٣٣٦.

(٦) سبق تخريجه.

به في كل شيء، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَيْبِحَتَهُ"،<sup>(١)</sup> فيعدّ هذا الحديث من الأحاديث الجامعة لقواعد الإسلام،<sup>(٢)</sup> ومن الفروع الفقهية المرتبطة بالإحسان كراهية ذبح الشاة بآلة كالة، وكراهية ذبح شاة وأخرى تنظر إليها.<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

- 
- (١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة، ج ٣، ص ١٥٤٨، حديث رقم: ٥٧- (١٩٥٥).
- (٢) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٣، ص ١٠٧. ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية، ص ٧٢.
- (٣) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٥، ص ٦٠. البغدادي، المعونة على مذهب عالم المدينة، ج ١، ص ٦٩٩. الخطيب البغدادي، مغني المحتاج، ج ٦، ص ١٠٥. السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ٦، ص ٣٣٦.

## الخاتمة

جاء هذا البحث لبيان ماهية القيم الأخلاقية ومدى ارتباطها بالفقه، إضافة إلى التأصيل للقيم الخلقية استدلالاً وتعليلاً على الأحكام الفقهية، وقد انتهى إلى:

- أن القيم الأخلاقية تعد أصلاً من أصول التشريع في الفقه الإسلامي.
  - استند الفقهاء على القيم الأخلاقية في أحكام فقهية شتى استدلالاً وتعليلاً.
  - وظّف الفقهاء قيماً خلقية بعينها كالتفائل، والحياء، والرفق في الاستشهاد والتعليل.
- وتوصي الدراسة بإجراء المزيد من البحوث حول: تحليل نصوص الفقهاء لاستخراج أصول تشريعية أخرى، تساهم في الوصول للأحكام الفقهية في المسائل المستجدة.

\*\*\*

## المراجع

١. الأزدي، أبو بكر، محمد بن الحسن، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي بعلبكي، ط١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
٢. الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥م.
٣. أمير بادشاه، محمد أمين بن محمود، تيسير التحرير، مصر: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥١ هـ، ١٩٣٢م.
٤. ابن أمير حاج، أبو عبد الله، محمد بن محمد، التقرير والتحبير، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣م.
٥. أيوب، حسن محمد، الحديث في علوم القرآن والحديث، ط٢، الإسكندرية: دار السلام، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤م.
٦. البابرقي، أبو عبد الله، محمد بن محمد، العناية شرح الهداية، بيروت: دار الفكر، د.ت.
٧. الباجي، أبو الوليد، سليمان بن خلف، المنتقى شرح الموطأ، ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢ هـ.
٨. البجيرمي، سليمان بن محمد، التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج، مصر: مطبعة الحلبي، ١٣٦٩ هـ، ١٩٥٠م.
٩. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: زهير الناصر، ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ.
١٠. البركتي، محمد عميم الإحسان، التعريفات الفقهية، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.
١١. البسام، أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عبد الرحمن، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: محمد حلاق، ط١٠، الإمارات: مكتبة الصحابة، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٦م.

١٢. البجلي، أبو عبد الله، محمد بن أبي الفتح، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرنؤوط وياسين الخطيب، ط١، مكتبة السوادي للتوزيع، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.
١٣. البغوي، أبو محمد، الحسين بن مسعود، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.
١٤. ابن بطال، أبو الحسن، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.
١٥. البلباني، محمد بن بدر الدين، الدلائل والإشارات على أخصر المختصرات، تحقيق: د. عبد العزيز العيدان ود. أنس اليتامي، ط١، الكويت: دار الركائز، ١٤٣٩ هـ، ٢٠١٨ م.
١٦. البهوتي، منصور بن يونس، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، ط١، عالم الكتب، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٣ م.
١٧. البهوتي، منصور بن يونس، كشف القناع عن متن الإقناع، بيروت: دار الكتب العلمية.
١٨. البهوتي، منصور بن يونس، المنح الشافيات بشرح مفردات الإمام أحمد، تحقيق: أ.د. عبد الله المطلق، ط١، الرياض: دار كنوز إشبيليا، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦ م.
١٩. البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.
٢٠. الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاکر، ط٢، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.
٢١. التوحيدي، أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي جميل، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٩ هـ.
٢٢. التوزري الزبيدي، عثمان بن المكي، توضيح الأحكام شرح تحفة الحكام، ط١، المطبعة التونسية، ١٣٣٩ هـ.
٢٣. التويجري، محمد بن إبراهيم، موسوعة الفقه الإسلامي، ط١، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.

٢٤. الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ،  
١٩٨٣ م.
٢٥. ابن جرير الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول  
الله من الأخبار، تحقيق: محمود شاكر، القاهرة: مطبعة المدني، د.ت.
٢٦. الجصاص، أبو بكر، أحمد بن علي، شرح مختصر الطحاوي، تحقيق: د. عصمة الله عناية  
الله محمد ورفاقه، ط١، دار البشائر الإسلامية، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠ م.
٢٧. الجمل، سليمان بن عمر، فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية  
الجمل، دار الفكر، د.ت.
٢٨. الجوهري، أبو نصر، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عطار، ط٤، بيروت: دار  
العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.
٢٩. الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: أ.د. عبد العظيم  
الديب، ط١، دار المنهاج، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.
٣٠. ابن الحاج، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، المدخل، دار التراث، د.ت.
٣١. الحاكم، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى  
عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ، ١٩٩٠ م.
٣٢. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري،  
ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ.
٣٣. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم أبوابه: محمد  
عبد الباقي، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ
٣٤. ابن حجر الهيتمي، أبو العباس، أحمد بن محمد، الفتاوى الفقهية الكبرى، المكتبة  
الإسلامية.
٣٥. ابن حجر الهيتمي، أبو العباس، أحمد بن محمد، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، مصر:  
المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٧ هـ، ١٩٨٣ م.

٣٦. ابن حزم، أبو محمد، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، بيروت: دار الفكر.
٣٧. الخطاب، محمد بن محمد، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.
٣٨. الحفناوي، محمد إبراهيم، دراسات أصولية في القرآن الكريم، القاهرة: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م.
٣٩. الحرملبي النجدي، فيصل بن عبد العزيز، بستان الأبحار مختصر نيل الأوطار، ط١، الرياض: دار إشبيلية، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م.
٤٠. الحموي، أبو العباس، أحمد بن محمد، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
٤١. ابن حميد، صالح بن عبد الله (إشراف)، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، ط١، جدة: دار الوسيلة، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨ م.
٤٢. ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.
٤٣. الخادمي، نور الدين، علم المقاصد الشرعية، ط١، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.
٤٤. الخرخشي، محمد بن عبد الله، شرح مختصر خليل، بيروت: دار الفكر.
٤٥. الخطيب الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.
٤٦. الخطيب الشربيني، محمد بن أحمد، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، بيروت: دار الفكر.
٤٧. الخن والبغا والشربجي، مصطفى ومصطفى وعلي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ط٤، دمشق: دار القلم، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م.
٤٨. الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٤ م.



٤٩. أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.
٥٠. الدسوقي، محمد بن أحمد، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، بيروت: دار الفكر.
٥١. ابن دقيق العيد، محمد بن علي، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، د.ت.
٥٢. الدميري، أبو البقاء، محمد بن موسى، النجم الوهاج في شرح المنهاج، ط١، جدة: دار المنهاج، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
٥٣. ابن الدهان، أبو شجاع، محمد بن علي، تقويم النظر في مسائل خلافية ذاتعة، ونبد مذهبية نافعة، تحقيق: د. صالح الخزيم، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م.
٥٤. الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، ط١، بيروت: دار الجليل، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.
٥٥. الدهلوي، عبد الحق بن سيف الدين، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، ط١، دمشق: دار النوادر، ١٤٣٥ هـ، ٢٠١٤ م.
٥٦. ابن راشد القفصي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان والشروط والموانع والأسباب، تحقيق: محمد المديني والحبيب بن طاهر، ط١، دبي: دار البحوث، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.
٥٧. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان الداودي، ط١، بيروت: دار القلم، ١٤١٢ هـ.
٥٨. الرافي، عبد الكريم بن محمد، فتح العزيز بشرح الوجيز، بيروت: دار الفكر.
٥٩. الرجراجي، أبو الحسن، علي بن سعيد، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة، ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.

٦٠. ابن رشد، أبو الوليد، محمد بن أحمد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: د محمد حجي ورفاقه، آخرون، ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
٦١. ابن رشد، أبو الوليد، محمد بن أحمد، المقدمات الممهديات، تحقيق: د. محمد حجي، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
٦٢. ابن رشد، أبو الوليد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
٦٣. رضا، أحمد، معجم متن اللغة، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٨٠ هـ، ١٩٦٠ م.
٦٤. الرملي، محمد بن أحمد، غاية البيان شرح زيد ابن رسلان، بيروت: دار المعرفة
٦٥. الرملي، محمد بن أحمد، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م، ج٨، ص١٤٢.
٦٦. الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ط٢، الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.
٦٧. الزبيدي، أبو الفيض، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية.
٦٨. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه سعد، ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.
٦٩. الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي.
٧٠. الزركشي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، ط١، دار الكتبي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٧١. الزركشي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، تحقيق: د. سيد عبد العزيز، ود. عبد الله ربيع، ط١، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨ م.

٧٢. الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، ط ١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.
٧٣. زكريا الأنصاري، أبو يحيى، زكريا بن محمد، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي.
٧٤. زكريا الأنصاري، أبو يحيى، زكريا بن محمد، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، دار الفكر، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.
٧٥. زكريا الأنصاري، أبو يحيى، زكريا بن محمد، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، المطبعة الميمنية.
٧٦. الزيلعي، عثمان بن علي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ط ١، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٣ هـ.
٧٧. الزمخشري، أبو القاسم، محمود بن عمرو، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي البجاوي ومحمد إبراهيم، بيروت: دار المعرفة.
٧٨. السبكي، أبو الحسن، علي بن عبد الكافي، الإبهاج في شرح المنهاج، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥م.
٧٩. السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٣م، ج ١، ص ١٦٦.
٨٠. السيوطي، مصطفى بن سعد، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ط ٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤م.
٨١. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: مشهور آل سلمان، ط ١، دار ابن عفان، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧م.
٨٢. الشرنبلالي، حسن بن عمار، مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح، راجعه: نعيم زرزور، ط ١، المكتبة العصرية، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٥م.
٨٣. الشنقيطي، محمد بن محمد سالم، لوايح الدرر في هتك أستار المختصر، ط ١، نواكشوط: دار الرضوان، ١٤٣٦ هـ، ٢٠١٥م.

٨٤. الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عناية، ط ١، دار الكتاب العربي، ١٤١٩ هـ، ج ١، ١٩٩٩ م.
٨٥. الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط ١، مصر: دار الحديث، ١٤١٣ هـ، ج ١، ١٩٩٣ م.
٨٦. الصاوي، أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، القاهرة: مكتبة مصطفى الباي الحلبي، ١٣٧٢ هـ، ج ١، ١٩٥٢ م.
٨٧. الصقلي، أبو بكر، محمد بن عبد الله، الجامع لمسائل المدونة، ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٤٣٤ هـ، ج ١، ٢٠١٣ م.
٨٨. الطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
٨٩. الطحطاوي، أحمد بن محمد، حاشية الطحطاوي على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح، تحقيق: محمد الخالدي، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ، ج ١، ١٩٩٧ م.
٩٠. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، رد المحتار على الدر المختار، ط ٢، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ، ج ١، ١٩٩٢ م.
٩١. العدوي، علي بن أحمد، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف البقاعي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ هـ، ج ١، ١٩٩٤ م.
٩٢. ابن العطار، أبو الحسن، علي بن إبراهيم، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ط ١، بيروت: دار البشائر، ١٤٢٧ هـ، ج ١، ٢٠٠٦ م.
٩٣. العثيمين، محمد بن صالح، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، تحقيق: صبحي رمضان، ط ١، المكتبة الإسلامية، ١٤٢٧ هـ، ج ١، ٢٠٠٦ م.
٩٤. العظيم آبادي، أبو عبد الرحمن، محمد أشرف بن أمير، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.

٩٥. العظيم آبادي، أبو عبد الرحمن، محمد أشرف، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ ق.
٩٦. عlish، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩ ق، ١٩٨٩ م.
٩٧. عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط١، عالم الكتب، ١٤٢٩ ق، ٢٠٠٨ م.
٩٨. العمراني، أبو الحسين، يحيى بن أبي الخير، البيان في مذهب الإمام الشافعي، تحقيق: قاسم النوري، ط١، جدة: دار المنهاج، ١٤٢١ ق، ٢٠٠٠ م.
٩٩. العيني، أبو محمد، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
١٠٠. العيني، محمود بن أحمد، البناية شرح الهداية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ ق، ٢٠٠٠ م.
١٠١. ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩ ق، ١٩٧٩ م.
١٠٢. الفاكهي، أبو حفص، عمر بن علي، رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، تحقيق: نور الدين طالب، ط١، سوريا: دار النوادر، ١٤٣١ ق، ٢٠١٠ م.
١٠٣. ابن فرحون، إبراهيم بن علي، إرشاد السالك إلى أفعال المناسك، تحقيق: د. محمد أبو الأجنان، ط١، الرياض: مكتبة العبيكان.
١٠٤. ابن فرحون، إبراهيم بن علي، المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: د. محمد أبو النور، القاهرة: دار التراث.
١٠٥. الفيروز آبادي، أبو طاهر، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦ ق، ٢٠٠٥ م.
١٠٦. الفيومي، أبو العباس، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية.

١٠٧. القاري، علي بن سلطان، مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط١، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٢ هـ، ج١، ٢٠٠٢ م.
١٠٨. القاضي عبد الوهاب البغدادي، أبو محمد، عبد الوهاب بن علي، المعونة على مذهب عالم المدينة، تحقيق: حميش عبد الحق، مكة المكرمة: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز.
١٠٩. القاضي عياض، أبو الفضل، عياض بن موسى، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، ط١، مصر: دار الوفاء، ١٤١٩ هـ، ج١، ١٩٩٨ م.
١١٠. القاضي عياض، أبو الفضل، عياض بن موسى، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار التراث، د. ت.
١١١. ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد، عبد الله بن مسلم، الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، تحقيق: د. حسام بهنساوي، القاهرة: مكتبة زهراء الشرق.
١١٢. القحطاني ورفاقه، أسامة بن سعيد، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، ط١، الرياض: دار الفضيلة، ١٤٣٣ هـ، ج١، ٢٠١٢ م.
١١٣. ابن قدامة، أبو الفرج، عبد الرحمن بن محمد، الشرح الكبير على متن المقنع، دار الكتاب العربي.
١١٤. القرافي، أبو العباس، أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد جحي ورفاقه، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤ م.
١١٥. القرافي، أبو العباس، أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه سعد، ط١، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٣٩٣ هـ، ج١، ١٩٧٣ م.
١١٦. القرافي، شهاب الدين، أحمد بن إدريس، نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط١، مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز، ١٤١٦ هـ، ج١، ١٩٩٥ م.
١١٧. القرطبي، أبو العباس، أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين مستو ورفاقه، ط١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٧ هـ، ج١، ١٩٩٦ م.

- ١١٨ . القسطلاني، أحمد بن محمد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣ ق.
- ١١٩ . ابن القصار، أبو الحسن، علي بن عمر، عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، تحقيق: د. عبد الحميد ناصر، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٢٦ ق، ٢٠٠٦ م.
- ١٢٠ . القليوبي، أحمد سلامة، حاشية قليوبي على شرح المحلي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ ق، ١٩٩٥ م.
- ١٢١ . القنوجي، أبو الطيب، محمد صديق خان بن حسن، الروضة الندية، تحقيق: علي الحلبي، ط١، مصر: دار ابن القيم، ١٤٢٣ ق، ٢٠٠٣ م.
- ١٢٢ . ابن القيم، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد إبراهيم، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ ق، ١٩٩١ م.
- ١٢٣ . ابن القيم، محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.
- ١٢٤ . ابن القيم، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ ق، ١٩٩٤ م.
- ١٢٥ . الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ ق، ١٩٨٦ م.
- ١٢٦ . كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، بيروت: مكتبة المشي.
- ١٢٧ . الكفوي، أبو البقاء، أيوب بن موسى، الكليات، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ١٢٨ . لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ط١، دار الشروق، ١٤٢٣ ق، ٢٠٠٢ م.
- ١٢٩ . ابن مازة البخاري، أبو المعالي، محمود بن أحمد، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تحقيق: عبد الكريم الجندي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ ق، ٢٠٠٤ م.

١٣٠. المازري، أبو عبد الله، محمد بن علي، شرح التلقين، تحقيق: محمد السلامي، ط١، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٨م.
١٣١. مالك، بن أنس، المدونة، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤م.
١٣٢. الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد، أدب الدنيا والدين، دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦م.
١٣٣. الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد، الحاوي الكبير، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٩م.
١٣٤. المباركفوري، أبو العلا، محمد عبد الرحمن، تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي، بيروت: دار الكتب العلمية.
١٣٥. مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.
١٣٦. المرادوي، أبو الحسن، علي بن سليمان، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠م.
١٣٧. المرادوي، علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: د. عبد الله التركي، ود. عبد الفتاح الحلوة، ط١، القاهرة: هجر للطباعة والنشر، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥م.
١٣٨. المرادوي، أبو الحسن، علي بن سليمان، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠م.
١٣٩. مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٤٠. ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، المبدع في شرح المقنع، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧م.
١٤١. ابن مفلح، محمد، الآداب الشرعية والمنح المرعية، عالم الكتب.



١٤٢. المقدسي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الواحد، السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، تحقيق: حسين عكاشة، ط١، السعودية: دار ماجد عسيري، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
١٤٣. المقرئ، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، قواعد الفقه، تحقيق: د. محمد الدردابي، الرباط: دار الأمان، ٢٠١٢ م.
١٤٤. ملا خسرو، محمد بن فرامرز، درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية.
١٤٥. ابن الملقن، أبو حفص، عمر بن علي، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، تحقيق: عبد العزيز المشيقح، ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م.
١٤٦. المناوي، زين الدين، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط١، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦ هـ.
١٤٧. المناوي، زيد الدين، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، التوقيف على مهمات التعاريف، ط١، القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م.
١٤٨. المنجور، أحمد بن علي، شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب، تحقيق: محمد الشيخ محمد الأمين، مكة المكرمة: دار عبد الله الشنقيطي.
١٤٩. ابن منظور، أبو الفضل، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ.
١٥٠. ابن المنذر، أبو بكر، محمد بن إبراهيم، الإجماع، تحقيق: د. فؤاد أحمد، ط١، دار المسلم، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
١٥١. ابن المنذر، أبو بكر، محمد بن إبراهيم، الإشراف على مذاهب العلماء، تحقيق: صغير أبو حماد، ط١، رأس الخيمة: مكتبة مكة الثقافية، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
١٥٢. المهينع، خلود، الفأل وأثره في الأحكام الفقهية، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام، ع: ٣٨، ١٤٣٧ هـ

١٥٣. الموصلي، أبو الفضل، عبد الله بن محمود، الاختيار لتعليل المختار، القاهرة: مطبعة الحلبي، ١٣٥٦ هـ، ١٩٣٧ م.
١٥٤. ميارة المالكي، محمد بن أحمد، الدر الثمين والمورد المعين، تحقيق: عبد الله المنشاوي، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م.
١٥٥. المرغيناني، أبو الحسن، علي بن أبي بكر، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
١٥٦. ابن النجار، أبو البقاء، محمد بن أحمد، شرح الكوكب المنير، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ط٢، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.
١٥٧. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط٢، دار الكتاب الإسلامي.
١٥٨. النسفي، أبو حفص، عمر بن محمد، طلبة الطلبة، بغداد: مكتبة المثنى، ١٣١١ هـ.
١٥٩. النفراوي، أحمد بن غانم، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.
١٦٠. النملة، عبد الكريم، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م.
١٦١. النملة، عبد الكريم، المهذب في علم أصول الفقه المقارن، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.
١٦٢. النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ.
١٦٣. النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، بيروت: دار الفكر،
١٦٤. النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ.

١٦٥. النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف، تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدقر، ط١، دمشق: دار القلم، ١٤٠٨ ق.
١٦٦. ابن الهمام، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد، فتح القدير، بيروت: دار الفكر، د.ت.
١٦٧. الهيثمي، أبو الحسن، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤ ق، ١٩٩٤ م.

\*\*\*

## AlmrAjç

1. AlÂzdy, Âbw bkr, mHmd bn AlHsn, jmhrñ Allyñ, tHqyq: rmzy bçlbky, T1, byrwt: dAr Alçlm lmlAyyn, 1987m.
2. AlÂlbAny, mHmd nASr Aldyn, slsñ AlÂHAdyθ AISHyHñ wšy' mn fqhhA wfwAÿdhA, T1, AlryAD: mktbñ AlmçArf, 1415h1995 «m.
3. Âmyr bAdšAh, mHmd Âmyn bn mHmwd, tysyr AltHryr, mSr: mSTfÿ AlbAby AlHlby, 1351h1932 «m.
4. Abn Âmyr HAJ, Âbw çbd Allh, mHmd bn mHmd, Altqryr wAltHbyr, T2, byrwt: dAr Alktb Alçlmyñ, 1403h1983 «m.
5. Âywb, Hsn mHmd, AlHdyθ fy çlwm AlqrĀn wAlHdyθ, T2, AlĀskndryñ: dAr AlslAm, 1425h2004 «m.
6. AlbAbry, Âbw çbd Allh, mHmd bn mHmd, AlçnAyñ šrH AlhdAyñ, byrwt: dAr Alfkr, d.t.
7. AlbAjy, Âbw Alwlyd, slymAn bn xlf, Almntqÿ šrH AlmwtĀ, T1, mSr: mTbçñ AlscAdñ, 1332h.
8. Albjyrm, slymAn bn mHmd, Altjryd Infç Alçbyd = HAšyñ Albjyrm çlÿ šrH Almnhj, mSr: mTbçñ AlHlby, 1369h1950 «m.
9. AlbxAry, mHmd bn ĀsmAçyl, SHyH AlbxAry, tHqyq: zhyr AlnASr, T1, dAr Twq Alnjañ, 1422h.
10. Albrkty, mHmd çmym AlĀHsAn, AltçryfAt Alfqhyñ, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyñ, 1424h2003 «m.
11. AlbsAm, Âbw çbd AlrHmn, çbd Allh bn çbd AlrHmn, tysyr AlçlAm šrH çmdñ AlĀHkAm, tHqyq: mHmd HIAq, T10, AlĀmArAt: mktbñ AISHAbñ, 1426h2006 «m.
12. Albçly, Âbw çbd Allh, mHmd bn Âby AlftH, AlmTlç çlÿ ÂlfAð Almçnç, tHqyq: mHmwd AlĀrnAŵwT wyAsyn AlxTyb, T1, mktbñ AlswAdy lltwzyc, 1423h2003 «m.
13. Albçwy, Âbw mHmd, AlHsyn bn mscwd, Althðyb fy fqh AlĀmAm AlšAfçy, tHqyq: çAdl çbd Almwjwd wçly mçwD, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyñ, 1418h1997 «m.
14. Abn bTAl, Âbw AlHsn, çly bn xlf, šrH SHyH AlbxAry, tHqyq: yAsr bn ĀbrAhym, T2, AlryAD: mktbñ Alršd, 1423h2003 «m.
15. AlblbAny, mHmd bn bdr Aldyn, AldIAÿl wAlĀšArAt çlÿ ĀxSr AlmxtSrAt, tHqyq: d. çbd Alçyz AlçydAn wd. Āns AlytAmÿ, T1, Alkwyt: dAr AlrkAÿz, 1439h2018 «m.

16. Albhwty, mnSwr bn ywns, dqAŶq Âwly AlnhŶ lsrH AlmnthŶ Almqrwf bsrH mnthŶ AlĀrAdAt, T1, çAlm Alktb, 1414h1993 ءm
17. Albhwty, mnSwr bn ywns, kŶAf AlqnAç çn mtn AlĀqnAç, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ.
18. Albhwty, mnSwr bn ywns, AlmnH AlŶAfyAt bsrH mfrdAt AlĀmAm ĀHmd, tHqyq: Ā.d. çbd Allh AlmTlq, T1, AlryAD: dAr knwz ĀŶbylyA, 1427h2006 ءm.
19. Albyhgy, Ābw bkr, ĀHmd bn AlHsyn, Alsnn AlkbrŶ, tHqyq: mHmd çTA, T3, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ, 1424h2003 ءm.
20. Altrmġy, Ābw çysŶ, mHmd bn çysŶ, snn Altrmġy, tHqyq: ĀHmd ŶAkr, T2, mSr: mTbçĥ mSTfŶ AlbAby AlHlby, 1395h1975 ءm.
21. AltwHydy, Ābw HyAn, mHmd bn ywsf, AlbHr AlmHyT fy Altfsyr, tHqyq: Sdqy jmyl, byrwt: dAr Alfkr, 1429h.
22. Altwzry Alzbydy, çġmAn bn Almky, twDyH AlĀHkAm ŶrH tHfĥ AlHkAm, T1, AlmTbçĥ Altwnsyĥ, 1339h.
23. Altwjry, mHmd bn ĀbrAhym, mwsuçĥ Alfqh AlĀslAmy, T1, AlryAD: byt AlĀfkAr Aldwlyĥ, 1430h2009 ءm.
24. AljrjAny, çly bn mHmd, AltçryfAt, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ, 1403h1983 ءm.
25. Abn jryr AlTbry, Ābw jçfr, mHmd bn jryr, thġyb AlĀġAr wtfSyl AlġAbt çn rswl Allh mn AlĀxbAr, tHqyq: mHmwd ŶAkr, AlqAhrĥ: mTbçĥ Almdny, d.t.
26. AljSAs, Ābw bkr, ĀHmd bn çly, ŶrH mxtSr AlTHAwy, tHqyq: d. çSmĥ Allh çnAyĥ Allh mHmd wrfAqh, T1, dAr AlbŶAŶr AlĀslAmyĥ, 1431h, 2010m.
27. Aljml, slymAn bn çmr, ftwHAt AlwhAb btwDyH ŶrH mnhj AlTIAb Almqrwf bHAŶyĥ Aljml, dAr Alfkr, d.t.
28. Aljwhry, Ābw nSr, ĀsmAçyl bn HmAd, AlSHAH, tHqyq: ĀHmd çTA, T4, byrwt: dAr Alçlm llmlAyyn, 1407h1987 ءm.
29. Aljwyny, çbd Almlk bn çbd Allh, nhAyĥ AlmTlb fy drAyĥ Almġhb, tHqyq: Ā.d. çbd Alçġym Aldyb, T1, dAr AlmnhAj, 1428h2007 ءm.
30. Abn AlHAj, Ābw çbd Allh, mHmd bn çbd Allh, Almdxl, dAr AltrAġ, d.t.
31. AlHAKm, Ābw çbd Allh, mHmd bn çbd Allh, Almstdrk çlŶ AlSHyHyn, tHqyq: mSTfŶ çTA, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ, 1411h1990 ءm.

32. Abn Hjr AlçsqaAny, Âbw AlfDI, ÂHmd bn çly, ftH AlbAry šrH SHyH AlbxAry, trqym: mHmd fWAd çbd AlbAqy, byrwt: dAr Almçrfh, 1379h.
33. Abn Hjr AlçsqaAny, ÂHmd bn çly, ftH AlbAry šrH SHyH AlbxAry, rçm ÂbwAbh: mHmd çbd AlbAqy, byrwt: dAr Almçrfh, 1379h.
34. Abn Hjr Alhytmy, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn mHmd, AlftAwÛ Alfqhyh AlkbrÛ, Almktbh AlĂslAmyh.
35. Abn Hjr Alhytmy, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn mHmd, tHfh AlmHtAj fy šrH AlmnhAj, mSr: Almktbh AltjAryh AlkbrÛ, 1357h1983 «m
36. Abn Hzm, Âbw mHmd, çly bn ÂHmd, AlmHIÛ bAlĀĀAr, byrwt: dAr Alfkr.
37. AlHTAb, mHmd bn mHmd, mwAhb Aljlyl fy šrH mxtSr xlyl, T3, byrwt: dAr Alfkr, 1412h1992 «m
38. AlHfnAwy, mHmd ĂbrAhym, drAsAt ÂSwlyh fy AlqrĀn Alkrym, AlqAhrh: mktbh wmTbçh AlĂŝçAç Alfnyh, 1422h2002 «m.
39. AlHrymly Alnjdy, fySl bn çbd Alçyz, bstAn AlĀHbAr mxtSr nyl AlĀwTAr, T1, AlryAD: dAr ĂŝbylyA, 1419h1998 «m.
40. AlHmwy, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn mHmd, çmz çywn AlbSAÛr fy šrH AlĀŝbAh wAlnĀĀÛr, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyh, 1405h1985 «m.
41. Abn Hmyd, SAIH bn çbd Allh (ĂŝrAf), nDrh Alncym fy mkArm ĀxlAq Alrswl Alkrym SIÛ Allh çlyh wslm, T1, jdĥ: dAr Alwsylh, 1418h, 1998m.
42. Abn Hnbl, Âbw çbd Allh, ÂHmd, msnd AlĀmAm ÂHmd bn Hnbl, tHqyq: ŝçyb AlĀrnŵwT, T1, byrwt: mŵssĥ AlrsAlĥ, 1421h2001 «m.
43. AlxAdmy, nwr Aldyn, çlm AlmqaSd Alŝrçyh, T1, AlryAD: mktbh AlçbykAn, 1421h2001 «m.
44. Alxrŝy, mHmd bn çbd Allh, šrH mxtSr xlyl, byrwt: dAr Alfkr
45. AlxTyb Alŝrbyny, ŝms Aldyn, mHmd bn ÂHmd, mçny AlmHtAj ĀlÛ mçrfh mçAny ĀlfAĀ AlmnhAj, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyh, 1415h1994 «m.
46. AlxTyb Alŝrbyny, mHmd bn ÂHmd, AlĂqnAç fy HI ĀlfAĀ Āby ŝjAç, byrwt: dAr Alfkr.
47. Alxn wAlbyA wAlŝrbjy, mSTfÛ wmSTfÛ wçly, Alfqh Almnhgy çlÛ mĉhb AlĀmAm AlŝAfçy, T4, dmŝq: dAr Alqlm, 1413h1992 «m.
48. AldArqTny, çly bn çmr, snn AldArqTny, tHqyq: ŝçyb AlĀrnŵwT, T1, byrwt: mŵssĥ AlrsAlĥ, 1424h2004 «m.

49. Âbw dAwd, slymAn bn AlÂšçθ, snn Âby dAwd, tHqyq: šçyb AlÂrnwWT, T1, byrwt: dAr AlrsAlh AlçAlmyh, 1430h2009 .m.
50. Aldswqy, mHmd bn ÂHmd, HAšyñ Aldswqy çlÿ AlšrH Alkbyr, byrwt: dAr Alfkr.
51. Abn dqyq Alçyd, mHmd bn çly, ĂHkAm AlĂHkAm šrH çmdñ AlĂHkAm, mTbçñ Alsnñ AlmHmdyñ, d.t.
52. Aldmyry, Âbw AlbqA', mHmd bn mwsÿ, Alnjm AlwhAj fy šrH AlmnhAj, T1, jdñ: dAr AlmnhAj, 1425h2004 .m.
53. Abn AldhAn, Âbw šJAç, mHmd bn çly, tqwym AlnĐr fy msAÿl xIAfyñ ðAÿçñ, wnbð mðhbyñ nAfçñ, tHqyq: d. SAIH Alxzym, T1, AlryAD: mktbñ Alršd, 1422h2001 .m.
54. Aldhlwy, ÂHmd bn çbd AlrHym, Hjñ Allh AlbAlyh, T1, byrwt: dAr Aljyl, 1426h2005 .m.
55. Aldhlwy, çbd AlHq bn syf Aldyn, lmcAt AltnqyH fy šrH mškAñ AlmSabyH, tHqyq: d. tqy Aldyn Alndwy, T1, dmšq: dAr AlnwAdr, 1435h2014 .m.
56. Abn rÂšd AlqfSy, Âbw çbd Allh, mHmd bn çbd Allh, lbAb AllbAb fy byAn mA tDmñh ÂbwAb AlktAb mn AlÂrkAn wAlšrwT wAlmwAnç wAlÂsbAb, tHqyq: mHmd Almdnyny wAlHbyb bn TAhr, T1, dby: dAr AlbHwθ, 1428h2007 .m.
57. AlrAyb AlÂsfhAny, Âbw AlqAsm, AlHsyn bn mHmd, AlmfrdAt fy yryb AlqrĀn, tHqyq: SfwAn AldAwdy, T1, byrwt: dAr Alqlm, 1412h.
58. AlrAfçy, çbd Alkrym bn mHmd, ftH Alçyz bšrH Alwjyz, byrwt: dAr Alfkr.
59. AlrjrAjy, Âbw AlHsn, çly bn sçyd, mnAhj AlthSyl wntAÿj ITAÿf AltÂwyl fy šrH Almdwnñ, T1, byrwt: dAr Abn Hzm, 1428h2007 .m.
60. Abn ršd, Âbw Alwlyd, mHmd bn ÂHmd, AlbyAn wAltHSyl wAlšrH wAltwjyh wAltçlyl lmsAÿl Almstxrjñ, tHqyq: d mHmd Hjy wrfAqh, Āxrwn, T2, byrwt: dAr Alyrb AlĂslAmy, 1408h1988 .m.
61. Abn ršd, Âbw Alwlyd, mHmd bn ÂHmd, AlmçdmAt AlmmhdAt, tHqyq: d. mHmd Hjy, T1, byrwt: dAr Alyrb AlĂslAmy, 1408h. 1988m.
62. Abn ršd, Âbw Alwlyd, mHmd bn ÂHmd, bdAyñ Almjtñd wnhAyñ AlmçtSd, AlqAhrñ: dAr AlHdyθ, 1425h2004 .m.
63. rDA, ÂHmd, mçjm mtn Allyñ, byrwt: dAr mktbñ AlHyAñ, 1380h. 1960m.

64. Alrmlyꝥ mHmd bn ÂHmdꝥ γAyñ AlbyAn šrH zyd Abn rslAnꝥ byrwt: dAr Almcřřh
65. Alrmlyꝥ mHmd bn ÂHmdꝥ nhAyñ AlmHtAj ĀIŶ šrH AlmnhAjꝥ byrwt: dAr Alfkrꝥ 1404h1984 ʻmꝥ j8ꝥ S142.
66. Alryswnyꝥ ÂHmdꝥ nĎryñ AlmqASd çnd AlĀmAm AlšATbyꝥ T2ꝥ AlryAD: AldAr AlçAlmyñ llktAb AlĀslAmyꝥ 1412h1992 ʻmꝥ.
67. Alzbydyꝥ Âbw Alfydꝥ mHmd bn mHmdꝥ tAj Alçrws mn jwAhr AlqAmwsꝥ dAr AlhdAyñ.
68. AlzrqAnyꝥ mHmd bn çbd AlbAqyꝥ šrH AlzrqAny çlŶ mwTÂ AlĀmAm mAlkꝥ tHqyq: Th sçdꝥ T1ꝥ AlqAhrñ: mktbñ AlĪqAfñ Aldynyñꝥ 1424hꝥ 2003m.
69. AlzrqAnyꝥ mHmd çbd AlçĎymꝥ mnAhl AlçrfAn fy çlwm AlqrĀnꝥ mSr: mTbçñ çysŶ AlbAby AlHlby.
70. Alzrkšyꝥ Âbw çbd Allhꝥ mHmd bn çbd Allhꝥ AlbHr AlmHyT fy ÂSwl Alfqhꝥ T1ꝥ dAr Alktbyꝥ 1414h1994 ʻmꝥ.
71. Alzrkšyꝥ Âbw çbd Allhꝥ mHmd bn çbd Allhꝥ tšnyf AlmsAmç bjmc AljwAmç ltAj Aldyn Alsbkyꝥ tHqyq: d. syd çbd Alçyzꝥ wd. çbd Allh rbyçꝥ T1ꝥ mktbñ qrTbñ llbHĪ Alçlmy wĀHyA' AltrAĪꝥ 1418h1998 ʻmꝥ.
72. Alzrklyꝥ xyr Aldyn bn mHmwdꝥ AlĀçlAmꝥ T15ꝥ byrwt: dAr Alçlml lmlAyyꝥ 2002m.
73. zkryA AlĀnSaryꝥ Âbw yHyŶꝥ zkryA bn mHmdꝥ ÂsnŶ AlmTAlb fy šrH rwD AlTAlbꝥ dAr AlktAb AlĀslAmy.
74. zkryA AlĀnSaryꝥ Âbw yHyŶꝥ zkryA bn mHmdꝥ ftH AlwhAb bšrH mnhj AlTlAbꝥ dAr Alfkrꝥ 1414h1994 ʻmꝥ.
75. zkryA AlĀnSaryꝥ Âbw yHyŶꝥ zkryA bn mHmdꝥ Alyrr Albhyñ fy šrH Albhjh Alwrdyñꝥ AlmTbçñ Almyynyñ.
76. Alzylçyꝥ çĪmAn bn çlyꝥ tbyyn AlHqAŶq šrH knz AldqAŶqꝥ T1ꝥ AlqAhrñ: AlmTbçñ AlkbrŶ AlĀmyryñꝥ 1313h.
77. Alzmxšryꝥ Âbw AlqAsmꝥ mHmwd bn çmrwꝥ AlfAŶq fy çryb AlHdyĪ wAlĀĪrꝥ tHqyq: çly AlbjAwy wmHmd ĀbrAhymꝥ byrwt: dAr Almcřřh.
78. Alsbkyꝥ Âbw AlHsnꝥ çly bn çbd AlkAfyꝥ AlĀbhAj fy šrH AlmnhAjꝥ byrwt: dAr Alktb Alçlmyñꝥ 1416h1995 ʻmꝥ.
79. Alsrxsyꝥ mHmd bn ÂHmdꝥ AlmbswTꝥ byrwt: dAr Almcřřhꝥ 1414hꝥ 1993mꝥ j1ꝥ S166.
80. AlsywTyꝥ mStfŶ bn sçdꝥ mTAlb Âwly AlnhŶ fy šrH γAyñ AlmnhŶꝥ T2ꝥ byrwt: Almktb AlĀslAmyꝥ 1415h1994 ʻmꝥ



81. AlŜATby, ĀbrAhym bn mwsŶ, AlmwAfqAt, tHqq: mŝhwr Āl slmAn, T1, dAr Abn çfAn, 1417h1997  m.
82. AlŝrnblAly, Hsn bn çmAr, mrAqy AlfIAH ŝrH mtN nwr AlĀyDAH, rAçh: nçym rzwr, T1, Almktbĥ AlçSryĥ, 1425h2005  m.
83. AlŝnqyTy, mHmd bn mHmd sAlm, lwAmç Aldrr fy htk ĀstAr AlmxtSr, T1, nwAkŝwT, dAr AlrDwAn, 1436h2015  m.
84. AlŝwkAny, mHmd bn çly, ĀrŝAd AlfHwl ĀlŶ tHqq AlHq mn çlm AlĀSwl, tHqq: ĀHmd çnAyĥ, T1, dAr AlktAb Alçrby, 1419h, 1999m.
85. AlŝwkAny, mHmd bn çly, nyl AlĀwTAr, tHqq: çSAm Aldyn AlSbAbTy, T1, mSr: dAr AlHdy , 1413h1993  m.
86. AlSAwy, ĀHmd bn mHmd, blyĥ AlsAlk IĀqrb AlmsAlk ĀlŶ m hb AlĀmAm mAlk, AlqAhrĥ: mktbĥ mSTfŶ AlbAby AlHlby, 1372h, 1952m.
87. AlSqly, Ābw bkr, mHmd bn çbd Allh, AljAmç lmsAŶl Almdwnĥ, T1, byrwt: dAr Alfkr, 1434h2013  m.
88. AlTbrAny, Ābw AlqAsm, slymAn bn ĀHmd, Almçjm Alkbyr, tHqq: Hmdy Alslfy, AlqAhrĥ: mktbĥ Abn tymyĥ.
89. AlTHTAwy, ĀHmd bn mHmd, HAŝyĥ AlTHTAwy çlŶ mrAqy AlfIAH ŝrH nwr AlĀyDAH, tHqq: mHmd AlxAldy, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ, 1418h1997  m.
90. Abn çAbdyn, mHmd Āmyn bn çmr, rd AlmHtAr çlŶ Aldr AlmxtAr, T2, byrwt: dAr Alfkr, 1412h1992  m.
91. Alçdwy, çly bn ĀHmd, HAŝyĥ Alçdwy çlŶ ŝrH kfAyĥ AlTAIb AlrbAny, tHqq: ywsf AlbqAçy, byrwt: dAr Alfkr, 1414h1994  m.
92. Abn AlçTAr, Ābw AlHsn, çly bn ĀbrAhym, Alçdĥ fy ŝrH Alçmdĥ fy ĀHADy  AlĀHkAm, T1, byrwt: dAr AlbŝAŶr, 1427h2006  m.
93. Alç ymyn, mHmd bn SAIH, ftH  y AljIAI wAlĀkrAm bŝrH blwy AlmrAm, tHqq: SbHy rmDAn, T1, Almktbĥ AlĀslAmyĥ, 1427h, 2006m.
94. AlçĎym ĀbAdy, Ābw çbd AlrHmn, mHmd Āŝrf bn Āmyr, çwn Almçbwd ŝrH snn Āby dAwd, T2, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ, 1415h.
95. AlçĎym ĀbAdy, Ābw çbd AlrHmn, mHmd Āŝrf, çwn Almçbwd ŝrH snn Āby dAwd, T2, byrwt: dAr Alktb Alçlmyĥ, 1415h.
96. çlyŝ, Ābw çbd Allh, mHmd bn ĀHmd, mnH Aljllyl ŝrH mxTsr xlyl, byrwt: dAr Alfkr, 1409h1989  m.

97. çmr: ÂHmd mxtAr, mcjm Allyh Alçrbyh AlmçASrh, T1, çAlm Alktb, 1429h2008 «m.
98. AlçmrAny, Âbw AlHsyn, yHyÿ bn Âby Alxyc, AlbyAn fy mðhb AlÂmAm AlŞafçy, tHqyq: qAsm Alnwry, T1, jdñ: dAr AlmnhAj, 1421h2000 «m.
99. Alçyny, Âbw mHmd, mHmwd bn ÂHmd, çmdñ AlqAry ŝrH SHyH AlbxAry, byrwt: dAr ÂHyA' AltrAθ Alçrby, d.t.
100. Alçyny, mHmwd bn ÂHmd, AlbnAyñ ŝrH AlhdAyñ, byrwt: dAr Alktb Alçlmyñ, T1, 1420h2000 «m.
101. Abn fArs, Âbw AlHsyn, ÂHmd bn fArs, mcjm mqAyys Allyh, tHqyq: çbd AlslAm hArwn, byrwt: dAr Alfkr, 1399h1979 «m.
102. AlfAkhAny, Âbw HfS, çmr bn çly, ryAD AlÂfhAm fy ŝrH çmdñ AlÂHkAm, tHqyq: nwr Aldyn Talb, T1, swryA: dAr AlnwAdr, 1431h, 2010m.
103. Abn frHwn, ÂbrAhym bn çly, ÂrŞAd Alslk Âÿ ÂfçAl AlmnAsk, tHqyq: d. mHmd Âbw AlÂjfAn, T1, AlryAD: mktbñ AlçbykAn.
104. Abn frHwn, ÂbrAhym bn çly, Almðhb fy mcrrñ ÂçyAn çlma' Almðhb, tHqyq: d. mHmd Âbw Alnw, AlqAhrñ: dAr AltrAθ.
105. Alfyrwz ÂbAdy, Âbw TAhr, mHmd bn yçqwb, AlqAmws AlmHyT, T8, byrwt: mÿssh AlrsAlñ, 1426h2005 «m.
106. Alfyrwmy, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn mHmd, AlmsbAH Almnyr fy yryb AlŝrH Alkbyr, byrwt: Almktbñ Alçlmyñ.
107. AlqAry, çly bn slTAn, mrqAñ AlmfAtyH ŝrH mŝkañ AlmsAbyH, T1, byrwt: dAr Alfkr, 1422h2002 «m.
108. AlqADy çbd AlwhAb AlbydAdy, Âbw mHmd, çbd AlwhAb bn çly, Almçwnñ çÿ mðhb çAlm Almdynñ, tHqyq: Hmyŝ çbd AlHq, mkñ Almkrmñ: Almktbñ AltjAryñ, mSTfÿ ÂHmd AlbAz.
109. AlqADy çyAD, Âbw Alfdl, çyAD bn mwsÿ, ÂkmAl Almçlm bfwAÿd mslm, tHqyq: d. yHyÿ ÂsmAçyl, T1, mSr: dAr Alwfa', 1419h1998 «m.
110. AlqADy çyAD, Âbw Alfdl, çyAD bn mwsÿ, mŝArq AlÂnwAr çÿ SHAH AlĀθAr, dAr AltrAθ, d. t.
111. Abn qtybñ Aldynwry, Âbw mHmd, çbd Allh bn mslm, AlÂŝrbñ wðkr AxtlAf AlnAs fyhA, tHqyq: d. HsAm AlbhnsAwy, AlqAhrñ: mktbñ zhrA' Alŝrq.
112. AlqHTAny wrfAqh, ÂsAmñ bn sçyd, mwswhç AlĀjmAç fy Alfqh AlĀslAmy, T1, AlryAD: dAr Alfdylñ, 1433h2012 «m.


113. Abn qdAmñ, Âbw Alfrj, çbd AlrHmn bn mHmd, AlsrH Alkbyr çlÿ mtN Almçnç, dAr AlktAb Alçrby.
114. AlqrAfy, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn Ādryç, Alðxyrñ, tHqyq: mHmd jHy wrfAqh, T1, byrwt: dAr Alyrb AlĀslAmy, 1994m.
115. AlqrAfy, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn Ādryç, šrH tnqyH AlfSwl, tHqyq: Th sçd, T1, šrkñ AlTbAçñ Alfnyñ AlmtHdñ, 1393h1973 «m.
116. AlqrAfy, šhAb Aldyn, ÂHmd bn Ādryç, nfAÿs AlĀSwl fy šrH AlmHSwl, tHqyq: çAdl çbd Almwjwd wçly mçwD, T1, mkñ Almkrmñ: mktbñ nzAr AlbAz, 1416h1995 «m.
117. AlqrTby, Âbw AlçbAs, ÂHmd bn çmr, Almfhm lma Âškl mn tlxyS ktAb mslm, tHqyq: mHy Aldyn mstw wrfAqh, T1, byrwt: dAr Abn kθyr, 1417h1996 «m.
118. AlqsTIAny, ÂHmd bn mHmd, ĀršAd AlsAry lsrH SHyH AlbxAry, T7, mSr: AlmTbçñ Alkbrÿ AlĀmyryñ, 1323h.
119. Abn AlqSAr, Âbw AlHsn, çly bn çmr, çywn AlĀdlñ fy msAÿl AlxlAf byn fqhA' AlĀmSAr, tHqyq: d. çbd AlHmyd nASr, AlryAD: mktbñ Almlk fhd AlwTnyñ, 1426h2006 «m.
120. Alqlywby, ÂHmd slAmñ, HAšyñ qlywby çlÿ šrH AlmHly, byrwt: dAr Alfkr, 1415h1995 «m.
121. Alqnwjy, Âbw AlTyb, mHmd Sdyq xAn bn Hsn, AlrwDñ Alndyñ, tHqyq: çly AlHlby, T1, mSr: dAr Abn Alqym, 1423h2003 «m.
122. Abn Alqym, mHmd bn Âby bkr, ĀçlAm Almwqçyn çn rb AlçAlmyn, tHqyq: mHmd ĀbrAhym, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyñ, 1411h1991 «m.
123. Abn Alqym, mHmd bn Âby bkr, bdAÿç Alfwaÿd, byrwt: dAr AlktAb Alçrby, d.t.
124. Abn Alqym, mHmd bn Âby bkr, zAd AlmçAd fy hdy xyr AlçbAd, T2, byrwt: mŵssñ AlrsAlñ, 1415h1994 «m.
125. AlkAsAny, Âbw bkr bn mçwd, bdAÿç AlSnAÿç fy trtyb AlšrAÿç, T2, byrwt: dAr Alktb Alçlmyñ, 1406h1986 «m.
126. kHALñ, çmr rDA, mçjm Almŵlfyn, byrwt: mktbñ Almθnÿ.
127. Alkfwy, Âbw AlbqA', Âywb bn mwsÿ, AlklyAt, byrwt: mŵssñ AlrsAlñ.
128. lAšyn, mwsÿ šAhyn, ftH Almnçm šrH SHyH mslm, T1, dAr Alšrwq, 1423h2002 «m.

129. Abn mAzħ AlbxAry, Âbw AlmçAly, mHmwd bn ÂHmd, AlmHyT AlbrhAny fy Alfqh AlnçmAny, tHqyq: çbd Alkrym Aljndy, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyħ, 1424h2004 «m.
130. AlmAzry, Âbw çbd Allh, mHmd bn çly, šrH AltIqyn, tHqyq: mHmd AlslAmy, T1, dAr Alȳrb AlĂslAmy, 2008m.
131. mAlk, bn Âns, Almdwnħ, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyħ, 1415h-1994m.
132. AlmAwrdy, Âbw AlHsn, çly bn mHmd, Âdb AldnyA wAldyn, dAr mktbħ AlHyAħ, 1986m.
133. AlmAwrdy, Âbw AlHsn, çly bn mHmd, AlHAwy Alkbyr, tHqyq: çly mçwD wçAdl çbd Almwjwd, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyħ, 1419h1999 «m.
134. AlmbArkfwry, Âbw AlçlA, mHmd çbd AlrHmn, tHfħ AlÂHwöy bšrH jAmç Altrmöy, byrwt: dAr Alktb Alçlmyħ.
135. mxlwf, mHmd bn mHmd, šjrħ Alnwr Alzkyħ fy TbqAt AlmAlkyħ, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyħ, 1424h2003 «m.
136. AlmrdaWy, Âbw AlHsn, çly bn slymAn, AltHbyr šrH AltHryr fy ÂSwl Alfqh, tHqyq: d. çbd AlrHmn Aljbryn, T1, AlryAD: mktbħ Alršd, 1421h2000 «m.
137. AlmrdaWy, çly bn slymAn, AlĂnSAf fy mçrfħ AlrAjH mn AlxIaf, tHqyq: d. çbd Allh Altrky, wd. çbd AlftAH AlHlw, T1, AlqAhrħ: hjr lITbAçħ wAlnšr, 1415h1995 «m.
138. AlmrdaWy, Âbw AlHsn, çly bn slymAn, AltHbyr šrH AltHryr fy ÂSwl Alfqh, tHqyq: d. çbd AlrHmn Aljbryn, T1, AlryAD: mktbħ Alršd, 1421h2000 «m.
139. mslm, mslm bn AlHjAj, SHyH mslm, tHqyq: mHmd çbd AlbAqy, byrwt: dAr ĂHyA' AltrAØ Alçrby.
140. Abn mflH, ĂbrAhym bn mHmd, Almbdç fy šrH Almqnç, T1, byrwt: dAr Alktb Alçlmyħ, 1418h1997 «m
141. Abn mflH, mHmd, AlĂdAb Alšrçyħ wAlmnH Almrçyħ, çAlm Alktb.
142. Almqdsy, Âbw çbd Allh, mHmd bn çbd AlwAHd, Alsnn wAlÂHkAm çn AlmSTfÿ çlyh ÂfDI AlSlAħ wAlslAm, tHqyq: Hsyn çkAšħ, T1, Alçwdyħ: dAr mAjd çsyry, 1425h2004 «m.
143. Almqry, Âbw çbd Allh, mHmd bn ÂHmd, qwAçd Alfqh, tHqyq: d. mHmd AldrdAby, AlrbAT: dAr AlĂmAn, 2012m.

144. mIA xsrw, mHmd bn frAmrz, drr AlHkAm šrH yrr AlÂHkAm, dAr  
 ĂHyA' Alktb Alçrbyĥ.
145. Abn Almlqn, Âbw HfS, çmr bn çly, AlĂçlAm bfwAÿd çmdĥ  
 AlÂHkAm, tHqyq: çbd Alçyz AlmšyqH, T1, AlryAD: dAr AlçASmĥ,  
 1417h1997  m.
146. AlmnAwy, zyn Aldyn, çbd Alr wf bn tAj AlçArfyn, fyD Alqdyr  
 šrH AljAmç AlSyyr, T1, mSr: Almktbĥ AltjAryĥ Alkbrÿ, 1356h.
147. AlmnAwy, zyd Aldyn, çbd Alr wf bn tAj AlçArfyn, Altwqyf çlÿ  
 mhmAt AltçAryf, T1, AlqAhrĥ: çAlm Alktb, 1410h1990  m.
148. Almnjwr, ÂHmd bn çly, šrH Almnhj Almntxb Ălÿ qwAçd  
 Alm hb, tHqyq: mHmd Alšyx mHmd AlÂmyn, mkĥ Almkrmĥ: dAr  
 çbd Allh AlšnqyTy.
149. Abn mn wr, Âbw Alfdl, mHmd bn mkrm, IsAn Alçrb, T3,  
 byrwt: dAr SAdr, 1414h.
150. Abn Almn r, Âbw bkr, mHmd bn ĂbrAhym, AlĂjmAç, tHqyq: d.  
 f Ad ÂHmd, T1, dAr Almslm, 1425h2004  m.
151. Abn Almn r, Âbw bkr, mHmd bn ĂbrAhym, AlĂšrAf çlÿ m Ahb  
 AlçlMA', tHqyq: Syyr Âbw HmAd, T1, r s Alxymĥ: mktbĥ mkĥ  
 Al qAfyĥ, 1425h2004  m.
152. Almhyzç, xlwd, Alf l w  rh fy AlÂHkAm Alfqhyĥ, mjlh Alçlwm  
 Alšrçyĥ, jAmçĥ AlĂmAm, ç: 38, 1437h
153. AlmwSly, Âbw Alfdl, çbd Allh bn mHmwd, AlAxyAr Itçlyl  
 AlmxtAr, AlqAhrĥ: mTbçĥ AlHlby, 1356h1937  m.
154. myArĥ AlmAlky, mHmd bn ÂHmd, Aldr Al myn wAlmwrd  
 Almçyn, tHqyq: çbd Allh Almn Awy, AlqAhrĥ: dAr AlHdy , 1429h,  
 2008m.
155. AlmrbynAny, Âbw AlHsn, çly bn Âby bkr, AlhdAyĥ fy šrH bdAyĥ  
 Almbtdy, tHqyq: TlAl ywsf, byrwt: dAr ĂHyA' AltrA  Alçrby, d.t.
156. Abn AlnjAr, Âbw AlbqA', mHmd bn ÂHmd, šrH Alkwkb Almnyr,  
 tHqyq: mHmd Alzhlylwnzyh HmAd, T2, AlryAD: mktbĥ AlçbykAn,  
 1418h1997  m.
157. Abn njym, zyn Aldyn bn ĂbrAhym, AlbHr AlrAÿq šrH knz  
 AldqAÿq, T2, dAr AlktAb AlĂslAmy.
158. Alnsfy, Âbw HfS, çmr bn mHmd, Tlbĥ AlTlbĥ, bydAd: mktbĥ  
 Alm nÿ, 1311h.
159. AlnfrAwy, ÂHmd bn çAnm, AlfwAkh AldwAny çlÿ rsAlĥ Abn Âby  
 zyd AlqyrwAny, byrwt: dAr Alfkr, 1415h1995  m.


160. Alnmlħ, çbd Alkrym, AljAmç ImsAÿl ÂSwl Alfqh wtTbyqAthA çlÿ  
Almðhb AlrAjH, T1, AlryAD: mktbħ Alrêd, 1420h2000 ,m.
161. Alnmlħ, çbd Alkrym, Almħðb fy çlm ÂSwl Alfqh AlmçArn, T1,  
AlryAD: mktbħ Alrêd, 1420h1999 ,m.
162. Alnwwy, Âbw zkryA, yHyÿ bn êrf, AlmnhAj êrH SHyH mslm bn  
AlHjAj, T2, byrwt: dAr ĂHyA' AltrAθ Alçrby, 1392h.
163. Alnwwy, yHyÿ bn êrf, Almjmwç êrH Almħðb, byrwt: dAr Alfkr,
164. Alnwwy, yHyÿ bn êrf, AlmnhAj êrH SHyH mslm bn AlHjAj, T2,  
byrwt: dAr ĂHyA' AltrAθ Alçrby, 1392h.
165. Alnwwy, Âbw zkryA, yHyÿ bn êrf, tHryr ÂlfAĎ Altnbyh, tHqyq:  
çbd Alyny Aldqr, T1, dmêq: dAr Alqlm, 1408h.
166. Abn AlhmAm, kmAl Aldyn, mHmd bn çbd AlwAHd, ftH Alqdyr,  
byrwt: dAr Alfkr, d.t.
167. Alhyθmy, Âbw AlHsn, çly bn Âby bkr, mjmç AlzWAÿd wmnbc  
AlfWAÿd, tHqyq: HsAm Aldyn Alqdsy, AlqAhrħ: mktbħ Alqdsy,  
1414h1994 ,m

\*\*\*



## حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وجهوده في رسم المصحف ونقطه

د. مها بنت عبد الله محمد الهدب  
قسم القرآن وعلومه – كلية أصول الدين  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية







## حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وجهوده في رسم المصحف ونقطه

د. مها بنت عبد الله محمد الهدب

قسم القرآن وعلومه – كلية أصول الدين  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ قبول البحث: ٢٠ / ٩ / ١٤٤٢ هـ

تاريخ تقديم البحث: ٢١ / ٦ / ١٤٤٢ هـ

### ملخص الدراسة:

تعد أقوال العلماء المتقدمين أحد المصادر المهمة في رسم المصحف وضبطه، ومنهم الإمام الجليل حكم بن عمران القرطبي (ت ٢٣٦هـ) الذي برع في رسم المصاحف ونقطها، وعاصر الغازي بن قيس صاحب كتاب (هجاء السنة)، وألف في ذلك، غير أن تأليفه لم تصل إلينا، ويبدو أنها فقدت في زمن مبكر، لكن آثاره في الرسم والضبط بقيت ماثورة في أمهات كتب هذا الفن، ويأتي هذا البحث لتسليط الضوء على جهود هذا الإمام، من خلال التعريف به، وإبراز جهوده في علم رسم المصحف وضبطه، وجمع آثاره ودراستها دراسة مقارنة، وبيان القيمة العلمية لها وأثرها فيما بعده.

وقد سلك البحث المنهج الاستقرائي ثم المنهج الوصفي التحليلي، ومن نتائجه:

١. يعد حكم بن عمران مرجعاً متقدماً في رسم المصاحف ونقطها في الأندلس.
٢. ظهر أثر تراثه في مؤلفات الرسم والضبط فقد استشهد به الداني وأبو داود والليبي والخزاز.
٣. بلغ عدد المسائل المنقولة عنه في هذا البحث (٣٨) مسألة متنوعة في أبواب الرسم.
٤. يؤثر ما يُنقل عنه في إجراء الخلاف في رسم بعض الكلمات التي قد لا تذكر بعض المصادر فيها خلافاً.
٥. كانت طريقته في النقط هي طريقة أهل الأندلس فاستعمل نقط الإعراب، واستعمل الحمره في ضبط الصلات والسكون والتشديد والحروف الزائدة ونحوها، واستعمل الصفرة في الهزات، والخضرة في نقط ألفات الوصل المبتدأ بهن.

الكلمات المفتاحية: رسم المصحف، ضبط المصحف، حكم بن عمران.

## **Hakam Bin Imran and his Efforts in Drawing and Pointing the Quran**

**Dr. Maha Abdullah Mohammed AL Hadab**

Department the Qur'an and its Sciences - Faculty Fundamentals of Religion  
Imam Mohammad Ibin Saud Islamic University

### **Abstract:**

The advanced scientists' statements is one of the significant resources in drawing and pointing the Quran, one of them is Al-Emam Al-Jalil Hakam Bin Imran Alqurtobi who excelled in drawing and pointing the Qurans and he has watched Al-Qazi Bin Qais the author of ( Hejaa Alsuna) book, he wrote about it but his writings didn't reach to us, it seems to have lost in early time, but his effects in drawing and pointing are still broadcasted in printed sources of this art, this research is to highlight on the efforts of this Imam through of introduction him, highlight his efforts in science of drawing and pointing the Quran, massed his effects and studying it a comparative study and showing the scientific value of it and its effects hereafter.

The research addressed the inductive approach then the analytical descriptive approach, the results is:

- Hakam Bin Imran is considered as an advanced reference in drawing and pointing the Qurans in Al-Andalus.
- His heritage effect has showed in drawing and pointing works so, Al-Dani Abu Dawood, Al-Labib and Al-Kharaz were sited of him.
- The number of issues carried by him in this research was about (38) various issue in drawings sections.
- What he is carried about him is affected in making contention in drawing some words which some sources may not mentioned as opposed.
- His method in pointing was the method of Al-Andalus people, he used expression points, the reddish in contain the conjunctions, sukoon, stress and extra letters, etc. he used yellow colour in Hamza, and he used green in making points in focal points to begin with.

**key words:** Hakam Bin Imran, drawing and pointing the Quran.

## المقدمة

الحمد لله الذي تكفل بحفظ القرآن، والصلاة والسلام على محمد النبي  
العدنان، وعلى آله وصحبه أهل الرضا والرضوان، وبعد:  
لقد أنعم الله تعالى بحفظ القرآن الكريم في الصدور والسطور، وقبض له في كل  
زمان من عباده من يعكف عليه حفظاً وتلاوة، ومن يقضي وقته في خدمته في  
كل ما يتعلق به، من بيانه وتفسيره، وتجويده، ورسمه، وسائر علومه.  
وقد كان للعلماء المتقدمين السبق في ضبط كفيات رسم الكلمات القرآنية،  
ولهم عناية فائقة بنقطها، وجهوداً كبيرة في التأليف في ذلك، ويعد ما نُقل عنهم  
في ذلك مصدرًا مهمًا من مصادر علم رسم المصحف وضبطه، وقد كان من أهل  
السبق في ذلك إمام جليل من أهل الأندلس وهو حَكَم بن عمران القرطبي  
(ت ٢٣٦هـ) الذي برع في رسم المصاحف ونقطها، وعاصر الغازي بن قيس  
(ت ١٩٩هـ)<sup>(١)</sup> صاحب كتاب (هجاء السنة)، وألّف في ذلك، غير أن تأليفه لم  
تصل إلينا، ويبدو أنها فُقدت في زمن مبكر، لكن آثاره في الرسم والضبط بقيت  
مبثوثة في أمهات كتب هذا الفن، وقد عزمْتُ جمع تلك الآثار، وتسيط الضوء  
عليها وعلى جهود هذا العالم الجليل، مع بيان قيمتها العلمية وأثرها في هذا الفن،  
وجعلت عنوان هذا البحث (حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وجهوده في رسم  
المصحف ونقطه).

---

(١) الغازي بن قيس الأندلسي، أبو محمد، الإمام المقرئ، قرأ على نافع، وضبط عنه اختياره، وهو أول من  
أدخل قراءة نافع و(موطأ مالك) إلى الأندلس، ويروى عنه قوله: "عرضت مصحفي هذا بمصحف  
نافع ثلاث عشرة مرة"، وقد روى القراءة عنه ولده عبد الله، وكان إمامًا صالحًا كبير الشأن، حاذقًا برسم  
المصحف، وألّف في ذلك كتاب (هجاء السنة)، توفي سنة ١٩٩هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء: للذهبي  
٣٢٢-٣٢٣، وغاية النهاية: لابن الجزري ٢١/٢٩٤.

## أهمية الموضوع:

١. أهمية تسليط الضوء على الآثار المتقدمة في الرسم والضبط في القرن الثالث الهجري مما هو في عداد المفقود.
٢. ضرورة العناية بجمع ما تفرق من تراث العلماء المتقدمين في الرسم والضبط كمصدر من مصادر هذا الفن.
٣. المكانة العلمية التي تميز بها حَكَم بن عمران والقيمة العلمية لآثاره في الرسم والضبط.

## أهداف البحث:

١. التعريف بحَكَم بن عمران وإبراز جهوده في علم رسم المصحف وضبطه.
  ٢. جمع آثاره المتفرقة في الرسم والضبط.
  ٣. دراسة آثاره دراسة مقارنة بأقوال علماء الرسم والضبط.
  ٤. بيان القيمة العلمية لتراثه في علم الرسم والضبط وأثره فيمن بعده.
- الدراسات السابقة:** لم أف على دراسة مستقلة في هذا الموضوع وفق قواعد البيانات المتاحة.

**منهج البحث وإجراءاته:** سلك هذا البحث المنهج الاستقرائي بتتبع آثار حَكَم بن عمران في أمهات كتب الرسم، ثم المنهج الوصفي التحليلي في عرض الآثار ومناقشتها، وفق الإجراءات التالية:

١. كتابة الآيات بالرسم العثماني - ما أمكن ذلك - وفق مصحف المدينة، مع عزوها إلى مواضعها من كتاب الله.
٢. تخريج القراءات القرآنية من مصادرها المعتبرة.
٣. الترجمة للأعلام المذكورين في البحث.

٤. توثيق المعاني اللغوية من المعاجم المعتمدة.

٥. التعريف المبسط بالأماكن الواردة خلال البحث.

٦. سار الجانب التطبيقي من البحث على ذكر ما نُقل عن حَكَم بن عمران في الرسم، ثم بيان موقف الشيخين (الداني، وأبو داود)، ثم بيان ما جرى به العمل.

### خطة البحث:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأهدافه والدراسات السابقة له ومنهج البحث وإجراءاته وخطته.

المبحث الأول: التعريف بحَكَم بن عمران وجهوده في علم الرسم والضبط، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بحَكَم بن عمران.

المطلب الثاني: جهوده في علم رسم المصحف وضبطه.

المطلب الثالث: القيمة العلمية لتراثه في رسم المصحف وضبطه.

المبحث الثاني: آثار حَكَم بن عمران في الرسم والضبط، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: آثاره في رسم المصاحف، وفيه خمس مسائل:

الأولى: باب الحذف.

الثانية: باب الزيادة.

الثالثة: باب البدل.

الرابعة: باب الهمز.

الخامسة: باب الوصل والقطع.

المطلب الثاني: آثاره في نقط المصاحف.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث وتوصياته.

## المبحث الأول: التعريف بحكم بن عمران وجهوده في علم الرسم والضبط المطلب الأول: التعريف بحكم بن عمران<sup>(١)</sup>

اسمه ونسبه:

هو حكم بن عمران المقرئ النَّقَّاط القرطبي، يعرف بابن الطُّلَيْطِلي<sup>(٢)</sup>، نسبة إلى طُلَيْطِلَة<sup>(٣)</sup> بالأندلس.

ويرد اسمه في كتب الرسم بأنه (حكم الناقت)، كما فعل اللبيب في الدرّة الصقيلة<sup>(٤)</sup>، وأورده أبو داود (ت ٩٦٤هـ) أحياناً باسم (حكم الناقت الأندلسي القرطبي)<sup>(٥)</sup> أو (حكم الأندلسي)<sup>(٦)</sup>، وكثيراً ما يذكر اسمه (حكم) مجرداً<sup>(٧)</sup>، أما الداني (ت ٤٤٤هـ) فسماه (حكيم بن عمران الناقت)<sup>(٨)</sup>.

(١) بعد البحث في مصادر المعلومات لم أعتز إلا على ترجمة موجزة له في كتاب التكملة لكتاب الصلة، ومعلومات متفرقة في بعض مصادر رسم المصحف المتقدمة.

(٢) التكملة لكتاب الصلة ١/ ٢٢٥-٢٢٦.

(٣) كذا ضبطه السمعاني بكسر الطاء الثانية، وقال ياقوت: ضبطه الحميدي بضم الطاءين وفتح اللام، وأكثر ما سمعناه من المغاربة بضم الأولى وفتح الثانية، وطُلَيْطِلَة مدينة بالأندلس من أجلّ المدن قدراً، كانت قاعدة ملوك القرطبيين، ومن خاصيتها أن زعفرانها هو الغاية في الجودة، وكانت تسمى مدينة الأملاك حيث ملكها اثنان وسبعون لساناً، وتعرف الآن باسم توليدو Toledo، تقع على بعد ٧٥ كيلومتراً جنوب العاصمة الإسبانية مدريد. ينظر: الأنساب للسمعاني ٨١/٩، ومعجم البلدان:

للحموي ٤/٣٩-٤٠، وموقع ويكيبيديا <https://ar.wikipedia.org/>

(٤) ينظر: ص ٢٣٧ وغيرها من المواضع.

(٥) ينظر: مختصر التبيين ٢/٦٢١-٦٢٢.

(٦) ينظر: مختصر التبيين ٣/٥٧٢.

(٧) ينظر: المرجع السابق ٢/٢٦٩، وغيرها من المواضع.

(٨) ينظر: المحكم ص ٨٧، لم أجد من سماه (حكيم) غير ما ورد في كتاب المحكم للداني، وقد راجعت المطبوع منه بتحقيق د. عزة حسن ص ٩، وبتحقيق محمد حسن إسماعيل ص ١٥، فوجدته كذلك، ولعل الصواب (حكم)؛ لأنه المذكور في المصادر الأخرى.

## حياته العلمية:

اشتهر بالإقراء وتصدّر للإقراء في قرطبة، وتشير المصادر إلى أن الغازي بن قيس (ت ١٩٩ هـ) صحبه وأخذ عنه، فقد جاء في كتاب التكملة لكتاب الصلة: "صحبه الغازي بن قيس، وأخذ عنه"<sup>(١)</sup>.

وكانت له عناية فائقة برسم المصاحف ويعد مرجعًا متقدمًا فيها، فقد أخذ الرسم عن نافع المدني (ت ١٦٩ هـ)، قال اللبيب: "فلم تؤخذ حقيقة الرسم إلا عن نافع، وعنه أخذ الغازي بن قيس، وعطاء بن يسار، وحكم الناقت، وغيرهم"<sup>(٢)</sup>. كما اشتهر بنقط المصاحف في بلاد الأندلس كلها، وقد أثنى عليه الداني (ت ٤٤٤ هـ) ونقل عنه في نقط المصاحف، حيث قال: "ومن اشتهر من المتقدمين بالنقط واقندي به فيه من المدنيين عيسى بن مينا قالون راوية نافع ومقرئ أهل المدينة، ومن البصريين بشار بن أيوب أستاذ يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ومعلّى بن عيسى صاحب الجحدري، ومن الكوفيين صالح بن عاصم الناقت صاحب الكسائي، ومن الأندلسيين حكيم بن عمران صاحب الغازي بن قيس"<sup>(٣)</sup>. وذكر صاحب كتاب التكملة أنه حاز التقدم في نقط المصاحف حيث قال: "واشتهر بنقط المصاحف والتقدم في ذلك"<sup>(٤)</sup>.

## وفاته:

توفي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - سنة ست وثلاثين ومائتين<sup>(٥)</sup>.

(١) ٢٢٥-٢٢٦.

(٢) الدرّة الصقيلة ص ٢١٩.

(٣) المحكم ص ٩.

(٤) ٢٢٥-٢٢٦ / ١.

(٥) ينظر: التكملة لكتاب الصلة ١ / ٢٢٥-٢٢٦.

## المطلب الثاني: جهوده في علم رسم المصحف وضبطه

برز حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) في رسم المصحف وضبطه حتى ارتبط اسمه بذلك، فهو يُذكر في كتب الرسم بلقب (الناقِط)، أو (ناقط أهل الأندلس) أو (التَّقَّاط)<sup>(١)</sup>.

وكان مشهورًا بذلك وعمدَةً فيه، يقول الداني (ت ٤٤٤هـ): "ومن اشتهر من المتقدمين بالنقط واقتدي به فيه ... من الأندلسيين حكيم بن عمران صاحب الغازي بن قيس"<sup>(٢)</sup>.

وتُشير المصادر إلى أنه كان يكتب المصاحف وينقطها في بلاد الأندلس، فقد وصف الداني (ت ٤٤٤هـ) في كتابه (المحكم) أحد المصاحف التي كتبها ونقطها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بيده سنة ٢٢٧هـ، بقوله: "ورأيت في مصحف كتبه ونقطه حكيم بن عمران الناقط ناقط أهل الأندلس في سنة سبع وعشرين ومائتين الحركات نقطًا بالحمرة والهمزات بالصفرة وألفات الوصل المبتدأ بهن بالخضرة..."<sup>(٣)</sup>، وقد كانت كتابته للمصاحف ونقطه لها وفق ما أخذه عن نافع المدني (ت ١٦٩هـ).

وكثيرًا ما يقترون اسمه بعلمين من أعلام الأندلس وهما الغازي بن قيس (ت ١٩٩هـ)، وعطاء<sup>(٤)</sup>، وهؤلاء الثلاثة أقران من الأندلسيين أخذوا حقيقة الرسم

(١) ينظر: المحكم ص ٨٧، والتكملة لكتاب الصلة ١ / ٢٢٥-٢٢٦، والدرة الصقيلة ص ١٤٧، وتنبية

العطشان: للجرجاني ص ٥٠٤، وفتح المنان: لابن عاشر ١ / ٣٢٩، ٢ / ١٠١٣.

(٢) المحكم ص ٩.

(٣) المرجع السابق ص ٨٧.

(٤) لم أقف على ترجمته، لكنه أخذ الرسم عن نافع (ت ١٦٩هـ)، ويذكره أبو داود (ت ٤٩٦هـ) باسم (عطاء بن يزيد الخرساني)، ويذكره اللبيب في الدرّة الصقيلة باسم (عطاء بن يسار)، ويذكر أن له كتابًا في الرسم وهو (الدر المنظوم في معرفة المرسوم، وسماه في مواضع (كتاب علم المصاحف)، وفي مواضع



عن نافع (ت ١٦٩ هـ)<sup>(١)</sup>، ثم اشتهروا بهذا الفن في القرن الثالث الهجري، لكن من المؤسف أن كتبهم في عداد المفقود، ولم يصل منها إلا ما نقلته كتب الرسم عنها. تأليفه في رسم المصاحف ونقطها:

ألف حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) القرطبي في رسم المصاحف، وتشير بعض المصادر إلى وجود كتاب له في الرسم بدون ذكر عنوان ذلك الكتاب، فقد نسب أبو داود (ت ٩٦٤ هـ) له كتابًا في الرسم، ونقل عنه كثيرًا في كتابه (مختصر التبيين لهجاء التنزيل) ولم يسمه<sup>(٢)</sup>.

بينما تشير مصادر أخرى إلى وجود كتابين له في هذا المجال، وقد سماهما اللبيب في شرحه على العقيلة، أحدهما ذكره بعنوان (درة اللاقط) وذلك في موضعين، الموضوع الأول: حين ذكر مصادره في شرحه على العقيلة، فقال: "ودرة اللاقط لحكم الناقط"<sup>(٣)</sup>، والموضع الآخر: في حديثه عن رسم (الصعقة) حيث قال: "وقال حكم الناقط في كتاب (درة اللاقط): حذفت الألف التي بعد الصاد من (الصعقة)؛ لأجل قراءة الكسائي"<sup>(٤)</sup>.

والكتاب الآخر ذكره بعنوان (سبيل الأعراف إلى ضبط المصحف)، حيث قال: "وقال حكم الناقط في (سبيل الأعراف إلى ضبط المصحف)"<sup>(٥)</sup>.

---

(اللطائف في علم المصاحف). ينظر: مختصر التبيين ٤/١١٦٧، والدرة الصقيلة ص ١٤٧، ٢١٥،

٢١٩، ٢٦٥، ٤١٩، ٥٠١.

(١) ينظر: الدرة الصقيلة ص ٢١٩.

(٢) ينظر: مختصر التبيين ٤/١٠٧٦.

(٣) الدرة الصقيلة ص ١٤٧.

(٤) المرجع السابق ص ٢٣٧.

(٥) المرجع السابق ص ٥٠٣، وذكره في موضع آخر ص ٥٢٧.

ويظهر فيما بين يدي من المصادر والمراجع أن كتبه مفقودة لم تصلنا، لكن بقيت منها نقولات في كتب الرسم، حيث نقل عنها أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) بصورة مباشرة، وكذلك فعل اللبيب في الدرّة الصقيلة، ولم أجد فيما بين يدي من المصادر من نقل عنها بعد ذلك مع أهميتها ودقة موضوعاتها، وربما يعود ذلك لفقدانها في زمن مبكر.

\*\*\*

## المطلب الثالث: القيمة العلمية لتراثه في رسم المصحف وضبطه

تظهر القيمة العلمية لتراث حَكَم بن عمران القرطبي (ت ٢٣٦هـ) في الرسم والضبط من خلال جوانب عدة، منها:

١. سبقه وتقدمه في هذا الفن فهو من علماء الثالث الهجري الذين اشتهروا برسم المصاحف ونقطها.

٢. مكانته العلمية في بلاد الأندلس فقد أخذ الرسم عن الإمام نافع (ت ١٦٩هـ)، وصحبه الغازي بن قيس (ت ١٩٩هـ) صاحب كتاب (هجاء السنة)، وأخذ عنه، وفي هذا دلالة على إمامته في هذا الفن، وقد جاء وصفه بالإمامة في هذا الفن في عدد من المؤلفات في الرسم، كما فعل الرجراجي (ت ٨٩٩هـ) في تنبيه العطشان، وابن عاشر (ت ١٠٤٠هـ) في فتح المنان<sup>(١)</sup>.

٣. تأليفه في رسم المصاحف ونقطها كما تقدم.

٤. ممارسته لكتابة المصاحف ونقطها كما تقدم.

٥. اهتمامه بتعليل ظواهر الرسم، ومن ذلك:

أ- تعليله حذف الألف من ﴿الصَّعِقَةُ﴾ بأنه رعاية لقراءة الحذف، قال اللبيب:

"وقال حَكَم الناقد في كتاب (درة اللاقط): حذف الألف التي بعد الصاد

من ﴿الصَّعِقَةُ﴾؛ لأجل قراءة الكسائي في

الذاريات ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ﴾ [الذاريات ٤٤]، بسكون العين على وزن فَعْلَةٌ"<sup>(٢)</sup>.

ب- تعليله رسم ﴿أَلْمَلَأُ﴾ بالواو وألف بعدها في بعض المواضع بأن الواو صورة للهمزة المضمومة، والألف بعدها تقوية للهمزة لحفائها، قال اللبيب: "وقال حَكَم

(١) ينظر: تنبيه العطشان ص ٥٤٧، وفتح المنان ٢/١٠١٣.

(٢) الدرة الصقيلة ص ٢٣٧.

الناقظ في (السبيل الأعرف إلى ضبط المصحف) في سورة الأعراف ﴿قَالَ الْمَلَأُ﴾ الأعراف [٦٠]، و﴿مَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ﴾ هود [٣٨]، في هود وغيرها حيث وقعن بلام ألف لا غير، حاشا أربعة أحرف فإنهن كُتبن بواو بعد اللام؛ صورةً للهمزة المضمومة دون ألف، وألف بعد الواو؛ تأكيداً للهمزة لخفائها...<sup>(١)</sup>.

٦. اعتماده في مصادره على المصاحف المتقدمة، ومن المصاحف التي اعتمد عليها ونقل عنها: المصحف الإمام، ومصاحف أهل المدينة، ومصاحف أهل العراق، قال الليب: "وقال حكم الناقظ: في الإمام وفي مصاحف أهل المدينة ﴿مَنْهُمْ تُقْنَةً﴾ آل عمران [٢٨]، بالياء بين القاف والهاء، وفي مصاحفهم ﴿حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ آل عمران [١٠٢]، بغير ياء...<sup>(٢)</sup>"، وقال أبوداود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ الحشر [٩] بواو بعد الهمزة من غير صورة لها ولا ألف بعدها، وكذا رسمه الغازي بن قيس، وكذا رسمه أيضاً حكم وعطاء الحرساني، إلا أنهما قالوا: (وفي مصاحف أهل العراق بألف)، يعنيان بعد الواوين، ولم أروه عن غيرهما...<sup>(٣)</sup>".

٧. يعد ما نُقل عنه في رسم الكلمات القرآنية مما قاله أو رسمه في كتبه أحد المصادر المهمة في هذا الفن، كيف لا وهو من الشيوخ الذين نقل عنهم أبو داود (ت ٤٩٦هـ) في (مختصر التبيين لهجاء التنزيل)، وجعله أحد مصادره في هذا الكتاب الذي هو عمدة في هذا الفن، وهو يذكره غالباً مقترناً مع عطاء، أو

(١) المرجع السابق ص ٥٠٣-٥٠٤.

(٢) المرجع السابق ص ٥٢٨.

(٣) مختصر التبيين ٤/١١٩٥.

مقترناً مع الغازي بن قيس (ت ١٩٩هـ)، واستشهد به أبو داود (ت ٤٩٦هـ) إجمالاً في كتابه (مختصر التبيين لهجاء التنزيل) في سبعة وثلاثين موضعاً<sup>(١)</sup>. كما ظهر أثر تراث حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) في مؤلفات الرسم والضبط الأخرى فقد استشهد به الداني (ت ٤٤٤هـ) إجمالاً في كتابه (المحكم في نقط المصاحف) في موضعين<sup>(٢)</sup>، واستشهد به اللبيب في كتابه (الدرة الصقيلة في شرح أبيات العقيلة) في ثمانية مواضع<sup>(٣)</sup>، وذكره الخزاز (ت ٧١٨هـ) في مورد الضمان في ثلاثة مواضع<sup>(٤)</sup>.

وينقسم المنقول عن حكم بن عمران القرطبي (ت ٢٣٦هـ) في رسم المصحف إلى قسمين:

**القسم الأول:** ما روي عنه من قوله، **والقسم الآخر:** ما رسمه في كتابه دون أن يعلق عليه.

ومن الأمثلة على المنقول من أقواله:

ما نقله اللبيب عنه بقوله: "وقال حكم الناقط في (السييل الأعراف): حُذفت الألف التي بعد الياء في قوله تعالى: ﴿خَطَيْنَا﴾، و﴿خَطَايَكُم﴾،

(١) المرجع السابق ٢٦٩، ٢٧١، ٣٥٦، ٣٨١، ٤١٠، ٤٤١، ٤٧٠، ٥٠٤، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٧٢، ٥٩٨، ٦٢٢، ٧٧٩، ٨٠٥، ٨١٥، ٨١٧، ٨١٩، ٨٣١، ٩٢١، ٩٤٨، ١٠٣٦، ١٠٣٨، ١٠٥٩، ١٠٧٦، ١٠٨٤، ١٠٩١، ١١٢٣، ١١٤٩، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٧١، ١١٧٦، ١١٨٤، ١٢٩٤، ١٢١٧، ١١٩٥.

(٢) المحكم ص ٩، ٨٧.

(٣) الدرة الصقيلة ٢٣٧، ٢٤٥، ٣٩٨، ٥٠٣، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٤٠، ٥٥٩.

(٤) منظومة مورد الضمان الأبيات (٢١٨، ٢٤٩، ٤٤٢).

و﴿حَطَّيْهُمُ﴾ في جميع المصاحف، واختلف في الألف التي بعد الطاء، فحذفت في بعض المصاحف وأثبتت في بعضها، والحذف أشهر<sup>(١)</sup>.

وقوله: " قال حكيم الناقد، وأبو بكر بن أشته، والغازي بن قيس كلهم يروي عن نافع أن ﴿وَكُتِبَ﴾ في البقرة والتحريم بغير ألف بين التاء والباء...<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿فَالِقُ اللَّيْلِ﴾ كتبوه بحذف الألف بين الفاء واللام، وكذا رويناه عن الغازي وحكم...<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك من الأمثلة.

ومن الأمثلة على ما نُقل من رسمه دون أن يعلق عليه:

ما نقله أبو داود (ت ٤٩٦هـ) عنه بقوله: "كتبوا هنا: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءٌ مِّن تَرْكٍ﴾ طه [٧٦] بواو بعد الزاي صورةً للهمزة المضمومة وألفاً بعدها؛ تأكيداً لها لخفائها، من غير ألف قبلها على الاختصار؛ لدلالة الفتحة عليها، وفي بعضها بألف بعد الزاي من غير واو، وكلاهما حسن، ووقع في كتاب الغازي بن قيس، وحكم، وعطاء: (جَزَوْ) من غير ألف بعدها رسماً دون ترجمة، والذي قدّمناه هو المعروف<sup>(٤)</sup>، وقال في موضع آخر: "وكتبوا ﴿إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ النحل [٩٥] متصلاً، كذا رسمه الغازي بن قيس، ورويناه عن جماعة منهم: ابن الأنباري، ونصير النحوي، وحمزة، وأبو حفص الخزاز، وغيرهم، ورسمه حكم وعطاء الخراساني منفصلاً، مثل الذي وقع في الأنعام رسماً دون ترجمة...<sup>(٥)</sup>، وغير ذلك من الأمثلة.

(١) الدرّة الصقيلة ص ٥٢٧.

(٢) المرجع السابق ص ٢٤٥.

(٣) مختصر التبيين ٣/٥٠٥-٥٠٦.

(٤) المرجع السابق ٤/٨٤٩-٨٥٠.

(٥) المرجع السابق ٣/٧٧٩-٧٨٠.

٨. يُوَثَّرُ ما يُنْقَل عنه في رسم بعض المواضع في إجراء الخلاف فيها، وقد ظهرت مواضع لم تذكر فيها بعض مصادر الرسم أي خلاف في حين أن الخلاف منقول عنه، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- لم يتعرض الداني (ت ٤٤٤ هـ) والشاطبي (ت ٥٩٠ هـ) والحَرَّاز (ت ٧١٨ هـ) لرسم ﴿نَادَيْنَا﴾ الصافات [٧٥]، بينما ذكر أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) الخلاف في رسمها عن حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وغيره<sup>(١)</sup>.

ب- لم يذكر الداني (ت ٤٤٤ هـ) في رسم ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ﴾ آل عمران [١٥٩] خلافاً، في حين أن المنقول عن حَكَم وغيره يدل على وجود هذا الخلاف<sup>(٢)</sup>، فلا أقل من أن يُجْرَى الخلاف في رسمها.

ت- حكى ابن أبي داود (ت ٣١٦ هـ) اتفاق المصاحف على عدم إثبات ألف بعد الواو الثانية في ﴿تَبَوَّؤُا﴾ الحشر [٩]، ونقل أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) الخلاف في رسمها عن حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وعطاء في إثبات الألف بعد الواوين وحذفها<sup>(٤)</sup>، ولم يُشِرْ إلى الخلاف الذي ذكره أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) كثير من علماء الرسم فيما وقفت عليه كالداني (ت ٤٤٤ هـ) والشاطبي (ت ٥٩٠ هـ) والحَرَّاز (ت ٧١٨ هـ) وغيرهم، مع أنه خلاف معتبر مستنده الرواية، وقد نقله التُّجَيْبِي، وشهر فيه الحذف<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: مختصر التبيين ٤/١٠٣٨.

(٢) ينظر: المرجع السابق ٢/٣٨١-٣٨٢.

(٣) ينظر: المصاحف ١/٤٥٤.

(٤) ينظر: مختصر التبيين ٤/١١٩٥.

(٥) ينظر: فتح المنان ٢/١٢٩٢.

٩. ساهم ما نقله أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) عن حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وغيره في تعيين رسم بعض الكلمات التي لم يتعرض لها الداني (ت ٤٤٤ هـ) في المقنع، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- رسم حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) ﴿أَهَنْ﴾ الفجر [١٦] بحذف الألف بعد الهاء، فيما نقله عنه أبو داود (ت ٤٩٦ هـ)<sup>(١)</sup>، ولم يتعرض الداني (ت ٤٤٤ هـ) لحذف الألف فيها.

ب- رسم حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) ﴿أَسْتَقْمُوا﴾ فصلت [٣٠] بحذف الألف، فيما نقله عنه أبو داود (ت ٤٩٦ هـ)<sup>(٢)</sup>، ولم يتعرض الداني (ت ٤٤٤ هـ) لحذف الألف فيها.

\*\*\*

(١) مختصر التبيين ٥/ ١٢٩٣-١٢٩٤.

(٢) المرجع السابق ٤/ ١٠٨٤.



المبحث الثاني: آثار حكم بن عمران في الرسم والضبط  
المطلب الأول: آثاره في رسم المصاحف  
باب الحذف:

١. ﴿الصَّعِقَةُ﴾ الذاريات [٤٤]:

عَلَّلَ حَكَمُ بْنُ عِمْرَانَ (ت ٢٣٦هـ) حَذْفَ الْأَلْفِ مِنَ (الصَّعِقَةِ) بِأَنْ فِيهِ رِعَايَةٌ لِقِرَاءَةِ الْحَذْفِ، قَالَ اللَّيْبِيُّ: "وَقَالَ حَكَمُ النَّاقِطُ فِي كِتَابِ (دِرَّةِ اللَّاقِطِ): حَذَفْتُ الْأَلْفَ الَّتِي بَعْدَ الصَّادِ مِنَ (الصَّعِقَةِ)؛ لِأَجْلِ قِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ فِي الذَّارِيَّاتِ ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ﴾ الذاريات [٤٤]، بِسُكُونِ الْعَيْنِ عَلَى وَزْنِ فَعْلَةٍ"<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانُ<sup>(٢)</sup> عَلَى حَذْفِ الْأَلْفِ مِنَ الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ ﴿فَأَخَذَتْكُمْ الصَّعِقَةُ﴾ الْبَقْرَةَ [٥٥]، وَاقْتَصَرَ الدَّانِيُّ (ت ٤٤٤هـ) عَلَى ذِكْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ حِينَ ذَكَرَهُ بِسُنْدِهِ عَنِ قَالُونَ عَنِ نَافِعٍ بِالْحَذْفِ، أَمَّا أَبُو دَاوُدَ (ت ٤٩٦هـ) فَقَالَ بِحَذْفِ الْأَلْفِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ<sup>(٣)</sup>، وَعَلِيهِ الْعَمَلُ<sup>(٤)</sup>.

وَمَا جَاءَ فِي تَعْلِيلِ حَذْفِ الْأَلْفِ مِنَ (الصَّعِقَةِ) فِي مَوْضِعِ الْبَقْرَةِ؛ أَنْ فِيهِ رِعَايَةٌ لِلِاخْتِصَارِ<sup>(٥)</sup>، وَقِيلَ: إِنَّ فِيهِ رِعَايَةَ لِقِرَاءَةِ الْحَذْفِ، حَيْثُ ذَكَرَ حَكَمُ بْنُ عِمْرَانَ (ت ٢٣٦هـ) بِأَنْ فِيهِ رِعَايَةٌ لِقِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ (ت ١٨٩هـ) فِي مَوْضِعِ الذَّارِيَّاتِ<sup>(٦)</sup>،

(١) الدرّة الصقيلة ص ٢٣٧.

(٢) وهما أبو عمرو الداني وأبو داود.

(٣) ينظر: المقنع ص ١٧٢، ومختصر التبيين ١٤١/٢.

(٤) ينظر: دليل الحيران: للمارغني ص ٩٠.

(٥) ينظر: الوسيلة ص ١٠٧.

(٦) قرأ الكسائي موضع الذاريات بحذف الألف، وقرأ الباقون من العشرة بإثباتها. ينظر: التيسير: للداني ص ٢٠٣، والنشر: لابن الجزري ٣٧٧/٢، والبدور الزاهرة: لعبد الفتاح القاضي ص ٣٠٤.

وذكر السخاوي (ت ٦٤٣هـ) بأن فيه رعاية لقراءة ابن محيصن<sup>(١)</sup> لموضع النساء ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّصِيعَةُ﴾ النساء [١٥٣] بحذف الألف<sup>(٢)</sup>.

٢. ﴿خَطَيْنَا﴾، و﴿خَطَيْكُمْ﴾، و﴿خَطَيْهِمْ﴾:

قال حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بحذف الألف التي بعد الياء من هذه الكلمات في جميع المصاحف، ونقل اختلاف المصاحف في الألف التي بعد الطاء، وشهر حذفها، قال الليب: "وقال حكم الناقط في (السبيل الأعراف): حُذفت الألف التي بعد الياء في قوله تعالى: ﴿خَطَيْنَا﴾، و﴿خَطَيْكُمْ﴾، و﴿خَطَيْهِمْ﴾ في جميع المصاحف، واختلف في الألف التي بعد الطاء، فحُذفت في بعض المصاحف وأثبتت في بعضها، والحذف أشهر"<sup>(٣)</sup>.

وقد اتفقت المصاحف على حذف الألف بعد الياء في ﴿خَطَيْنَا﴾، و﴿خَطَيْكُمْ﴾، و﴿خَطَيْهِمْ﴾ حيث وقعت<sup>(٤)</sup>، واختلفت في حذف الألف بعد الطاء من ﴿خَطَيْنَا﴾، و﴿خَطَيْكُمْ﴾، و﴿خَطَيْهِمْ﴾ في خمسة مواضع<sup>(٥)</sup>، وأكثرها على الحذف<sup>(٦)</sup>، وهو الذي شهره حكم بن عمران

(١) ينظر: مختصر في شواذ القراءة: لابن خالويه ص ١٣، والكمال: للهدلي ص ٤٨٥.

(٢) ينظر: الوسيلة ص ١٠٧.

(٣) الدرّة الصقيلة ص ٥٢٧.

(٤) ينظر: المقنع: للداني ص ٤٤٥، ومختصر التبيين: لأبي داود ١٤٣/٢، والوسيلة ص ٤٠١، والدرّة الصقيلة ص ٥٢٧.

(٥) وهي موضع البقرة: ٥٨، وطه: ٧٣، والشعراء: ٥١، وموضعي العنكبوت: ١٢.

(٦) ينظر: المقنع ص ٤٤٥، ومختصر التبيين ١٤٣/٢-١٤٤.

(ت ٢٣٦هـ)، وقد رجحه أبو داود (ت ٩٦هـ)؛ ليجري الباب كله مجرى واحداً مع موافقته لأكثر المصاحف<sup>(١)</sup>، وعليه العمل<sup>(٢)</sup>.

٣. ﴿وَكُتِبَ عَلَيْهِ﴾ البقرة [٢٨٥] التحريم [١٢]:

قال حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بحذف الألف في موضعي البقرة والتحريم، قال الليب: "قال حَكَم الناقط، وأبو بكر بن أَشْتَه، والغازي بن قيس كلهم يروي عن نافع أن ﴿وَكُتِبَ عَلَيْهِ﴾ في البقرة والتحريم بغير ألف بين التاء والباء، ولذا جاز في كل واحدة منهما قراءتان، وبالله التوفيق"<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف في حذف الألف في موضع البقرة<sup>(٤)</sup>، أما موضع التحريم فلم يذكر الشيخان خلافاً فيه<sup>(٥)</sup>.

وحذف الألف في الموضعين فيه رعاية لقراءة الحذف<sup>(٦)</sup>(٧)، وهو المجمع عليه في مصاحف أهل المدينة<sup>(٨)</sup>، وقد اقتصر عليه حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ)؛ لأنه

(١) ينظر: مختصر التبيين ١٤٣/٢.

(٢) ينظر: بيان الخلاف والتشهير: لابن القاضي ص ٧، ودليل الحيران ص ٢٩٧، وسمير الطالبين: للضباع ص ٨١.

(٣) الدرّة الصقيلة ص ٢٤٥.

(٤) ينظر: المنع ص ٥٣٨، ومختصر التبيين ٣٢٢/٢.

(٥) ينظر: المنع ص ٢٠٨، ومختصر التبيين ١٢١٣/٥، والوسيلة ص ١١٢.

(٦) في موضع البقرة قرأ حمزة والكسائي وخلف بالألف، وقرأ الباقون من العشرة بغير ألف، وفي موضع التحريم قرأ أبو عمرو وحفص ويعقوب بغير الألف، وقرأ الباقون من العشرة بالألف. ينظر: التيسير ص ٨٥، ٢١٣، والنشر ١٧٨/٢، ٢٩٠، والبدور الزاهرة ص ٥٨، ٣٢٣.

(٧) ينظر: جميلة أرباب المرصد: للجعبري ص ٢٧٠.

(٨) ينظر: مختصر التبيين ٣٢٢/٢.

يروى عن نافع (ت ١٦٩ هـ)، ورجحه أبو داود (ت ٤٩٦ هـ)<sup>(١)</sup>، وشهّره اللبيب<sup>(٢)</sup>،  
وعليه العمل<sup>(٣)</sup>.

#### ٤. ﴿رَبَّنَا﴾ آل عمران [٧٩]، ﴿الرَّيَّنُونَ﴾ المائدة [٤٤، ٤٥]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) بياء واحدة، قال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ):  
"وكتبوا ﴿رَبَّنَا﴾ بياء واحدة، مع حذف الألف قبل النون، كذا رسمه عطاء  
وحكم"<sup>(٤)</sup>.

وقد نص أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) على حذف ألف هذا الجمع، ولم يتعرض له  
الداني (ت ٤٤٤ هـ) بعينه، فاختلف النقل عنه<sup>(٥)</sup>، ويترجح الحذف؛ لحيثه عن  
حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وغيره، وهو ما نص على تعيينه أبو داود  
(ت ٤٩٦ هـ)<sup>(٦)</sup>، وعليه العمل<sup>(٧)</sup>.

#### ٥. ﴿قَالُوا﴾ الأنعام [٩٥]:

روى أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) عن حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) حذف الألف  
بعد الفاء، وأنه رسمها كذلك في كتابه، قال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ):  
﴿قَالُوا الْحَبِّ﴾ الأنعام [٩٥] كتبوه بحذف الألف بين الفاء واللام، وكذا روينا عن  
الغازي وحكم، وكذا رسماه في كتابيهما... وكتبوا أيضاً  
﴿قَالُوا الْأَصْبَاحَ وَجَعَلَ أَيْلَ﴾ الأنعام [٩٦] بحذف الألف بين الفاء واللام مثل الأول

(١) حيث نقل إجماع مصاحف المدينة على الحذف. مختصر التبيين ٢/٣٢٢-٣٢٣.

(٢) ينظر: الدرّة الصقيلة ص ٢٤٤-٢٤٥.

(٣) ينظر: سمير الطالبين ص ١٥١.

(٤) مختصر التبيين ٢/٣٥٦.

(٥) ينظر: تنبيه العطشان ص ٢٧١.

(٦) ينظر: مختصر التبيين ٣/٤٤٦.

(٧) ينظر: دليل الحيران ص ٧٤، وسمير الطالبين ص ٥٥.

المذكور آنفًا، وبغير ألف بين الجيم والعين، وفي بعضها: (فالق)، و(جاعل) بالألف فيهما معًا، والوجهان صحيحان<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف في حذف الألف في ﴿إِنَّ اللَّهَ قَالَ لَقُلُّ الْحَبِّ وَالَّتَوَى﴾ [الأعام ٩٥]<sup>(٢)</sup>، وبالحذف قال حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ)، وهو ما رجحه أبو داود (ت ٩٦هـ)<sup>(٣)</sup>، ويرى بعضهم أن هذا القول فيه رعاية لقراءة الحذف<sup>(٤)</sup>، قال الجُعَبْرِي (ت ٧٣٢هـ): "وجه حذف ألف (فالق) احتمال القراءتين"<sup>(٥)</sup>، وبه جرى العمل في مصاحف أهل المغرب<sup>(٦)</sup>، وهذا القول له وجهته؛ فإنه مروى عن المصاحف وفيه رعاية للقراءة، بينما جرى العمل في مصاحف أهل المشرق بالإثبات<sup>(٧)</sup>، وله قوّته أيضًا؛ فهو مروى عن المصحف الإمام كما ذكر ذلك ابن أشتة (ت ٣٦٠هـ) فيما نقله عنه اللبيب<sup>(٨)</sup>.

## ٦. ﴿لِيُؤَاطُوا﴾ التوبة [٣٧]:

رسمها حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بألف بين الواو والطاء، قال أبو داود (ت ٩٦هـ): "وكتبوا في بعض المصاحف: (ليوطوا) بحذف الألف بين الواو

(١) مختصر التبيين ٣/٥٠٥-٥٠٦. وقد ورد الخلاف في ﴿قَالُوا أَلَّحِبِّ﴾ عن الشيخين، بينما ورد في

﴿قَالُوا أَلَّضَبَّاح﴾ عن أبي داود وحده.

(٢) ينظر: المقنع ص ٥٤١، ومختصر التبيين ٣/٥٠٥-٥٠٦.

(٣) ينظر: الدرّة الصقيلة ص ٢٦٨.

(٤) قرأ الأعمش وإبراهيم النَّحَّعِي (فَلَقَّ الْحَبِّ). ينظر: مختصر في شواذ القراءة ص ٤٤، وإتحاف فضلاء البشر ص ٢٦٩.

(٥) جميلة أرباب المراصد ص ٢٩٦. وينظر: نثر المرجان ٢/٢٠٨.

(٦) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ٩، ودليل الحيران ص ١٥٥.

(٧) ينظر: سمر الطالبين ص ٨٦.

(٨) ينظر: الدرّة الصقيلة ص ٢٦٩.

والطاء، وفي بعضها ﴿لِيُوَاطِئُوا﴾ التوبة [٣٧] بألف، كذا ذكره عطاء الخراساني، وحكم الناظر الأندلسي القرطبي، ثم اجتمعت المصاحف على كتابة هذه الكلمة بواو واحدة بعد الطاء من غير صورة للهمزة الواقعة بينهما<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت المصاحف في حذف الألف وإثباتها من ﴿لِيُوَاطِئُوا﴾، ولم يذكر الداني (ت ٤٤٤ هـ) هذا الخلاف، وإنما ذكره أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) عن حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وعطاء الخراساني ولم يرجح<sup>(٢)</sup>، وكذلك ذكره صاحب المورد، فقال:

[٢١٨] وَلِيُوَاطِئُوا بِحُلْفٍ قَدْ رُسِمَ لِابْنِ نَجَاحٍ عَن عَطَاءٍ وَحَكَمٍ<sup>(٣)</sup>

والقول بإثبات الألف أقوى؛ لحذف صورة الهمزة<sup>(٤)</sup>، وبه جرى العمل<sup>(٥)</sup>.

#### ٧. ﴿فَنَاطِرَةٌ﴾ النمل [٣٥]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) بألف بعد النون، قال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ): "فنطرة" كتبوه في بعض المصاحف بغير ألف على الاختصار، وفي بعضها: ﴿فَنَاطِرَةٌ﴾ بألف على اللفظ، ولا يقرأها أحد بغير ألف، ولا رسمها الغازي، وأما حكم وعطاء فرسماها بألف، والكاتب مخيرٌ فيها، فليكتب كيف شاء؛ لحيء ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم بالوجهين<sup>(٦)</sup>.

(١) مختصر التبيين ٦٢١/٣-٦٢٢.

(٢) ينظر: مختصر التبيين ٦٢١/٣-٦٢٢.

(٣) تنبيه العطشان ص ٥٠٢.

(٤) ينظر: بيان الخلاف والشهير ص ١٠.

(٥) ينظر: المرجع السابق، ودليل الحيران ص ١٨٠، وسمير الطالبين ص ٩٦.

(٦) مختصر التبيين ٩٤٨/٤-٩٤٩.

وقد اختلفت المصاحف في حذف الألف، ولم يرجح الشيخان أحد الوجهين<sup>(١)</sup>، ورسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالإثبات، وهو رسمٌ يوافق الرواية عن المصاحف، ويجري على القياس فيما جاء على وزن (فاعل)<sup>(٢)</sup>.  
وقد جرى العمل بحذف الألف لدى المغاربة وبعض المشاركة<sup>(٣)</sup>، وجرى العمل بإثبات الألف كما رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) في بعض مصاحف المشاركة، كمصحف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف برواية حفص والدوري.

#### ٨. ﴿قُرْءَانًا﴾ الزمر [٢٨]:

نقل اللبيب عن حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) أنها محذوفة الألف في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوَجٍ﴾ الزمر [٢٨]، فقال: "وزاد حكم الناقط موضعًا ثالثًا في الزمر ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوَجٍ﴾ الزمر [٢٨]، ولم يذكره أحد غيره"<sup>(٤)</sup>.  
وقد اختلفت المصاحف في حذف الألف في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ يوسف [٢]، الزخرف [٣]<sup>(٥)</sup>، ولم يذكر أبو داود (ت ٤٩٦هـ) إلا الحذف في هذين الموضعين والإثبات فيما عداهما<sup>(٦)</sup>، وزاد حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) موضعًا ثالثًا بالحذف وهو موضع الزمر، وذكر السخاوي المواضع الثلاثة وزاد

(١) ينظر: المقنع ص ٥٥٣، ومختصر التبيين ٩٤٩/٤.

(٢) تثبت ألف ما جاء على وزن (فاعل) عند الشيخين، إلا ما جاء من كلمات على هذا الوزن، وحذفت منها الألف باتفاق أو اختلاف، وليست هذه منها. ينظر: تنبيه العطشان ص ٥٤٩-٥٥٠.

(٣) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١٢، ودليل الحيران ص ١٨٩، وسمير الطالبين ص ٩٣.

(٤) الدرّة الصقيلة ص ٣٩٨.

(٥) ينظر: المقنع ص ٢٤٨.

(٦) ينظر: مختصر التبيين ٧٠٦/٣.

موضوعًا رابعًا في سورة الإسراء<sup>(١)</sup>، ولا عمل عليهما، بل العمل بحذف الألف في الموضوع الأول من سورتي يوسف والزخرف، وبالإثبات فيما عداهما<sup>(٢)</sup>.

#### ٩. ﴿لَنْصُرُ﴾ غافر [٥١]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بنونين وهو مفهوم من قول أبي داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿لَنْصُرُ﴾ غافر [٥١] بنونين، وحكى أيوب بن المتوكل من روايتنا عنه أن في مصاحف أهل المدينة: (إِنَّا لَنْصُرُ) بنون واحدة، ولم أرو ذلك في حروف نافع، لا من طريق قالون، ولا من طريق الغازي، ولا ذكر ذلك عطاء ولا حكم في كتابيهما، ولا ابن أشته أيضًا. قال أيوب بن المتوكل: وفي سائر المصاحف ﴿لَنْصُرُ﴾ بنونين، قال أبو داود: وهو الذي اختار، وبه أكتب"<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل الشيخان في رسم (لننصر) رواية أيوب بن المتوكل من أنه رآها في مصاحف أهل المدينة بنون واحدة، لكنهما عقبا على تلك الرواية بما يشعر بضعفها، قال الداني (ت ٤٤٤هـ) بعد أن ساق الرواية: "ولم نجد ذلك كذلك في شيء من المصاحف"<sup>(٤)</sup>، وقال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "ولم أرو ذلك في حروف نافع، لا من طريق قالون، ولا من طريق الغازي، ولا ذكر ذلك عطاء ولا حكم في كتابيهما، ولا ابن أشته أيضًا"<sup>(٥)</sup>.

(١) الآية ١٠٦، وينظر: الوسيلة ص ٢٨٨.

(٢) ينظر: دليل الحيران ص ١٧٢، وسمير الطالبين ص ٦٢.

(٣) مختصر التبيين ١٠٧٦/٤-١٠٧٧.

(٤) المقنع ص ٥٦٢.

(٥) مختصر التبيين ١٠٧٦/٤.



وبعد الخلاف في رسم هذه الكلمة ضعيفاً؛ وقد ضعفه الشاطبي (ت ٥٩٠هـ) في العقيلة<sup>(١)</sup>، ولذلك لم يورده الخزاز (ت ٧١٨هـ) في المورد، قال ابن القاضي (ت ١٠٨٢هـ): "لم يذكر الحذف في المورد لضعفه"<sup>(٢)</sup>، وجرى العمل برسمها بنونين<sup>(٣)</sup>، وهو ما رسمه حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ)، وهو الأصح الموافق لما عليه أكثر المصاحف.

#### ١٠. ﴿أَسْتَقْمُوا﴾ فصلت [٣٠]:

رسمها حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بحذف الألف، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا: ﴿أَسْتَقْمُوا﴾ فصلت [٣٠] بغير ألف، وكذا في الأحقاف وكذا في الجن، كذلك رسمه الغازي بن قيس، وحكم، وعطاء"<sup>(٤)</sup>.

وقد انفرد أبو داود (ت ٤٩٦هـ) بالحذف فيها؛ لما نقله من رسم حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وغيره من علماء الرسم الأوائل، وعليه العمل<sup>(٥)</sup>.

#### ١١. ﴿رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ﴾ الشورى [٢٢]:

نقل أبو داود (ت ٤٩٦هـ) عن حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) أنه أضرب عن ذكر كلمتي (روضات) و(الجنات) في قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ﴾ الشورى [٢٢]، واستفاد بعضهم من سكوته عنهما أنهما عنده بحذف الألف، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا من روايتنا عن محمد بن عيسى الأصبهاني خاصة: ﴿فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ﴾"

(١) ينظر: الوسيلة ص ١٦٢.

(٢) بيان الخلاف والتشهير ص ١٠.

(٣) ينظر: دليل الحيران ص ١٧٣، وسمير الطالبين ص ١٠٤.

(٤) مختصر التبيين ٤ / ١٠٨٤.

(٥) ينظر: دليل الحيران ص ١٦٠.

بالف وتاء بعدها ممدودة في الموضوعين، ولا يجوز فيهما غير التاء، وإنما الخلاف في إثبات الألف وفي حذفها، فورد خط المصحف بحذف الألف في كل ما كان من مثل هاتين الكلمتين جميعاً، وشدّ هذان الحرفان من ذلك من روايتنا عن الأصْبَهاني المذكور، ولم أرو ذلك عن غيره، وأضرب عن ذكرهما الغازي، وحكم، وعطاء، ونافع، وغيرهم" (١).

ولم يذكر الداني (ت ٤٤٤ هـ) فيهما خلافاً بل أوردتهما بالإثبات (٢)، بينما أجرى أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) الخلاف فيهما (٣)، والقول بالحذف عن حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) مستفاد من سكوته عنه، وهو الحكم المستفاد لمن سكت عنه من غيره من العلماء كالغازي بن قيس (ت ١٩٩ هـ)، وعطاء، ونافع (ت ١٦٩ هـ)، وهو قول له وجاهته؛ لموافقته القياس؛ لأن الألف فيهما ألف جمع المؤنث السالم من النقص والهمزة والتضعيف، الذي يوجب الإثبات أو الخلاف (٤)، لكن الإثبات هو المعمول به (٥)؛ لوجود الرواية التي تنص على الاستثناء من القياس، قال ابن عاشر (ت ١٠٤٠ هـ): "ظاهر النقول المسرودة ترجيح الإثبات على الحذف في ﴿رَوْصَاتِ الْجَنَاتِ﴾؛ لما تقدّم في التراحيح من تقديم مقتضى النص في عين كلمة على مقتضى العموم الشامل لها" (٦).

(١) مختصر التبيين ٤/١٠٩٠-١٠٩١.

(٢) ينظر: المقنع ص ٢٧٠-٢٧١.

(٣) ينظر: مختصر التبيين ٤/١٠٩٠-١٠٩١.

(٤) التبيان: لابن آجطا ص ١٨٥.

(٥) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١٣، ودليل الحيران ص ٧٧، وسمير الطالبين ص ٥٦.

(٦) فتح المنان ١/٥٨٢-٥٨٣.

## ١٢ . ﴿ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [الرحمن ٢٣، ٥٨]:

رسم حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) ﴿ وَالْمَرْجَانُ ﴾ موضعي الرحمن بحذف الألف، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿ وَالْمَرْجَانُ ﴾ بألف بين الجيم والنون، وبغير ألف، وكذا رسمه حَكم وعطاء بن يزيد الخُراساني، وأضرب عنه الغازي وغيره، فلم يذكره"<sup>(١)</sup>، وقال في الموضع الثاني: "﴿ وَالْمَرْجَانُ ﴾ بالألف، ورسمه أيضًا حَكم وعطاء بغير ألف"<sup>(٢)</sup>.

والخلاف في حذف الألف وإثباتها في الموضعين منقول عن أبي داود (ت ٤٩٦هـ)، قال الخُزاز (ت ٧١٨هـ) في المورد:

[٢٤٩] وَمَثَلُهُ الْمَرْجَانُ عَنْهُ قَدْ رُسِمَ عَنِ الْخُرَّاسَانِيِّ عَطَاءٍ وَحَكَمَ

ولم يتعرض لهما الداني (ت ٤٤٤هـ)، وقد رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالحذف، وهو وجه حسنه التُّجِيبِي<sup>(٣)</sup>، بينما رجح أبو داود (ت ٤٩٦هـ) الإثبات فقال: "المرجان) بالألف"، وبه جرى العمل<sup>(٤)</sup>.

## ١٣ . ﴿ وَرَيْحَانٌ ﴾ [الواقعة ٨٩]:

رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالألف، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "رسمه عطاء وحَكم بألف، ورسمه الغازي بغير ألف، وكلاهما عندي حسن، واختياري الألف مثل الذي في الرحمن"<sup>(٥)</sup>.

(١) مختصر التبيين ١١٦٧/٤.

(٢) المرجع السابق ١١٧١/٤.

(٣) ينظر: فتح المنان ١٠١٤/٢.

(٤) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١٣، ودليل الحيران ص ٢٠١، وسمير الطالبين ص ٦٨.

(٥) مختصر التبيين ١١٨٣/٤-١١٨٤.

ولم يذكر الداني (ت ٤٤٤هـ) الخلاف في رسمها، بينما أورده أبو داود (ت ٤٩٦هـ) وحسن الوجهين، ثم رجح إثبات الألف، وهو الوجه الذي رسمها به حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ)، والإثبات فيه حمل على نظيرتها في سورة الرحمن ثابتة الألف بلا خلاف<sup>(١)</sup> وبه جرى العمل<sup>(٢)</sup>.

#### ١٤. ﴿أَهْتَنِ﴾ الفجر [١٦]:

رسمها حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بحذف الألف بعد الهاء، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿أَهْتَنِ﴾ بالنون أيضاً من غير ألف، بين الهاء والنون الأولى، كذا رسمه الغازي وحكم لم أرو ذلك عن غيرهم"<sup>(٣)</sup>، ولم يتعرض الداني (ت ٤٤٤هـ) لحذف الألف، وانفرد بذلك أبو داود (ت ٤٩٦هـ)، وهو ما رسمه حكيم، وعليه العمل<sup>(٤)</sup>.

#### باب الزيادة:

#### ١٥. ﴿سَأُورِيكُمْ﴾ الأعراف [١٤٥]، الأنبياء [٣٧]:

رسم حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) هذين الموضعين: ﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَسِقِينَ﴾ الأعراف [١٤٥]، و﴿سَأُورِيكُمْ﴾ آيَةِ الْآيَاتِ الْآتِيَةِ الأنبياء [٣٧] بزيادة واو بين الألف والراء، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "كتبوا: ﴿سَأُورِيكُمْ﴾ بواو بين الألف والراء، وكذا في الحرف الذي في الأنبياء

(١) وهي الآية ١٢. ينظر: تنبيه العطشان ص ٥٤٥، ودليل الحيران ص ٢٠١، ونثر المرجان ١٤١/٧.

(٢) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١٣، ودليل الحيران ص ٢٠١، وسمير الطالبين ص ٦٩.

(٣) مختصر التبيين ١٢٩٣/٥ - ١٢٩٤.

(٤) ينظر: دليل الحيران ص ٢٠٢، وسمير الطالبين ص ٩٤.

﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي﴾ الأنبياء [٣٧]، هذه روايتنا عن أبي عمرو الحافظ، وحكم الأندلسي، وعطاء الخراساني<sup>(١)</sup>.

وقد أوردت بعض كتب الرسم اختلاف المصاحف في رسم هذين الموضعين بزيادة الواو قبل الراء وبعدم زيادتها<sup>(٢)</sup>، وهو ما فهمه الشاطبي (ت ٥٩٠هـ) والحزاز (ت ٧١٨هـ) من إلماح الشيخين لهذا الخلاف في المقنع ومختصر التبيين<sup>(٣)</sup>، والظاهر أن الخلاف في رسمهما ضعيف؛ لأن الشيخين نصّا على إجماع المصاحف على زيادة الواو في كتابيهما في الضبط<sup>(٤)</sup>، قال ابن عاشر (ت ١٠٤٠هـ): "وقد حكى أبو عمرو في المحكم، و أبو داود في ذيل التنزيل إجماع المصاحف على زيادة الواو في ﴿سَأُورِيكُمْ﴾ وعبر في موضع آخر من المحكم بالاتفاق"<sup>(٥)</sup>، ولذلك رأى السخاوي (ت ٦٤٣هـ) أن هذا الخلاف في حكم المعدوم<sup>(٦)</sup>، وعلى كل حال فزيادة الواو هو الوجه المروي عن حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وغيره<sup>(٧)</sup>، وبه جرى العمل<sup>(٨)</sup>.

١٦ . ﴿لُؤْلُؤًا﴾ الطور [٢٤]، ﴿اللُّؤْلُؤُ﴾ الرحمن [٢٤]، ﴿اللُّؤْلُؤُ﴾ الواقعة [٢٣]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بزيادة ألف بعد الواو في الرحمن والواقعة، وبعدم زيادتها في موضع الطور، فقال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿لُؤْلُؤًا﴾ الطور [٢٤]"

(١) مختصر التبيين ٥٧٢/٣.

(٢) ينظر: البديع ص ٤٢، وجميلة أرباب المراصد ص ٥٦٤، والدرة الصقيلة ص ٤٧٥، والنشر ٤٥٦/١.

(٣) ينظر: فتح المنان ١٣٢٢/٢.

(٤) ينظر: أصول الضبط ص ٢٣٢، وما ذكر عن المحكم هو مما في المفقود من المحكم المطبوع.

(٥) فتح المنان ١٣٢٢/٢.

(٦) ينظر: الوسيلة ص ٣٥٩.

(٧) مختصر التبيين ٥٧٢/٣.

(٨) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ٩، ودليل الحيران ص ٢٨٤.

كتبوه بألف بعد الواو، وكذا رسمه الغازي، وفي بعضها ﴿لُؤْلُؤٌ﴾ الطور [٢٤] بغير ألف، وكذا رسمه حَكم وعطاء، وهو الذي أختار هنا<sup>(١)</sup>، وقال: "وكتبوا في بعض المصاحف (اللُّؤْلُؤَا) الرحمن [٢٢]، بألف بعد الواو المهموزة المضمومة، كذا رسمه الغازي بن قيس، وحَكم الأندلسي، وفي بعضها: ﴿اللُّؤْلُؤُ﴾ بغير ألف، وكذا رسمه عطاء الخُرساني، وكلاهما حسن، فليكتب الكاتب ما أحب من ذلك"<sup>(٢)</sup>، وقال: "ورسم الغازي بن قيس وحَكم بعد الواو المهموز من ﴿اللُّؤْلُؤُ﴾ الواقعة [٢٣] ألقًا، ولم يرسمها عطاء، وبجذفها أكتب"<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلفت المصاحف في زيادة الألف بعد الواو وعدم زيادتها في هذه المواضع وغيرها<sup>(٤)</sup>، ولم يرجح الداني (ت ٤٤٤هـ) فيها شيئًا، بينما رجح أبو داود (ت ٤٩٦هـ) عدم زيادة الألف في الطور والواقعة، وذكر تحسين الوجهين في الرحمن<sup>(٥)</sup>، ويكون بذلك قد وافق حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) في موضع الطور. وجرى العمل عند المغاربة بعدم زيادة الألف في الطور والواقعة وإثباتها في الرحمن<sup>(٦)</sup>، وعند المشاركة بعدم زيادة الألف في الطور والرحمن والواقعة<sup>(٧)</sup>.

(١) مختصر التبيين ١١٤٩/٤.

(٢) مختصر التبيين ١١٦٧/٤.

(٣) المرجع السابق ١١٧٧/٤.

(٤) مما قرئ بالرفع أو الجر من هذه الكلمة ﴿وَلُؤْلُؤًا﴾. ينظر: المقنع ص ٣٤٥-٣٤٨، ومختصر التبيين ١١٧٧، ١١٦٧، ١١٤٩، ٨٧٣/٤.

(٥) ينظر: مختصر التبيين ١١٤٩/٤، ١١٦٧، ١١٧٧.

(٦) دليل الحيران ص ٢٧٧.

(٧) ينظر: سمر الطالبين ص ١١٢.

## ١٧ . ﴿ تَبَوَّءُوا ﴾ الحشر [٩]:

رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) من غير ألف بعد الواو الثانية، كما روى إثبات الألف عن المصاحف العراقية، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ ﴾ الحشر [٩] بواو بعد الهمزة من غير صورة لها ولا ألف بعدها، وكذا رسمه الغازي بن قيس، وكذا رسمه أيضاً حَكم وعطاء الخُرساني، إلا أنهما قالوا: (وفي مصاحف أهل العراق بألف)، يعينان بعد الواوين، ولم أروه عن غيرهما، وبواوين من غير ألف . كما قدمنا . حكاه ابن أشتة في كتابه عن نصير بن يوسف النحوي في باب اتفاق المصاحف، ولم يذكر خلافاً بينهما، فالله أعلم" (١).

وقد جاءت أكثر المصاحف بعدم إثبات ألف بعد الواو الثانية، وحكى بعضهم اتفاق المصاحف على ذلك (٢)، وعليه اقتصر الداني (ت ٤٤٤هـ) (٣)، وذكر أبو داود (ت ٤٩٦هـ) الخلاف فيها؛ مستنداً إلى ما رواه عن حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وعطاء أنها بإثبات الألف في مصاحف أهل العراق ولم يرو ذلك عن غيرهما، ورجح عدم زيادة الواو حين اقتصر على هذا الوجه في أول ذكر له في كتابه في سورة البقرة ضمن ما استثنى من باب إثبات الألف بعد الواو (٤).

ولم يُشر إلى الخلاف الذي ذكره أبو داود (ت ٤٩٦هـ) عن حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وعطاء كثير من علماء الرسم فيما وقفت عليه كالداني (ت ٤٤٤هـ) والشاطبي (ت ٥٩٠هـ) والحَرَاز (ت ٧١٨هـ) وغيرهم، مع أنه خلاف معتبر مستنده

(١) مختصر التبيين ٤/١١٩٥ .

(٢) ينظر: المصاحف ١/٤٥٤ .

(٣) ينظر: المقنع ص ٢٨٦ .

(٤) ينظر: مختصر التبيين ٢/٨٣ .

الرواية، وقد نقله التُّجِيبِي، وشهر فيه الحذف<sup>(١)</sup>، وجرى العمل بما عليه أكثر المصاحف، وهو عدم إثبات الألف<sup>(٢)</sup>.

### باب البدل:

﴿ مِنْهُمْ تُقَنَّةٌ ﴾ [آل عمران ٤٨]، ﴿ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ [آل عمران ١٠٢]:

قال حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بَأَن ﴿ مِنْهُمْ تُقَنَّةٌ ﴾ [آل عمران ٤٨]، مرسوم بالياء بين القاف والهاء، وَأَن ﴿ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ [آل عمران ١٠٢]، مرسوم بغير ياء مع اختلاف المصاحف في حذف الألف منه وإثباتها فيه، قال الليب: "قال حَكَم الناقط: في الإمام وفي مصاحف أهل المدينة ﴿ مِنْهُمْ تُقَنَّةٌ ﴾ [آل عمران ٤٨] بالياء بين القاف والهاء، وفي مصاحفهم ﴿ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ [آل عمران ١٠٢] بغير ياء، ورأيتها في بعض المصاحف بألف، وفي بعضها بغير ألف"<sup>(٣)</sup>.

١٨ . ﴿ مِنْهُمْ تُقَنَّةٌ ﴾ [آل عمران ٤٨]:

ذكره الداني (ت ٤٤٤هـ) فيما رواه عن نافع (ت ١٦٩هـ)، وذكره أيضًا في باب ما اتفقت على رسمه مصاحف أهل العراق أنه بالياء والهاء ولم يرجح شيئًا<sup>(٤)</sup>، ولم يتعرض له أبو داود (ت ٤٩٦هـ)، وقد بيَّن حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) أنه بالياء والهاء ونسبه إلى المصحف الإمام، وإلى مصاحف أهل المدينة، مما يؤدي إلى أنه في المصحف الإمام ومصاحف المدينة والعراق كلها بالياء والهاء<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: فتح المنان ٢/١٢٩٢.

(٢) ينظر: دليل الحيران ص ٢٧٤، وسمير الطالبين ص ١١١.

(٣) الدرّة الصقيلة ص ٥٢٨.

(٤) ينظر: المقنع ص ١٧٦-١٧٧، ٥٦٢.

(٥) ولذلك جرى العمل به في مصحف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.



١٩. ﴿حَقَّ ثَقَاتِهِ﴾ آل عمران [١٠٦]:

ذكر أبو داود (ت ٤٩٦هـ) أنها مرسومة بغير ياء، وأن المصاحف اختلفت في حذف الألف وإثباتها، وقد جعل الداني (ت ٤٤٤هـ) هذا الخلاف خاصًا بمصاحف أهل العراق، بينما أطلق أبو داود (ت ٤٩٦هـ) هذا الخلاف في جميع المصاحف، وخيّر بين الوجهين ولم يرجح<sup>(١)</sup>، وهو بذلك موافق للإطلاق الوارد عن حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) الذي جعل الخلاف في حذف الألف وإثباتها بين المصاحف، وقد جرى العمل بإثبات الألف<sup>(٢)</sup>.

٢٠. ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ﴾ آل عمران [١٥٩]:

رسم حكيم هذا الموضع بالتاء، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ):  
"﴿فِيمَا رَحْمَةٍ﴾ آل عمران [١٥٩] بالهاء، ورسم هذه الكلمة الغازي وحكم، وعطاء بالتاء: (رحمت) رسمًا دون ترجمة لم يذكرها غيرهم، واختياري ما قدمته"<sup>(٣)</sup>، وقال:  
ورسم الغازي وحكم وعطاء بن يزيد الخراساني حرفًا ثامنًا وهو قوله ﷺ في آل عمران: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ﴾، إلا أنه وقع في كتبهم رسمًا بغير تقييد، واعتمادي على ما قدمته من ذكر السبعة الأحرف لا غير ولا أكتب هذا الذي في آل عمران، إلا بالهاء"<sup>(٤)</sup>.

وقد اختلف في رسم هذا الموضع بالتاء أو الهاء، ورجح أبو داود (ت ٤٩٦هـ) رسمه بالهاء، في حين لم يذكر الداني (ت ٤٤٤هـ) فيه خلافًا، والمنقول عن حكيم

(١) ينظر: المقنع ص ٥٦٣، ومختصر التبيين ٢/٣٦٠-٣٦١.

(٢) ينظر: دليل الحيران ص ٢٩٣، وسمير الطالبين ص ١٢٥.

(٣) مختصر التبيين ٢/٣٨١.

(٤) مختصر التبيين ٢/٢٦٩.

وغيره من رسمه بالتاء يدل على وجود هذا الخلاف<sup>(١)</sup>، فلا أقل من أن يجري الخلاف في رسمه، وقد جرى العمل بالهاء<sup>(٢)</sup>.

٢١. ﴿أَزْبَى﴾ النحل [٩٩]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالياء، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ):  
"و﴿أَزْبَى مِنْ أُمَّةٍ﴾ النحل [٩٩]، رسمها الغازي بألف، ورسمها عطاء بالألف والياء معاً، قال: (والألف أجود). وأنا أقول: وبالياء أجود؛ لما أصَلْنَا قَبْلَ مَنْ أَنْ كَلَّ كَلِمَةً مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ دَخَلَ عَلَيْهَا أَحَدُ الزَّوَائِدِ الْأَرْبَعِ، فَإِنَّمَا تَنْقَلِبُ إِلَى الْيَاءِ، وَرَسْمُهَا حَكَمٌ بِالْيَاءِ، وَكَذَا رَوَيْنَا عَنْ أَسْتَاذِنَا أَبِي عَمْرٍو، وَعَلَى ذَلِكَ نَعْتَمِدُ"<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف في رسمها بالياء وبالألف، ولم ينص الداني (ت ٤٤٤هـ) على وجود الخلاف في رسمها بل نص على اتفاق المصاحف على رسمها بالياء<sup>(٤)</sup>، وهو موافق للقياس فيما كان من ذوات الواو ودخلت عليه الهمزة<sup>(٥)</sup> فهو يرسم بالياء، وقد جاء رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) موافقاً لذلك، ورجح أبو داود (ت ٤٩٦هـ) رسمها بالياء، وهو القول الأرجح؛ لموافقة الرواية عن المصاحف والقياس، وبه جرى العمل<sup>(٦)</sup>.

(١) المرجع السابق ٣٨١/٢-٣٨٢.

(٢) ينظر: دليل الحيران ص ٣٣٥، وسمير الطالبين ص ١٢٨.

(٣) مختصر التبيين ٧٧٨/٣-٧٧٩.

(٤) ينظر: المقنع ص ٤٣٩.

(٥) ينظر: مختصر التبيين ١٦٧/٢.

(٦) ينظر: سمير الطالبين ص ١٢٥.

## ٢٢ . ﴿ءَاتَنِي﴾ مريم [٣٠]:

رسمها حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بألف بين التاء والنون، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿ءَاتَنِي﴾ أَلَكْتَبَ ﴿ مريم [٣٠] بغير ألف أعني من ﴿ءَاتَنِي﴾ مريم [٣٠] وقد ذُكر، ورسمه الغازي، وحَكَم، وعطاء الخرساني بألف بين التاء والنون على اللفظ، ومراد التفخيم، وحقه أن يُكتب بالياء على الإمامة كما قدّمناه آنفاً، ومضى من مثله في سائر القرآن كثير، وكلاهما حسن، فليكتب الكاتب ما أحب من ذلك" (١).

وقد اختلف فيها فقليل: تُرسم بالياء، وقيل: بالألف، وقيل: بدون ألف ولا ياء، وقد رسمها حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالألف وهذا له وجهه؛ لأن رسمها بالألف على مراد التفخيم، أي: الفتح، ولأن رسمها بالياء سيؤدي إلى اجتماع ثلاث صور: الياءين والنون (٢).

وقد أخذ للداني ترجيحه للياء؛ لسكوته عن عد هذا الموضع من المستثنيات بعد تقرير القاعدة في ذوات الياء (٣)، ونُقل عن أبي داود تحسينه لرسمها بالثلاثة أوجه: بالياء أو بالألف أو بدونهما، مع ترجيحه لرسمها بالياء (٤)، وفي رسمها بالياء موافقة لمصاحف العراق (٥)، وموافقة للقياس لأنها من ذوات الياء (٦)، وبه جرى العمل (٧).

(١) مختصر التبيين ٨٣١/٤.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) فتح المنان ١٣٦٦/٢. وينظر: دليل الحيران ص ٣٠٠.

(٤) ينظر: فتح المنان ١٣٦٦/٢.

(٥) ينظر: مرسوم الخط ص ٥٠.

(٦) مختصر التبيين ٨٣١/٤.

(٧) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١١، ودليل الحيران ص ٣٠٠، وسمير الطالبين ص ١٢٥.

## ٢٣ . ﴿ وَأَوْصَنِي ﴾ مريم [٣١]:

رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بغير ألف ولا ياء بين الصاد والنون، قال أبو داود (ت ٩٦هـ): "ورسم حَكم، وعطاء قوله ﴿ وَأَوْصَنِي ﴾ مريم [٣١] بغير ألف ولا ياء بين الصاد والنون؛ على الاختصار على حرفين..."<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف في رسم ﴿ وَأَوْصَنِي ﴾ فقيل: برسمها بالياء بين الصاد والنون، وقيل: برسمها بغير ياء ولا ألف بينهما، وقد ذكر أبو داود (ت ٩٦هـ) القولين ولم يرجح، أما الداني (ت ٤٤هـ) فلم ينص على هذا الخلاف<sup>(٢)</sup>، وحجة رسمها بالياء أنه الأصل؛ لأنها من ذوات الياء<sup>(٣)</sup>، وحجة رسمها بغير ألف ولا ياء لثلاث تجمع ثلاث صور في الخط، وهي: النون والياء<sup>(٤)</sup>، ولكن يقويه رسم حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وغيره فيقدم لوجود النص، وقد جرى العمل به<sup>(٥)</sup>.

## ٢٤ . ﴿ لَا أَرَى ﴾ النمل [٢٠]:

رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بألف بعد الراء، قال أبو داود (ت ٩٦هـ): "ورسم حَكم وعطاء: ﴿ لَا أَرَى أَلْهَدُهَا ﴾ النمل [٢٠] بألف بعد الراء، ورسمها الغازي بالياء على الأصل كما قدّمنا، وعليه الاعتماد في الخط"<sup>(٦)</sup>. وقد اختلف في رسمها فقيل: بالياء، وقيل: بالألف، والرسمان منقولان عن علماء الرسم الأوائل فرسمها الغازي بن قيس (ت ١٩٩هـ) بالياء، ورسمها حَكم

(١) مختصر التبيين ٨٣١/٤.

(٢) ينظر: فتح المنان ١٣٦١/٢.

(٣) ينظر: مختصر التبيين ٨٣١/٤.

(٤) ينظر: دليل الحيران ص ٢٩٩.

(٥) المرجع السابق، وينظر: سمير الطالبين ص ٧٩.

(٦) مختصر التبيين ٩٤٤/٤.

وعطاء بالألف، لكن لم يذكر الداني (ت ٤٤٤ هـ) هذا الخلاف، بينما نص أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) عليه، ورجح رسمها الياء، وهو مقدم لموافقته القياس، وبه جرى العمل<sup>(١)</sup>.

## ٢٥. ﴿نِعْمَةٌ﴾ الصافات [٥٧]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) بالتاء، قال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ):  
"و﴿نِعْمَةٌ رَبِّي﴾ الصافات [٥٧] بالهاء، هذه روايتنا عن ابن الأنباري، ورأيت الغازي بن قيس، وحكم، وعطاء الخُرساني قد رسموها (نعمت) بالتاء، وكلاهما حسن، فليكتب الكاتب ما أحب من ذلك، فهو في سعة لجليء الروائين عنهم بذلك"<sup>(٢)</sup>.  
اختلف في رسم هذا الموضع بالتاء أو الهاء، ولم ينص الداني (ت ٤٤٤ هـ) على هذا الخلاف<sup>(٣)</sup>، بينما أورده أبو داود (ت ٤٩٦ هـ)؛ لوجود الرواية عن حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وغيره من علماء الرسم بذلك، ولم يرجح شيئاً بل حسن الوجهين، وفي ذلك يقول صاحب المورد:

[٤٤٢] نِعْمَةٌ رَبِّي عَنْ سُلَيْمَانَ رُسِمَ عَنْ ابْنِ قَيْسٍ وَعَطَاءٍ وَحَكَمَ<sup>(٤)</sup>

وقد جرى العمل برسمها بالهاء<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: دليل الحيران ص ٣٠١، وسمير الطالبين ص ١٢٥.

(٢) مختصر التبيين ١٠٣٦/٤، وينظر: ٢٧١/٢.

(٣) حيث اكتفى بذكر رواية ابن الأنباري في ذلك وأن هذا الموضع لم يذكر في الرواية مما استثنى مما يرسم

بالهاء، المقنع ص ٤٨٨-٤٨٩. وينظر: إيضاح الوقف والابتداء: لابن الأنباري ١/٢٨٤.

(٤) دليل الحيران ص ٣٣٧.

(٥) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١١، ودليل الحيران ص ٣٣٧، وسمير الطالبين ص ١٢٨.

## ٢٦ . ﴿ نَادَنْتَا ﴾ الصافات [٧٥]:

رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالألف بين الدال والنون، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): " ﴿ وَلَقَدْ نَادَنْتَا نُوحٌ ﴾ الصافات [٧٥] كتبوه بياء بين الدال والنون مكان الألف، وقد ذُكر في الحُمس قبل هذا، وفيه زيادة أن الغازي بن قيس لم يرسمه بألف ولا بياء، ورسمه حَكم وعطاء بألف بين الدال والنون مقيداً<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف فيها فقيل: تُرسم بالياء، وقيل: بالألف، وقيل: بدوئهما، ولم يتعرض لها الداني (ت ٤٤٤هـ) والشاطبي (ت ٥٩٠هـ) والخزاز (ت ٧١٨هـ)، بينما ذكر أبو داود (ت ٤٩٦هـ) الخلاف في رسمها<sup>(٢)</sup>، ورسمها بالياء هو الموافق للقياس؛ لأنها من ذوات الياء<sup>(٣)</sup>، وبه جرى العمل<sup>(٤)</sup>.

## ٢٧ . ﴿ فَتَعَسَا ﴾ محمد [٨]:

رسمها حَكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالياء، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا: ﴿ فَتَعَسَا لَّهُمْ ﴾ محمد [٨] بألف، وكذا رسمه الغازي بن قيس، ورسمه حَكم، وعطاء الخراساني بالياء، والأول أختار"<sup>(٥)</sup>.

وقد اختلف فيها فقيل: تُرسم بالألف، وقيل: بالياء، ولم يتعرض لذكرها الداني (ت ٤٤٤هـ)، بينما نص أبو داود (ت ٤٩٦هـ) على الخلاف فيها، ورجح رسمها بالألف، وهو خلاف ما رسمها به حَكم، ونقل الخزاز (ت ٧١٨هـ) هذا الخلاف في المورد، فقال:

(١) مختصر التبيين ١٠٣٨/٤.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) ينظر: نثر المرجان ٣٢/٦.

(٤) ينظر: سمر الطالبين ص ١٢٥.

(٥) مختصر التبيين ١١٢٣/٤.

[٣٨٥] وَابْنُ نَجَّاحٍ قَالَ عَنْ بَعْضِ أَثَرِ تَعَسَّى بِيَاءٍ وَهُوَ عَيْرٌ مُشْتَهَرٌ  
 ورسمها بالألف موافق للقياس؛ لأن الألف بدل من تنوين النصب<sup>(١)</sup>، وهو الأشهر،  
 وبه جرى العمل<sup>(٢)</sup>.

### باب الهمز:

#### ٢٨. ﴿الْمَلَأُوا﴾:

قال حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) برسمها بلام ألف في جميع القرآن إلا في أربعة مواضع، وهي: الحرف الأول في المؤمنون، والثلاثة أحرف في سورة النمل فهي مرسومة بالواو بعد اللام وألف بعدها، قال اللبيب: "وقال حكم الناقط في (السييل الأعراف إلى ضبط المصحف) في سورة الأعراف ﴿الْمَلَأُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾ [الأعراف: ٦٠]، و﴿مَلَأْنَا مِنْ قَوْمِهِ﴾ [هود: ٣٨] في هود وغيرها حيث وقع بلام ألف لا غير، حاشا أربعة أحرف فإنهن كتبتن بواو بعد اللام؛ صورة للهمزة المضمومة دون ألف، وألف بعد الواو؛ تأكيداً للهمزة لخفائها، وهي الحرف الأول من سورة المؤمنين ﴿فَقَالَ الْمَلَأُوا﴾ [المؤمنون: ٢٤]، والثلاثة أحرف التي في النمل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُوا إِيَّيَّ الْقِي﴾ [النمل: ٢٩]، و﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُوا أَفْتُونِي﴾ [النمل: ٣٢]، و﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُوا إِيَّاكُمْ﴾ [النمل: ٣٨]، هذه الأربعة بالواو بعد اللام وألف بعدها لا غير، وأما ما سوى ذلك فهو بلام من غير واو"<sup>(٣)</sup>.

وقد اتفق الشيخان على رسم هذه المواضع بالواو بعد اللام وألف بعدها<sup>(٤)</sup>، وهو المعمول به.

(١) ينظر: فتح المنان ٢/١٣٧٤، ودليل الحيران ص ٣٠٣.

(٢) ينظر: دليل الحيران ص ٣٠٣.

(٣) الدرر الصقبيلة ص ٥٠٣-٥٠٤.

(٤) ينظر: المنع ص ٤٠٨-٤٠٩، ومختصر التبيين ٤/٨٨٩.

## ٢٩ . ﴿ جَزَأُ ﴾ المائدة [٢٩]:

رسم حكيم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) ﴿ جَزَأُ ﴾ في سورة الكهف والزمر بألف بعد الزاي من غير واو، هكذا: (جزاء)، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿ جَزَأُ ﴾ [الكهف: ٨٨] كتبوه في بعض المصاحف بألف بعد الزاي لا غير ﴿ جَزَاءُ ﴾، وكذا رسمه الغازي وحكم وعطاء، وكتبوا في بعضها: ﴿ جَزَأُ ﴾ بواو بعدها ألف؛ تقويةً للهمزة لخفائها، دون ألف قبلها؛ استغناءً بفتحة الزاي عنها، على الاختصار، وبالأول أكتب؛ لما قدمناه في المائدة" (١).

وقال: "﴿ جَزَأُ ﴾ الزمر [٣٤] كتبوه هنا في بعض المصاحف ﴿ جَزَأُ ﴾ بواو بعد الزاي وألف بعدها دون ألف قبلها، وفي بعضها ﴿ جَزَاءُ ﴾ من غير صورة للهمزة، وكذا رسمه الغازي، وحكم، وعطاء، بألف من غير واو، وكلاهما حسن" (٢).  
ورسم موضع طه بالواو من غير ألف قبلها ولا بعدها، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا هنا: ﴿ وَذَلِكَ جَزَاءٌ مِّن تَرْكِي ﴾ طه [٧٦] بواو بعد الزاي صورةً للهمزة المضمومة وألفًا بعدها؛ تأكيدًا لها لخفائها، من غير ألف قبلها على الاختصار؛ لدلالة الفتحة عليها، وفي بعضها بألف بعد الزاي من غير واو، وكلاهما حسن، ووقع في كتاب الغازي بن قيس، وحكم، وعطاء: (جَزُؤ) من غير ألف بعدها رسمًا دون ترجمة، والذي قدمناه هو المعروف" (٣).

وهذه المواضع الثلاثة اختلفت فيها المصاحف فجاء رسمها في بعض المصاحف بالواو صورة للهمزة المضمومة وبعدها ألف من غير ألف قبلها، وفي بعض

(١) مختصر التبيين ٣ / ٨١٩.

(٢) المرجع السابق ٤ / ١٠٥٩.

(٣) مختصر التبيين ٤ / ٨٤٩-٨٥٠.



المصاحف بالألف من غير واو<sup>(١)</sup>، وقد ذكر الشيخان هذا الخلاف، وفصل ابن عاشر (ت ١٠٤٠هـ) موقف الشيخين في ذلك، فقال: "والحاصل أنه يترجح في الكهف القياس؛ لنص أبي داود، وإن أفهم نقل أبي عمرو مقابله؛ لأن النص مقدّم، ويترجح في طه القياس؛ حملاً على الأصل عند تجاذب النظائر من الطرفين، ويترجح في الزمر مخالفة القياس من ظاهر عبارة الشيخين، وقد قلتُ بيتاً يضبط ذلك، وهو:

وَرَجَّحَنَ فِي الْكَهْفِ مَعَ طَهَ الْقِيَاسِ وَأَعْكِسَهُ فِي الزُّمْرِ تَحْتَظُّ بِالْأَسَاسِ"<sup>(٢)</sup>  
وقد جعل أبو داود (ت ٤٩٦هـ) الوجه المروي عن حاكم وغيره برسم موضع طه بالواو من غير ألف بعدها وجهًا غير معروف<sup>(٣)</sup>.

وجرى العمل عند المغاربة برسم موضع الكهف وطه بالألف، ورسم موضع الزمر بالواو<sup>(٤)</sup>، بينما اختلف العمل لدى المشاركة، فرسمت المواضع الثلاثة بالألف في مصحف مجمع الملك فهد برواية حفص والدوري، وذكر الضباع أنها ترسم بالواو<sup>(٥)</sup>.

٣٠. ﴿أَنْبِئُوا﴾ الشعراء [٦٦]:

رسمها حاكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالألف هكذا: (أنباء)، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا في بعض المصاحف ﴿أَنْبِئُوا﴾ الشعراء [٦٦] بواو بعد الباء؛ صورة

(١) ينظر: المقنع ص ٤١١-٤١٢، ٥٦٥، ومختصر التبيين ٣/ ٨١٩، ٤٤٠، ٤/ ٨٤٩-٨٥٠، ١٠٥٩، وجميلة أبواب المراد ص ٦٠٣.

(٢) فتح المنان ١/ ٥٢٦.

(٣) ينظر: مختصر التبيين ٤/ ٨٥٠، وفتح المنان ١/ ٥٢٦.

(٤) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١١، ودليل الحيران ص ٢٤٨.

(٥) ينظر: سمير الطالبين ص ١٢٠.

للهمزة المضمومة وألف بعدها، تقويةً لها لخبائها دون ألف قبلها؛ على الاختصار لبقاء فتحة الباء الدالة عليها، وفي بعضها: (أنباء) بألف من غير واو، وكذا رسم هذه الكلمة الغازي بن قيس ههنا، وحكم، وعطاء، أعني بألف من غير واو، وقد ذُكر عند شبهه في سورة الأنعام<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت المصاحف في ذلك، فيُنسب رسمها بواو بعد الباء وألف بعدها إلى مصاحف العراق، ويُنسب رسمها بألف من غير واو إلى مصاحف المدينة<sup>(٢)</sup>، وقد رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالألف؛ موافقاً لمصاحف المدينة، واقتصر الداني (ت ٤٤٤هـ) على الوجه الأول في ذكره لمرسوم المصاحف العراقية ولم يتعرض للوجه الآخر<sup>(٣)</sup>، ونقل أبو داود (ت ٤٩٦هـ) الوجهين ولم يرجح<sup>(٤)</sup>، وقد جرى العمل برسمه بالواو وألف بعدها دون ألف قبلها<sup>(٥)</sup>.

### ٣١. ﴿أُولِيَاؤُكُمْ﴾ فصلت [٣١]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بحذف الألف وحذف صورة الهمزة، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿نَحْنُ أُولِيَاؤُكُمْ﴾ فصلت [٣١] بواو بعد الألف صورة للهمة المضمومة، وفي بعضها بغير ألف ولا صورة للهمة، وكذا رسمه الغازي، وحكم، وعطاء، والأول اختار<sup>(٦)</sup>.

(١) مختصر التبيين ٩٢١/٤. وينظر: ٤٦٩/٣-٤٧٠.

(٢) ينظر: المقنع ص ٥٦٥، ومختصر التبيين ٤٦٩/٣-٤٧٠.

(٣) ينظر: المقنع ص ٥٦٥.

(٤) ينظر: فتح المنان ٥٣٦/١.

(٥) ينظر: دليل الحيران ص ٢٤٧، وسمير الطالبين ص ١٢٠.

(٦) مختصر التبيين ١٠٨٤/٤.

وقد اختلف في (أولياء) المضاف إلى مضمير في حالتي الرفع والجر، فقيل: يُرسم بحذف الألف مع حذف صورة الهمزة وهو رَسْم حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) وغيره، وقد نسبته الداني (ت ٤٤٤هـ) إلى مصاحف أهل العراق<sup>(١)</sup>، وأهل بلده<sup>(٢)</sup>، وقيل: بالألف مع إثبات صورة الهمزة وهو ما رجحه أبو داود (ت ٤٩٦هـ)<sup>(٣)</sup>، وهو الموافق للقياس في الهمز<sup>(٤)</sup>، وبه جرى العمل<sup>(٥)</sup>.

### ٣٢. ﴿الْمُنَشَّاتُ﴾ الرحمن [٢٤]:

رسمها حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بياء بين الشين والتاء من غير ألف، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا في بعض المصاحف (المنشيت) بياء بين الشين والتاء من غير ألف، وكذا رسمها الغازي، وحكم، وعطاء، وقرأه حمزة بكسر الشين وفتح الهمزة وألف بعدها في اللفظ<sup>(٦)</sup>، فتكون الياء على قراءته صورة للهمزة؛ لانكسار ما قبلها، وفي بعضها ﴿الْمُنَشَّاتُ﴾ بألف ثابتة، ولا يصح على هذا كسر الشين"<sup>(٧)</sup>.

وقد اختلفت المصاحف في رسمها ففي بعضها بياء بين الشين والتاء من غير ألف بينهما، وفي بعضها بإثبات الألف بين الشين والتاء من غير ياء<sup>(٨)</sup>، ورسمها

(١) ينظر: المقنع ص ٣٣٨.

(٢) ينظر: المحكم ص ١٨٤.

(٣) مختصر التبيين ٣٠٢/٢.

(٤) ينظر: المقنع ص ٣٣٦، وجميلة أرباب المراصد ص ٦١٣.

(٥) ينظر: دليل الحيران ص ٢٤٢، وسمير الطالبين ص ٩٨.

(٦) ووافقه شعبة بخلف عنه. ينظر: التيسير ص ٢٠٦، والنشر ٣٨١/٢، والبدر الزاهرة ص ٣١٠.

(٧) مختصر التبيين ١١٦٨/٤-١١٦٩.

(٨) ينظر: المقنع ص ٣٨٣، ومختصر التبيين ١١٦٨/٤.

حكّم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بالياء من غير ألف، وحاصله تعيّن رسم الياء لقراءة الكسر، وتعيّن رسم الألف لقراءة الفتح<sup>(١)</sup>، وجرى العمل برسمها بالألف<sup>(٢)</sup>.

٣٣. ﴿سَيِّتٌ﴾ الملك [٢٧]:

قال حكّم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بجواز رسمها بياء واحدة وبياءين، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "﴿سَيِّتٌ﴾ الملك [٢٧] بياء وتاء لا غير، وقد ذكر فيما سلف، وقال حكّم وعطاء: يُكتب بياء واحدة، وبياءين أيضًا، وقال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): والصحيح أن يُكتب بياءً واحدة كما قدّمناه، وهو القياس؛ لمعانٍ جمّة"<sup>(٣)</sup>.

ولم يذكر الداني (ت ٤٤٤هـ) فيها خلافًا، بل ذكرها ضمن أمثلة ما جاء على القياس في الهمزة المتوسطة<sup>(٤)</sup>، وذكر أبو داود (ت ٤٩٦هـ) الوجهين أن تُرسم بياء وبياءين عن حكّم وعطاء لكنه صحح حذف الياء التي هي صورة الهمزة؛ لأن القياس في الهمزة المتحركة المتوسطة إذا وقعت بعد ساكن هو أن تُرسم بغير صورة<sup>(٥)</sup>، وبه جرى العمل<sup>(٦)</sup>.

(١) فتح المنان ١/٦٠٤.

(٢) ينظر: بيان الخلاف والشهيرة ص ١٣، ودليل الحيران ص ٨٣، ٢٥٩، وسمير الطالبين ص ١٢٣.

(٣) مختصر التبيين ٥/١٢١٧.

(٤) ينظر: المقنع ص ٤٢٩-٤٣٠.

(٥) ينظر: مختصر التبيين ٥/١٢١٧، والمقنع ص ٤٢٩-٤٣٠.

(٦) ينظر: دليل الحيران ص ٢٤٠.

## باب الوصل والقطع:

٣٤. ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾ النساء [٧٨]:

رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) موضع البقرة الواقع بعد الفاء وموضع النساء والنحل بالوصل ﴿أَيْنَمَا﴾، قال اللييب: "وقال حكم الناقط: ﴿أَيْنَمَا﴾ موصولة ثلاثة: في البقرة ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَرَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ البقرة [١١٥]، وفي النحل ﴿أَيْنَمَا يُوَجِّهُهُ﴾ النحل [٧٦]، وفي النساء ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ﴾ النساء [٧٨]"<sup>(١)</sup>. وقد اتفقت المصاحف على وصل موضعي البقرة والنحل، أما موضع النساء فمختلف فيه<sup>(٢)</sup>، ونقل الداني (ت ٤٤٤هـ) الخلاف ولم يرجح<sup>(٣)</sup>، بينما ذكر أبو داود (ت ٤٩٦هـ) فيه الوصل بلا خلاف<sup>(٤)</sup>، وهو رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ)، وبه جرى العمل<sup>(٥)</sup>.

٣٥. ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ﴾ الرعد [٤٠]:

قال حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) أن (إِنَّمَا) موصولة في جميع القرآن ولم تُقطع إلا في هذا الموضع من سورة الرعد، قال اللييب: "وقال حكم الناقط: كل ما في القرآن من ذكر (إِنَّمَا) فهو بغير نون إلا الذي في سورة الرعد قوله تعالى: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ﴾ الرعد [٤٠]"<sup>(٦)</sup>.

(١) الدرّة الصقيلة ص ٥٥٩.

(٢) ينظر: الدرّة الصقيلة ص ٥٥٩-٥٦٠، وفتح المنان ١٤٤٧/٢، ودليل الحيران ص ٣٢٧.

(٣) المقنع ص ٤٧٣-٤٧٤.

(٤) مختصر التبيين ١٩٩/٢-٢٠٠، وينظر: ٤٠٦/٢.

(٥) ينظر: دليل الحيران ص ٣٢٧، وسمير الطالبين ص ١٣٥.

(٦) الدرّة الصقيلة ص ٥٤٠.

وقد اتفق الشيخان على وصل (إمّا) في جميع القرآن إلا في هذا الموضع من سورة الرعد فإنه مقطوع<sup>(١)</sup>، وهو المعمول به.

٣٦. ﴿إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لِّكُمْ﴾ النحل [٩٥]:

رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) ﴿إِنَّمَا﴾ في هذا الموضع بالقطع، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وكتبوا ﴿إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ متصلًا، كذا رسمه الغازي بن قيس، ورويناه عن جماعة منهم: ابن الأنباري، ونصير النحوي، وحمزة، وأبو حفص الخزاز، وغيرهم، ورسمه حكم وعطاء الخرساني منفصلاً، مثل الذي وقع في الأنعام رسمًا دون ترجمة، والصحيح ما قدمناه"<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلفت المصاحف في وصل وقطع ﴿إِنَّمَا﴾ في هذا الموضع، والوصل منسوب إلى مصاحف العراق<sup>(٣)</sup>، ورجحه الشيخان<sup>(٤)</sup>، والقطع منسوب إلى مصاحف الأندلس<sup>(٥)</sup>، وعليه رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ)، وبالوصل جرى العمل<sup>(٦)</sup>.

٣٧. ﴿أَنْ لَّا﴾ الأنبياء [٨٧]:

قال حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بوجود الخلاف بين المصاحف في وصل وقطع ﴿أَنْ لَّا﴾ موضع الأنبياء، ورسمها بالقطع، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "ووقع في سورة الأنبياء. **عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**. موضع اختلفت المصاحف فيه، وهو

(١) ينظر: المقنع ص ٤٦٤-٤٦٥، ومختصر التبيين ٧٤٣/٣.

(٢) مختصر التبيين ٧٧٩/٣-٧٨٠.

(٣) ينظر: المقنع ص ٤٧٦.

(٤) ينظر: المرجع السابق، ومختصر التبيين ٧٧٩/٣-٧٨٠.

(٥) المقنع ص ٤٧٦.

(٦) ينظر: دليل الحيران ص ٣١٨، وسمير الطالبين ص ١٣٢.

قوله **عَلَيْكَ**: ﴿أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ [الأنبياء ٨٧] ففي بعض المصاحف بالنون: ﴿أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ مثل هذه العشرة المذكورة، وكذلك رسمه الغازي بن قيس، وحكم، وعطاء، مثل العشرة المتقدمة، وفي بعضها بغير نون، مثل سائر ما في القرآن على الإدغام... ولم يذكر الغازي وعطاء في الذي في الأنبياء خلافاً أصلاً، ولا رسم عطاء منهن غير الذي في الأنبياء بالنون خاصة، وأضرب عن الباقي، وأما حكم فذكر في الأنبياء خلافاً بين المصاحف، وأنا أستحب كتب الذي في الأنبياء بالنون مثل العشرة المذكورة؛ لكتاب الصحابة ذلك كذلك، ورسم الغازي وحكم وعطاء لذلك" (١).

وقد اختلفت المصاحف في وصل وقطع موضع الأنبياء (٢)، ولم يرجح الداني (ت ٤٤٤ هـ) شيئاً بعد ذكره الخلاف (٣)، بينما رجح أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) القطع، وهو رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وغيره من علماء الرسم الأوائل، وبه جرى العمل (٤).

٣٨. ﴿كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةٌ﴾ [المؤمنون ٤٤]:

رسمه حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) بالقطع، قال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ): "وفي هذه الآية من الهجاء مما اختلفت فيه المصاحف، قوله **عَلَيْكَ**: ﴿كُلَّ مَا﴾ النساء [٩١] كتبه هنا وفي سورة المؤمنين في بعض المصاحف: ﴿كُلَّمَا﴾ متصلاً، وفي بعضها: ﴿كُلَّ مَا﴾ منفصلاً، وكذا رسمها الغازي، وحكم، وعطاء على الانفصال هناك. وقال عطاء في كتابه في سورة المؤمنين: ﴿كُلَّ مَا﴾ [المؤمنون ٤٤] ليس في القرآن

(١) مختصر التبيين ٥٥٥/٣-٥٥٧.

(٢) ينظر: المقنع ص ٥٤٨، ومختصر التبيين ٥٥٦/٣.

(٣) فتح المنان ١٤٠٦/٢-١٤٠٧.

(٤) ينظر: بيان الخلاف والتشهير ص ١١، ودليل الحيران ص ٣١٣، وسمير الطالبين ص ١٣١.

محموزة غير هذه، والتي في سورة النساء: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ النساء [٩١] وما سواها موصولة، ولم يذكر الغازي ولا حكم الذي في سورة النساء، وروينا عن محمد بن عيسى قال: ﴿كُلَّ مَا﴾ مقطوع، حرفان: في النساء: كُلَّ ﴿مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ النساء [٩١]، وفي إبراهيم: ﴿مِّنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ إبراهيم [٣٤]، قال أبو داود سليمان بن نجاح: والذي في إبراهيم هو إجماع؛ من أجل أنه في موضع خفض، وروينا عنه في موضع آخر أنه قال: ﴿كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَسُولُهَا﴾ المؤمنون [٤٤] مقطوع، وفي بعضها موصول. قال أبو داود: وبالقطع أكتب الثلاثة مواضع المذكورة أيضاً هكذا<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت المصاحف في وصل وقطع هذا الموضع، وذكر الداني (ت ٤٤٤ هـ) الخلاف ولم يرجح، ورجح أبو داود (ت ٤٩٦ هـ) القطع، وهو رسم حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) وغيره من علماء الرسم الأوائل<sup>(٢)</sup>، وبه جرى العمل<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) مختصر التبيين ٢/٤١٠-٤١٢.

(٢) ينظر: المقنع ص ٥٥٠، ومختصر التبيين ٢/٤١٠-٤١٢.

(٣) ينظر: دليل الحيران ص ٣٢٣، وسمير الطالبين ١٣٤.



## المطلب الثاني: آثاره في نقط المصاحف

اشتهر حكم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) بنقط المصاحف في الأندلس، قال الداني (ت ٤٤٤هـ): "ومن اشتهر من المتقدمين بالنقط واقتدي به فيه... من الأندلسيين حكيم بن عمران صاحب الغازي بن قيس"<sup>(١)</sup>.

وكانت طريقته في النقط هي طريقة أهل الأندلس، ويحرص أهل الأندلس على اتباع مذهب أهل المدينة في استعمال اللونين الأحمر والأصفر في الضبط<sup>(٢)</sup>، فأما الحمرة فللحركات والسكون والتشديد والتخفيف، وأما الصفرة فللهمزات خاصة<sup>(٣)</sup>، قال أبو داود (ت ٤٩٦هـ): "وعلى ذلك كانت مصاحف أهل المدينة في آخر زمان الصحابة والتابعين بعدهم"<sup>(٤)</sup>، وقال الداني (ت ٤٤٤هـ): "وعلى ما استعمله أهل المدينة من هذين اللونين في المواضع التي ذكرناها عامة نقاط أهل بلدنا قديماً وحديثاً من زمان الغاز بن قيس صاحب نافع بن أبي نعيم رحمته الله إلى وقتنا هذا اقتداءً بمذاهبهم واتباعاً لسننهم"<sup>(٥)</sup>، وقد زاد أهل الأندلس استعمال الخضرة للابتداء باللفات الوصل<sup>(٦)</sup>، قال الداني (ت ٤٤٤هـ): "وقد جرى استعمال نقاط بلدنا على الدلالة على كيفية الابتداء بمزمة الوصل؛ لاضطرار القارئ إلى معرفة ذلك إذا هو قطع على الكلمة التي قبلها، فيجعلون فوق الألف نقطة

(١) المحكم ص ٩.

(٢) ينظر: استعمال الألوان في اصطلاحات ضبط المصاحف عند علماء الأندلس والمغرب بين التأصيل الفقهي والتطبيق المنهجي: لمولاي الإدريسي ص ٤٠.

(٣) المحكم ص ١٩.

(٤) أصول الضبط ص ٨.

(٥) المحكم ص ٢٠.

(٦) ينظر: النقط ص ١٣٠، والمحكم ص ٨٧، وأصول الضبط ص ٨٦.

بالخضراء أو باللأزورد<sup>(١)</sup> فرقاً بين حركتها التي لا توجد إلا في حال الابتداء فقط وبين حركات الهمزات وسائر الحروف اللائي يثبتن في الحالين من الوصل والابتداء"<sup>(٢)</sup>.

وقد بيّن الداني (ت ٤٤٤ هـ) وصف مصحف كتبه ونقطه حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) في سنة ٢٢٧ هـ، فقال: "الحركات نقطاً بالحمرة، والهمزات بالصفرة، وألفات الوصل المبتدأ بمن بالخضرة، والصلوات والسكون والتشديد بقلم دقيق بالحمرة على نحو ما حكيناه عن نقاط أهل بلدنا، والصلة فوق الألف إذا انفتح ما قبلها، وتحتها إذا انكسر ما قبلها، وفي وسطها إذا انضم ما قبلها، والألفات المحذوفات من الرسم اختصاراً مثبتات بالحمرة، وعلى الحروف الزوائد والحروف المخففة نحو ﴿أَنَا﴾ البقرة [٢٥٨]، ﴿وَلَا أَوْضَعُوا﴾ التوبة [٤٧]، و﴿أَفَأَيْنَ مَتَّ﴾ الأنبياء [٣٤]، ﴿وَأُولَئِكَ﴾ البقرة [٥]، و﴿أَمَّنْ هُوَ قَبِيتُ﴾ الزمر [٩]، وشبهه دائرة صغرى بالحمرة على ما رويناها عن أهل المدينة، وما جرى عليه استعمال أهل بلدنا"<sup>(٣)</sup>.

ووفقاً لهذا الوصف الذي ذكره الداني (ت ٤٤٤ هـ) يمكن بيان طريقة حكم بن عمران (ت ٢٣٦ هـ) في النقط على التفصيل التالي:

### أولاً: الألوان التي استعملها في النقط:

استعمل من الألوان: الحمرة والصفرة والخضرة، على النحو التالي:

١. استعمل المداد الأحمر في ضبط الصلوات والسكون والتشديد، والحروف المحذوفة من الرسم، وفي ضبط الحروف الزائدة والمخففة.

(١) اللأزورد: من الأحجار الكريمة، لونه أزرق سماوي أو بنفسجي، قال ابن سيده: "كلون السماء"، والمراد هنا أن لون المداد بلون اللأزورد. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ١/١١٢، والمعجم الوسيط ٢/٨١٠.

(٢) المحكم ص ٨٧.

(٣) المحكم ص ٨٧.

٢. استعمل المداد الأصفر في نقط الهمزات.

٣. استعمل المداد الأخضر في نقط ألفات الوصل المبتدأ بهم.

### ثانياً: ضبط الحركات:

استعمل النقط لتمييز الحركات وهو ما يسمى (نقط الإعراب)، ولم يستعمل شكّل الخليل بن أحمد، وقد جعل ذلك بالمداد الأحمر، يقول الداني (ت ٤٤٤ هـ) في وصف طريقة نقط الإعراب: "اعلم أن الحركات ثلاث فتحة وكسرة وضمة فموضع الفتحة من الحرف أعلاه لأن الفتح مستعل، وموضع الكسرة منه أسفله لأن الكسر مستفل، وموضع الضمة منه وسطه أو أمامه لأن الفتحة لما حصلت في أعلاه والكسرة في أسفله لأجل استعلاء الفتح وتسفل الكسر بقي وسطه فصار موضعاً للضمة، فإذا نقط قوله (الحمد لله) جعلت الفتحة نقطة بالحمراء فوق الحاء، وجعلت الضمة نقطة بالحمراء في الدال أو أمامها إن شاء الناقد، وجعلت الكسرة نقطة بالحمراء تحت اللام والهاء، وكذلك يفعل بسائر الحروف المتحركة بالحركات الثلاث، سواء كُنَّ إعراباً أو بناءً أو كُنَّ عوارضاً<sup>(١)</sup>".

### ثالثاً: ضبط الصلات والسكون والتشديد:

ضبط ذلك بقلم دقيق بالحمرة على طريقة أهل الأندلس<sup>(٢)</sup>، ومذهب عامة أهل الأندلس جعل السكون جرة<sup>(٣)</sup> على الحرف المسكن<sup>(٤)</sup>، قال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ): "إلا أن أهل الأندلس يجعلون علامته جرة فوق الحرف المسكن، سواء كان همزة أو غيره من جميع الحروف، مثل الفتحة في شكل الشعر وسائر

(١) المحكم ص ٤٢.

(٢) المحكم ص ٨٧.

(٣) مثل الفتحة المستعملة في شكّل الخليل بن أحمد، قال الداني: "جرة كألف مبطوحة". المحكم ص ٥١.

(٤) ينظر: استعمال الألوان في اصطلاحات ضبط المصاحف عند علماء الأندلس والمغرب ص ٥١.

الكتب، وألواح الغلمان وصورة ذلك هكذا: (الحمد لله رب العلمين)<sup>(١)</sup>، وقال الداني (ت ٤٤٤ هـ): "فأما السكون فعامة أهل بلدنا قديماً وحديثاً، يجعلون علامته جرّة فوق الحرف المسكن، سواء كان همزة أو غيرها من سائر حروف المعجم"<sup>(٢)</sup>. ومذهبهم في التشديد جعل علامة التشديد دالاً فوق الحرف إذا كان مفتوحاً، وتحتّه إذا كان مكسوراً، وأمامه إذا كان مضموماً من غير إعراب معها<sup>(٣)</sup>، قال الداني (ت ٤٤٤ هـ): "وإلى هذا الوجه ذهب نقاط أهل المدينة من سلفهم وخلفهم، وعلى استعماله واتباع أهل المدينة فيه عامة أهل بلدنا قديماً وحديثاً"<sup>(٤)</sup>، وقال أبو داود (ت ٤٩٦ هـ): "غير أن أهل المدينة سلفهم وخلفهم، ذهبوا إلى الوجه الثاني المذكور من جعل التشديد دالاً من غير إعراب معها؛ لدالتها على الفتح، والكسر والضّم ... واتباع أهل المدينة عامة أهل الأندلس قديماً"<sup>(٥)</sup>.

#### رابعاً: ضبط ألف الوصل:

١. استعمل الصلة الجرّة الحمراء في ضبط ألف الوصل غير المبتدأ بها وصورتها هكذا ( ) فتكون الصلة فوق ألف الوصل إذا انفتح ما قبلها، وتحت ألف الوصل إذا انكسر ما قبلها، وفي وسط ألف الوصل إذا انضم ما قبلها<sup>(٦)</sup>.
٢. استعمل اللون الأخضر لضبط ألفات الوصل للدلالة على كيفية الابتداء بها، وهي نقطة خضراء كنقط الإعجام مفصولة عن ألف الوصل في جميع

(١) أصول الضبط ص ٤٨.

(٢) المحكم ص ٥٢.

(٣) ينظر: النقط ص ٣١٣، والمحكم ص ٥٠، وأصول الضبط ص ٥٣، والطرز: للتسي ص ١٠٢.

(٤) المحكم ص ٥٠.

(٥) أصول الضبط ص ٥٥.

(٦) ينظر: المحكم ص ٨٤، وأصول الضبط ص ٥٨-٥٩، والطرز ص ٢٣٢.

الأحوال<sup>(١)</sup>، فإن ابتدئت ألف الوصل بالكسر، جُعِلت تلك النقطة الخضراء تحت الألف، وإن ابتدئت بالكسر جُعِلت النقطة الخضراء تحت الألف، وإن ابتدئت بالضم جعلوها أمامها<sup>(٢)</sup>.

**خامساً: ضبط الألفات المحذوفة من الرسم:**

ضبطها بإثبات المحذوف بالمداد الأحمر.

**سادساً: ضبط الحروف الزوائد والحروف المخففة:**

ضبطها بوضع دارة صغيرة بالحمرة فوق الحرف الزائد أو المخفف مثل طريقة أهل المدينة والأندلس، نحو: (وَلَا أَوْضَعُوا) التوبة [٤٧]، و(أَمَّنْ هُوَ قَنِتٌ) الزمر [٩]، قال الداني (ت ٤٤٤ هـ): "اعلم أن نقاط سلف أهل المدينة وأهل بلدنا اصطلحوا على جعل دارة صغيرة بالحمراء على الحروف الزوائد في الخط المعدومة في اللفظ، وعلى الحروف المخففة باتفاق أو اختلاف؛ علامة لذلك ودلالة على حقيقة النطق به"<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) ينظر: استعمال الألوان في اصطلاحات ضبط المصاحف عند علماء الأندلس والمغرب ص ٦٦.

(٢) ينظر: أصول الضبط ص ٧٠.

(٣) المحكم ص ١٩٣.

## الخاتمة

- الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:
- فقد خرج هذا البحث بالنتائج التالية:
١. يعد حَكَم بن عمران (ت ٢٣٦هـ) القرطبي مرجعًا متقدمًا في رسم المصاحف؛ فقد أخذ الرسم عن نافع المدني (ت ١٦٩هـ).
  ٢. اشتهر حَكَم بن عمران القرطبي بنقط المصاحف في بلاد الأندلس، وقد أثنى عليه الداني (ت ٤٤٤هـ) في ذلك، ووصف طريقته في النقط في كتاب المحكم في نقط المصاحف.
  ٣. ألَّف حَكَم بن عمران القرطبي في رسم المصاحف، وتذكر بعض المصادر وجود كتاب له في الرسم دون تسميته، وتشير مصادر أخرى إلى وجود كتابين له في هذا المجال، أحدهما: (درة اللاقط)، والآخر: (سبيل الأعراف إلى ضبط المصحف)، ويظهر أن كتبه مفقودة لم تصلنا.
  ٤. تعود أهمية تراث حَكَم بن عمران القرطبي في الرسم والضبط إلى سبقه وتقدمه في هذا الفن فهو من علماء القرن الثالث الهجري، وإلى مكانته العلمية في بلاد الأندلس، وممارسته لكتابة المصاحف ونقطها هناك.
  ٥. اهتم حَكَم بن عمران القرطبي بتعليق ظواهر الرسم.
  ٦. يعتمد حَكَم بن عمران القرطبي على المصاحف المتقدمة، مثل: المصحف الإمام، ومصاحف أهل المدينة والعراق.
  ٧. يعد حَكَم بن عمران القرطبي أحد الشيوخ الذين نقل عنهم أبو داود سليمان بن نجاح (ت ٤٩٦هـ) في (مختصر التبيين لهجاء التنزيل).
  ٨. ظهر أثر تراث حَكَم بن عمران في مؤلفات الرسم والضبط فقد استشهد به الداني (ت ٤٤٤هـ) في كتابه (المحكم في نقط المصاحف) في موضعين، واستشهد به أبو داود (ت ٤٩٦هـ) في كتابه (مختصر التبيين لهجاء التنزيل) في

سبعة وثلاثين موضعًا، واستشهد به اللبيب في كتابه (الدرة الصقيلة في شرح أبيات العقيلة) في ثمانية مواضع، وذكره الحَرَّاز (ت ٧١٨هـ) في مورد الظمآن في ثلاثة مواضع.

٩. بلغ عدد مسائل الرسم المنقولة عن حَكَم بن عمران في هذا البحث (٣٨) ثمان وثلاثون مسألة متنوعة في أبواب الرسم، وقد جرى العمل بما نُقل عنه فيها في (٢١) إحدى وعشرين مسألة، وخالفه المعمول به في (١٣) ثلاث عشرة مسألة، وساهم المنقول عنه في إجراء الخلاف في (٨) ثمان مسائل.

١٠. يؤثر ما يُنقل عنه في رسم بعض المواضع في إجراء الخلاف فيها، وقد ظهرت مواضع لم تذكر فيها بعض مصادر الرسم أي خلاف في حين أن الخلاف منقول عنه.

١١. ساهم ما نقله أبو داود (ت ٤٩٦هـ) عن حَكَم بن عمران وغيره في تعيين رسم بعض الكلمات التي لم يتعرض لها الداني (ت ٤٤٤هـ) في المقنع.

١٢. استعمل حَكَم بن عمران القرطبي من الألوان في نقط المصاحف: الحمرة والصفرة والخضرة.

١٣. كانت طريقته في نقط المصاحف هي طريقة أهل الأندلس فاستعمل المداد الأحمر في ضبط الصلوات والسكون والتشديد، والحروف المحذوفة من الرسم، وفي ضبط الحروف الزائدة والمخففة، واستعمل اللون الأصفر في نقط الهمزات، واستعمل الأخضر في نقط أَلْفَات الوصل المبتدأ بهن.

١٤. لم ينقط المصاحف باستعمال شَكْلِ الخليل بن أحمد، بل استعمل نقط الإعراب لتميز الحركات وجعل ذلك بالمداد الأحمر.

هذا ويوصي البحث بمزيد تتبعٍ لتراث العلماء المتقدمين في القرن الثالث الهجري مما هو في عداد المفقود.

## مصادر البحث ومراجعته

١. مصحف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف برواية الدوري عن أبي عمرو البصري، ١٤٢٦ هـ.
٢. مصحف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف برواية حفص عن عاصم، ١٤٠٥ هـ.
٣. إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر المسمى: منتهى الأمانى والمسرات في علوم القراءات، الدمياطي، أحمد بن محمد البنا (ت ١١١٧هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
٤. استعمال الألوان في اصطلاحات ضبط المصاحف عند علماء الأندلس والمغرب بين التأصيل الفقهي والتطبيق المنهجي، الإدريسي، مولاي محمد، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط ١، ١٤٣٠ هـ.
٥. أصول الضبط وكيفية على جهة الاختصار، ابن نجاح، أبو داود سليمان (ت ٤٩٦هـ)، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤٢٧ هـ.
٦. الإمتاع بجمع مؤلفات الضباع (سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين)، الضباع، علي بن محمد (ت ١٣٨٠هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.
٧. الأنساب، السمعي، عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط ١، ١٣٨٢ هـ.
٨. إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله ﷻ، الأنباري، محمد بن القاسم (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق محيي الدين رمضان، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٣٩٠ هـ.
٩. البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، القاضي، عبد الفتاح بن عبد الغني (ت ١٤٠٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.
١٠. البديع في معرفة ما رسم في مصحف عثمان ﷺ، ابن معاذ الجهني، محمد بن يوسف (ت ٤٤٢هـ)، تحقيق: غانم قدوري الحمد، دار عمار، عمان، الأردن، ط ١، ١٤٢١ هـ.
١١. بيان الخلاف والتشهير والاستحسان، وما أغفله مورد الظمان، وما سكت عنه التنزيل ذو البرهان، وما جرى به العمل من الخلافات الرسمية في القرآن، القاضي، أبو زيد عبد



الرحمن (ت ١٠٨٢هـ)، تحقيق: أبو حسن محمد بن الحسن بن موسى الملقب بـ (بوصو)،  
١٤٣٠هـ.

١٢. التبيان في شرح مورد الظمان من أول الكتاب إلى نهاية مباحث الحذف في الرسم،  
ابن آجطاً، عبد الله بن عمر الصُّنْهَاجِي (ت نحو ٧٥٠هـ)، تحقيق ودراسة: عبد الحفيظ  
بن محمد نور بن عمر الهندي، إشراف: ا.د. أحمد محمد صبري، رسالة ماجستير، الجامعة  
الإسلامية، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، قسم القراءات، المدينة المنورة،  
١٤٢١-١٤٢٢هـ.

١٣. التكملة لكتاب الصلة، ابن الآبار، محمد بن عبد الله القضاعي (ت ٦٥٨هـ)، تحقيق:  
عبد السلام الهراس، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.

١٤. تنبيه العطشان على مورد الظمان، الرجراجي، حسين بن علي (ت ٨٩٩هـ)، دراسة  
وتحقيق: محمد سالم حرشه، إشراف: د. رجب محمد غيث، جامعة المرقب، كلية الآداب  
والعلوم، ليبيا، ٢٠٠٥.

١٥. التيسير في القراءات السبع، الداني، عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: أوتو تريزل،  
دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٤هـ.

١٦. جميلة أرباب المراصد في شرح عقيلة أتراب القصائد، الجعبري، إبراهيم بن عمر  
(ت ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: محمد الزوبعي، دار الغوثاني، دمشق، ط ١، ١٤٣١هـ.

١٧. الدرّة الصقيلة في شرح أبيات العقيلة، اللبيب، أبو بكر عبد الغني، دراسة وتحقيق:  
عبد العلي أيت زعبول، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٣٢هـ.

١٨. دليل الحيران على مورد الظمان في فني الرسم والضبط، المارغني، إبراهيم بن أحمد  
(ت ١٣٤٩هـ)، دار الحديث، القاهرة.

١٩. سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب  
الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ.

٢٠. الطراز في شرح ضبط الخراز، التَّنَسِي، محمد بن عبد الله (ت ٨٩٩هـ)، دراسة وتحقيق:  
أحمد بن أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ط ١،  
١٤٢٠هـ.

٢١. غاية النهاية في طبقات القراء، الجزري، محمد بن محمد بن محمد (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٠٠ هـ.
٢٢. فتح المنان المروي بمورد الظمان، ابن عاشر، عبد الواحد بن أحمد (ت ١٠٤٠هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الكريم بوغزالة، دار ابن الحفصي، الجزائر، ط ١، ١٤٣٦/١٠١٦ هـ.
٢٣. الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، الهذلي، يوسف بن علي (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: جمال بن السيد الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، ط ١، ١٤٢٨ هـ.
٢٤. المحكم في نقط المصاحف، الداني، عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: عزة حسن، دار الفكر، دمشق، ١٣٧٩ هـ، (أخرى) بتحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥ هـ.
٢٥. المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، علي بن إسماعيل (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
٢٦. مختصر التبيين لهجاء التنزيل، ابن نجاح، أبو داود سليمان (ت ٤٩٦هـ)، دراسة وتحقيق: أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة المنورة) بالتعاون مع مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، ١٤٢١ هـ.
٢٧. مختصر في شواذ القراءة، ابن خالويه، الحسين بن أحمد (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: ج. برجستراسر، مكتبة المتنبّي، القاهرة.
٢٨. مرسوم الخط، الأنباري، محمد بن القاسم (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: حاتم الضامن، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٣٠ هـ.
٢٩. المصاحف، ابن أبي داود، عبد الله بن سليمان السجستاني (ت ٣١٦هـ)، دراسة وتحقيق ونقد: محب الدين عبد السبحان واعظ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٣ هـ.
٣٠. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
٣١. معجم البلدان، الحموي: ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م.
٣٢. المقنع في معرفة مباحف أهل الأمصار مع كتاب النقط، الداني، عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

٣٣. المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ)، دراسة وتحقيق: نورة الحميد، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٣١ هـ.

٣٤. منظومة مورد الظمان في رسم أحرف القرآن ومتن الذيل في الضبط، الخراز، محمد بن محمد (ت ٧١٨هـ)، تحقيق: أشرف طلعت، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط ٢، ١٤٢٧ هـ.

٣٥. موقع ويكيبيديا: <https://ar.wikipedia.org/>

٣٦. نثر المرجان في رسم نظم القرآن، الأركاقي، محمد غوث بن ناصر الدين محمد (ت ١٢٣٨هـ)، مطبعة عثمان بريس، حيدر آباد، الهند.

٣٧. النشر في القراءات العشر، الجزري، محمد بن محمد بن محمد (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، مصر.

٣٨. الوسيلة إلى كشف العقيلة، السخاوي، علي بن محمد (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: مولاي محمد الإدريسي الطاهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

\*\*\*

mSAdr AlbH0 wmrAjçh

1. mSHf mjmç Almlk fhd ITbAçh AlmSHf Alšryf brwAyh Aldwry çn Âby çmrw AlbSry, 1426h.
2. mSHf mjmç Almlk fhd ITbAçh AlmSHf Alšryf brwAyh HfS çn çASm, 1405h.
3. AtHaf fDIA' Albšr bAlqrA'At AlÂrbçh çšr Almsmÿ: mnthÿ AlÂmAny wAlmsrAt fy çlwm AlqrA'At, AldmyATy, ÂHmd bn mHmd AlbnA (t117h), tHqyq: Âns mhrh, dAr Alktb Alçlmyh, byrwt, T1, 1419h.
4. AstçmAl AlÂlwAn fy ASTIAHAt DbT AlmSAHf çnd çlma' AlÂndls wAlmçrb byn AltÂSyl Alfqhy wAltTbyq Almnhgy, AlÂdrysy, mwlAy mHmd, mTbçh AlnjAH Aljdydh, AldAr AlbyDA', T1, 1430h.
5. ÂSwl AIDbT wkyfyth çlÿ jhh AlAxtSAr, Abn njAH, Âbw dAwd slymAn (t496h), tHqyq: ÂHmd šršAl, mjmç Almlk fhd ITbAçh AlmSHf Alšryf, Almdynh Almnwrh, 1427h.
6. AlÂmtAç bjmc mwlfAt AIDbAç (smyr AITAlbyn fy rsm wDbT AlktAb Almbyn), AIDbAç, çly bn mHmd (t1380h), wzArh AlÂwqAf wAlšwwn AlÂslAmyh, Alkwyt.
7. AlÂnsAb, AlsmçAny, çbd Alkrym bn mHmd (t562h), tHqyq: çbd AlrHmn Almçlmy AlmAny wçyrh, mjls dAÿrh AlmçArf AlçθmAnyh, Hydr ÂbAd, T1, 1382h.
8. ÂyDAH Alwqf wAlAbtdA' fy ktAb Allh çz wjl, AlÂnbAry, mHmd bn AlqAsm (t 328h), tHqyq mHyy Aldyn rmDAn, mjmç Allyh Alçrbyh, dmšq, 1390h.
9. Albdwr AlzAhrh fy AlqrA'At Alçšr AlmtwAtrh mn Tryqy AlšATbyh wAldrh, AlqADy, çbd AlftAH bn çbd Alçny (t1403h), dAr AlktAb Alçrby, byrwt.
10. Albdc fy mçrfh mA rsm fy mSHf çθmAn □, Abn mçAð Aljhny, mHmd bn ywsf (t442h), tHqyq: çAnm qdwry AlHmd, dAr çmAr, çmÂn, AlÂrdn, T1, 1421h.
11. byAn AlxIAf wAltšhyr wAlAstHsAn, wmA Âçflh mwrđ AlĎmÂn, wmA skt çnh Altnzyl ðw AlbrhAn, wmA jrÿ bh Alçml mn AlxIAfyAt Alrsmyh fy AlqrÂn, AlqADy, Âbw zyd çbd AlrHmn (t1082h), tHqyq: Âbw Hsn mHmd bn AlHsn bn mwsÿ Almlqb b- (bwSw), 1430h.
12. AltbyAn fy šrH mwrđ AlĎmÂn mn Âwl AlktAb Âlÿ nhAyh mbAH0 AlHðf fy Alrsm, Abn ÂjTÂ, çbd Allh bn çmr AlSnhAjy (t

nHw750h)· tHqyq wdrAsh: çbd AlHfyĎ bn mHmd nwr bn çmr Alhndy· ÂsrAf: A.d. ÂHmd mHmd Sbry· rsAlh mAjstyr· AljAmçh AlÄslAmyh· klyh AlqrĀn Alkrym wAldrAsAt AlÄslAmyh· qsm AlqrA'At· Almdynh Almnwrh· 1421-1422h.

13. Altkmlh lktAb AlSlh· Abn AlĀbAr· mHmd bn çbd Allh AlqDAcy (t658h)· tHqyq: çbd AlslAm AlhrAs· dAr Alfkr· byrwt· 1415h.
14. tnbyh AlçTšAn çlÿ mwrđ AlĎmĀn· AlrjrAjy· Hsyn bn çly (t899h)· drAsh wtHqyq: mHmd sAlm Hrsh· ÂsrAf: d. rjb mHmd γyθ· jAmçh Almrqb· klyh AlĀdAb wAlçlwm· lybyA· 2005.
15. Altysyr fy AlqrA'At Alsbc· AldAny· çθmAn bn scyd (t444h)· tHqyq: Âwtw tryzl· dAr AlktAb Alçrby· byrwt· T2· 1404h.
16. jmylh ĀrbAb AlmrASd fy šrH çqylh ĀtrAb AlqSAÿd· Aljçbry· ĀbrAhym bn çmr (t732h)· drAsh wtHqyq: mHmd Alzwbçy· dAr AlywθAny· dmšq· T1· 1431h.
17. Aldrh AlSqylh fy šrH ĀbyAt Alçqylh· Allbyb· Ābw bkr çbd Alyny· drAsh wtHqyq: çbd Alçly Āyt zçbwl· wzArh AlĀwqAf wAlšwwn AlÄslAmyh· qTr· T1· 1432h.
18. dlyl AlHyrAn çlÿ mwrđ AlĎmĀn fy fny Alrsm wAlDbT· AlmAryny· ĀbrAhym bn ÂHmd (t1349h)· dAr AlHdyθ· AlqAhrh.
19. syr ĀçlAm AlnblA'· Alðhby· mHmd bn ÂHmd bn çθmAn (t748h)· tHqyq: šçyb AlĀrnAwwT· wĀxrwn· mwšš AlrsAlh· byrwt· T3· 1405h.
20. AlTrAz fy šrH DbT AlxrAz· Altńsy· mHmd bn çbd Allh (t899h)· drAsh wtHqyq: ÂHmd bn ÂHmd šršAl· mjmc Almlk fhd ITbAçh AlmSHf Alšryf· Almdynh Almnwrh· T1· 1420h.
21. γAyh AlnhAyh fy TbqAt AlqrA'· Aljzry· mHmd bn mHmd bn mHmd (t833h)· tHqyq: j. brjstrAsr· dAr Alktb Alçlmyh· lbnAn· 1400h.
22. ftH AlmnAn Almrwy bmwrđ AlĎmĀn· Abn çAšr· çbd AlwAHd bn ÂHmd (t1040h)· drAsh wtHqyq: d. çbd Alkrym bwyzAlh· dAr Abn AlHfSy· AljzAÿr· T1· 1436/2016.
23. AlkAml fy AlqrA'At wAlĀrbçyn AlzAÿdh çlyhA· Alhðly· ywsf bn çly (t465h)· tHqyq: jmAl bn Alsyd AlšAyb· mwšš sma lltwzyc wAlnšr· T1· 1428h.
24. AlmHkm fy nqT AlmSAHf· AldAny· çθmAn bn scyd (t444h)· tHqyq: çzh Hsn· dAr Alfkr· dmšq· 1379h· (Āxrÿ) btHqyq: mHmd Hsn ĀsmAçyl· dAr Alktb Alçlmyh· byrwt· T1· 1425h.

25. AlmHkm wAlmHyT AlÂçĎm, Abn sydh, çly bn ĀsmAçyl (t458h), tHqyq: çbd AlHmyd hndAwy, dAr Alktb Alçlmyh, byrwt, T1, 1421h.
26. mxTsr Altbyn lhjA' Altnzyl, Abn njAH, Ābw dAwd slymAn (t496h), dArsh wtHqyq: ĀHmd šršAl, mjmc Almlk fhd ITBaçh AlmSHf Alšryf (Almdynh Almnrh) bAltçAwn mc mrkz Almlk fySI llbHwθ wAldrAsAt AlĀslAmyh bAlryAD, 1421h.
27. mxTsr fy šwAð AlqrA'h, Abn xAlwyh, AlHsyn bn ĀHmd (t370h), tHqyq: j. brjstrAsr, mktbh Almtnby, AlqAhrh.
28. mrswm AlxT, AlĀnbAry, mHmd bn AlqAsm (t328h), tHqyq: HAtm AlDAmn, dAr Abn Aljwzy, AldmAm, T1, 1430h.
29. AlmSAHf, Abn Āby dAwd, çbd Allh bn slymAn AlsjtAny (t316h), drAsh wtHqyq wnqd: mHb Aldyn çbd AlsbHAN wAçĎ, dAr AlbšAÿr AlĀslAmyh, byrwt, T2, 1423h.
30. Almcjm AlwsyT, mjmc Allyh Alçrbyh bAlqAhrh, dAr Aldçwh.
31. mcjm AlbldAn, AlHmwy: yAqwt bn çbd Allh (t626h), dAr SAdr, byrwt, T2, 1995m.
32. Almqç fy mçrfh mrswm mSAHf Āhl AlĀmSAr mc ktAb AlnqT, AldAny, çθmAn bn sçyd (t444h), tHqyq: mHmd AlSAdq qmHAwy, mktbh AlklyAt AlĀzhryh, AlqAhrh.
33. Almqç fy mçrfh mrswm mSAHf Āhl AlĀmSAr, çθmAn bn sçyd (t444h), drAsh wtHqyq: nwrh AlHmyd, dAr Altdmryh, AlryAD, T1, 1431h.
34. mnĎwmh mwrđ AlĎmĀn fy rsm ĀHrf AlqrĀn wmtn Alðyl fy AlDbT, AlxrAz, mHmd bn mHmd (t718h), tHqyq: Āšrf Tlçt, mktbh AlĀmAm AlbxAry, mSr, T2, 1427h.
35. mwqç wykybydyA: <https://ar.wikipedia.org/>
36. nθr AlmrjAn fy rsm nĎm AlqrĀn, AlĀrkAty, mHmd γwθ bn nASr Aldyn mHmd (t1238h), mTbçh çθmAn brys, Hydr ĀbAd, Alhnd.
37. Alnšr fy AlqrA'At Alçšr, Aljzry, mHmd bn mHmd bn mHmd (t833h), tHqyq: çly AlDbAç, AlmTbçh AltjAryh Alkbrÿ, mSr.
38. Alwsylh Āÿ kšf Alçqylh, AlsxAwy, çly bn mHmd (t643h), tHqyq: mwlay mHmd AlĎdrysy AlTAhry, mktbh Alršd, AlryAD, T1, 1423h.

\*\*\*



### **III. Documentation:**

1. Footnotes should be placed on the footer area of each page respectively.
2. Sources and references must be listed at the end.
- 3 - Sample images of the verified/edited manuscript are inserted in their respective areas.
- 4 - Clear pictures and graphs that are related to the research are included in appendices.

**IV.** In case the author is dead, the date of his death, in Hijri calendar, is used after his name in the main body of research.

**V.** Foreign names of authors are transliterated in Arabic alphabet followed by the Latin characters between brackets). Full names are used for the first time the name is cited in the paper.

**VI.** Submitted articles for publication in the journal are refereed by two reviewers, at least.

**VII.** Rejected article will not be returned to authors.

### **Address of the journal:**

All correspondence should be sent to the editor of the Journal of Shari'ah Studies:

Riyadh, 11432 PO Box 5701

Tel: 2582051 - Fax 2590261

[www. imamu.edu.sa](http://www.imamu.edu.sa)

**Email : [islamicjournal@imamu.edu.sa](mailto:islamicjournal@imamu.edu.sa)**



## Criteria of Publishing

The Journal of Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University for Shari'ah Studies is a peer reviewed journal published by the Deanship of Scientific Research in the campus that publishes scientific research according to the following regulations:

### I. Acceptance Criteria:

1. Originality, innovation, academic rigor, research methodology and logical orientation.
2. Complying to the established research approaches, tools and methodologies in the respective discipline.
3. Accurate documentation.
4. Language accuracy.
5. Previously published submissions are not allowed.
6. Submissions must not be extracted from a paper, a thesis/dissertation, or a book by the author or anyone else.


### II. Submission Guidelines:


1. The author should write a letter showing his interest to publish the work, coupled with a short CV and a confirmation that the author owns the intellectual property of the work entirely and he won't publish the work before a written agreement from the editorial board.
2. Submissions must not exceed 60 pages (A4).
3. Submissions are typed in Traditional Arabic, in 17-font size for the main text, and 13-font size for notes, with single line spacing.
5. Three copies must be submitted to the journal with an abstract in Arabic and English that does not exceed 200 words in size.





## **Editor -in- Chief**

- **Prof. Muslim Ibn Muhammad Al-Dosari**  
College of Fundamentals of Religion - Almajmaah  
University
  - **Prof. Abdullah Ibn Muhammad Al-Omrani**  
Majmaah University - Fundamentals of Jurisprudence
  - **Prof. Ali Ibn Abdul Aziz Al Matroudi**  
Fundamentals of Jurisprudence department- College of  
Shari'ah
  - **Prof. Mansour Ibn Abdul Rahman Al-Haidari**  
The Higher Judicial Institute - department of Shari'ah Policy
  - **Prof. Asmaa Bint Abdul-Aziz Al-Dawood**  
Higher Institute for Dawah and Ihtisab- Dawah department
  - **Prof. Adel Mubarak Al-Mutirat**  
Kuwait University- College of Sharia and Islamic Studies
  - **Dr. Ibrahim Mustafa Adi**  
Othman Ibn Foudi University Nigeria - Islamic Studies
  - **HOSAM MOHAMMED ALRUTHAYA**  
Deanship of Scientific Research
- 



Chief Administrator

**H.E. Prof. Ahmed Ibn Salem AL-Ameri**

President of the University

Deputy Chief Administrator

**Prof. Abdullah Ibn Abdulaziz Al-Tamim**

Vice Rector for Graduate Studies and Scientific Research

Editor -in- Chief

**Prof. Hamad Ibn Abdul Mohsen Al-Tuwaijri**

College of Fundamentals of Religion –Imam Mohammad Ibn  
Saud Islamic University

Managing editor

**Dr. Saad Mohammed AlShareef MD, MPHE**

Vice Deanship of Scientific Research for Research Chairs

